

السُّنَنُ الكُبْرَى

لامام الحدیث الحافظ الجلیل ابی بکر احمد بن الحسین بن علی بن
الشیخ ابی القاسم المتوفی سنة ثمان وثمانین واربعمائة

المجلد التاسع

دار الفکر

بيروت ص ۱۹۶

مَا آتَاكُمْ الرَّسُولَ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا

السُّنَنُ الْكُبْرَى

لِإِمَامِ الْمُحَدِّثِينَ الْحَافِظِ الْجَلِيلِ أَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ
الْبَيْهَقِيِّ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ وَارْبَعٍ مِائَةٍ

الجزء التاسع
وفي ذيله

الجواهر النقية

لِلْعَلَّامَةِ عَلَاءِ الدِّينِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عُثْمَانَ الْمَكَارِدِيِّ الشَّهِيرِ
بِابْنِ التَّرْكَمَانِيِّ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ وَسَبْعٍ مِائَةٍ

دار الفكر



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلَّمَ

(أخبرنا) الإمام الحافظ أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي رحمه الله (١) قال -

كتاب السير

باب مبتدأ الخلق

(أخبرنا) أبو عبد الله محمد بن عبد الله أنبأ أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي ثنا سعيد بن مسعود ثنا عبید الله بن موسى ثنا شيبان عن الأعمش عن جامع بن شداد عن صفوان بن محرز عن عمران بن حصين قال أتى جالس عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاءه قوم من بني تميم (فقال اقبلوا البشرى يا بني تميم - ٢) قالوا قد بشرتنا فأعطينا يا رسول الله قال فدخل عليه أناس من أهل اليمن فقال اقبلوا البشرى يا أهل اليمن إذ لم يقبلها بنو تميم قالوا قد قبلنا يا رسول الله جئنا لتنفقه (٣) في الدين ونسألك عن أول هذا الأمر ما كان؟ قال كان الله عز وجل ولم يكن شيء قبله وكان عرشه على الماء ثم خلق السموات والأرض وكتب في الذكر كل شيء - قال وأتاه رجل فقال يا عمران بن حصين راحلتك أدرك ناقتك فقد ذهبت فانطلقت في طلبها فإذا السراب ينقطع دونها وإيم الله لو ددت أنها ذهبت وأنى لم أتم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ (٤) عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عمر بن حفص ثنا أبي ثنا الأعمش ثنا جامع بن شداد عن صفوان بن محرز أنه حدثه عن عمران بن حصين قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر

(٢) بصدر هذا الجزء من الأصل بعد اسم الكتاب ما لفظه «رواية الشيخ أبي المعالي محمد بن اسمعيل بن محمد القارسي رحمه الله ورواية الشيخ الزكي أبي القاسم منصور بن أبي المعالي عبد المنعم بن أبي البركات عبد الله بن أبي عبد الله محمد بن الفضل القراوى الصاعدي رحمه الله سمع الإمام العلامة محمد بن السامى (كذا) تقي الدين أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان الشهرزورى يعرف بابن الصلاح وأخبره به غير واحد عن أبي الطيمم زاهر بن طاهر المستعمل الشحامى قال أخبرنا به البيهقي رحمه الله تعالى (٢) من م (٣) م - لفظه (٤) قد تقدم الكلام في هذه الصيغة في خاتمة المجلد الرابع - ح -

الحديث

الحديث قال فيه قالوا جئناك نسألك عن هذا الأمر قال كان الله ولم يكن شيء غيره وعرشه على الماء وكتب في الذكر كل شيء وخلق السموات والارض - رواه البخاري في الصحيح عن عمر بن حفص بن غياث والمراد به والله اعلم ثم خلق الماء وخلق العرش على الماء وخلق القلم وأمره فكتب في الذكر كل شيء -

(أخبرنا) أبو القاسم زيد بن أبي هاشم العلوي بالكوفة أنبأ أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا إبراهيم بن عبد الله العباسي أنبأ وكيع بن الجراح عن الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس قال ان اول ما خلق الله عز وجل من شيء القلم فقال اكتب قال يارب وما اكتب قال اكتب القدر قال بقرى بما هو كائن من ذلك اليوم الى قيام الساعة قال ثم خلق النون فدحا الارض عليها (١) فارتفع بخار الماء ففتق منه السموات واضطرب النون فمادت الارض فاثبتت بالجبال وان الجبال لتنفجر (٢) على الارض الى يوم القيامة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبأ محمد بن ايوب الرازي أنبأ احمد بن جميل المروزي ثنا عبد الله ابن المبارك عن رباح بن زيد عن عمر بن حبيب عن القاسم بن أبي بزة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه كان يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اول شيء خلق الله جل ثناؤه القلم وأمره فكتب كل شيء يكون (وروى) ذلك ايضا في حديث عبادة بن الصامت مرفوعا -

(أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أنبأ أبو بكر احمد بن سلمان بن الحسن الفقيه قال قرئ على يحيى ابن جعفر بن الزبير قال وانا اسمع أنبأ حجاج بن محمد الاور قال قال ابن جريج اخبرني اسمعيل بن امية عن ايوب بن خالد عن عبد الله بن رافع ، ولى ام سلمة عن أبي هريرة قال أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فقال خلق الله التربة يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الاحد وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق المكروه يوم الثلاثاء وخلق النور يوم الاربعاء وبت فيها الدواب يوم الخميس وخلق آدم بعد العصر من يوم الجمعة في آخر ساعة من ساعات الجمعة فيما بين العصر الى الليل - رواه مسلم في الصحيح عن سريج بن يونس وهارون بن عبد الله عن حجاج بن محمد -

(أخبرنا) أبو منصور احمد بن علي الدامغانى أنبأ أبو بكر الاسماعيلي اخبرني جعفر بن محمد بن الازهر الطوسي ببغداد ثنا وهب بن بقية ثنا خالد عن الشيباني عن عون بن عبد الله بن عتبة اظنه عن اخيه عبيد الله قال أبو هريرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان في الجمعة لساعة لا يسأل الله فيها عبد شيئا الا اعطاه اياه - قال وقال عبد الله بن سلام ان الله تعالى بدأ الخلق فخلق الارض يوم الاحد ويوم الاثنين وخلق السموات يوم الثلاثاء ويوم الاربعاء وخلق الاقوات وما في الارض من شيء يوم الخميس ويوم الجمعة فرغ من ذلك عند صلاة العصر فتلك الساعة ما بين العصر الى غروب الشمس - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني محمد بن علي الصنعاني بمكة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبأ عبد الرزاق أنبأ معتمر اخبرني عوف عن قسامة بن زهير عن أبي موسى الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خلق الله آدم من اديم الارض كلها فخرجت ندرته على حسب ذلك منهم الابيض والاسود والاحمر ومنهم بين ذلك ومنهم السهل والحزن والخبيث والطيب - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ثنا اسمعيل بن محمد الصفار وأبو جعفر الرزاز قال ثنا سعدان بن نصر ثنا اسحاق الازرق عن عوف الاعرابي عن قسامة بن زهير عن أبي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الارض فجاء بنو آدم على قدر الارض منهم الاحمر والاسود والسهل والحزن وبين ذلك والخبيث والطيب - (أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي أنبأ أبو حامد ابن الشرفي ثنا محمد بن يحيى وأبو الازهر وحمدان السلمي قالوا ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلقت الملائكة من نور وخلق الجن من نار وخلق آدم مما وصف لكم - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق (قال الشافعي رحمه الله) قال الله جل ثناؤه (وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون) (قال الشافعي) خلق الله الخلق

لعبادته يعني ما شاء من عباده اولي الامر من شاء منهم بعبادته ويهدى من يشاء الى صراط مستقيم -

(أخبرنا) أبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السومى ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس بن الوليد بن مزيد أخبرني أبي قال سمعت الاوزاعي حدثني ربيعة بن يزيد ويحيى بن أبي عمرو والسبباني قالوا ثنا عبد الله بن فيروز الديلمي قال دخلت على عبد الله بن عمرو بن العاص - فذكر الحديث الى ان قال قال عبد الله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله خلقني خلقه في ظلمة ثم التقى عليهم من نوره فمن اصابه من ذلك النور يومئذ شيء اهتدى ومن اخطاه ضل فلذلك اقول جف القلم عن علم الله (قال الشافعي رحمه الله) ثم ابان جل ثناؤه ان خيرته من خلقه انبياءه فقال (كان الناس امة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين) فجعل نبينا صلى الله عليه وسلم من اصفياته دون عباده بالامانة على وحيه والقيام بحجته فيهم -

(حدثنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسن علي بن الفضل بن ادريس السامري ببغداد ثنا الحسن بن عرفة العبدي حدثني يحيى بن سعيد السعدي البصري ثنا عبد الملك بن جريج عن عطاء عن عبيد بن عمير عن أبي ذر قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد - فذكر الحديث الى ان قال فقلت يا رسول الله كم النبيون قال مائة الف نبى واربعة وعشرون الف نبى قلت كم المرسلون منهم قال ثلثاثة وثلثة عشر - تفرد به يحيى بن سعيد السعدي -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن شاذان واحمد بن سلمة قالوا ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن سعيد بن أبي سعيد عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من الانبياء من نبى الا وقد اعطى من الآيات ما مثله آمن عليه البشر وانما كان الذي اوتيت وحيا او حاه الله الى فأرجو أن اكون اكثرهم تابعا يوم القيامة - رواه البخارى في الصحيح عن عبد الله بن يوسف وغيره عن الليث ورواه مسلم عن قتيبة (قال الشافعي) رحمه الله ثم ذكر من خاصته صفوته فقال (ان الله اصطفى آدم ونوحا وآل ابراهيم وآل عمران على العالمين) وساق الشافعي الكلام عليه الى ان قال ثم اصطفى محمدا صلى الله عليه وسلم من خير آل ابراهيم وانزل كتبه قبل انزال الفرقان على محمد صلى الله عليه وسلم بصفته وفضيلة من تبعه فقال (محمد رسول الله والذين معه اشداء على الكفار رحماء بينهم تراهم ركعا سجدا يبتغون فضلا من الله ورضوانا سيماهم في وجوههم من اثر السجود ذلك مثلهم في التوراة ومثلهم في الانجيل كزرع اخرج شطاه فأزره) الآية -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع ابن سليمان المرادى وسعيد بن عثمان قالوا ثنا بشر بن بكر عن الاوزاعي حدثني أبو عمار عن عبد الله بن فروخ عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا سيد بنى آدم يوم القيامة واول من تنشق عنه الارض واول شافع واول مشفع - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث الاوزاعي -

(وأخبرنا) أبو علي الروذبارى وأبو عبد الله بن برهان وأبو الحسين بن الفضل القطان وغيرهم قالوا أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن عرفة ثنا القاسم بن مالك المزني عن المختار بن فلفل عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اول شفيع يوم القيامة وانا اكثر الانبياء تبعا يوم القيامة ان من الانبياء لمن يأتي يوم القيامة بامعة مصدق غير واحد - اخرجه مسلم من اوجه عن المختار -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب النشيباني ثنا جعفر بن محمد بن الحسين ثنا يحيى بن يحيى أنبا هشيم (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب أنبا أبو الربيع ثنا هشيم أنبا سيار ثنا يزيد الفقير أنبا جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اعطيت نحسا لم يعطهن احد قبلى نصرت بالرعب مسيرة شهر وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلى وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا فإيما رجل من امتي ادركته الصلاة فليصل واعطيت الشفاعة وكل نبى (١) يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة - لفظ حديث أبي الربيع - رواه مسلم في

الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخارى عن محمد بن سنان عن هشيم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو زكريا العنبري ثنا محمد بن عبد السلام ثنا اسحاق أنبا جرير عن الاعمش عن خيشمة قال قرأ رجل على عبد الله رضى الله عنه - سورة الفتح فلما بلغ (كزرع انزع شطاه فأزره فاستغلظ فاستوى على سواده ويجب الزراع ليغيب بهم الكفار) قال ليغيب الله بالنبي واصحابه الكفار ثم قال عبد الله اتم الزرع وقد دنا حصاده (قال الشافعي) وقال لأمة (كنتم خيرامة انجرت للناس) الآية ففضلهم بكيوتهم من أمة دون أمم الانبياء قبله -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال ثنا ابراهيم بن عبد الله أنبا يزيد بن هارون أنبا بهز بن حكيم بن معاوية القشيري عن ابيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انكم توفون سبعين امة انتم خيرها واكرمها على الله عز وجل (قال الشافعي) ثم أخبر جل ثناؤه انه جعله فاتح رحمة عند فترة رسله فقال (يا اهل الكتاب قد جاءكم رسولنا بين لكم - على فترة من الرسل ان تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير فقد جاءكم بشير ونذير) وقال (هو الذى بعث في الاميين رسولا منهم) وكان في ذلك ما ذل على انه بعثه الى خلقه لأنهم كانوا اهل الكتاب والاميين (١) وانه فتح به رحمة وختم به نبوته فقال (ما كان محمد ابا احد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين) -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو الربيع ثنا اسمعيل بن جعفر ثنا العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن أبي هريرة رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فضلت على الانبياء بست اعطيت جوامع الكلم (٢) ونصرت بالرعب واحللت لي الغنائم وجعلت لي الارض طهورا ومسجدا وارسلت الى الخلق كافة وختم بي النبيون - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن ايوب وغيره عن اسمعيل -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبا احمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا محمد بن يحيى الذهلي ثنا عفان بن مسلم ثنا سليم بن حيان قال سمعت سعيد بن ميناء قال سمعت جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ح قال وثنا) ابراهيم بن عبد الله ثنا يزيد بن هارون ثنا سليم بن حيان قال سمعت سعيد بن ميناء قال سمعت جابر ابن عبد الله رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ومثل الانبياء قبلي كمثل رجل ابنتى دارا - وقل يزيد بنى دارا - فاحسنا واكلمها الا في موضع لبنة ففعل الناس يدخلونها ويتمجبون منها ويقواون لولا موضع هذه اللبنة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانما موضع تلك اللبنة جئت ففخمت الانبياء - رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن سنان عن سليم ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبه وأبي كريب عن عفان (قال الشافعي رحمه الله) وقضى ان اظهر دينه على الاديان فقال (هو الذى ارسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله) الآية قال وقد وصفنا بيان كيف يظهر على الدين كله في غير هذا الموضع -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا أبو احمد محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن خباب رضى الله عنه قال شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو متوسد بردة له في ظل الكعبة فقلنا ألا تدعوا الله لنا الا تستنصر الله لنا قال بفلس محمرا وجهه قال والله ان من كان قبلكم ليؤخذ الرجل فيحفر له الحفرة فيوضع المنشار على رأسه فيشق باثنتين ما يصرفه عن دينه، او يمشط بامشاط الحديد ما بين عصبه ولحمه ما يصرفه عن دينه وليتمن الله هذا الامر حتى يسير الراكب منكم من صنعاء الى حضرموت لا ينجس الا الله او الذئب على غنمه ولكنكم تعجلون - اخرجاه في الصحيح من حديث اسمعيل -

باب مبتدأ البعث والتنزيل

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا ابو عمرو المقرئ أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو الطاهر احمد بن عمرو ثنا ابن وهب أخبرني

(١) م - واهيين (٢) م - الكلام - كذا - ح

يونس عن ابن شهاب حدثني عمرو بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته قالت كان أول ما بدئ به رسول الله من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح ثم حجب الله إليه الخلاء فكان يخلو بغار حراء فيتحنث فيه وهو التعبد الليالي اولات العدد قبل ان يرجع الى اهله ويتزود لذلك ثم يرجع الى خديجة فتزوده بها (١) حتى يخثه الحق وهو في غار حراء بغاءه الملك فقال اقرأ فقال ما انا بقارئ قال فأخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فأخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فأخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال (اقرأ باسم ربك الذي خلق الانسان من علق اقرأ وربك الاكرم الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم) فرجع بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ترجف بوادره حتى دخل على خديجة رضي الله عنها فتسال زماوني زماوني فزملوه حتى ذهب عنه الروح ثم قال لخديجة اي خديجة مالي واخبرها الخبر قال لقد خشيت على نفسي قلت له خديجة كذبا أبشر فوالله لا يحزبك (٢) الله ابدوا والله انك لتصل الرحم وتصدق الحديث وتحمل الكل وتكسب المعامير وتقرى الضيف وتعين على نوائب الحق ، فانطلقت به خديجة رضي الله عنها حتى أتت به ورقة بن نوفل بن اسد بن عبد المزى بن قصى وهو ابن عم خديجة ابن ابيها وكان امرءا تنصر في الجاهلية يكتب الكتاب العربي ويكتب من الانجيل بالعربية ما شاء الله ان يكتب وكان شيخا كبيرا قد عمى فقالت له خديجة اي عم اسمع من ابن اخيك قال ورقة بن نوفل ابن ابيها ما ذا ترى؟ فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر ما رأى فقال له ورقة هذا الناموس الذي على موسى (٣) يا ليتني فيها جذع يا ليتني اكون حيا حين يخرجك قومك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او يخرجهم قال ورقة انهم لم يأت رجل قط بما جئت به الا عودي وان يدركني يومك انصرك نصرا مؤزرا - رواه مسلم في الصحيح عن ابي الطاهر والحرجه البخارى من وجه آخر عن يونس -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا عبد الصمد بن علي بن محمد بن مكرم ثنا عبيد بن عبد الواحد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث بن عقيل عن ابن شهاب قال سمعت ابا سلمة بن عبدالرحمن يقول اخبرني جابر بن عبد الله رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فتر الوحي عنى فبينما انا امشى سمعت صوتا من السماء فرفعت بصري قبل السماء فاذا الملك الذي جاءني بحراء قاعد على كرسى بين السماء والارض فخشيت (٤) منه فرقا حتى هويت الى الارض فحئت اهلى فقلت لهم زماوني زماوني فزماوني فانزل الله عز وجل (يا ايها المدثر قم فأذرك ربك فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر) قال أبو سلمة والرجز الاوثان قال ثم حمى الوحي بعد وتابع -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ اخبرني أبو سهل بشر بن احمد المهرجاني ثنا داود بن الحسين بن علي بن عقيل هو الحسرو جردى ثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد حدثني أبي عن جدي اخبرني عقيل بن خالد عن ابن شهاب قال سمعت ابا سلمة بن عبدالرحمن يقول اخبرني جابر بن عبد الله رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فتر الوحي عنى فتره - فذكر الحديث بمعناه - رواه البخارى في الصحيح عن يحيى بن بكير ورواه مسلم عن عبد الملك بن شعيب -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العاوي، ثنا أبو حامد بن الشرقي اءلاء ثنا عبدالرحمن بن بشر بن الحكم ثنا سفيان عن محمد بن اسحاق عن الزهري عن عمرو بن عائشة رضي الله عنها قالت ان اول ما نزل من القرآن (اقرأ باسم ربك الذي خلق) -

(١) كذا وفي صحيح البخارى لمائة - ح (٢) م - لا يحزبك -

(٣) كذا - وفي صحيح البخارى - نزل الله على موسى - ح (٤) كذا وفي م ولخت - والصواب بخشيت اي ذعرت وخفت كما في النهاية - ح -

باب مبتدأ الفرض على النبي صلى الله عليه وسلم ثم على

الناس وما لقي النبي صلى الله عليه وسلم من أذى قومه

في تبليغ الرسالة، على وجه الاختصار

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبد الله بن محمد ثنا أبو كريب ثنا أبو أسامة عن الأعشى عن عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما نزلت هذه الآية (وأندر عشيرتك الأقربين) ورطك منهم المخلصين، خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى صعد الصفا فهتف واصباحاه! فقالوا من هذا الذي يهتف؟ قالوا محمد قال فاجتمعوا إليه فقال فلان يا بني فلان يا بني عبد المطلب أرأيتم لو أخرجتم من هذا خيلا تخرج لسفح هذا الجبل أكنتم صدقي؟ قالوا ما جربنا عليك كذبا قال ناني نذيركم بين يدي عذاب شديد قل فقال أبو لوب تبارك واجمعنا الالهذا ثم قام فنزلت هذه الآية (تبت يدا أبي لهب و- قد - تب) كذا قرأ الأعشى الى آخر السورة - رواه البخاري في الصحيح عن يوسف بن موسى عن أبي أسامة ورواه مسلم عن أبي كريب -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحاق قال حدثني من سمع عبد الله بن الحارث بن نوفل عن ابن عباس عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال لما نزلت هذه الآية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (وأندر عشيرتك الأقربين) واخفض جناحك لمن اتبعك من المؤمنين) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرفت أني إن بادأت بها قومي رأيت منهم ما أكره فصمت عليها فجاءني (جبريل - ١) عليه السلام فقال يا محمد انك ان لم تفعل ما أمرك به ربك عذبك ربك - ثم ذكر قصة في جمعهم وإنذاره إياهم -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ ابن الحامى ببغداد أنبا أحمد بن سلمان النجاد ثنا محمد بن اسمعيل ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري حدثني محمد بن عمرو بن علقمة عن محمد بن المنكدر عن ربيعة بن عباد الدؤلي قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بذي المجاز يتبع الناس في منازلهم يدعوهم الى الله عز وجل ووراءه رجل وهو يقول يا أيها الناس لا يغرنكم عن دينكم ودين آبائكم، قلت من هذا؟ قالوا عمه أبو لهب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ واسحاق بن محمد بن يوسف السوسى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس بن الوليد أخبرني أبي قال سمعت الاوزاعي قال حدثني يحيى بن أبي كثير حدثني محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي حدثني عمرو بن الزبير قال سألت عبد الله بن عمرو بن العاص قال قلت حدثني بأشد شيء صنعته المشركون برسول الله صلى الله عليه وسلم قال قبل عقبه بن أي معيط ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي عند الكعبة فإوى ثوبه في عنقه فخذه خفا شديدا فأقبل أبو بكر رضي الله عنه فأخذ بمنكبيه فدفعه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أتقتلون رجلا أن يقول ربي الله وقد جاءكم بالبينات من ربكم - أخرجه البخاري في الصحيح من حديث الاوزاعي -

(أخبرنا) أبو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضي بالكوفة أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا أحمد بن حازم بن أبي غرزة أنبا عبيد الله هو ابن موسى أنبا اسرائيل عن أبي اسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يصلي عند الكعبة وجميع قريش في مجالسهم يظنون ان قال قائل منهم ألا تنظرون الى هذا المرأى ايكم يقوم الى جزور أبي فلان (٢) فيعمد الى فرثها ودمها وسلاها فيجىء به ثم يمها حتى اذا سجد وضعه بين كتفيه فانبعث اشقاها فجاء به فلما سجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وضعه بين كتفيه وثبت النبي صلى الله عليه وسلم ساجدا وضكوا حتى مال بعضهم على بعض من الضحك فانطلق منطلق الى فاطمة رضي الله عنها وهي جويرية

(١) من م (٢) كذا - وفي صحيح البخاري جزور بنى فلان -

فأقبلت تسعى حتى ألقته عنه وأقبلت عليهم تسبهم فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة قال اللهم عليك بقريش ثلاثاً ثم سمي ، اللهم عليك بعمر وبن هشام وبهتية بن ربيعة والوليد بن عتبة ولامية بن خلف وعقبة بن أبي معيط وعمارة ابن الوليد قال عبد الله والله لقد رأيتهم صرعى يوم بدر يسحبون الى قلب بدر ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم واتبع اصحاب القليب لمنة - رواه البخارى في الصحيح عن احمد بن اسحاق عن عبيد الله بن موسى واخرجه هو ومسلم من وجه آخر عن أبي اسحاق -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف املاء أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا علي بن الحسن الهلالي (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ وأبو بكر بن الحسن انقاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق قالنا ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا الحارث بن عبيد ثنا سعيد الجريري عن عبد الله بن شقيق عن عائشة رضى الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحرس حتى زالت هذه الآية (يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس) فانخرج النبي صلى الله عليه وسلم رأسه من الغبة فقال يا ايها الناس انصر فوانقذ عصمتي الله ، ورواية الهلالي فقال لهم ايها الناس (قال الشافعي) يعصمك من قتلهم ان يقتلوك حتى تباغهم ما انزل اليك فباغ ما امر به فاستهزأ به قوم فنزل (فاصدع بما تؤمر وأعرض عن المشركين انا كفييناك المستهزين) -

(أخبرنا) أبو طاهر أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عمر بن عبد الله بن رزين ثنا سفيان عن جعفر بن اياس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما في قول الله عز وجل (انا كفييناك المستهزين) قال المستهزون الوليد بن المغيرة والاسود بن عبد يغوث الزهرى والاسود بن المطلب وأبوزمعة من بنى اسد بن عبد العزى والحارث بن عيطل السهمى والعاص بن وائل فأتاه جبريل عليه السلام شكاهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم (١) فأراه الوليد اباعمر وبن المغيرة فأودأ جبريل الى ابعجه فقال ما صنعت قال كفييته ثم اراه الاسود بن المطلب فاومى جبريل الى عينيه فقال ما صنعت قال كفييته ثم اراه الاسود بن المطلب فاومى جبريل الى عينيه فقال ما صنعت قال كفييته فاما الوليد بن المغيرة فمر برجل من خزاعة وهو يرش نباله فاصاب ابعجه فقطعها واما الاسود بن المطلب فعمى فمهم من يقول عمى هكذا ومنهم من يقول نزل تحت سمرة فعمل يقول يا بنى ألا تدفعون عنى قد قتلت فباوا يقولون ما نرى شيئاً فلم يزل كذلك حتى عميت عيناه واما الاسود بن عبد يغوث الزهرى فخرج في رأسه قروح فمات منها واما الحارث بن عيطل فأخذ الماء الاصفر في بطنه حتى خرج خرؤه من فيه فمات منها واما العاص بن وائل فبينما هو كذلك يوماً اذ دخل في رأسه شبرقة حتى امتلأت منها (١) فمات منها وقال غيره فركب الى الطائف على حمار فربض به على شبرقة فدخلت في انحص قدمه شوكة فقتلته -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان الاصبهاني ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن عمران أبي الحكم السلمي عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قالت قریش للنبي صلى الله عليه وسلم ادع ربك ان يجعل لنا الصفا ذهباً ونؤمن بك قال أتفعلون ؟ قالوا نعم فدعا فأتاه جبريل عليه السلام فقال ان الله يقرأ عليك السلام ويقول ان شئت اصبح الصفا ذهباً فمن كفر بعد ذلك عذبتة عذاباً لا اعذبه احداً من العالمين وان شئت فتحت لهم باب التوبة والرحمة قال بل يارب التوبة والرحمة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن عيسى بن عبد الله التميمي عن الربيع بن انس عن أبي العالمة (فاصبر كما صبر اولوا الازم من الرسل) نوح وهود و ابراهيم امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصبر كما صبر هؤلاء فكانوا ثلاثة ورسول الله صلى الله عليه وسلم رابعهم قال نوح (ان كان كبر عليكم مقامى وتذكبرى آيات الله) الى آخرها فأظهرهم المفارقة وقال هود حين قالوا (ان تقول الاعتراك بعض آضتنا بسوء) الآية فأظهرهم المفارقة وقال ابراهيم (لقد كان لكم اسوة حسنة في ابراهيم) الى آخر الآية فأظهرهم المفارقة وقال محمد (انى نهيت

ان اعبد الذين تدعون من دون الله (نقام رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الكعبة يقرئها على المشركين فأظهر لهم المفارقة -

باب الاذن بالهجرة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أم سلمة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت لما ضاقت علينا مكة وأوذى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وفتنوا ورأوا ما يصيبهم من البلاء والفتنة في دينهم وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يستطيع دفع ذلك عنهم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم في منعة من قومه وعمه لا يصل إليه شيء مما يكره ما ينال (١) أصحابه به يقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم إن بارض الحبشة ملكا لا يظلم أحد عنده فالحقوا ببلاذه حتى يجعل الله لكم فرجا ومخرجا مما أنتم فيه فخرجنا إليها رسلا حتى اجتمعنا ونزلنا بخير دار إلى خير جار آمننا على ديننا ولم نخش منه ظلما - وذكر الحديث بطوله -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفر ثنا العباس بن الفضل الاسفاطى ثنا أحمد بن يونس ثنا داود بن عبد الرحمن ثنا عبد الله بن عثمان عن أبي الزبير محمد بن مسلم أنه حدثه أن جابر بن عبد الله رضي الله عنه حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بث عشر سنين يتبع الحاج في منازلهم في المواسم بحجة وعكاظ ومنازلهم يعني، من يؤوبني وينصرني حتى ابغ رسالات ديني وإن الجنة لهم يجر أهداؤي يؤويد وينصره حتى إن الرجل ليدخل صاحبه (٢) من مصر واليمن فيأتيه قومه أو ذورجه فيقولون أحذرتي فريش لا يعيبك، يمشي بين رحالهم يدعوهم إلى الله يشيرون إليه باصابعهم حتى يبعث الله (٣) من يثرب فيأتيه الرجل منافيا من به ويقرئه القرآن فينقلب إلى أهله فيسلمون بإسلامه حتى لم يبق دار من دور يثرب إلا فيها رهط من المسلمين يظنون الإسلام ثم يبعث الله (٤) فائتمنا واجتمعنا سبعين رجلا منا نقلنا حتى متى رسول الله صلى الله عليه وسلم يطرد في جبال مكة ويثرب أو قل ويخاف فرحلنا حتى قدمنا عليه الموسم فوجدنا شعب العقبة فاجتمعنا فيه من رجلين ورجلين حتى توافينا فيه عنده فقلنا يا رسول الله على ما نبأيك قال تبا بهوني على انسمع والطاعة في النشاط والكسل وعلى النفقة في العسر واليسر وعلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وان تقولوا في الله لا يأخذكم في الله لومة لائم وعلى ان تنصروني ان قدمت عليكم يثرب وتعرفني مما تمنون منه انفسكم وازواجكم وابناءكم وانكم الجنة فقلنا نبايعك فأخذ بيده اسعد بن زرارة وهو اصغر السبعين رجلا الا ان اقل رويدا يا اهل يثرب اننا لم نضرب اليه اكباد المطى الا ونحن نعلم انه رسول الله وان اخرجنا اليوم مفارقة العرب كافة وقتل خياركم وان ترضكم السيوف واما انتم قوم تصبرون على عض السيوف وقتل خياركم ومفرقة العرب كافة فخذوه وأجركم على الله - واما انتم تخافون من انفسكم خيفة فذروه فهو اعذر لكم عند الله فقلوا اننا نحن يدك يا اسعد بن زرارة والله لا نذر هذه البيعة ولا نستقبلها فقمنا اليه رجلا رجلا يأخذ علينا شرطه ويعطينا على ذلك الجنة - (حدثنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الله بن محمد بن موسى ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير عن قابوس ابن أبي نبيان عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة فأمر بالهجرة وانزل عليه (وقل رب ادخاني مدخل صدق واخرجني مخرج صدق واجعل لي من لدنك سلطانا نصيرا) -

(أخبرنا) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحجاج بن أبي منيع ثنا جدي عن الزهري عن عمروة عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يؤم بمكة للمسلمين قد رأيت دار هجرتكم أريت سبخة ذات نخل بين لابتين وهما الحرتان فهاجر من هاجر قبل المدينة حين ذكر ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجع إلى المدينة بعض من كان هاجر إلى أرض الحبشة من المسلمين

(١) كذا (٢) كذا ولعله لحاجته - ح (٣) في مسند أحمد ج ٣ ص ٣٢٢ حتى بعثنا الله إليه - ح (٤) كذا -

وتجهز أبو بكر رضى الله عنه مهاجرا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم على رسلك فانى ارجوان يؤذن لى فقال أبو بكر رضى الله عنه وترجو ذلك باى انت وامى؟ قال نعم فحبس أبو بكر رضى الله عنه نفسه على رسول الله صلى الله عليه وسلم لصحابته وعلف را حلتين عنده ورق السمر اربعة اشهر - اخرج البخارى فى الصحيح بطوله من حديث عقيل ويونس عن الزهرى -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك الباهلى وأبو عمر حفص بن عمر التمرى قالنا شعبة قال أنبانا أبو اسحاق قال سمعت البراء رضى الله عنه يقول كان اول من قدم علينا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مصعب بن عمير وابن ام مكتوم وكانا يقرءان (القرآن - ١) ثم جاء عمار بن ياسر وبلال وسعد ثم جاء عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى عشرين وبينهم (٢) من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فأرأيت اهل المدينة فرحوا بشيء قط فرحهم به حتى رأيت الاولاد والصبيان يسعون فى الطرائق يقولون جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فما قدم المدينة حتى قرأت سبح اسم ربك الا تلى فى سور مثلها من الفصل - رواه البخارى فى الصحيح عن أبي الوليد -

باب مبتدأ الاذن بالقتال

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا أبو اليمان الحكم بن نافع أنبا شعيب بن أبي حمزة عن الزهرى حدثنى عمرو بن الزبير ان اسامة بن زيد رضى الله عنه اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم ركب على حمار على اكاف على تظيفة فدكية وأردف اسامة بن زيد وراه يعود سعد بن عباد فى بنى الحارث بن الخزرج قبل وقعة بدر فصار حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن أبي ابن ساول وذلك قبل ان يسلم عبد الله بن أبي فاذا بالمجلس رجال من المسلمين والمشركين عبدة الاوثان واليهود وفى المسلمين عبد الله بن رواحة فلما غشيت المجلس بحاجة الدابة نحر ابن أبي انفه بردائه ثم قال لا تغبروا علينا فسلم النبي صلى الله عليه وسلم ثم وقف فنزل فدعاهم الى الله عز وجل وقرأ عليهم القرآن قل فقال عبد الله بن أبي ابن ساول ايها المرء انه لا احسن مما تقول ان كان حقا فلا تؤذينا به فى مجلسنا ارجع الى رحلك فمن جاءك فاقصص عليه فقال عبد الله بن رواحة بلى يا رسول الله فاغشناه فى مجالسنا فانما نحب ذلك فاستب المسلمون والمشركون واليهود حتى كادوا يتناورون فلم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يخفضهم حتى سكتوا ثم ركب النبي صلى الله عليه وسلم دابته فسار حتى دخل على سعد بن عباد رضى الله عنه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم يا سعد ألم تسمع ما قال ابو حباب يريد عبد الله بن ابي قال كذا وكذا فقال سعد بن عباد يا رسول الله اعف عنه واصفح فوالذى انزل الكتاب لقد جاء الله بالحق الذى انزل عليك ولقد اصطلح اهل هذه البحيرة على ان يتوجوه فيعصبوه فلما ردد الله ذلك بالحق الذى اعطاك شرق بذلك فذلك فعل به ما رأيت ففعا عنه النبي صلى الله عليه وسلم وكان واصحابه يعفون عن المشركين واهل الكتاب كما امرهم الله عز وجل ويصبرون على الاذى قال الله عز وجل (ولتسمعن من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين اشرکوا اذى كثيرا وان تصبروا وتتقوا فان ذلك من عزم الامور) وقال الله (ود كثير من اهل الكتاب لو يردونكم من بعد ايمانكم كفارا حسدا من عند انفسهم من بعد ما تبين لهم الحق فاعفوا واصفحوا حتى يأتى الله بأمره ان الله على كل شيء قدير) وكان النبي صلى الله عليه وسلم يتأول فى العفو ما امر الله به حتى اذن لهم فيهم فلما غزا النبي صلى الله عليه وسلم بدر فقتل الله به من قتل من صناديد كفار قريش قال ابن ابي ابن ساول ومن معه من عبدة الاوثان هذا امر قد توجه فبايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام - رواه البخارى فى الصحيح عن أبي اليمان واخرجه من حديث معمر وعقيل عن الزهرى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو الحسن محمد بن سنان الفزاز ثنا اسحاق بن يوسف الازرق

ثنا

(١) ايس فى م (٢) كذا وليس هذه الكلمة فى صحيح البخارى - ح -

ثنا سفیان الثوري عن الاعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبیر عن ابن عباس رضی الله عنهما قال اخرج اهل مكة النبي صلى الله عليه وسلم قل أبو بكر الصديق رضی الله عنه انا لله وانا اليه راجعون اخرجوا نبیهم ليهلكن قال نقرأ (أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وان الله على نصرهم لقدير) وكان ابن عباس رضی الله عنه يقرأها قال أبو بكر الصديق رضی الله عنه فقلت انها قتال قال ابن عباس وهي اول آية نزلت في القتال -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس قاسم بن القاسم السيارى بمرور ثنا محمد بن موسى بن حاتم الباشاني ثنا علي بن الحسن بن شقيق ثنا الحسين بن واقد عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس ان عبد الرحمن بن عوف واصحابا به رضی الله عنهم اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا نبي الله كنا في عنز ونحن مشركون فلما آمننا صرنا اذلة فقال اني أمرت بالعرف فلا تقاتلوا القوم فلما حواه الله الى المدينة أمره بالقتال فكفوا فانزل الله (ألم تر الى الذين قيل لهم كفوا ايديكم واتيتموا الصلوة وآتوا الزكوة فلما كتب عليهم القتال اذا فريق منهم يخشون الناس) -

باب ما جاء في نسخ العفو عن المشركين ونسخ النهي عن

القتال حتى يقتلوا والنهي عن القتال في الشهر الحرام

(قال الشافعي) يقال نسخ النهي هذا كله بقول الله عز وجل (وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة) الآية

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي أنبا أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضی الله عنهما في قوله (فقاتلوا المشركين حيث وجدتموهم) وقوله (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر) قال فنسخ هذا العفو عن المشركين ، وقوله (يا ايها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلب عليهم) فأمره الله بجهاد الكفار بالسيف والمنافقين باللسان وأذهب الرفق عنهم -

(وبهذا الاسناد) عن ابن عباس رضی الله عنهما قال قوله (وأعرض عن المشركين) (لست عليهم بمسيطر) يقول لست عليهم بجبار (فاعف عنهم واصفح) (وان تغفوا وتصفحوا) (فاعفوا واصفحوا حتى يأتي الله بأمره) (قل للذين آمنوا ينفروا للذين لا يرجون ايام الله) ونحو هذا في القرآن امر الله بالعفو عن المشركين وانه نسخ ذلك كله قوله (اقاتلوا المشركين حيث وجدتموهم) وقوله (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر) الى قوله (وهم صاغرون) فنسخ هذا العفو عن المشركين -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا معاوية ابن عمرو عن أبي اسحاق هو الفزارى عن عثمان بن عطاء عن ابيه عن ابن عباس رضی الله عنهما قال قال الله عز وجل (فان تولوا فخذوهم واقتلوهم حيث وجدتموهم ولا تتخذوا منهم ولما ولا نصيرا الا الذين يصلون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق) الآية وقال (لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلواكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم) الآية ثم نسخ هؤلاء الآيات فانزل الله (براءة من الله ورسوله الى الذين عاهدتم من المشركين) الى قوله (فاذا انسأخ الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم) وانزل (قاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة) قال (وان جنحوا للسلم فاجنح لهما) ثم نسخ ذلك هذه الآية (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله) -

(أخبرنا) أبو القاسم عبد العزيز بن محمد العطار ببغداد ثنا أبو عمرو عثمان بن احمد الدقاق ثنا عبد الملك بن محمد الرقاشي ثنا أبي ثنا المعتز بن سليمان قال سمعت أبي يحدث عن الحضرمي عن أبي السوار عن جندب بن عبد الله رضی الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطا واستعمل عليهم عبدة بن الحارث قال فلما انطلق ليتوجه بكى صبابة الى رسول الله صلى الله

عليه وسلم فبعث مكانه رجلا يقال له عبدالله بن جحش وكتب له كتابا وأمره ان لا يقرأه الا المكان كذا وكذا لا تكهن احدا من اصحابك على المسير معك فلما صار ذلك الموضع قرأ الكتاب واسترجع قال سمعا وطاعة لله ورسوله قال فرجع رجلا (١) من اصحابه ومضى بقيتهم معه فلقوا ابن الحضرمي فقتلوه فلم يدر ذلك من رجب او من جمادى الآخرة فقال المشركون قتلهم في الشهر الحرام فنزلت (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير) الى قوله (والفتنة اكبر من القتل) قال فقال بعض المسلمين ان كانوا اصابوا خيرا ما لهم اجر فنزلت (ان الذين آمنوا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله اولئك يرجون رحمة الله والله غفور رحيم) -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو محمد المزني أنبا علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني عمرو بن الزبير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية من المسلمين وأمر عليهم عبدالله بن جحش الاسدي فانطلقوا حتى عطوا نخلة فوجدوا ابها عمرو بن الحضرمي في غير تجارة لقريش - فذكر الحديث في قتل ابن الحضرمي ونزول قوله (يسألونك عن الشهر الحرام) قال فبلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم عقل ابن الحضرمي وحرم الشهر الحرام كما كان يحرمه حتى انزل الله عز وجل (براءة من الله ورسوله) (قل الشيخ رحمه الله) وكأنه اراد قول الله عز وجل (وقاتلوا المشركين كافة) والآية التي ذكرها الشافعي رحمه الله اعم في النسخ والله اعلم -

(وأخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا عبدالله بن وهب أخبرني مخرمة ابن بكير عن ابيه عن سعيد بن المسيب واستفتي هل يصلح للمسلمين ان يقاتلوا الكفار في الشهر الحرام فقال سعيد نعم وقال ذلك سايان بن يار -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا معاوية بن عمرو عن أبي اسحاق قال سألت سفیان عن قول الله (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير) قال هذا شيء منسوخ وقد مضى ولا بأس بالقتال في الشهر الحرام وغيره -

باب فرض الهجرة

(قال الله) جل ثناؤه في الذي يفتن عن دينه قدر على الهجرة فلم يهاجر حتى توفي (ان الذين توفاهم الملكة ظالمى انفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الارض) الآية -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن عبدالله الشافعي ثنا محمد بن مسلمة الواسطي ثنا عبدالله بن يزيد المقرئ ثنا حيوة ورجل قالنا ثنا محمد بن عبدالرحمن بن نوفل الاسدي قال قطع على اهل المدينة بعث لينهب (٢) فيه فاقبعت عكرمة مولى ابن عباس فنها في اشد النهي ثم قال أخبرني ابن عباس رضى الله عنهما ان ناسا من المسلمين كانوا مع المشركين يكثرون سواد المشركين على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيأق السهم يرمى به فيصيب احدهم فيقتله او يضرب فيقتل فانزل الله تعالى ذكره فيهم (ان الذين توفاهم الملكة ظالمى انفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الارض قالوا ألم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها فاولئك أوواهم جهنم وساءت مصيرا) - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يزيد المقرئ -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابراهيم بن عبدالله أبو مسلم حدثنا حجاج ثنا حماد عن الحجاج

(١) كذا وفي السيرة «مضى ومضى معه اصحابه لم يتخلف منهم احد وسلك على الحجاز حتى اذا كان بمعدن فوق الفرع يقال له بحر ان اضل سعد بن ابي وقاص وعتبة بن غزوان بعيرهما كانا يمتقبانه فتخلفا عليه الخ - ح (٢) كذا وفي م - لست وفي صحيح البخاري فاكتتبت - ح -

عن

(٣)

عن اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبدالله البجلي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اقام مع المشركين فقد برئت منه الذمة -

(أخبرنا) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو الربيع ثنا جرير عن منصور عن أبي وائل عن أبي بجملة (١) عن جرير بن عبدالله رضى الله عنه قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبيع الناس فقلت يا نبي الله ابسط يدك حتى ابايعك واشترط على فانت اعلم بالشرط منى قال ابايعك على ان تعبد الله وقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتناصح المؤمن وتفارق المشرك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأوسعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس ابن بكير عن قره بن خالد ثنا يزيد بن عبدالله بن الشخير قال بينما نحن نهرن المرادين (٢) اذ أتى علينا امرأى شعث الرأس معه قطعة اديم او قطعة جراب فقلنا (٣) كأن هذا ليس من اهل البلد فقال اجل لا، هذا كتاب كتبه لى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال القوم هات فاخذته فقرأته فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من محمد النبي رسول الله لى زهير بن اقيش - قال أبو العلاء وهم حى من عكل - انكم ان شهدتم ان لا اله الا الله واقم الصلاة وآتيم الزكاة وفارقم المشركين واعطيم من الغنائم الخمس وسهم النبي صلى الله عليه وسلم والصفى وربما قال وصفيه فانتم آمنون بامان الله وامان رسوله -

باب ما جاء في عذر المستضعفين

قال الله جل ثناؤه (الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا فاولئك عسى الله ان يعفو عنهم وكان الله عفوا غفورا) (قال الشافعى رحمه الله) يقال عسى من الله واجب -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبا أبو الحسن الطرائفى ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبدالله بن صالح (٤) عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال كل عسى فى القرآن فهى واجبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن ابن أبي مليكة ان ابن عباس رضى الله عنها تلا هذه الآية (الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان) قال كنت وامى عن عذرائه - رواه البخارى فى الصحيح عن سليمان بن حرب -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن عبيد الله بن أبي يزيد قال سمعت ابن عباس رضى الله عنها يقول انا وامى من المستضعفين كانت امى من النساء وانا من الولدان - رواه البخارى عن عبدالله بن محمد عن سفيان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثنى زافع عن عبدالله بن عمر عن ابيه عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال لما اجتمعنا للهجرة اتعدت انا وعياش بن أبي ربيعة وهشام بن العاص بن وائل وقلنا الميعاد بيننا التناضب من اضاة بنى غفار (٥) فمن اصبح منكم لم يأتها فقد حبس فليمض

(١) م - ابى محلة - بغير نقط وفى تهذيب التهذيب ابو نجيلى ثم قال ذكره عبد الغنى بن سعيد بالحاء المهملة وذكره غيره بالمعجمة وفى التقريب ابو نجيلى بالمعجمة ويقال بالمهملة البجلي صحابى له رواية عن جرير بن عبدالله - وفى القاموس فى مادة ن ح ل وكجهينة ابو نجيلى البجلي صحابى او هو بالحاء - ح - (٢) كذا وفى م - بهذا المهدي وقد تقدم فى ج ٦ - ص ٣٠٣ بلفظ كنى بالبريد - ح (٣) م - فقلت (٤) كذا وقد سقط من السند هنا - عن معاوية بن صالح لأن نسخة علي بن ابى طلحة فى التفسير يروىها عبدالله بن صالح عن معاوية بن صالح والله اعلم - (٥) م - وم التناصب من اضاة بنى غفان - وصحاحنا من السيرة - ح -

وفوته عرش الله ومنه تفجر انهار الجنة - رواه البخارى فى الصحيح عن يحيى بن صالح عن ولده فليح (١) -
 (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا أبو مسلم ثنا على بن عبد الله ثنا جرير (ح وأنبا) أبو الحسن العلاء بن
 محمد بن أبي سعيد الاسفرائينى بها أنبا أبو سهل بشر بن احمد ثنا ابراهيم بن على الذهلى ثنا يحيى بن يحيى أنبا جرير عن منصور
 عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح فتح مكة لاهجرة
 ولكن جهاد ونية واذا استتفرت فافترتوا - رواه البخارى فى الصحيح عن على بن المدينى وعثمان بن أبي شيبة عن جرير
 ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى - وقوله صلى الله عليه وسلم لاهجرة يعنى والله اعلم لاهجرة وجوبا على من اسلم من اهل مكة
 بعد فتحها فانها قد صارت دار اسلام وامن فلا يخاف احد فيها ان يفتن عن دينه ، وكذلك غير مكة اذا صار فى معناها
 بعد الفتح فى الامن -

(وفى مثل ذلك ورد ما أخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا الاسفاطى العباس بن الفضل ثنا سويد (ح
 وأنبا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن النضر الجارودى أنبا بشر (٢) بن سعيد ثنا على بن مسهر عن
 عاصم عن أبي عثمان قال اخبرنى مجاشع بن مسعود السلمى قال جئت بأخى أبى معبد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد
 الفتح فقلت يا رسول الله بايعه على الهجرة قال قد مضت الهجرة لأهلها فقلت يا رسول الله فعلى أى شىء تبايعه قال على
 الاسلام والجهاد والخير فبايعه، قال أبو عثمان فلقيت ابا معبد فأخبرته بقول مجاشع فقال صدق - رواه مسلم فى الصحيح عن
 سويد بن سعيد وانخرجه البخارى من وجه آخر عن عاصم الاحول -

(أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو الربيع سليمان بن داود
 ثنا فليح بن سليمان عن الزهري عن عمر بن عبد الرحمن بن امية ان اباة اخبره عن يعلى بن منية رضى الله عنه قال جئت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ثانى يوم الفتح فقلت يا رسول الله بايع أبى على الهجرة قال بل ابايعه على الجهاد وقد انقطعت
 الهجرة يوم الفتح - كذا وجدته وانما هو عمرو بن عبد الرحمن -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سعيد بن أبي مريرم أنبا يحيى بن
 ايوب حدثنى عتيل بن خالد عن ابن شهاب اخبره قال اخبرنى عمرو بن عبد الرحمن بن امية بن يعلى ان اباة اخبره ان يعلى
 قال كلمت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى امية يوم الفتح فقلت يا رسول الله بايع أبى على الهجرة فقال رسول الله
 عليه وسلم بل ابايعه على الجهاد فقد انقطعت الهجرة - ورواه عمرو بن الحارث عن ابن شهاب فقال عمرو بن عبد الرحمن بن امية
 ابن انى يعلى -

(حدثنا) أبو الحسن على بن عبد الله الحسرو جردى أنبا أبو بكر احمد بن ابراهيم الاسماعيلى اخبرنى عبد الله بن صالح حدثنى ابن
 كاسب حدثنى سفيان عن عمرو بن دينار و ابراهيم بن ميسرة عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قيل لصفوان

(١) كذا ولفظ البخارى حدثنا يحيى بن صالح ثنا فليح - فذكر الحديث ثم قال وقال - محمد بن فليح عن أبيه الخ -
 البخارى ج ١ ص ٣٩١ - ح (٢) كذا - ولم نجد له وانما وجدنا فى الرواة عن على بن مسهر بشر بن آدم وسويد بن
 سعيد - ولعل الصواب - سويد كما يفيد السياق فانه قد مر اسمه قبيل التحويل وسيأتى عقب هذا الحديث - رواه مسلم
 فى الصحيح عن سويد بن سعيد - والله اعلم - ح -

ذكر فيه حديث ابن شهاب عن عمرو بن عبد الرحمن بن امية عن أبيه عن يعلى ثم قال (ورواه عمرو بن الحارث عن ابن
 شهاب فقال عمرو بن عبد الرحمن بن امية ابن انى يعلى) - قلت - كذا فى غير نسخة من نسخ هذا الكتاب عمر، وانخرجه
 ابن حبان فى صحيحه من حديث عمرو بن الحارث عن ابن شهاب ان عمرو بن عبد الرحمن ابن انى يعلى، وانخرجه النسائى
 كذلك ولفظه عمرو بن عبد الرحمن بن امية ابن انى يعلى -

ابن امية وهو با على مكة انه لادين لمن لم يهاجر فقال لا اصل الى بيتي حتى اقدم المدينة فقدم المدينة فنزل على العباس بن عبدالمطلب ثم اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ماجاء بك يا ابا وهب قال قيل انه لادين لمن لم يهاجر فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارجع ابا وهب الى ابا طح مكة ففروا على ملتكم فقد انقطعت الهجرة ولكن جهاد ونية وان استنفرتم فانفروا - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عثمان بن يحيى الأدمي ثنا محمد بن ما هان ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا شعبة عن النعمان بن سالم عن رجل سمع جبير بن مطعم رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله ان ناسا يقولون ليس لنا اجور بمكة قال اياتينكم اجوركم واو كنتم في جحر نملب -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أبو الازهر ثنا فديك بن سليمان ثنا الاوزاعي عن الزهري عن صالح بن بشير بن فديك قال جاء فديك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انهم يزعمون ان من لم يهاجر هلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا فديك اقم الصلاة وآت الزكاة واهجر السوء واسكن من ارض قومك حيث شئت قال واظن انه قال تكن مهاجرا -

(وأخبرنا) أبو طاهر أنبا أبو بكر القطان ثنا أبو الازهر ثنا اسحاق بن عيسى ثنا يحيى بن حمزة عن محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري عن صالح بن بشير بن فديك عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه - ليس في حديث الزبيدي تكن مهاجرا - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا يحيى بن عمير ثنا المقبري عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم اناس من اهل البدو فقالوا يا رسول الله قدم علينا اناس من قراباتنا فرعموا انه لا ينفع عمل دون الهجرة والجهاد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث ما كنتم فاحسنوا عبادة الله وأبشروا بالجنة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا روح عن ابن جريج أخبرني عطاء انه جاء عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها مع عبيد بن عمير وكانت مجاورة قال فقال عبيد اى هتاه اسألك عن الهجرة قالت لا هجرة بعد الفتح انما كانت الهجرة قبل الفتح حيث يهاجر الرجل بدينه الى النبي صلى الله عليه وسلم فاما حين كان الفتح حيث شاء الرجل عبد الله لا يمنع -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا محبوب بن موسى أنبا أبو اسحاق عن الاوزاعي عن عطاء قال زرت عائشة رضى الله عنها مع عبيد بن عمير فسألته عن الهجرة قالت لا هجرة اليوم انما كانت الهجرة الى الله ورسوله وكان المؤمنون يفرون بدينهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من ان يفتنوا فقد انشأ الله الاسلام فحيث ماشاء رجل عبد ربه ولكن جهاد ونية - اخرجه البخارى في الصحيح من حديث الاوزاعي وابن جريج (ورويانا) عن ابن عمر معنى هذا وكل ذلك يرجع الى انقطاع الهجرة وجوبا عن اهل مكة وغيرها من البلاد بعد ما صارت دار أمن واسلام ، فاما دار حرب اسلم فيها من يخاف الفتنة على دينه وله ما يبلغه الى دار الاسلام فعليه ان يهاجر -

(وفي مثل ذلك أخبرنا) أبو على الروذباري أنبا أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا ابراهيم بن موسى الرازى أنبا عيسى عن حريز عن عبد الرحمن بن أبي عوف عن أبي هند عن معاوية رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا الحكم ابن موسى ثنا يحيى بن حمزة قاضى دمشق عن عطاء الخراساني عن ابن مجير عن عبد الله بن السعدى عن بنى مالك بن حسل انه قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم في اناس من اصحابه فلما نزلوا قالوا احفظ لنا ركابنا حتى نقضى حاجتنا ثم تدخل وكان اصغر القوم فقضى لهم حاجتهم ثم قالوا له ادخل فلما دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حاجتك قال

حاجتي ان تخبرني أنقطعت الهجرة؟ قال حاجتك من خير حوائجهم لاتنقطع الهجرة ما قوتل العدو -

باب من كره ان يموت بالارض التي هاجر منها

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا أحمد بن حازم ثنا ابن أبي غرزة ثنا عبد الله هو أبو نعيم (١) عن سفیان الثوري عن سعد بن إبراهيم عن عامر بن سعد عن سعد بن مالك رضي الله عنه قال جاءني النبي صلى الله عليه وسلم لم يعودني وكان يكره ان يموت بالارض التي هاجر منها فقلت يا رسول الله اوصي بماله كله قال لا قلت فالشطر قال لا قلت فالثلث قال الثلث والثلث كثير انك أن تدع وراثتك اغنياء خير لهم من ان تدعهم عائلة يتكفون الناس بأيديهم وانك مهيا انفقته من نفقة فانها صدقة حتى اللقمة ترفعها الى في امرأتك ولعل الله ان يرفعك فينتفع بك اناس ويضربك آخرون -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عمرو وعثمان بن أحمد السالك ثنا حنبل بن اسحاق بن حنبل ثنا أبو نعيم ثنا سفیان بن سعيد فذكره باسناده ومعناه الا انه قال يعودني وانا مريض بمكة وهو يكره ان يموت بالارض التي هاجر منها فقال يرحمك الله ابن عفران - ثم ذكره - رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم وانخرجه مسلم من وجه آخر عن سفیان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو يحيى زكريا بن يحيى ابن اسد ثنا سفیان بن عيينة عن الزهري عن عامر بن سعد بن أبي وقاص ان اباه اخبره انه مرض عام الفتح مرضا اشقى منه على الموت فاتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده وهو بمكة - فذكر الحديث قال قلت يا رسول الله اخلف عن هجرتي قال انك لن تخلف بعدي فتعمل عملاتريد به وجه الله الا زددت به رفعة ودرجة ولعلك ان تخلف حتى ينتفع بك اقوام ويضربك آخرون اللهم امض لاصحابي هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم لكن البائس سعد بن خولة يرثي له ان مات بمكة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني علي بن محمد بن سحنويه ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفیان ثنا الزهري - فذكره باسناده ومعناه الا انه قال يرثي له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مات بمكة - قال سفیان وسعد بن خولة رجل من بني عامر بن اؤى - رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي ورواه مسلم عن قتيبة وغيره عن سفیان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسن بن منصور ثنا هارون بن يوسف ثنا ابن أبي عمر ثنا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب السخيتي عن عمرو بن سعيد عن حميد بن عبد الرحمن الحميري عن ثلاثة من ولد سعد كلهم يحدته عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على سعد يعوده بمكة فبكي فقال ما يبكيك قال قد خشيت ان اموت بالارض التي هاجرت منها كما مات سعد بن خولة فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا ثلاث مرار (٢) و ذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمر -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا أحمد بن محمد بن عيسى ثنا عفان ثنا وهيب ثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم عن عمرو بن عبد القاري عن ابيه عن جده عمر والقاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم فدخل سعدا مر ايضا حيث خرج الى حنين فلما قدم من الجمرانة معتمرا دخل عليه وهو وجع مغلوب فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان لي مالا واني اودت كلاله فاوصي بمالي او اتصدق (به؟ قال لا قال فاتصدق بثلثه قال لا قال فاوصي بشطره قال لا قال فاتصدق - ٣) بثلثه قال نعم وذاك كثير قال اي رسول الله اصيب (٤) بالدار التي خرجت منها مهاجرا قال اني لأرجو أن يرفعك الله عز وجل وأن يكاد بك اقوام وينتفع بك آخرون يا عمرو بن القاري ان مات سعد بعدي فهبنا ادفنه نحو طريق

(١) كذا - والصواب احمد بن حازم بن أبي غرزة ثنا ابو نعيم - انظر انساب السمعاني تحت عنوان (الغري) ح

(٢) م - مرات (٣) سقط من م (٤) كذا -

المدينة وأشار بيده هكذا - هذه الرواية توافق رواية سفيان في ان ذلك كان عام الفتح وسائر الرواة عن الزهري قالوا فيه عام حجة الوداع واختلف في هذه الرواية على ابن خثيم في اسم حفدة عمرو بن القاري -
 (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو يحيى زكريا بن يحيى ثنا سفيان عن اسمعيل بن محمد عن عبد الرحمن الأعرج قال خلف النبي صلى الله عليه وسلم على سعد رجلا فقال ان مات فلا تدفنوه بها -
 (وأخبرنا) أبو عبد الله وأبو بكر قالنا ثنا أبو العباس ثنا أبو يحيى ثنا سفيان عن محمد بن قيس عن أبي بردة قال قال رسول الله (١) صلى الله عليه وسلم أيكراه للرجل ان يموت بالارض التي هاجر منها قال نعم - هذا مرسل فكذلك (٢) ما قبله -
 (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو علي الحسين بن علي الحافظ ثنا الحسين بن احمد بن حفص بنيسابور ثنا علي بن خشرم ثنا سفيان عن محمد بن قيس الأسدي عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يكره للرجل ان يموت بالارض التي هاجر منها -

(أخبرنا) أبو الحسن (ع-١) بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن (٣) محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يزيد بن عبد الله اليمسري عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن ابيه عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل مكة قال اللهم لا تجعل منا يانا فيها حتى تخرجنا منها - تابعه وكيع عن عبد الله بن سعيد -
 (وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو احمد القاسم بن أبي صالح الهمداني ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا اسمعيل بن أبي اويس حدثني ابي عن سليمان بن محمد بن أبي عتيق عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الناس كابل مائة لا تكاد تجرد فيها راحلة - قال ابن شهاب وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول يا معشر المهاجرين لا تتخذوا الاموال بمكة واعدوها مدارا (٤) هجرتم فان قلب الرجل عند ماله -

باب ما جاء في التغريب (ه) بعد الهجرة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني عمرو بن محمد الناقد ثنا يحيى بن عيسى الرمي عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق قال قال عبد الله رضي الله عنه آكل الربا ومؤكله وشاهداه اذا علماه والواثمة والموتشمة ولاوى الصدقة والمرتد اعرابيا بعد الهجرة ملعونون على لسان محمد صلى الله عليه وسلم - تفرد به يحيى بن عيسى هكذا ورواه الثوري وغيره عن الأعمش عن عبد الله بن مرة بن الحارث -

باب ما جاء في الرخصة فيه في الفتنة وما في معناها

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد الثقفى وداود بن مخراق الفاريابي قالنا ثنا اسمعيل بن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الاكوع انه دخل على الجحاج فقال يا ابن الاكوع ارتددت على عقبك تعربت قال احدهما بعد الهجرة قال لا ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن لي في البدو - اخرج البخارى ومسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد -
 (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الحسين محمد بن يعقوب أنبا أبو العباس محمد بن اسحاق ثنا قتيبة بن سعيد ثنا حاتم عن يزيد بن أبي عبيد قال لما قتل عثمان بن عفان رضي الله عنه خرج سلمة الى الربذة وتزوج هناك امرأة وولد له اولاد فلم يزل هناك حتى قبل ان يموت فنزل يعنى المدينة - رواه البخارى عن قتيبة -

(١) كذا ولعله قيل لر-ول الله - ح (٢) كذا (٣) سقط من الاصلين وقد تقدم على الصواب في مواضع لا تحصى - ح
 (٤) كذا ولعله واتخذوها مدار - ح (٥) م - الغريب - والصواب التمرب - ح -

باب اصل فرض الجهاد

قال الله جل ثناؤه (كتب عليكم القتال وهو كره لكم وعسى ان تكرهوا شيئاً وهو خير لكم وعسى ان تحبوا شيئاً وهو شر لكم) مع ما ذكر في فرض الجهاد من سائر الآيات في القرآن -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر بن أحمد الاصبهاني ثنا بونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا هشام بن قتادة عن مطرف بن عبد الله بن الشخير عن عياض بن حمار المجاشعي ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم في خطبته ألا ان ربي اوان ربي - أمرني ان اعلمكم ما جهاتم مما علمني يومى هذا - فذكر الحديث قال فقال يا محمد انما بعثتك لأبتليك وابتلى بك وانزلت عليك كتاباً لا يغسله الماء تقرأه نائماً ويقظان وان الله امرني ان احرق قریشاً فقلت رب اذا ايتلغوا رأسى فیدعوه خبزة فقال استخر جهم كما اخرجوك واغزهم تغزك وأنفق فننفق عليك وابعث جيشاً تبعث خمسة ائمة وقاتل بمن اطاعك من عصاك - وذكر الحديث - اخرج مسلم من حديث هشام الدستوائي وغيره عن قتادة - (أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى السكري ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن عبد الله ثنا أبو المغيرة ثنا صفوان ثنا أبو زائدة عن يحيى (١) بن عبيد الغساني عن يزيد بن قطيب عن معاذ بن جبل رضى الله عنه انه كان يقول بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن فقال لعلي ان تمر بقبرى ومسجدي قد بعثتك الى قوم رقيقة قلوبهم يقاتلونك على الحق مرتين فقاتل بمن اطاعك منهم من عصاك ثم يقدون (٢) الى الاسلام حتى تبادر المرأة زوجها والولد والده والاخ اخاه فانزل بين الحيين السكون والسكاسك -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أبو الزهر ثنا عبد الله بن جعفر الرقي (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا احمد بن سلمان املاء ببغداد ثنا هلال بن العلاء ثنا عبد الله بن جعفر الرقي ثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي انيسة عن جبلة بن سحيم ثنا أبو المثنى العبدى قال سمعت ابن الخصاصية رضى الله عنه يقول أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبايعه على الاسلام فاشترط على ان تشهد أن لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله وتصلى الخمس وتصوم رمضان وتؤدى الزكاة وتبج البيت وتجاهد في سبيل الله قال قلت يا رسول الله اما اثنتان فلا تطيقهما اما الزكاة فما لى الا عشر ذود، هن رسل اهلى وحمولتهم واما الجهاد فيزعمون انه من ولى فقد باء بغضب من الله فاخاف اذا حضر فى قتال كرهت الموت وخشعت نفسى قال فقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم يده ثم حركها ثم قال لا صدقة ولا جهاد فبم تدخل الجنة قال ثم قلت يا رسول الله ابايعك فبايعني عليهن كلهن - لفظ حديث أبي عبد الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله محمد بن احمد بن أبي طاهر الدقاق ببغداد أنبأ احمد بن سليمان ثنا ابراهيم بن الهيثم البلدى ثنا آدم بن أبي اياس ثنا شيبان ثنا منصور عن الحكم بن عتيبة عن ميمون بن أبي شبيب عن معاذ بن جبل رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله ألا تحدثني بعمل ادخل به الجنة قال ان شئت انبأتك برأس الامر وعموده وذروة سنامه اما رأس الامر فلا سلام من اسلم سلم، واما عموده فالصلاة، واما ذروة سنامه فالجهاد - وذكر الحديث -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المازكي أنبأ أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس العنزى ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد بن حميد عن انس رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال جاهدوا يعنى المشركين باءواكم وانفسكم والسنتكم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني أنبأ معاوية بن عمرو عن أبي اسحاق عن عبد الرحمن بن عياض عن سليمان بن موسى عن مكحول عن أبي امامة عن عبادة ابن الصامت رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالجهاد في سبيل الله فانه باب من ابواب الجنة

(١) كذا والصواب أبو زيار يحيى - انظر ترجمته في تهذيب التهذيب - ح (٢) م - يقدون -

يذهب الله به النعم والمهم - وزاد فيه غيره انه قال وجاهدوا في الله القريب والبعيد واقموا حدود الله في القريب والبعيد ولا ياخذكم في الله لومة لائم (قال الشيخ) وروى ذلك عن الحارث بن معاوية الكندي عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا الحسن بن حليم المروزي أنبا أبو الموجه أنبا عبدان أنبا عبد الله عن صفوان بن عمرو أخبرني عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه قال جلسنا الى المقداد بن الاسود رضى الله عنه بدمشق وهو على تابوت ماله عنه فضل فقال له رجل لو قدمت العام عن الغزو قال انت علينا البحوث يعني سورة التوبة قال الله تبارك وتعالى (انفروا يخافوا وثقالا) فلا أجدنى الا خفيفا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفاني ثنا عفان حدثني حماد بن سلمة ثنا علي بن زيد وثابت عن انس رضى الله عنه ان ابا طلحة رضى الله عنه قرأ هذه الآية (انفروا خفا ووثقالا) قال اري ربنا يستنفرنا شيوا وشبابا جهزوني اى بنى جهزوني فقال بنوه قد شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى بكر وعمر رضى الله عنهما نحن نغزو فقال جهزوني فركب البحر فم يجدوا له جزيرة الا بعد سبعة ايام فو بها (١) ولم يتغير -

باب من لا يجب عليه الجهاد

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا محمد بن كثير أنبا سفيان الثوري عن معاوية بن اسحاق عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها قالت استأذنت النبي صلى الله عليه وسلم في الجهاد فقال جهاد كن او حسبك الحج - رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن كثير -

(أخبرنا) أبو القاسم زيد بن جعفر بن محمد بن علي العلوي وأبو القاسم عبد الواحد بن محمد بن اسحاق النجار المقرئ بالكوفة قالوا أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني أنبا ابراهيم بن اسحاق القاضي ثنا قبيصة عن سفيان عن معاوية بن اسحاق عن عائشة (بنت طلحة عن عائشة - ٢) ام المؤمنين رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قالت استأذنته في الجهاد فقال حسبك الحج او جهاد كن الحج -

(أخبرنا) أبو القاسم بن أبي هاشم العلوي وأبو القاسم ابن النجار المقرئ قالوا أنبا أبو جعفر بن دحيم ثنا ابراهيم بن اسحاق ثنا قبيصة عن سفيان عن حبيب عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها بنحو هذا - رواه البخارى في الصحيح عن قبيصة بالاسنادين جميعا -

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني محمود الواسطي لفظه والحسن بن سفيان قالوا ثنا وهب أنبا خالد عن حبيب بن أبي عمرة عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها قلت قلنا يا رسول الله نرى الجهاد افضل العمل ألا نجاهد معك قال لا ولكن افضل الجهاد حج مبرور، وكانت عائشة خالتها - رواه البخارى في الصحيح عن عبد الرحمن بن المبارك عن خالد بن عبد الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا قبيصة ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ام سلمة رضى الله عنها انها قالت يا رسول الله أيفزو الرجال ولا نفزو ونستشهد وانما لنا نصف الميراث فانزل الله تعالى (ولا تتموا ما فضل الله به بمضكم على بعض) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني محمد بن عبد الله بن قريش انا الحسن بن سفيان ثنا محمد بن عبد الله بن نعيم ثنا أبي ثنا عبد الله عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال عرضني رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد في القتال وانا ابن اربع عشرة فلم يجزني وعرضني يوم الخندق وانا ابن خمس عشرة سنة فأجازني - قال نافع فقدمت على عمر بن عبد العزيز وهو يومئذ خليفة فحدثته بهذا الحديث فقال ان هذا الحد بين الصغير والكبير وكتب الى عماله ان يفرضوا لمن كان ابن خمس عشرة سنة

(١) كذا في الاصل ولعله - فقبر بها - ح (٢) سقط من الاصل وهو ثابت في صحيح البخارى - ح -

وما كان دون ذلك فاجعلوه في العيال - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبدالله بن نعيم وانخرجه البخاري من وجه آخر عن عبيد الله بن عمر -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عمرو بن مرزوق أنبا شعبة (١) أخبرنا أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال عرضت يوم الخندق انا ورافع بن خديج على النبي صلى الله عليه وسلم انا وهو ابنا خمس عشرة سنة فقبلنا -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ حدثني محمد بن صالح بن هاني ثنا الحسن بن محمد بن زياد القبانى ثنا أبو بكر بن أبي عتاب الاعين ثنا منصور بن سلمة أبو سلمة الخزاعي ثنا عثمان بن عبدالله بن زيد بن جارية (٢) الا نصارى ثنا عمى عمر و (٣) بن زيد بن جارية (٢) حدثني أبي زيد بن جارية (٢) ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استصغرا سا يوم احد منهم زيد بن جارية (٢) يعنى نفسه والبراء ابن عازب وزيد بن ارقم وسعد أبو سعيد الخدرى وعبدالله بن عمر وذكر جابر بن عبدالله رضي الله عنهم - كذا في كتابي عثمان بن عبدالله ورأيت في موضع آخر ابن عبيد الله -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن أنبا على بن عبد العزيز ثنا ابراهيم بن عبدالله الهروي ثنا هشيم ثنا عبد الحميد بن جعفر الانصارى عن ابيه عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال انت بي امي فقدمت المدينة فخطبها الناس فقالت لا تزوج الابرجل يكفل لي هذا اليتيم فتزوجها رجل من الانصار وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرض غلمان الانصار في كل عام فيلحق من ادرك منهم قال وعرضت عاماً فالحق غلاماً وردني فقلت يا رسول الله لقد الحقته ورددتني ولو صارته لصرعته قال فصارعه فصارعته فصرعته فألحقني -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر احمد بن الحسن قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا حاتم يعنى ابن اسمعيل عن جعفر بن محمد عن ابيه عن يزيد بن هريرة عن أنبا نجرة كتب الى ابن عباس يسأله عن خلال فقال ابن عباس رضي الله عنه ان ناساً يقولون ان ابن عباس يكاتب الحرورية ولولا انى اخاف ان اكتب غلماناً فكتب اليه فكتب نجرة اليه ما بعد فأخبرني هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء، وهل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضرب لمن بسهم، وهل كان يقتل الصبيان، ومتى ينقضى يتم اليتيم، وعن الخمس لمن هو؟ فكتب اليه ابن عباس انك كتبت تسألني هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء وقد كان يغزو بهمين يداوين المرضى ويحذون من الغنيمة واما السهم فلم يضرب لمن بسهم، وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقتل الولدان فلا تقتلهم الا ان تكون تعلم منهم ما علم الحضرم الصبى الذي قتل فتميز بين المؤمن والكافر فتقتل الكافر وتدع المؤمن وكتبت متى ينقضى يتم اليتيم ولعمري ان الرجل لتنتب لحيته وانه لضعيف الاخذ ضعيف الاعطاء فاذا اخذ لنفسه من صالح ما يأخذ الناس فقد ذهب عنه اليتيم، وكتبت تسألني عن الخمس وانا كنا نقول هولنا فأبى ذلك علينا قومنا فصبرنا عليه - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة واسحاق بن ابراهيم عن حاتم بن اسمعيل (ورويتنا) في حديث قيس ابن سعد عن يزيد بن هريرة عن ابن عباس رضي الله عنهما في هذا الحديث واما النساء والعبيد فلم يكن لهم شيء معلوم اذا حضر والباس ولكن يحذون من غنائم القوم -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرني احمد بن محمد العنزي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا محبوب بن موسى الانطاكى أنبا أبو اسحاق الفزارى عن ابن جريج أخبرني عبدالله بن أبي امية عن الحارث بن عبدالله بن أبي ربيعة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في بعض مغازيه فمر باناس من مزينة فاتبعه عبداً امرأة منهم فلما كان في بعض الطريق سلم عليه قول فلان؟

(١) لعاه سقط (ح و) او وقع سقط او زيادة - ح (٢) في الاصل حارثة - خطأ والصواب بالجيم كما في الاصابة وغيرها - ح

قال نعم قال ماشائك قال اجاهد معك قال اذنت لك سيدتك؟ قال لا قال ارجع اليها فان مثلك مثل عبد لا يصل ان مت قبل ان ترجع اليها فاقرأ عليها السلام فرجع اليها فاخبرها الخبر فقالت آفة هو أمر أن تقرأ على السلام؟ قال نعم قالت ارجع فجاهد معه -

باب من اعتذر بالضعف والمرض والزمانة

والمدرفى ترك الجهاد

قال الله تبارك وتعالى في الجهاد (ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج اذا نصحوا الله ورسوله ما على المحسنين من سبيل والله غفور رحيم) الى آخر الآيات الثلاث -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا أبو عمرو بن السباك ثنا أبو الإحوص محمد بن الهيثم بن حماد ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير حدثني الليث بن سعد عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال جهاد الكبير والضعيف والمرأة الحج والعمرة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا حفص بن عمر أبو عمر الضرير ثنا شعبة عن أبي اسحاق عن البراء رضي الله عنه قال لما نزلت (لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله) الآية امر رسول الله صلى الله عليه وسلم زيداً فكتبها بخاء ابن أم مكتوم فشكا ضرارته الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله عز وجل (غير اولى الضرر) رواه البخاري في الصحيح عن حفص بن عمر وخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا أحمد بن يحيى الحلواني ثنا إبراهيم بن حمزة (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو النضر محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا حفص بن عمر أبو عمر الضرير ثنا شعبة عن أبي اسحاق عن البراء رضي الله عنه قال لما نزلت (لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله) الآية امر رسول الله صلى الله عليه وسلم زيداً فكتبها بخاء ابن أم مكتوم فشكا ضرارته الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله عز وجل (غير اولى الضرر) رواه البخاري في الصحيح عن حفص بن عمر وخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الحكم القنطري (١) ثنا إبراهيم بن حمزة ثنا إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن الزهري عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال دخلت المسجد فاذا مروان بن الحكم جالس بفلست اليه فقال حدثني زيد بن ثابت رضي الله عنه قال كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت (لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله) قال بخاء ابن أم مكتوم وانا اكتبها فقال يا رسول الله قدرى ما بعيني من الضرر واواستطيع الجهاد لجاهدت قال زيد بن ثابت فثقلت فخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي حتى همت ان ترضاها ثم سرى عنه فقال لي اكتب (لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير اولى الضرر والمجاهدون) لفظ حديث القنطري - رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن أبي اويس وغيره عن إبراهيم - (أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك حدثني سعيد بن الحكم بن أبي مریم ثنا عبد الرحمن بن ابن الزناد حدثني أبو الزناد أن خارجة بن زيد بن ثابت حدثه عن أبيه ان السكينة غشيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال زيد وانا الى جنبه فوهمت فخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي فما وجدت شيئاً انقل من فخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم سرى عنه فقال اكتب (لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله

(١) في هذا السند نظر - ح

باموالهم وانفسهم) الآية كلها قال زيد فكتبت ذلك في كتف فقال ابن ام مكتوم وكان رجلا اعمى حين سمع فضيلة المجاهدين على القاعدین فقال يا رسول الله كيف بمن لا يستطيع الجهاد مع المؤمنين قال فما قضي ابن ام مكتوم كلامه او ما هو الا ان قضي كلامه فغشيت رسول الله صلى الله عليه وسلم السكينة فوعدت فيخذه على فيخذي فوجدت من ثقلها المرة مثلا ووجدت من ثقلها في المرة الاولى ثم سرى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اقرأ فقرأت (لايستوى القاعدون من المؤمنين) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (غير اولى الضرر) قال زيد فألحقها وكان ملحقا عند صدع في الكتف - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا يعقوب ابن اسحاق الحضرمي عن ابي عقيل (١) عن أبي نضرة قال سألت ابن عباس رضي الله عنهما عن قول الله عز وجل (لايستوى القاعدون من المؤمنين غير اولى الضرر) قال هم اولو الضرر قوم كانوا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفزون معه كانت تحبسهم اوجاع وامراض وآخرون اصحاء فكان المرضى اعذر من الاصحاء -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنبا أبو معاوية عن الاعمش عن أبي سفيان عن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره ان بالمدينة لرجالا ما سرتنا مسيرا ولا قطعنا واديا الا كانوا معنا فيه حبسهم المرض - لفظ حديث احمد - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى - (وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد عن حميد عن موسى بن انس ابن مالك عن أبيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لقد تركتم بالمدينة اقواما ما سرتهم مسيرا ولا انفقتم من نفقة الا وهم معكم فيه، قالوا يا رسول الله وكيف يكونون معنا وهم بالمدينة قال حبسهم العذر - اخرج البخاري في الصحيح من حديث زهير وحماد بن زيد عن حميد عن انس ثم قال وقال موسى عن حماد يعني ابن سلمة (عن حميد - ٢) عن موسى بن انس عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني والدي اسحاق بن يسار عن اشياخ من بني سلمة قالوا كان عمرو بن الجموح اعرج شديد العرج وكان له اربعة بنون شباب يفزون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا غزا فلما اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوجه الى احد قال له بنوه ان الله عز وجل قد جعل لك رخصة فلو قعدت فتحن تكفيك فقد وضع الله عنك الجهاد فأتى عمرو بن الجموح رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان بني هؤلاء يمنعون ان اخرج معك والله اني لأرجو أن استشهد فأتا بعرجتي هذه في الجنة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أما انت فقد وضع الله عنك الجهاد وقال لبنيه وما عليكم ان تدعوه لعل الله يرزقك الشهادة فخرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتل يوم احد شهيدا -

باب الرجل لا يجد ما ينفق

قال الله عز وجل (ولاعلى الذين لا يجدون ما ينفقون حرج)

(أخبرنا) أبو طاهر النخعي أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن هام بن منبة قال هذا ما حدثنا أبو هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لولا ان اشق على المؤمنين ما قعدت خلف سرية تغزوني سبيل الله ولكن لا اجد سعة فأحملهم ولا يجدون سعة فيتبعوني ولا تطيب انفسهم ان يقعدوا بعدى - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق -

(١) في الاصل عن عقيل - خطأ وهو ابو عقيل بشير بن عقبة الدورقي كما في تهذيب التهذيب - ح (٢) من صحيح البخاري (أخبرنا)

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران بهنداد أنها أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله (١) ثنا اسحاق بن يوسف الأزرق ثنا سفیان بن أبي اسحاق عن وهب بن جابر عن عبد الله بن مزيه عن أبي عبد الله عن علي بن إسماعيل قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن قالنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا السري بن يحيى ثنا أحمد بن عبد الله بن رباح (٢) بن عمرو ثنا أيوب عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال بينما نحن جلوس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ طلع عليها (٣) شاب من الثنية فلما رأناه بايصارنا قلباً لو أن هذا الشاب جعل شبابه ونشاطه وقوته في سبيل الله قال فسمع مقالنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وما سبيل الله إلا من قتل؟ من سعى على والديه ففي سبيل الله ومن سعى على عياله ففي سبيل الله ومن سعى على نفسه ليعفها ففي سبيل الله ومن سعى على التكاثر فهو في سبيل الشيطان -

باب الرجل يكون عليه دين فلا يغزو إلا باذن أهل الدين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر أحمد بن سمان بن الحسن الفقيه بهنداد ثنا الحسن بن مكرم ثنا يزيد بن هارون أنبا يحيى بن سعيد (عن سعيد - ٤) بن أبي سعيد المقبري عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن قتل في سبيل الله كفر الله عنك خطاياك فماذا تقول؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن قتل في سبيل الله صابراً محتسباً مقبلاً غير مدبر كفر الله عنك خطاياك فلما جلس دعاه فقال كيف قلت؟ فأعاد عليه فقال إلا الدين كذلك أخبرني جبريل عليه السلام - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن يزيد بن هارون -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أملاء أنبا بشر بن موسى ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا سعيد بن أبي أيوب عن عياش بن عباس عن الحلبي عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال القتل في سبيل الله يكفر كل شيء إلا الدين - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن المقبري (٥) وقد مضى حديثه أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه -

باب الرجل يكون له أبوان مسلمان أو أحدهما

فلا يغزو إلا باذن أهله

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبا أبو بكر محمد بن أحمد بن محويه العسكري بالبصرة ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن أبي إياس ثنا شعبة ثنا حبيب بن أبي ثابت قال سمعت أبا العباس الشاعر وكان لا يتهم في حديثه قال سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما يقول جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فاستأذنه في الجهاد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أحى والداك؟ قال نعم قال ففيهما بغاهد - رواه البخاري في الصحيح عن آدم وأخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه ثنا بشر بن موسى ثنا معاوية بن عمرو ثنا أبو اسحاق الفزاري عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي العباس عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال جاء رجل إلى

(١) في الأصل عبداً - وهو خطأ - ح (٢) في الأصل رباح - بالوحدة والصواب بالتحانية وهو رباح بن عمرو القيسي له ترجمة في لسان الميزان وذكره في تبصير المنتبه وذكر روايته عن أيوب السخيتاني - ح (٣) كذا - والظاهر علينا - ح (٤) من صحيح مسلم - ح - (٥) كذا والصواب - المقرئ - ح -

النبي صلى الله عليه وسلم فقال انى اريد الجهاد قال أحى ابواك؟ قال نعم قال ارجع اليهما فان فيهما المجاهد (١) رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن معاوية بن عمرو -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا اصبع بن الفرغ حدثني عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب ان ناعم (٢) مولى ام سلمة حدثه ان عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما قال اقبل رجل الى نبي الله صلى الله عليه وسلم فقال ابايعك على الهجرة او الجهاد (٣) أبتغى الاجر من الله قال فهل من والدك احد سى؟ قال نعم بل كلاهما قال فتبتغى الاجر من الله قال نعم قال فارجع الى والدك فاحسن صحبتهما - رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن منصور عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبد ان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر الضبي ومحمد بن راشد التمار قالا ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان بن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال جئت ابايعك على الهجرة وتركت ابوى يبيكان فقال ارجع فأضحكها كما ابكيتها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن دراج أبي السمع عن أبي الميثم عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه ان رجلا هاجر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من اليمن فقال يا رسول الله انى هاجرت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد هجرت الشرك ولكنه الجهاد هل لك احد باليمن قال ابواى قال أذناك؟ قال لا قال فارجع فاستأذنها فان اذناك فجاهد والا فبرها -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو والرزاز ثنا احمد بن الوليد الفحام ثنا حجاج (ح وأخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضى وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا حجاج حدثني ابن جريج اخبرني محمد بن طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن عن أبيه طلحة عن معاوية بن جاهمة السلمي ان جاهمة رضى الله عنه جاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اردت ان اغزو وقد جئتك أستشيرك فقال هل لك من ام؟ قال نعم قال فائز مها فان الجنة عند رجليها ثم الثانية ثم الثالثة فى مقاعد شتى فكثرت هذا القول - لفظ حديث الصغاني -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو علي اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبيد الله (٤) المنادى ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن سماك عن مصعب بن سعد عن سعد رضى الله عنه قال نزلت فى اربع آيات - فذكر الحديث وفيه قل فقالت ام سعد أليس قد امر الله ببر الوالدة فوالله لا اطعم طعاما ولا اشرب شرا ابا حتى تكفر أو اموت فكانوا اذا ارادوا أن يطعموها أو يسقوها شجروا فاناها بعضا ثم اوجروها الطعام والشراب فنزلت (ووصينا الانسان بوالديه حسنا وإن جاهداك على ان تشرك بى ما ليس لك به علم فلا تطعهما) انخرجه مسلم فى الصحيح من حديث شعبة -

باب المسلم يتوقى فى الحرب قتل ابيه ولو قتله لم يكن به بأس

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا عمرو بن زرارة ثنا عيسى بن يونس ثنا سعيد ابن عثمان عن عمرو بن سعيد الانصارى عن أبيه عن حصين بن وحوح ان طلحة بن البراء رضى الله عنه لما اتى النبي صلى الله

(١) بفتح الهاء مصدر ميمى بمعنى الجهاد - ح (٢) كذا والصواب ناعما كما فى صحيح مسلم - ح (٣) فى صحيح مسلم على الهجرة والجهاد - ح (٤) فى الاصل - عبد الله - خطأ - ح -

باب المسلم يتوقى فى الحرب قتل ابيه

قال

عليه

عليه وسلم قال يا نبي الله مرني بما احببت ولا اعصى لك امرا قال فمجبب لذلك النبي صلى الله عليه وسلم وهو غلام فقال له عند ذلك قاتل ابك قال فخرج موليا ليفعل فدعاه قال اني لم لبعث لقطيعة رحم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان ثنا اسد بن موسى ثنا ضمرة بن ربيعة عن عبد الله بن شاذب قال جعل أبو أبي عبيدة بن الجراح ينصب الالهة لابي عبيدة يحيد عنه (١) فلما اكثر الجراح قصده أبو عبيدة قتله فأزل الله عز وجل فيه هذه الآية حين قتل اياه (لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم) الى آخرها - هذا منقطع -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحسن بن الربيع ثنا ابن المبارك عن اسمعيل بن سميع الحنفي عن مالك بن عمير وكان قد ادرك الجاهلية قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لني لقيت العدو ولقيت أبي فيهم فسمعت لك منه مقالة قبيحة فلم اصبر حتى طعنته بالرمح او حتى قتلته فسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم ثم جاء آخر فقال اني لقيت أبي فوكته واحببت ان يليه غيري فسكت عنه - وهذا مرسل جيد -

باب ما جاء في كراهية اخذ الجعائل وما جاء

في الرخصة فيه من السلطان

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا ابراهيم بن موسى الرازي أنبا محمد بن حرب (قال أبو داود وحدثنا) عمرو بن عثمان ثنا محمد بن حرب المعنى ولنا لحد يسه اتقن عن أبي سلمة سليمان بن سليم عن يحيى بن جابر الطائي عن ابن ابي ايوب الانصاري عن أبي ايوب رضى الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سيفتح عليكم الامصار وستكون جنود مجندة يقطع عليكم فيها بعوث يتكره الرجل منكم البعث فيها فيتخلص من قومه ثم يتصفح القبائل يرض نفسه عليهم يقول من أكفه (٢) بعث كذا من أكفه (٢) بعث كذا الاونك الاجير الى آخر قطرة من دمه -

(أخبرنا) أبو بكر الاردستاني أنبا أبو نصر احمد بن عمرو والعراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان حدثني الزبير بن عدي عن شقيق بن العيزار الاسدي قال سألت ابن عمر عن الجعائل فقال لم اكن لأرتشي الا ما رثاني الله ، وسألت عبد الله بن الزبير فقال تركها افضل فان اخذتها فأنفقها في سبيل الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن أبي اسحاق عن عبيد بن الاعجم قال سألت رجل ابن عباس رضى الله عنهما عن الجعل قال اذا جعلته في سلاح او كراع فلا بأس به واذا جعلته في الرقيق فلا (وروي) عن ابراهيم النخعي انه قال كانوا لن يعطوا احب اليهم من أن يأخذوا يعني في الجعائل (وروي) أبو داود في المراسيل عن سعيد بن منصور عن اسمعيل بن عياش عن معدان بن حدير الحضرمي عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه قل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الذين يفترون من امتي وياخذون الجمل يتقوون على عدوهم مثل ام موسى ترضع ولدها وتأخذ اجراها (أخبرنا) أبو بكر محمد بن محمد أنبا أبو الحسين الفسوي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود - فذكره -

(١) كذا - ولعله أبو أبي عبيدة بن الجراح يتصدى له وأبو عبيدة يحيد عنه - وفي الاصابة جعل والد أبي عبيدة يتصدى لابي عبيدة يوم بدر فيحيد عنه - ح (٢) كذا -

ذكر فيه حديث اسمعيل بن سميع (عن مالك بن عمير جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم) الحديث ثم قال (مرسل جيد) قلت ابن سميع تركه جرير وابن عبيته وزائدة لذهبه ومالك حاله مجهول كذا قال ابن القطان -

باب من استأجر انسانا للخدمة في الغزو

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أحمد بن محمد العزى ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا أبو توبة الربيع بن نافع ثنا بشير بن طلحة عن خالد بن دريك عن يعلى بن منية رضى الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يبعثني في سراياه فبعثني ذات يوم وكان يركب بغلي (١) قلت له ارحل فقال ما انا بخارج معك قلت لم؟ قال حتى تجعل لي ثلاثة دنانير قلت الآن حين ودعت النبي صلى الله عليه وسلم ما انا براجع اليه ارحل ولك ثلاثة دنانير فلما رجعت من غزاتي ذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اعطها اياه فانها حظه من غزاته - وقد مضى في كتاب القسم عن عبد الله بن الديلمي عن يعلى بن منية في معناه -

باب الامام لا يجهر بالغزى

(قال الشافعي رحمه الله) فان جهرهم فقد اساء ويجوز لكلهم خلافه والرجوع

(أخبرنا) أبو الحسن ع-لى بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا أبو صالح يعني محبوب بن موسى ثنا الفزاري عن سعيد الجري عن أبي نضرة عن أبي فراس قال خطبنا عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال في خطبته ايها الناس اني لم ابعث اليكم عمالي ليضربوا ابشاركم ولا لياخذوا اموالكم ولكن بعثهم ليعلموكم دينكم ويستكفروا به غير ذلك فليرفعه الى فاقصه منه ، ألا لاتضربوا المسلمين فتذلوهم ولا تمنعوهم فتكفروهم ولا تجمروهم فتفتنوهم ولا تزأوهم النياض فتضيعوهم -

(أخبرنا) أبو على الروذباري أنبا أبو بكر بن دامة ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابراهيم بن سعد أنبا ابن شهاب عن عبد الله بن كعب بن مالك الانصاري ان جيشا من الانصار كانوا بارض فارس مع اميرهم وكان عمر رضى الله عنه يعقب الجيوش في كل عام فشغل عنهم عمر رضى الله عنه فلما مر الاجل قفل اهل ذلك الثغر فاشتد عليه واوعدهم وهم اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا يا عمر انك غفلت عنا وتركت فينا الذي امر به النبي صلى الله عليه وسلم من اعتاب بعض الغزاة بعضا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا على بن حمشا ذالعدل ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا اسمعيل بن أبي اويس حدثني مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال نرج عمر بن الخطاب رضى الله عنه من الليل فسمع امرأة تقول -

تطاول هذا الليل واسود جانبه ، وأرقتى ان لاجيب الاعبه

فقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه لحفصة بنت عمر رضى الله عنها كم اكثر ماتصبر المرأة عن زوجها فقالت ستة اواربعة اشهر فقال عمر رضى الله عنه لا احبس الجيش اكثر من هذا -

باب شهود من لا فرض عليه القتال

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا عبد العزيز بن محمد عن جعفر بن محمد عن ابيه عن يزيد بن هرم عن أن نجدة كتب الى ابن عباس هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء (٢) (وهل كان يضرب لمن بسهم فقال قد كان رسول الله صلى الله

(١) كذا ولعله - وكان رجل يرحل لي - وقد مضى الحديث بطريق اخرى بلفظ آخر ج ٦ ص ٣٣١ - ح (٢) في الاصل بالناس - خطأ - ح

(باب شهود من لا فرض عليه)

قال

عليه وسلم ويفز وبالنساء - (١) فيداوين الجرحى ولم يكن يضرب لمن بسهم ولكن يحذين من الغنيمة - اخرجهم مسلم في الصحيح كما مضى (قال الشافعي) ومحفوظ انه شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم القتال العبيد والصبيان وأحذاهم من الغنيمة -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو حامد بن بلال ثنا يحيى بن الربيع ثنا سفيان بن عيينة عن اسمعيل بن أمية عن سعيد بن أبي سعيد عن يزيد بن هرم عن قال كتب نجدة الى ابن عباس رضى الله عنهما يسأله عن العبد والمرأة يحضران المغنم هل لها من المغنم شيء قال فكتب اليه ليس لها شيء الا ان يحذيا - اخرجهم مسلم في الصحيح من حديث ابن عيينة (وذكر أبو يوسف) في هذا الحديث عن اسمعيل - يسأله عن الصبي متى يخرج من اليتيم متى يضرب له بسهمه فقال انه يخرج من اليتيم اذا احتلم ويضرب له بسهم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب أخبرني يزيد بن عياض عن اسمعيل بن أمية القرشي - فذكر هذا الحديث وقال فيه - وسأل عن اليتيم (٢) ويقع حقه في الفء فكتب اليه اذا احتلم فقد خرج من اليتيم ووقع حقه في الفء - يزيد بن عياض لا يحتج به وسقط من اسناده سعيد بن أبي سعيد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا علي بن الحسن الهلالي أنبأ أبو معمر ثنا عبد الوارث ثنا عبد العزيز عن انس رضى الله عنه قال لما كان يوم احد انهزم ناس من الناس عن النبي صلى الله عليه وسلم وأبو طلحة بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم يجوب عليه بحجفة - الحديث قال ولقد رأيت عائشة بنت أبي بكر وام سليم وانها المشمرتان ارى خدم سوقها تنقلان القرب على متونهما ثم تفرغان في افواه القوم ترجعان (٣) فتملأنا ثم تبيخان فتفرغانه في افواه القوم - رواه البخاري في الصحيح عن أبي معمر واخرجهم مسلم عن عبد الله الدارمي عن أبي معمر -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد بن الحسن ومحمد بن عمرو والحري ثنا يحيى بن يحيى أنبأ جعفر بن سليمان عن ثابت عن انس رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفز وبام سليم ونسوة من الانصار معه اذا غزا فيسقين الماء ويداوين الجرحى - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى (وروى) في ذلك عن الربيع بنت معوذ وام عطية وغيرهما -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر بن بائويه ثنا موسى بن الحسن ثنا القعني ثنا عبد العزيز بن أبي حازم (ح) وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب اهلاء ثنا محمد بن عبد الوهاب القراء وجعفر بن محمد قالنا ثنا يحيى بن يحيى أنبأ عبد العزيز بن أبي حازم عن ابيه انه سمع سهل بن سعد رضى الله عنه يسأل عن جرح (٤) رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد فقال جرح وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكسرت ربايته وهشمت البيضة على رأسه فكانت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم تغسل الدم وكان علي بن أبي طالب رضى الله عنه يسكب الماء عليه بالمجن فلما رأت فاطمة رضى الله عنها ان الماء لا يزيد الدم الا كثرة أخذت قطعة حصير فأحرقته حتى اذا صار رمادا الصقته بالجرح

(١) سقط ما بين القوسين من الاصل واثبتناه من كتاب الام للشافعي جلد ٤ ص ٨٨ - ح (٢) هنا سقط ولعله (متى يخرج من اليتيم) كما يدل عليه آخر الحديث - ح (٣) في صحيح مسلم - ثم ترجعان - ح (٤) في الاصل - خروج - خطأ - ح

ذكر فيه حديثا في سننه يزيد بن عياض فقال (لا يحتج به) - قلت - هذا جرح يسير ولم ار احدا ذكر فيه مثل هذا بل اغلظوا الكلام فيه فقال ابن معين ليس بشيء ولا يكتب حديثه وقال مرة ليس بثقة وضعفه ابن المديني والدارقطني وسئل عنه مالك فقال الكذب الكذب وقال البخاري ومسلم منكر الحديث وقال الهسدي ذهب حديثه وقال النسائي واحمد بن صالح والازدي متروك الحديث جدا ذكر ذلك ابن الجوزي -

فاستمسك الدم - رواه البخاري في الصحيح عن اتقنبي ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن عبدالعزیز -
 (أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أبا الحسن بن محمد ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا فضيل بن سليمان
 وبشر بن المفضل عن محمد بن زيد ثنا عمير مولى أبي اللحم رضی الله عنه قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم خيبر وأنا
 عبدمملوك فلم يضرب لي بسهم و أعطاني سيفاً فقلدته انحرته له (١) في الارض وأمرني من خرتي المتاع -
 (أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية
 (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن
 أبي سفيان عن جابر رضی الله عنه قال كنت امنع اصحابي الماء يوم بدر - وفي رواية كنت استقي -

باب من ليس للامام ان يغزو ويد بحال

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي رحمه الله غزوا
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ففزا معه بعض من يعرف نفاقه فانزل عنه يوم احد بثلاثة (قال الشيخ رحمه الله) هو بين
 في المغازي -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال
 لحدثني ابن شهاب الزهري وعاصم بن عمر بن قتادة ومحمد بن يحيى بن حبان وغيرهم من علمائنا عن يوم احد - فذكر
 القصة قال فيها خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في الف رجل من اصحابه حتى اذا كان بالشوط بين المدينة واحد
 الحرز (٢) عنه عبدالله بن أبي المنافق بثلاث الناس فرجع بمن اتبعه من قومه من اهل الريب والنفاق -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا أبو بكر بن محمد بن عبدالله بن أحمد بن عتاب ثنا القاسم بن عبدالله بن المغيرة
 أنبا اسمعيل بن أبي اويس ثنا اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة في قصة احد قال فرجع عنه عبدالله بن أبي ابن سلول في ثلثائة
 وبقي رسول الله صلى الله عليه وسلم في سبعمائة -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو جعفر البغدادي ثنا أبو علاثة (٣) ثنا ابن لهيعة عن أبي الاسود عن عروة بن الزبير
 قال فضي رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نزل احد ورجع عنه عبدالله بن أبي في ثلثائة وبقي رسول الله صلى الله عليه
 وسلم في سبعمائة -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو محمد عبدالله بن عمر بن شوذب الواسطي بهائنا أحمد بن سنان ثنا وهب بن حرير ثنا
 شعبة (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبيدان أنبا أحمد بن عبيد الصمبار ثنا أبو مسلم ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة
 عن عدي بن ثابت عن عبدالله بن يزيد قال سمعت زيد بن ثابت رضی الله عنه قال لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى
 احد رجع قوم من الطريق فكان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم فرقتين فرقة تقول نقتلهم وفرقة تقول لا نقتلهم
 فانزل الله عز وجل (فألكم في المنافقين ففتنن والله اركسهم بما كسبوا) رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب
 وخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة (قال الشافعي) ثم شهدوا معه يوم الخندق فتكلموا بما حكى الله عز وجل من قولهم
 (ما وعدنا الله ورسوله الاغوروا) (قال الشيخ) هو بين في المغازي عن موسى بن عقبة ومحمد بن اسحاق بن يسار وغيرهما
 قال موسى بن عقبة الاسناد (٤) الذي تقدم في قصة الخندق فلما اشتد البلاء على النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه نافع ناس
 كثير وتكلموا بكلام قبيح فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فيه الناس من البلاء والكرب جعل يبشرهم ويقول

(١) كذا بالأصل ولعله - اجر نعله - ح (٢) كذا - والصواب انزل كما في - سيرة ابن هشام - ح (٣) راجع صفحة ١٥
 وما كتبناه بهامشها وسيأتي في الصفحة الآتية ابو علاثة ثنا ابي ثنا ابن لهيعة وفي ص ٣٣ - ابو علاثة محمد بن عمرو بن خالد
 ثنا ابن لهيعة - فاقه اعلم - ح (٤) لعله - بالاسناد - ح -
 والذي

والذي نفسى بيده ليفرجن عنكم ماترون من الشدة والبلاء فاني لأرجو أن اطوف بالبيت العتيق آمنوا وان يدفع الله عزوجل
مفاتح الكعبة وليهلكن الله كسرى وقيصروا وتتفقن كنوزها في سبيل الله فقال رجل ممن معه لاصحابه ألا تنجبون من عهد
يعدنا ان نظوف بالبيت العتيق وان يغنيهم (١) كنوز فارس والروم ونحن ههنا لا يا من احدنا ان يذهب الى القائط والله
لما يعدنا الاغروا وقال آخرون ممن معه ائذن لنا فان بيوتنا عورة، وقال آخرون يا اهل يثرب لا مقام لكم فارجعوا وسمى
ابن اسحاق القائل الاول معتب بن قشير والقائل الثاني اوس بن قيطي -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو جعفر البغدادي ثنا أبو علاثة ثنا أبي ثنا ابن لميعة عن أبي الاسود عن عروة بن
الزبير قال فلما اشتد البلاء على النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه - فذكر هذه القصة مثل قول موسى بن عقبة الا انه قال في
آخرها وقال رجال منهم يخذلون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يا اهل يثرب لا مقام لكم فارجعوا (قال الشافعي) ثم
غزا بني المصطلق فشهداها معه منهم عدد فتكلموا بما حكى الله من قولهم (لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل)
وغير ذلك مما حكى الله من نفاقهم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري ثنا أبو بكر محمد بن احمد بن محويه العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن أبي اياس
ثنا شعبة عن الحكم قال سمعت محمد بن كعب القرظي يقول سمعت زيد بن ارقم رضي الله عنه (٢) لما قال عبد الله بن أبي لاتفقوا
على من عند رسول الله حتى ينفضوا، وقال ايضا لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل اخبرت بذلك (٣) عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيته فقال ان الله صدقك وعذرک ونزل (هم الذين يقولون لا تنفقوا على من عند رسول الله
حتى ينفضوا) الآية - رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن أبي اياس -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني عبد الله بن محمد الكعبي ثنا محمد بن ايوب أنبأ علي بن المديني ثنا سفيان قال قال عمر وسمعت
جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول كنا في غزاة وقال سفيان مرة اخرى كنا في جيش - فكسع رجل من المهاجرين رجلا من
الانصار (٤) فقال دعوها فانها ممتنة فسمع ذلك عند رسول الله صلى الله عليه وسلم (٥) فقال قد فعلوها اما والله لئن رجعنا الى
المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم (٦) دعه لا يتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه قل
وكانت الانصارا اكثر من المهاجرين حين قدموا المدينة ثم ان المهاجرين كثروا بعد - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله (٧)
ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وجماعة عن ابن عيينة (ورويانا) عن ابن اسحاق بالاسناد الذي تقدم ان ذلك كان في
غزوة بني المصطلق وكذلك عن عروة بن الزبير (قال الشافعي) ثم غزا غزوة تبوك فشهداها معه منهم قوم نفر وا به لامة
العقبة ليقتلوه فواقاه الله شرهم (قال الشيخ رحمه الله) هو بين في المغازي -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق في قصة تبوك قل فلما
بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم الثانية نادی منادی رسول الله صلى الله عليه وسلم أن خذوا بطن الوادي فهو اوسع
عليكم فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اخذ الثانية وكان معه حذيفة بن اليمان وعمار بن ياسر رضي الله عنهما وكره

(١) كذا ولعله - نعم - ح (٢) زاد البخاري قال (٣) كذا وفيه سقط ولفظ البخاري اخبرت به النبي صلى الله عليه
وسلم فلا منى الانصار وحلف عبد الله بن أبي ما قال ذلك فرجعت الى المنزل فنمت فأتاني رسول الله صلى الله عليه
وسلم فأتيته ح (٤) ههنا سقط وفي البخاري بعد هذا فقال الانصاري يا للانصار وقال المهاجري يا للمهاجرين فسمع
ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما بال دعوى جاهلية قالوا يا رسول الله كسع رجل من المهاجرين رجلا من
الانصار فقال دعوها الخ - ح (٥) كذا وهو غلط عجيب قبيح والصواب فسمع بذلك عبد الله بن أبي - كما في صحيح
البخاري - ح (٦) ههنا سقط وفي البخاري بعد هذا فقام عمر فقال يا رسول الله دعني اضرب عنق هذا المنافق فقال
النبي صلى الله عليه وسلم دعه الخ - ح (٧) كذا والصواب عن علي بن عبد الله - وهو ابن المديني انظر صحيح البخاري في تفسير
سورة المنافقين - ح -

رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يراحمه في الثنية احد فسمعه ناس من المنافقين فتخافوا ثم اتبعه رهط من المنافقين فسمع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم حس القوم خلفه فقال لأحد صاحبيه اضرب وجوههم فلما سمعوا ذلك ورأوا الرجل مقبلا نحوهم وهو حذيفة بن اليمان انحدروا جميعا وجعل الرجل يضرب رواحلهم وقالوا انما نحن اصحاب احمد وهم متكلمون لا يرى شيء الا اعينهم بغاه صاحبه بعدما انحدر القوم فقال هل عرفت الرهط فقال لا والله يا نبي الله ولكني قد عرفت رواحلهم فانحدر رسول الله صلى الله عليه وسلم من الثنية وقل لصاحبيه هل تدررون ما اراد القوم؟ ارادوا ان يزحوني من الثنية فيطر حوني منها فقالا املنا تأمرنا يا رسول الله فنضرب اعناقهم اذا اجتمع اليك الناس فقال اكره ان يتحدث الناس ان محمدا قد وضع يده في اصحابه يقتلهم - وذكر القصة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو جعفر محمد بن عبد الله البغدادي ثنا أبو علاثة ثنا أبو عمرو بن خالد ثنا ابن لهيعة عن أبي الاسود عن عروة قال ورجع رسول الله صلى الله عليه وسلم قفلا من تبوك الى المدينة حتى اذا كان ببعض الطريق مكر برسول الله صلى الله عليه وسلم ناس من اصحابه فتأمروا أن يطر حوه من عقبه في الطريق - ثم ذكر القصة بمعنى ابن اسحاق - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أحمد بن جعفر ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا محمد بن عبد الله بن الزبير وأبو نعيم قالا ثنا الوليد بن جميع ثنا أبو الطفيل قال كان بين رجل من اهل العقبة وبين حذيفة بعض ما يكون بين الناس فقال انشدك بالله كم كان اصحاب العقبة؟ قال فقال له القوم أخبره اذ سألك قال كنا نخبر أنهم اربعة عشر فن كنت فيهم بقر كان القوم خمسة عشر وأشهد بالله ان اثني عشر منهم حرب لله ورسوله في الحياة الدنيا ويوم يقوم الاشهاد وعذر ثلاثة قالوا ما سمعنا منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا علمنا ما اراد القوم وقد كان في حرة فمشى فقال ان الماء قليل فلا يسبقني اليه احد فوجد قوما قد سبقوه فلعنهم يومئذ - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن أبي احمد محمد بن عبد الله الزبيرى (قال الشافعى) وتختلف آخرون منهم فيمن بحضرته ثم انزل الله عز وجل عليه غزاة تبوك او منصرفه منها من اخبارهم فقال (ولو ارادوا الخروج لأعدوا له عدة ولكن كره الله انبعاثهم) قرأ الى قوله (ويتولوا وهم فرحون) (قال الشيخ) هوبين في مغازى موسى بن عقبة وابن اسحاق -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو جعفر البغدادي ثنا أبو علاثة ثنا أبي ثنا ابن لهيعة عن أبي الاسود عن عروة قال ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تجهز غازيا يريد الشام فأذن في الناس بالخروج وأمرهم به في قيظ شديد في ليالى الخريف فابطأ عنه ناس كثير وهاجوا الروم فخرج اهل الحسبة وتختلف المنافقون وحدثوا انفسهم انه لا يرجع ابدا وثبطوا عنه من اطاعهم وتختلف عنه رجال من المسلمين لأمر كان لهم فيه عذر - فذكر القصة قال وأتاه جد بن قيس وهو جالس في المسجد معه نفر فقال يا رسول الله ائذن لي في القعود فاني ذو ضيعة وعلة بها عذر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تجهز فانك موسر لعلك تحقب بعض بنات الاصفه فقال يا رسول الله ائذن لي ولا تفتني بينات الاصفه فانزل الله عز وجل فيه وفي اصحابه (ومنهم من يقول ائذن لي ولا تفتني ألا في الفتنة سقطوا وان جهنم لمحيطة بالكافرين) عشر آيات يتبع بعضها بعضا وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنون معه وكان فيمن تخلف ابن عنمة او عنمة من بنى عمرو بن عوف فقيل له ما خلفك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخوض واللامب فانزل الله عز وجل (١) وفيمن تخلف من المنافقين (وأثن سألهم ليقولوا انما كنا نخوض ونلعب قل أبا الله وآياته ورسوله كنتم تستهزئون) ثلاث آيات متتابعات -

(حدثنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر احمد بن اسحاق ثنا عبد الواحد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب قائد كعب حين عمى من بنيه قال سمعت كعب بن مالك يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخوض واللامب فانزل الله عز وجل (١) وفيمن تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاهما قط الا في غزوة تبوك غير أنى تخلفت عن غزوة بدر ولم يعاتب الله احدا

حين تخلف عنها انما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد غير قريش حتى جمع الله بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد
ولقد شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لياة العقبة وما احب ان لي بها مشهد بدر وان كانت اذ كرفي الناس
منها- كان من خبري حين تخلفت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك اني لم اكن قط اقوى ولا ايسر مني
حين تخلفت عنه في تلك الغزوة والله ما اجتمعت عندي قبلها را حلتان قط حتى جمعتهما تلك الغزوة ولم يكن رسول الله
صلى الله عليه وسلم يريد غزوة يغزوها الا وري بغيرها حتى كانت تلك الغزوة غزاه رسول الله صلى الله عليه وسلم
في حشد يد واستقبل سفرا بعيدا ومفازا وعدوا كثيرا بخلال المسلمين امرهم ليتأهبوا اهبة عدوهم واخبرهم بوجهه
الذي يريد والمسلمون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم كثير لا يجمعهم كتاب حافظ- يريد الديوان- قال كعب فارجل
يريد ان يتغيب الاظن ان سيخفي له ما لم ينزل فيه وحى من الله وغزا رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الغزوة حين
طابت اثمار والظلال فتجهز رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون معه وطفقت اغد ولكني اتجهز معهم
ولم اقص شيئا واتول في نفسي اني قادر على ذلك اذا اردته فلم يزل يتأدى بي حتى استجد بالناس الجدا فصبح رسول الله
صلى الله عليه وسلم والمسلمون معه ولم اقص من جهازي شيئا فقلت اتجهز بعده يوما او يومين ثم ألحقهم فعدوت
بعد ان فصاوا الا تجهز فرجعت ولم اقص شيئا فلم يزل ذلك يتأدى بي حتى اسرعوا
وتفارت الغزو وهممت ان ارنحل فادر كهم وايتني فعات فلم يقدر لي ذلك فكنت اذا خرجت في الناس بعد خروج
رسول الله صلى الله عليه وسلم فطفت فيهم احزنتي اني لا اري الارجلان معمو صافي النفاق اورجلا من عذر الله من الضعفاء
فلم يذكرني رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بلغ تبوك قل وهو جالس في القوم بتبوك ما فعل كعب فقال رجل من بني
سالمة يا رسول الله حبسه برداه ينظر في عطفه فقال له معاذ بن جبل بعس ما قلت والله يا رسول الله ما علمنا الا خيرا
فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كعب فلما بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد توجه قافلا من تبوك
حضرني همي وطفقت اذكر الكذب واقول بما اذا اخرج من سخطه غدا وأستعين على ذلك بكل ذي رأى من اهلي
فلما قيل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اظلم قادم ما زاح عنى الباطل وعرفت اني لا اخرج منه ابدا بشيء فيه
كذب فأجمعت صدقه واصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم قادم او كان اذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فصلى فيه ركعتين
ثم جالس للناس فلما فعل ذلك جاء المخلفون فطفقوا يعتذرون اليه ويخلفون له وكانوا بضعة وثمانين رجلا فقبل منهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم علانيتهم وبايعهم واستغفر لهم ويكل سرائرهم الى الله عز وجل بختته فلما سلمت عليه تبسم
تبسم المغضب ثم قال تعال بختت امشي حتى جلست بين يديه فقال ما خلفك ألم تكن ابتعت ظهرك؟ فقلت بلى يا رسول الله
اني والله اوجلمت عند غيرك من اهل الدنيا لرأيت ان سأخرج من سخطه بعذر فاني اعطيت جدلا ولكن والله لقد
علمت ان حدثتك اليوم حديثا كاذبا ترضى به عنى ايو شكن الله ان يسخطك على واثن حدثك حديث صدق تجد على
فيه اني لأرجو عفو الله لا والله ما كان بي عذروا الله ما كنت قط اقوى ولا ايسر مني حين تخلفت عنك قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم أما هذا فقد صدق قم حتى يقضى الله فيك فقممت وسار رجال من بني سالمة فقالوا يا كعب والله
ما علمناك كنت اذ نبت ذنبا قبل هذا معذرت ان لا تكون اعتذرت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بما اعتذر اليه
المخلفون قد كان كافيك ذنبك استغفار رسول الله صلى الله عليه وسلم لك فوالله ما زالوا يؤنبوني حتى اردت ان ارجع
فا كذب نفسي ثم قلت هل اتى هذا مني احدا قال نعم رجلان قالا مثل ما قلت وقيل لهما مثل ما قيل لك فقلت من هم قولا
مرارة بن الربيع العمري وهلال بن امية الواثمي فذكروا لي رجلا صالحين قد شهدا بدر فيها اسوة فضيبت حين
ذكر وهما ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كلاما الثلاثة من بين من تخلف عنه فاجتنبنا الناس وتغير والناحي
تنكرت في نفسي الارض فما هي التي اعرف فلبثنا على ذلك خمسين ليلة فاماصحابي فاستكنا وقعدا في بيوتها واما انا فكنت
اشب

اشب القوم واجلد هم وكنت انرج فأشهد الصلاة مع المسلمين واطوف (١) فأسلم عليه فأقول في نفسي هل حرك شفتيه برد السلام على أم لا ثم أصلي فأسارته النظر فإذا أقبلت على صلاتي نظر إلى فاذا التفت نحوه اعرض عني حتى إذا طال على ذلك من جفوة المسلمين تسورت جدار حائط أبي قتادة وهو ابن عمي وأحب الناس إلى فسلمت عليه فوالله ما رد على السلام فقلت له يا أبا قتادة أشدك الله هل تعلمني أحب الله ورسوله قال فسكت فعدت له فنشدته فسكت قال فعدت له فاشدته الثالثة فقال الله ورسوله اعلم ففاضت عيناي وتوليت حتى تسورت الجدار قال فبينما أنا أمشي بسوق المدينة إذا نبطي من انباط الشام ممن قدم بالطعام يبيعه بالمدينة يقول من يدل على كعب بن مالك فطفت الناس يشيرون له حتى إذا جاء في دفع إلى كتابا من ملك غسان وكنت كاتباً فاذا فيه - أما بعد فقد بلغني أن صاحبك قد جفاك ولم يحملك الله بدار هو ان ولا مضية فالحق بنا نواسيك فقلت حين قرأتها وهذا ايضا من البلاء فيممت به المنور فسجرت به بها حتى إذا مضت لنا اربعون ليلة من الحنين إذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يا مارك ان تعزل امرأتك فقلت اطلقها ما إذا فعل بها فقال لا بل اعزلها فلا تقر بنها وارسل إلى صاحبك بمثل ذلك فقلت لامرأتى التي باهلك فكوني عندهم حتى يقضى الله هذا الامر قال كعب فجاءت امرأة هلال بن امية رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان هلال بن امية شيخ ضائع ليست له خادم فهل تكره ان اخذته قال لا ولكن لا يقربك قالت انه والله ما به حركة الى شيء وانه ما زال يبكي مذ كان من امره ما كان الى يومى هذا فقال لي بعض اهلى لو استأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في امرأتك كما اذن لهلال بن امية تخدمه فقلت والله لأستأذن فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يدريني ما يقول لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان استأذنته فيها وانا رجل شاب فلبثت بعد ذلك عشر ليال حتى كملت لنا خمسون ليلة من حين نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كلامنا فلما صليت الفجر صبح خمسين ليلة وانا على ظهر بيت من بيوتنا فبينما انا جالس على الحال التي ذكر الله مناقذ ضاقت على نفسي وضاقت على الارض بما رحبت سمعت صوت صارخ اوفى على جبل سلع يا كعب بن مالك أهش فخررت ساجدا وعرفت انه قد جاء الفرج وأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بتوبة الله علينا حين صلى صلاة الفجر فذهب الناس يبشرونى وذهب قبل صاحبي يبشرونى وركض رجل الى فرسا وسعى ساع من اسلم فاوفى على الجبل وكان الصوت اسرع الى من الفرس فلما جاء في الذي سمعت صوته يبشرنى نزع ثوبي فكسوتها اياه ببشراه والله ما املك غيرهما يومئذ واستعرت ثوبين فلبستهما وانطلقت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلقتني الماس فوجا فوجا يهتفونى بالتوبة يقولون ليهنك توبة الله عليك حتى دخلت المسجد فقام الى طلحة بن عبيد الله يهرول حتى صاحني وهنأني ما قام الى رجل من المهاجرين غيرم ولا انساها لطلحة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يبرق وجهه من السرور أبشر بخير يوم مر عليك مذ وادتك امك قلت أمن عندك يا رسول الله ام من عند الله قال لا بل من عند الله تبارك وتعالى وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بشر بشارة يبرق وجهه حتى كأنه قطعة قرم ولذلك يعرف (٢) ذلك منه فلما جلست بين يديه قلت يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة الى الله عز وجل وإلى الرسول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك فقلت فاني أمسك سهمي الذي بخير فقلت يا رسول الله انما نجاني بالصدق وان من توبتي ان لا احدث الا صدقا ما بقيت فوالله ما اعلم احدا من المسلمين ابتلاه الله في صدق الحديث مذ حدثت ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن مما ابتلاني ما تعدت مذ ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم الى يومى هذا كذبا وانى لأرجو أن يحفظني الله فيما بقى فانزل الله على رسوله (لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والانصار الذين اتبعوه في ساعة العسرة من بعد ما كاد يزيغ قلوب فريق منهم ثم تاب عليهم انه بهم رؤوف رحيم وعلى الثلاثة الذين خلفوا حتى اذا ضاقت عليهم الارض بما رحبت وضاقت

(١) زاد في البخارى - في الاسواق لا يكمنى احدوا في رسول الله صلى الله عليه وسلم - ح (٢) كذا في صحيح البخارى - قطعة قرم وكنا نعرف - ح -

عليهم انفسهم وظنوا أن لا ما جاء من الله الا اليه ثم تاب عليهم ليتوبوا ان الله هو التواب الرحيم ، يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين) فوالله ما انعم الله على من نعمة بعد أن هداني للإسلام اعظم في نفسي من صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ ان لا اكون كذبه فأهلك كما هلك الذين كذبوه فان الله قال للذين كذبوه حين نزل الوحي شر ما قال لأحد قال الله تبارك وتعالى (سيحلفون بالله لكم اذا انقلبتم اليهم لتعرضوا عنهم فأعرضوا عنهم انهم رجس وما واهم جهنم جزاء بما كانوا يكسبون يحلفون لكم لترضوا عنهم فان رضوا عنهم فان الله لا يرضى عن القوم الفاسقين) قال كعب وكنا تخلفنا ايها الثلاثة عن امر اولئك الذين قبل منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حلفوا له فبايعهم واستغفر لهم وارجأ رسول الله صلى الله عليه وسلم امرنا حتى قضى الله فيه فبذلك قال الله تبارك وتعالى (وعلى الثلاثة ان الذين خلفوا) وليس الذي ذكر الله تخلفنا عن الغزو انما هو تخليفه ايانا وارجأوه امرنا ممن حلف واعتذر فقبل منه رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخارى في الصحيح عن يحيى بن بكير -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن ايوب الطوسى ثنا أبو حاتم الرازى ثنا ابن أبي مریم ثنا محمد بن جعفر اخبرني زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه ان رجلا من المنافقين في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى الغز وتخلفوا عنه وفرحوا بمقعدهم خلاف رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتذروا اليه وحلفوا وأحبوا ان يحموا بما لم يفعلوا فترأت فيهم (لا تحسبن الذين يفرحون بما اتوا ويحبون ان يحموا بما لم يفعلوا فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب) رواه البخارى في الصحيح عن سعيد بن أبي مریم ورواه مسلم عن الحلوانى وابن عسكر عن ابن أبي مریم (قال الشافعى رحمه الله) فأظهر الله عز وجل لرسوله صلى الله عليه وسلم اسرارهم وخبر السامعين لهم واتباعهم ان يفتنوا من معه بالكذب والارجاف والتخذيل لهم فأخبر أنه كره اتباعهم اذا كانوا على هذه النية فكان فيها ما دل على ان الله جل ثناؤه امر أن يمنع من عرف بما عرفوا به من ان يغزوا مع المسلمين لانه لا ضرر عليهم ثم زاد في تأكيد بيان ذلك بقوله (فرح الخلفون بمقعدهم خلاف رسول الله) قرأ الى قوله (فاقعدوا مع الخالفين) -

(حدثنا) أبو الحسن العاوى ثنا أبو بكر محمد بن احمد بن داويه الدقاق ثنا احمد بن الازهر بن منيع ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ليؤيد الدين بالرجل القاجر - اخرجاه في الصحيح من حديث عبد الرزاق -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا معمر بن عمران بن حدير عن عبد الملك بن عبيد قال قال عمر رضى الله عنه نستعين بقوة المنافقين وائمه عليهم - وهذا منقطع فان صح فانما ورد في منافقين لم يعرفوا بالتخذيل والارجاف والله اعلم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل الصفار ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا ابن نمير عن الاعمش عن سلمة بن كهيل عن حبة بن جوين قال كنا مع سلمان رضى الله عنه في غزاة ونحن مصافو العدو فقال من هؤلاء قالوا المشركون قال من هؤلاء قالوا المؤمنون قال فقال هؤلاء المشركون وهؤلاء المؤمنون والمنافقون فيؤيد الله المؤمنين بقوة المنافقين وينصر الله المنافقين بدعوة المؤمنين -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن محمد الاشنانى أنبا أبو الحسن الطرائفى ثنا عثمان بن سعيد ثنا محمد بن بشار العبدى ثنا محمد بن جعفر يعنى غندر ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن حذيفة رضى الله عنه قال انكم ستعانون في غزوكم المنافقين -

باب ما جاء في الاستعانة بالمشركين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب اخبرني مالك

ابن ابي عمير عن الفضيل بن ابي عبد الله عن عبد الله بن نيار عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل بدر فلما كان بحجرة الوبرة ادركه رجل قد كان يذكر منه جرأة ونجدة ففرح اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عين راوه فلما ادركه قال يا رسول الله جئت لأتبعك واصيب معك فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم تؤمن بالله ورسوله؟ قال لا قال فارجع فلن استعين بمشرك قال ثم مضى حتى اذا كانت الشجرة ادركه الرجل فقال له كما قال اول مرة (١) تؤمن بالله ورسوله؟ قال نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلق - رواه مسلم في الصحيح عن ابي الطاهر عن ابن وهب (قال الشافعي رحمه الله) لعله رده رجاء اسلامه وذلك واسع للامام وقد غزا يهود بني قينقاع بعد بدر وشهد صفوان بن امية حينما بعد الفتح وصفوان مشرك (قال الشيخ رحمه الله) اما شهود صفوان بن امية مع حينما وصفوان مشرك فانه معروف بين اهل المغازي وقد مضى باسناده - واما غزوه يهود قينقاع فاني لم اجده الا من حديث الحسن بن عمارة وهو ضعيف عن الحكم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال استعان رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود قينقاع فرضخ لهم ولم يسهم لهم -

(وقد أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني احمد بن محمد العزري ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا يوسف بن عمرو المروزي ثنا الفضل بن موسى السبيني عن محمد بن عمرو عن سعيد بن المنذر عن ابي حميد الساعدي رضي الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا خاف ثنية الوداع اذا كتيبة قال من هؤلاء؟ قالوا بني قينقاع وهورسط عبد الله بن سلام قال واسلموا؟ قالوا لا قال بل هم على دينهم قال قل لهم فليرجعوا فانا لانستعين بالمشركين - وهذا الاسناد اصح -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا مكرم بن احمد القاضي ثنا عبد الله بن روح المدائني ثنا يزيد بن هارون ابا المستلم بن سعيد الثقفي عن خبيب بن عبد الرحمن عن ابيه عن جده قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض غزواته فأتته انا ورجل قبل أن نسلم فقلنا انا نستحي ان يشهد قومنا مشهدا فلا نشهده قال اسلمتما؟ قلنا لا قال فانا لانستعين بالمشركين على المشركين فاسلمنا وشهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتلت رجلا وضررتي الرجل ضربة فتزوجت ابنته فكانت تقول لا عدمت رجلا وشحك هذا الوشاح فقلت لا عدمت رجلا اعجل اباك الى النار - جده خبيب بن يساف ويقال اساف له صحبة -

(أخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ابا الواليد الفقيه ثنا محمد بن احمد بن زهير ثنا عبد الله بن هاشم عن وكيع عن الحسن بن صالح عن الشيباني ان سعد بن مالك رضي الله عنه غزا بقوم من اليهود فرضخ لهم -

باب من يبدأ بجهاد من المشركين

قال الشافعي رحمه الله قال الله تبارك وتعالى (قاتلوا الذين يلونكم من الكفار)

(أخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تهباً للحرب فقام فيما امر الله عز وجل من جهاد عدوه وقاتل من امره به ممن يليه من مشركي العرب (قال الشافعي) فان اختلف حال العدو فكان بعضهم انكي من بعض او اخوف من بعض فليبدأ الامام بالعدو الا خوفه او الانكي وان كانت داره ابعد ان شاء الله وتكون هذه بمنزلة ضرورة - قال وقد بلغ النبي صلى الله عليه وسلم عن الحارث بن ابي ضرار انه يجمع له فاغار النبي صلى الله عليه وسلم عليه وقربه عدو اقرب منه -

(أخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني محمد بن يحيى

(١) زاد مسلم - فقال له النبي صلى الله عليه وسلم كما قال اول مرة قال فارجع فلن استعين بمشرك قال ثم رجع فادركه بالبيداء فقال له كما قال اول مرة - ج -

ابن حبان وعاصم بن عمر بن قتادة وعبد الله بن أبي بكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغه أن بني المصطلق يجمعون له وقائدهم الحارث بن أبي ضرار أبو جويرة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فسار رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نزل بالمريسيع ماء من مياه بني المصطلق فأعدوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فتزاحف الناس فاقتتلوا فهزم (الله بنى المصطلق) وقتل من قتل منهم ونفل - (١) رسول الله صلى الله عليه وسلم أبناء هم واموالهم ونساءهم واقام (٢) عليه من ناحية قديد الى الساحل - قال ابن اسحاق غزاه رسول الله صلى الله عليه وسلم في شعبان سنة صبت -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة وأبو بكر محمد بن ابراهيم الفارسي قالوا أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن جلي ثنا يحيى بن يحيى أنبا سليم بن اخضر عن ابن عون قال كتبت الى نافع أسأله عن الدعاء قبل القتال قال فكتب انما كان ذلك في اول الاسلام قد اغار رسول الله صلى الله عليه وسلم على بني المصطلق وهم غارون وانعامهم تسمى على الماء فقتل مقاتلتهم وسبي سيئهم واصاب يومئذ أحسبه قال جويرة بنت الحارث حدثني بهذا الحديث عبد الله بن عمر وكان في ذلك الجيش - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى (قال الشافعي رحمه الله) وبلغه ان خالد بن سفيان بن نبيح يجمع له فأرسل ابن انيس فقتله وقربه عدو اقرب منه -

(أخبرناه) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن عمرو أبو معمر ثنا عبد الوارث ثنا محمد بن اسحاق عن محمد بن جعفر عن ابن عبد الله بن انيس عن ابيه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خالد بن سفيان الهذلي وكان نحو عرنة وعرفات فقال اذهب فاقتله قال فرأيتته وحضرت صلاة العصر فقلت اني لأخاف ان يكون بيني وبينه ما ان أوخر الصلاة فانطلقت امشي وانا اصلي اومي ايماء نحوه فلما دنوت منه قال لي من انت؟ قلت رجل من العرب بلغني انك تجمع لهذا الرجل بخبتك في ذلك قال اني لفي ذلك فمشيت معه ساعة حتى اذا امكنتني علوته بسيفي حتى برك (٣) -

باب ما يهدأ به من سد أطراف المسلمين بالرجال

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا هشام بن علي ثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك ثنا ليث بن سعد (ح واخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله (٤) بن عبد الحكم أنبا ابن وهب اخبرني الليث بن سعد عن ايوب بن موسى القرشي عن مكحول عن شرحبيل عن سلمان الفيارسي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من رباط يوما وليلة في سبيل الله كان له اجر صيام شهر وقيامه ومن مات مرابطا اجرى له مثل اجر واجرى عليه الرزق واومن الفتان - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن عبد الرحمن عن أبي الوليد (واخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا محمد أنبا ابن وهب حدثني عبد الرحمن بن شريح عن عبد الكريم بن الحارث عن أبي عبيدة بن عقبة عن شرحبيل بن السمط عن سلمان الخير رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوه - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر عن ابن وهب -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر احمد بن جعفر القطيعي ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا هاشم بن القاسم ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن أبي جازم عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها والروحة يروحها العبد في سبيل الله او القدوة خير من الدنيا وما عليها ووضع سوط احدكم في الجنة خير من الدنيا وما عليها - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن منير عن أبي المنذر هاشم -

(١) سقط من الاصل وزدناه من سيرة ابن هشام - ح (٢) كذا وفي السيرة بدل هذه الكلمة - فأفاهم - ح -
(٣) في سنن أبي داود - برد - ح (٤) من ها بيتدي الموجود من المجلد التاسع من النسخة النصفية وعلامتها (ف) - ح -
(اخبارنا)

(أخبرنا) ع-لى بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا عباس بن الفضل ثنا أبو الوليد ثنا ليث بن سعد ثنا أبو عقيل زهرة بن معبد عن أبي صالح مولى عثمان قال سمعت عثمان بن عفان رضى الله عنه على المنبر يقول انى كنت كتمتكم حديثا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم كراهية تفرقكم عنى ثم بدالى ان احد ثكوه ليختار امرؤ منكم لنفسه ما بداله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رباط يوم فى سبيل الله خير من الف يوم فيما سواه من المنازل -

باب ما يفعلد الامام من الحصون والخنادر

وكل امر دفع (١) العدو وقبل انتيابه

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ املاء وأبو الفضل محمد بن ابراهيم المزكى قراءة قالنا ثنا محمد بن عمرو والحريش أنبا القعنبى ثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد رضى الله عنه قال جاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نحفر الخندق وننقل التراب على اكتافنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم لا عيش الا عيش الآخرة فاغفر للمهاجرين والانصار - رواه مسلم فى الصحيح عن القعنبى ورواه البخارى عن قتيبة وغيره عن عبد العزيز - (أخبرنا) أبو عمرو ومحمد بن عبد الله الأديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي اخبرنى أبو يعلى ثنا جعفر بن مهران ثنا عبد الوارث بن سعيد ثنا عبد العزيز بن صهيب عن انس رضى الله عنه قال كان المهاجرون والانصار يحفرون الخندق حول المدينة وينقلون التراب على متونهم ويقولون -

نحن الذين بايعوا محمدا

على الايلاء ما بقينا ابدا

قال ويقول رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يجيبهم -

اللهم لا خير الاخير الاخرة

فبارك فى الانصار والمهاجرة

قال ويؤتون بملء جفنتين شعير فيصنع لهم اهالة سنخة وهى شبعة فى الجلق ولها ريح منكرة فيوضع بين يدي القوم (رواه البخارى فى الصحيح عن أبي نعيم عن عبد الوارث - ٢)

باب ما يجب على الامام من الغزو وبنفسه

او يسرا ياله فى كل عام

على حسن النظر للمسلمين حتى لا يكون الجهاد معطلا فى عام الامن عند

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا حاجب بن احمد الطوسي ثنا عبد الرحيم بن منيب ثنا جرير بن عبد الحميد (ج وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا جرير عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تضمن الله لمن خرج فى سبيله لا يخرج الا اياه وبعديقا (٣) برسوله ان يدخله الجنة او يرجعه اذا رجع الى منزله نا ثلاما نال من اجرا وغنيمة والذي نفسي بيده لولا ان اشق على امتى ما تجلبت خلاف سرية تغزوفى سبيل الله - رواه مسلم فى الصحيح عن زهير بن حرب عن جرير -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضى وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفاني ثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج اخبرنى أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله رضى الله عنه يقول سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول لا تزال طائفة من امتى يقاتلون ع-لى الحق ظاهرين الى يوم القيامة - رواه مسلم فى

(١) ف - دافع - (٢) من ف - (٣) كذا

الصحيح عن هارون بن عبد الله وغيره عن حجاج بن محمد -

باب الامام يغزى من اهل دار من المسلمين بعضهم

ويخلف منهم في دارهم من يمنع دارهم

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الحكم عن مصعب بن سعد عن سعد رضي الله عنه قال خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم على بن أبي طالب رضي الله عنه في غزوة تبوك فقال يا رسول الله أتخلفني والنساء والصبيان؟ فقال أما ترضى ان تكون مني بمنزلة هارون من موسى غير انه لا نبي بعدي - اخرج البخاري ومسلم في الصحيح من حديث شعبة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن مفيان ثنا سعيد بن أبي مرجم أنبا الدروردي حدثني خثيم بن عمراك بن مالك عن ابيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر فاستخلف سباع بن عرفطة على المدينة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس عن ابن اسحاق حدثني الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال مضى رسول الله صلى الله عليه وسلم لسفروا الى مكة عام الفتح واستعمل على المدينة اباهم كلثوم بن الحصين بن عبيد بن خلف الغفاري -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عمرو ابن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب عن يزيد بن أبي سعيد مولى المهري عن ابيه عن أبي سعيد رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث الى بني لحيان وقال ليخرج من كل رجلين رجل ثم قال للتاعد (١) أيكم خاف الخارج في اهله وماله بخير كان له مثل نصف ابر الخارج - رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن منصور عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا روح ثنا حسين المعلم عن يحيى بن أبي كثير (ح وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حرب بن شداد عن يحيى بن أبي كثير حدثني أبو سعيد المهري (٢) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بعثا الى بني لحيان من هذيل قال لينبعث من كل رجلين احدهما والآخر بينهما - اخرج مسلم في الصحيح من اوجه عن يحيى ومن حديث عبد الوارث عن حسين المعلم -

باب ما على الوالى من امر الجيش

(قال الثماني) رحمه الله ولا ينبغي ان يولى الامام الغز والاثقة في دينه شجاعا يبدنه حسن الانابة عاقلا للحرب بصيرا بها غير عجل ولا فرق ويتقدم اليه ان لا يحمل المسلمين على مهلكة بحال

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد الفقيه ثنا احمد بن الحسن بن عبد الجبار ثنا محمد بن عباد المكي (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد قالا ثنا حاتم عن يزيد بن أبي عبيد قال سمعت سلمة بن الاكوع رضي الله عنه قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع غزوات وخرجت فيما يبعث من البعوث سبع مرات علينا مرة أبو بكر ومرة علينا اسامة بن زيد - لفظ حديث قتيبة وقال محمد في الثانية تسع غزوات - رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد ورواه مسلم عن محمد بن عباد المكي -

(وأخبرنا) أبو الحسن بن أبي المعروف الاسفرائيني بها أنبا أبو عمرو واسماعيل بن مجيد السلمى أنبا أبو مسلم الكجى ثنا

أبو عاصم عن يزيد عن سلمة بن الأكوع رضى الله عنه قال لعزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع غزوات ومع زيد ابن حارثة تسع غزوات كان يؤمره علينا - رواه البخارى فى الصحيح عن أبى عاصم -
 (حدثنا) أبو عبد الله الحافظ أملاء وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن المنذر بن ثعلبة عن عبد الله بن يزيد رضى الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرو ابن العاص فى سرية فيهم أبو بكر وعمر رضى الله عنهما فلما انتهوا الى مكان الحرب امرهم عمرو أن لا ينوروا ناراً فتغيب عنهم وهم ان يأتبه فنجاه أبو بكر وأخبره انه لم يستعمله رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك الا لعله بالحرب فهدأ عنه عمر رضى الله عنه -

(أخبرنا) أبو الحسين على بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا عبد الرحمن بن محمد بن منصور ثنا معاذ بن هشام ثنا أبى عن قتادة عن أبى المليح ان عبيد الله بن زياد عاد معقل بن يسار رضى الله عنه فى مرضه فقال له معقل رضى الله عنه انى محدثك بحدِيث لولا انى فى الموت لم احديثك به سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من امير على امر المسلمين ثم لا يجهد لهم ولا ينصح الا لم يدخل معهم الجنة - رواه مسلم فى الصحيح عن أبى غسان وغيره عن معاذ بن هشام -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو النضر الفقيه ثنا محمد بن نصر الامام ثنا شيبان بن فروخ ثنا أبو الاشهب عن الحسن قال عاد عبيد الله بن زياد معقل بن يسار المزنى فى مرضه الذى مات فيه فقال معقل انى محدثك حديثاً سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - لو علمت ان بى حياة ما حدثتكم انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد يستر عيه رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته الا حرم الله عليه الجنة - رواه مسلم فى الصحيح عن شيبان بن فروخ ورواه البخارى عن أبى نعيم عن أبى الاشهب (ورويانا) فى الحديث الثابت عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث امير اعلى سرية او جيش او صاه فى خاصة نفسه بتقوى الله وبمن معه من المسلمين خيراً -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن أبى اسحاق عن ابيه قال كنا مع جرير بن عبد الله فى غزوة فاصابتنا مخمصة فكتب جرير الى معاوية رضى الله عنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من لا يرحم الناس لا يرحمه الله، قال وكتب معاوية ان يقفلوا قال وتمعهم، قال أبو اسحاق فانا ادركت قطيفة مما متعهم -

(حدثنا) أبو عبد الله محمد بن يوسف الاصبهانى أملاء أنبا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفرانى ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن نافع بن جبير بن مطعم قال قال جرير بن عبد الله رضى الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يرحم الله من لا يرحم الناس - رواه مسلم فى الصحيح عن أبى بكر بن ابى شيبة وغيره عن ابن عيينة -

(أخبرنا) أبو جاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم بن حبيب بن مهران العبدى ثنا سفيان ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبى قابوس مولى لعبد الله بن عمرو بن العاص عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الراحون يرحمهم الرحمن (١) ادحموا من فى الارض يرحمكم من فى السماء -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبا أبو سعيد ابن الاعرابى ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن عاصم الاحول عن أبى عثمان النهدي قال استعمل عمر بن الخطاب رضى الله عنه رجلاً من بنى اسد على عمل بقاء يأخذ عهده قال فأتى عمر رضى الله عنه ببعض ولده فقبله قال أتقبل هذا ما قبلت ولداً قط فقال عمر فانت بالناس اقل رحمة هات عهدنا لا تعمل لى

عملا ابدا -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا عبدالله بن محمد بن اسماء ثنا مهدي بن ميمون ثنا سعيد الحريري عن أبي نضرة عن أبي فراس قال شهدت عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو يخطب الناس فقال يا أيها الناس انه قد أتى علي زمان وأنا (۱) ارى ان من قرأ القرآن يريد به الله وما عنده فيخيل الي بأخرة ان قوما قرأوه يريدون به الناس ويريدون به الدنيا الأنا يريد والله بقراءتكم الأنا يريدوا الله باعمالكم ألا انما كنا نعرفكم اذ ينزل الوحي واذا النبي صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا واذنبا نا الله من اخباركم فقد انقطع الوحي وذهب النبي صلى الله عليه وسلم قائما نعرفكم بما اقول لكم، ألامن رأينا منه خيرا ظننا به خيرا وأحبنا به عليه ومن رأينا منه شرا ظننا به شرا وابغضناه عليه، سرا تركم بينكم وبين ربكم ألا انما بعثت عمالي ليعلموكم دينكم وليعلموكم سنتكم ولا ابغضهم ليضربوا ظهوركم ولا يأتوا خذوا اموالكم إلا من رابه شيء من ذلك فليرفعه الي فوالذي نفس عمر بيده لأقصن منه - فقام عمرو بن العاص فقال يا امير المؤمنين ان بعثت عملا من عمالك فأدب رجلا من اهل رعيتك فضربه انك لمقصه منه؟ قال نعم والذي نفس عمر بيده لأقصن منه وقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقص من نفسه، ألا لا تضربوا المسلمين فتذلوهم ولا تمنعواهم حقوقهم فتكفروهم ولا تجمرهم وفتفتنواهم ولا تنزلوهم الغياض فتضيعوهم -

(أخبرنا) أبو بكر بن أبي اسحاق المزكي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أخبرني الثقفى عن حميد عن موسى بن انس عن انس بن مالك ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه سأله اذا حاصرتم المدينة كيف تصنعون قال نبعث الرجل الي المدينة ونصنع له هنة (۲) من جلود قال أرأيت ان رمى بحجر قال اذا يقتل قال فلا تفعلوا فوالذي نفسى بيده ما يسرني ان تفتتحوها مدينة فيها اربعة آلاف مقاتل بتضييع رجل مسلم -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا (۳) أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ويحيى بن أبي طالب قال ثنا يزيد بن هارون أنبا محمد بن مطرف عن زيد بن اسلم عن أبيه قال اصاب الناس سنة غلا فيها السمن فكان عمر رضي الله عنه يأكل الزيت فيقرقر (بطنه وفي رواية يحيى قال كان عمر رضي الله عنه يأكله فلما قل قال لا آكله حتى يأكله الناس قال فكان يأكل الزيت فيقرقر بطنه - ۴) قال ابن مكرم في روايته فقال قرقر ماشئت فوالله لا آكل (ه) السمن حتى يأكله الناس ثم قال لي اكسره عنى بالنار فكنت أطبخه له فيا كله -

(حدثنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن طاوس وعكرمة ابن خالد أن حفصة وابن مطيع وعبدالله بن عمر كلوا عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقالوا لوأكلت طعاما طيبا كان اقوى لك على الحق قال أكلكم على هذا الرأى؟ قالوا نعم قال قد علمت انه ايس منكم الا ناصح ولكن تركت صاحبي على جادة فان تركت جادتهما لم ادر كهما في المنزل، قال واصاب الناس سنة فما اكل عامئذ سمن ولا سميننا حتى احيا الناس -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا أبو بكر الحنفى ثنا عبدالله هو ابن يزيد الهذلي قال سمعت السائب بن يزيد يقول لما كانت الرمادة اصاب الناس جوعا شديدا (۶) فلما كان ذات يوم ركب عمر ابن الخطاب رضي الله عنه دابة له فرأى في روثها شعيرا فقال والله لا اركبها حتى يحسن حال الناس -

(ورويانا) عن أبي عثمان النهدي ان عتبة بن فرقد بعث الي عمر بن الخطاب رضي الله عنه من آذربيجان بخبيص فقال عمر رضي الله عنه أتبشيع المسلمون في رحالهم من هذا؟ فقال الرسول اللهم لا فقال عمر رضي الله عنه لا اريده وكتب الي عتبة أما بعد فانه ايس من كدك ولا من كدايك ولا من كدامك فأشبع من قبلك من المسلمين في رحالهم مما تشبع منه في رحلك -

(۱) ف - واني (۲) في مد - سا - وفي ف - هتنا - وفي مسند الشافعي هنة - ح (۳) ف - أنبا (۴) سقط من مد (ه) ف

لانا كل (۶) كذا في النسخ -

(أخبرناه)

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ ثنا اسمعيل بن احمد الجرجاني أنبا أبو يعلى الموصلي ثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن عاصم الاحول عن أبي عثمان - فذكره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر محمد بن عبد الله بن ابراهيم الشافعي ثنا محمد بن سلمة الواسطي ثنا وهب بن جرير ثنا أبي قال سمعت حرملة المصري يحدث عن عبدالرحمن بن شماسة قال دخلت على عائشة رضي الله عنها فتالت من انت؟ قلت من اهل مصر قالت كيف وجدتم ابن حديج في غزاتكم هذه قلت خيرا أير ما يفتق لرجل منافرس ولا يعير الا ابدل له مكانه يعيرا ولا غلام الا ابدل له مكانه غلاما فقالت انه لا يمتنع قتله اني أن احدثكم ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم من ولي من امرتي شيئا فرق بهم فاروق به ومن شق عليهم فاشق عليه (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ (أخبرني أبو احمد الحافظ - ١) أنبا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا علي بن حسان العطار ثنا عبدالرحمن بن مهدي ثنا جرير بن حازم قال سمعت حرملة المصري يحدث عن عبدالرحمن بن شماسة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي الله صلى الله عليه وسلم نحوه - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن عبدالرحمن بن مهدي -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني اء أنبا أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي العباس عن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني حين حاصر اهل الطائف فلم ينل منهم شيئا إنا قائلون غدا ان شاء الله فقال المسلمون كيف نذهب ولم يفتح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاغدا والقتال فقدوا عليهم فأصابهم جراحة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنا قائلون غدا فأعجبهم ذلك فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن ابن عيينة -

باب من تبرع بالتعرض للقتل رجاء احدى الحسينين

(قال الشافعي) رحمه الله قد بورزين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وحمل رجل من الانصار حاسرا على جماعة من المشركين يوم بدر بعد اعلام النبي صلى الله عليه وسلم اياه بما في ذلك من الخير فقتل (قال الشيخ) هو عوف بن عفراء فيما ذكره (ابن اسحاق عن عاصم بن عمرو بن قتادة وذلك مع ذكر من بارزين يديه يرد في موضعه - ٢) ان شاء الله - (وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا أبو النضر ثنا سليمان يعني ابن المغيرة عن ثابت عن انس بن مالك رضي الله عنه - فذكر شيئا من قصة بدر قال فدنا المشركون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا الى الجنة عرضها السموات والارض (قال يقول عمير بن الحمام الانصاري يا رسول الله عرضها السموات والارض؟ - ٣) فقال نعم قال بنح بنح قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يملكك على قولك بنح بنح قال لا والله يا رسول الله الارجاء ان اكون من اهلها قال فانك من اهلها قال فأخرج تمرات من قرنه فجعل يأكل منهن ثم قال لئن انا حبيت حتى آكل من تمراتي هذه انها لحياة طويلة قال فرمى بما كان معه من التمر ثم قاتلهم حتى قتل - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي النضر وغيره عن أبي النضر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق أنبا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان عن عمرو سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم يوم احد رأيت ان قتلت يا رسول الله اين انا؟ قال في الجنة فأبى تمرات كن في يده ثم قاتل حتى قتل - اخرجاه في الصحيح من حديث سفيان -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي أنبا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عبد الله بن

(١) من ف (٢) سقط من ف (٣) من ف -

بكر ثنا حميد عن انس رضى الله عنه ان النضر بن انس عم انس بن مالك غاب عن قتال بدر فلما قدم قال غبت عن اول قتال قاتله رسول الله صلى الله عليه وسلم المشركين لئن اشهدنى الله قتالا ليرين الله ما اصنع فلما كان يوم احد انكشف المسلمون فقال اللهم انى ابرأ اليك مما جاء به هؤلاء يعنى المشركين واعتذر اليك مما صنع هؤلاء يعنى المسلمين ثم مشى بسيفه فلقه سعد ابن معاذ فقال اى سعد والذى نفسى بيده انى لأجد ریح الجنة دون احد واهل لريح الجنة؟ قال سعد فما استطعت يا رسول الله ما صنع فوجدناه بين القتلى وبه بضع وثمانون جراحة من ضربة بسيف وطعنة برمح ورمية بسهم وقد مثلوا به حتى عرفته اخته بينانه، قال انس كنا نقول انزلت هذه الآية (من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه) فيه وفي اصحابه - كذا في كتابي والصواب انس بن النضر - انرجه البخارى في الصحيح من اوجه عن حميد وانرجه مسلم من حديث ثابت عن انس رضى الله عنه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الحسن محمد بن محمد بن الخطاب بن عمر الانصارى ببغداد أن نبأ الحسن بن علي بن شبيب المعمرى املاء ثنا هذبة بن خالد ثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد وثابت عن انس بن مالك رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم افراد يوم احد في سبعة من الانصار ورجلين من قريش فلما رهنقه قال من يردهم عنا وله الجنة او هو رفيقى في الجنة فتقدم رجل من الانصار فقاتل حتى قتل ثم رهنقه ايضا فقال من يردهم عنا وله الجنة او هو رفيقى في الجنة فتقدم رجل من الانصار فقاتل حتى قتل فلم يزل كذلك حتى قتل السبعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لصاحبه ما انصفنا اصحابنا - رواه مسلم في الصحيح عن هذاب بن خالد -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أن نبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد الله بن عثمان أن نبأ عبد الله هو ابن المبارك أن نبأ عبيد الله بن الوازع قال سمعت ايوب السخيتياني يحدث عن بعض بنى انس بن مالك - قال عبيد الله اراه ثمانية بن عبد الله بن انس - عن انس بن مالك رضى الله عنه قال مررت يوم اليامة بثابت بن قيس بن شماس وهو يتحنط فقلت يا عم أما ترى ما يلقي المسلمون؟ اى وانت ههنا قال فتبسم ثم قال الآن يا ابن اخی فلبس سلاحه وركب فرسه حتى أتى الصف فقال اف هؤلاء ولما يصنعون وقال للعدو اف هؤلاء ولما يعبدون خلوا عن سبيله او قال سننه يعنى فرسه حتى اصلى بحرهما فحمل فقاتل حتى قتل -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل أن نبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابن عثمان أن نبأ عبد الله أن نبأ جعفر بن سليمان عن ثابت البناني ان عكرمة بن أبي جهل ترجل يوم كذا فقال له خالد بن الوليد لا تفعل فان قتلك على المسلمين شديد فقال خل عني يا خالد فانه قد كانت لك مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سابقة واني وأبي كنا من اشد الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فمشى حتى قتل -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن الجهم ثنا ججاج بن محمد الاعور أخبرني السري بن يحيى عن محمد بن سيرين ان المسلمين انتهوا الى حائط قد اغلق بابيه فيه رجال من المشركين فجلس البراء بن مالك رضى الله عنه على ترس فقال ارفعوني برما حكم فالتقوني اليهم فرفعوه برما حهم فالتقوه من وراء الحائط فأدركوه قد قتل منهم عشرة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا أبو عبد الله محمد بن نصر الامام ثنا يحيى بن يحيى أن نبأ جعفر بن سليمان ثنا أبو عمران الجوني عن أبي بكر بن أبي موسى عن ابيه انه كان بحضرة العدو قال فسمعته يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجنة تحت ظلال السيوف قال فقام رجل رث الهيئة فقال يا ابا موسى انت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا؟ قال اللهم نعم قال فرجع الى اصحابه فسلم عليهم ثم كسر جفن سيفه وشد على العدو ثم قاتل حتى قتل -

باب ماجاء في قول الله عز وجل وأنفقوا في سبيل الله

ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا سعيد ابن عامر عن شعبة عن سليمان عن أبي وائل قال قال حذيفة رضى الله عنه في قول الله عز وجل (ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة) في النفقة - أخرجه البخارى من حديث النضر بن شميل عن شعبة (وقال غيره) عن الاعمش في هذا قال هو ترك النفقة في سبيل الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن الفضل الصائغ ثنا آدم ابن أبي إياس ثنا شيبان عن منصور بن المعتمر عن أبي صالح مولى ام هاني عن ابن عباس رضى الله عنهما في قوله (وأنفقوا في سبيل الله) الآية قال يقول لا يقوان احدكم لا اجد شيئاً ان لم يجد الا مشقفاً فليجهز به في سبيل الله (ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ عن حيوة بن شريح أنبا يزيد بن أبي حبيب حدثني اسلم أبو عمران قال كنا بالقسطنطينية وعلى اهل مصر عقبة بن عامر وعلى اهل الشام رجل - يريد فضالة بن عبيد - فخرج من المدينة صف عظيم من الروم نصفنا لهم فحمل رجل من المسلمين على الروم حتى دخل فيهم ثم خرج علينا فصاح الناس اليه فقالوا سبحان الله الذى بيده الى التهلكة فقام أبو ايوب الانصارى صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ايها الناس انكم لتأولون هذه الآية على هذا التأويل انما انزلت هذه الآية فينا معشر الانصار انما اعز الله دينه وكثر ناصره فقلنا فيما بيننا بعضنا لبعض سرا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اموالنا قد ضاعت فلوا قمتنا فيها فداصلحنا (١) ما ضاع منها فانزل الله عز وجل يرد علينا ما هممنا به فقال (وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة) فكانت التهلكة في الاقامة التى اردنا ان نقيم في اموالنا نصلحها فامرنا بالغز وفازال أبو ايوب رضى الله عنه غازيا في سبيل الله حتى قبضه الله عز وجل -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد قالنا ثنا أبو العباس ثنا إبراهيم بن عامر عن شعبة عن أبي اسحاق قال قال رجل للبراء رضى الله عنه أحمل على الكتيبة بالسيف في ألف من التهلكة ذاك؟ قال لا انما التهلكة ان يذنب الرجل الذنب ثم يلقى بيديه ثم يقول لا يغفر لى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس هو الاصحم ثنا أحمد بن الفضل العسقلاني ثنا آدم ثنا حماد بن سلمة عن سبأ بن حرب عن النعمان بن بشير رضى الله عنه (ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة) قال يقول اذا اذنب احدكم فلا يلقي بيده الى التهلكة ولا يقولن لا توبة لى ولكن ليستغفر الله وليتب اليه فان الله غفور رحيم -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصرى ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا اسمعيل بن

(١) ف - فيها فاصلحنا -

قال (باب قوله تعالى وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا)

بأيديكم الى التهلكة

ذكر فيه (عن نيس بن أبي حازم عن مدرك بن عوف انه كان جالسا عند عمر) الى آخره ثم ذكره من وجه آخر وفيه

أبي خالد عن قيس هو ابن أبي حازم عن مدرك بن عوف الاحمسي انه كان جالسا عند عمر رضي الله عنه فذكروا رجلا شري نفسه يوم نها وند فقال ذاك والله يا امير المؤمنين خالي زعم الناس انه اتى بيديه (١) الى التهلكة فقال عمر رضي الله عنه كذب اولئك بل هو من الذين اشتروا الآخرة بالدنيا - كذا في رواية يعلى -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابن عثمان أنبا عبد الله أنبا اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن حصين بن عوف قال لما اخبر عمر بقتل النعمان بن مقرن وقيل اصيب فلان وفلان وآخرون لانعرفهم قال ولكن الله يعرفهم قال ورجل شري نفسه فقال رجل من احمس يقال له مالك بن عوف ذاك خالي يا امير المؤمنين زعم ناس انه اتى بيده الى التهلكة فقال عمر كذب اولئك بل هو من الذين اشتروا الآخرة بالدنيا قال قيس والمقتول عوف بن أبي حميد وهو أبو شبل (٢) قال يعقوب مالك اشبه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني احمد بن محمد العنزي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود قال لا ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد بن سلمة أنبا عطاء بن السائب عن مرة الهمداني عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب ربنا عز وجل من رجل غزا في سبيل الله فأنهزم أصحابه فعلم ما عليه فرجع حتى اهريق دمه فيقول الله عز وجل ملائكته انظروا الى عبدى رجع رغبة فيما عندى وشفقة بما عندى حتى اهريق دمه -

باب الاختيار في التحرز

(أخبرنا) أبو عبد الله حدثني أبو احمد بن الحسن (٣) ثنا محمد بن المسيب بن اسحاق حدثني اسحاق بن شاهين ثنا خالد بن عبد الله عن خالد بن الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وهو في قبة له يوم بدر أنشدك عهدك ووعدك اللهم ان شئت لم تعبد بعد هذا اليوم ابدا فأخذ أبو بكر رضي الله عنه بيده فقال حسبك يا رسول الله فقد الححت على ربك وهو في الدرع فخرج وهو يقول (سيهزم الجمع ويولون الدبر بل الساعة موعدهم والساعة ادهى وأمر) رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق بن شاهين -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ املاء وقراءة ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن ابيه عن جده عن الزبير رضي الله عنه قال فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ذهب لينهض الى الصخرة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ظاهر بين درعين فلم يستطع ان ينهض اليها فجلس طلحة بن عبيد الله تحته فنهض رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى استوى عليها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوجب طلحة -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال ثنا يحيى بن الربيع المكي ثنا سفيان عن يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ظاهر يوم احد بين درعين -

(وأخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا محمد بن غالب حدثني ابراهيم بن بشار الرمادي أبو اسحاق ثنا سفيان وهو ابن عيينة عن يزيد بن خصيفة عن السائب قال ابراهيم وجدت في كتابي عن رجل من بني تيم عن طلحة بن عبيد الله

(١) ف - بنفسه (٢) ف - عوف بن أبي حية وهو أبو شبل - وفي الاصابة عوف بن أبي حي وهو أبو شبل - ح -

(٣) ف - ابن أبي الحسن -

مالك بن عوف ثم قال (قال يعقوب) يعني ابن سفيان وهو احد الرواة (مالك اشبه) - قلت - ذكره ابن أبي حاتم في كتابه وابن حبان في الثقات وأبو عمر في الاستيعاب فقال مدرك بن عوف ولم يقل احد منهم مالك -

رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم ظاهر بين درعين يوم احد (ورواه) بشر بن السري عن سفيان بن عيينة عن يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد عن حدثه عن طلحة بن عبيد الله -

(أخبرنا) أبو الحسن بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا ابراهيم بن الهيثم ثنا عبدالا على بن حماد ثنا بشر بن السري - فذكره -

باب النفير وما يستدل به على ان الجهاد فرض على الكفاية

قال الله جل ثناؤه (لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير اولى الضرر والمجاهدون في سبيل الله باءواهم وانفسهم فضل الله المجاهدين باموالهم وانفسهم على القاعدون درجة وكلا وعد الله الحسنى) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو محمد بن زياد ثنا محمد بن اسحاق ثنا الحسن بن محمد بن الصباح ثنا حجاج عن ابن جريج حدثني عبد الكريم انه سمع مقسم (١) مولى عبد الله بن الحارث يحدث عن ابن عباس رضي الله عنها قال (لا يستوى القاعدون من المؤمنين) عن بدر والخارجون الى بدر لما نزلت غزوة بدر قال عبد الله بن جحش الاسدي وعبد الله بن شريح او شريح ابن مالك بن ربيعة بن ضباب وهو ابن ام مكتوم انا اعميان يا رسول الله فهل لنا رخصة فنزل (لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير اولى الضرر . . . فضل الله المجاهدين . . . على القاعدون درجة) فهؤلاء القاعدون غير اولى الضرر (وفضل الله المجاهدين على القاعدون اجرا عظيما درجات منه) القاعدون من المؤمنين غير اولى الضرر - اخرج البخاري في الصحيح اول الحديث دون سياقه من وجهين آخرين عن ابن جريج (قال الشافعي رحمه الله) وبين ادوعد الله القاعدون غير اولى الضرر الحسنى انهم لا يأتون بالتخلف وأبان الله جل ثناؤه في قوله في النفير حين امر بالنفير (انفروا خفا فاثقالا) وقال (إلا تنفروا يعذبكم عذابا أليما) وقال (وما كان المؤمنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة) فأعلمهم ان فرضه الجهاد على الكفاية من المجاهدين وأبان ان لو تخلفوا مع ائمتهم بالتخلف بقوله تعالى (إلا تنفروا يعذبكم عذابا أليما) -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن محمد المروزي حدثني علي بن الحسين عن ابيه عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنها (إلا تنفروا يعذبكم عذابا أليما) (وما كان لاهل المدينة ومن حولهم من الأعراب ان يتخلفوا عن رسول الله) الى قوله (يملون) نسخها (٢) بالآية التي تليها (وما كان المؤمنون لينفروا كافة) - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا معاوية ابن عمرو عن أبي اسحاق عن عثمان بن عطاء عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنها قال قال الله تبارك وتعالى (خذوا حذركم فانفروا ثبات) عسبا (او انفر واجمعا) وقال (انفروا خفا فاثقالا) وقال (إلا تنفروا يعذبكم عذابا أليما) ثم نسخ هذه الآيات فقال (وما كان المؤمنون لينفروا كافة) قال فتغزو طائفة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقيم طائفة قال فالما كثون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هم الذين يتفقون في الدين وينذرون قومهم اذا رجعوا اليهم من الغزو ولعلمهم يحذرون ما نزل الله من كتابه وفرائضه وحدوده -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني رجل وعمر بن الحارث عن بكير بن الاشج عن بسر بن سعيد عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا ومن خلفه في اهله بخير فقد غزا - رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن

(١) كذا (٢) ف - نسخها الله -

قال (باب النفير وما يستدل به على ان)

الجهاد فرض على الكفاية

منصور و ابى الطاهر عن ابن وهب و انخرجه البخارى كما مضى -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سعيد (بن منصور ثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب عن يزيد بن أبي سعيد - ١) مولى المهري عن أبيه عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث الى بنى الحيان وقال ليخرج من كل رجلين رجل ثم قال للقاء (٢) أيكم خلف الخارج في اهله و ماله بخير كان له مثل نصف اجر الخارج - رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن منصور -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ الحسن بن حليم بمرو أنبأ أبو الموجه أنبأ عبدان أنبأ عبد الله (ح قال و حدثنا) أبو بكر بن اسحاق أنبأ الحسن بن سفيان ثنا حبان أنبأ عبد الله أنبأ وهيب بن الورد (٣) أخبرني عمر بن محمد بن المنكدر عن سمى عن ألى صالح عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بغزومات على شعبة من النفاق - رواه مسلم في الصحيح عن (محمد بن - ٤) عبد الرحمن بن سهم عن عبد الله بن المبارك -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عمرو بن عثمان و قرأته على يزيد بن عبد ربه الجرجسى قال ثنا الوليد بن مسلم عن يحيى بن الحارث عن القاسم أبي عبد الرحمن عن أبي امامة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يغز أو لم يجهز غازيا أو يخالف غازيا في اهله بخير أصابه الله بقارعة - قال يزيد في حديثه قبل يوم القيامة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان العامرى ثنا زيد بن الحباب ثنا عبد المؤمن ابن خالد الحنفى ثنا نجدة بن نفيح عن ابن عباس رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استنفر حيا من العرب فتناقلوا فنزلت (إلا تنفروا يعذبكم عذابا أليما) قال كان عذابهم حبس المطر عنهم -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا ابن أبي ذئب عن سعيد المقبرى عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الجهاد فلم يفضل عليه شيئا الا المكتوبة - هذا يدل على انه فرض على الكفاية حيث فضل عليه المكتوبة بيمينها والله اعلم -

(وأخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا عبيد بن شريك ثنا أبو صالح الفراء ثنا أبو اسحاق الفزارى عن عبد الله بن عون قال كتبت الى نافع اسأله ما أقعد ابن عمر عن الغزو قال فكتب الى ابن عمر كان يغزى ولده و يحمل على الظهر و ما أقعده عن الغزو و الاوصيا عمر و صبيان صغار و ان ابن عمر كان يغزى ولده و يحمل على الظهر و يرى الجهاد فى سبيل الله افضل الاعمال بعد الصلاة -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا الحسن بن على ثنا عبد الملك بن ابراهيم الجدى ثنا معبد بن خالد الخزاعى حدثني عبد الله بن الفضل ثنا عبيد الله بن أبي رافع عن على بن أبي طالب رضى الله عنه - قال أبو داود رفعه

(١) سقط من مد (٢) كذلك (٣) فى النسخ أنبأ عبد الله أنبأ ابن وهيب بن الورد - وهو خطأ كما يعلم من مراجعة صحيح مسلم و تهذيب التهذيب - ح (٤) سقط من النسخ و زدناه من صحيح مسلم وهو محمد بن عبد الرحمن بن حكيم بن سهم كما فى تهذيب التهذيب - ح -

ذكر فيه حديث أبى قتادة (انه عليه السلام لم يفضل على الجهاد شيئا الا المكتوبة) ثم قال (هذا يدل على انه فرض على الكفاية حيث فضل عليه المكتوبة بيمينها) - قلت - فروض الاعيان متفاوتة فى نفسها بعضها افضل من بعض فلا يلزم من تفضيل الصلاة على الجهاد أن يكون فرض كفاية ثم ذكر فى آخر هذا الباب (عن على يجرى عن الجماعة اذا مروا ان يسلم احدهم الى آخره - قلت - هذا غير مناسب للباب و كأنه اراد تشبيه الجهاد بالسلام و رده فقصر فى العبارة و يدل على انه اراد هذا قوله فى كتاب المعرفة و جعله يعنى الشافعى شبيها بالصلاة على الجنابة و رد السلام و غير ذلك من فروض الكفائيات -

الحسن بن علي - قال يجزي عن الجماعة اذا مروا ان يسلم احدهم ويجزي عن الجلوس ان يرد احدهم -

جماع ابواب السير

باب السيرة في المشركين عبدة الاوثان

قال الله جل ثناؤه (فاذا انسلخ الا شهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم) الآيتين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا علي بن محمد بن عيسى أنبا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضى الله عنه أخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله فقد عصم مني نفسه وماله الابحقة وحسابه على الله - رواه البخاري عن أبي اليمان وأخرجه مسلم من وجه آخر عن الزهري -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن محمد ثنا عثمان بن عمر ثنا شعبة عن مغيرة عن الشعبي عن محمد بن أبي هريرة عن ابيه قال كنت مع علي بن أبي طالب رضى الله عنه حيث بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم براءة الى المشركين وكنت انادى حتى صحل صوتي قلت يا أبي باي شيء كنت تنادى قال امرنا ان ننادى انه لا يدخل الجنة الا من آمن ومن كان بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد فأجله الى اربعة اشهر فاذا مضت الاربعة اشهر فان الله بريء من المشركين ورسوله ولا يطوفن بالكعبة (١) بعد العام مشرك او بعد اليوم مشرك -

باب السيرة في اهل الكتاب

قال الله جل ثناؤه (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين اتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا احمد بن مهران بن خالد الاصبهاني ثنا عبيد الله بن موسى أنبا سفيان (ح وأخبرنا) أبو عبد الله قال وحدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث اميرا على جيش او صاه في خاصة نفسه بتقوى الله وبمن معه من المسلمين خيرا ثم قال اغزوا باسم الله وفي سبيل الله قاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا واذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم الى احدي ثلاث خصال او خلال فأيتمهم (٢) اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم من (٣) التحول من دارهم الى دار المهاجرين وأخبرهم ان هم فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين فان هم ابوا أن يتحولوا من دارهم الى دار المهاجرين فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين يجرى عليهم حكم الله الذي يجرى على العرب ولا يكون لهم من الفئء ولا من الغنيمة شيء الا ان يجاهدوا مع المسلمين فان هم ابوا فسلهم اعطاء الجزية فان فعلوا فكف عنهم فان هم ابوا فاستعن بالله وقتلهم - وذكر باقي الحديث وتتمام الحديث يرد ان شاء الله - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم عن يحيى ابن آدم -

(١) زاد في مد - عريان - كذا (٢) ف - فأيتمهم ما - وفي صحيح مسلم فأيتم ما - وهو الصواب - ح (٣) كذا - وفي صحيح مسلم - الى - وهو الصواب - ح -

باب السلب للقاتل

وقد مضت الاخبار فيه في كتاب قسم الفىء والغنيمة ونحن نذكر ههنا طرفاً منها ان شاء الله
 (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد (ح وأنبأ) أبو عمرو ومحمد بن
 عبد الله الاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلي أخبرني حسن بن سفيان ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن يحيى بن سعيد عن عمر بن
 كثير عن أبي محمد مولى أبي قتادة (عن أبي قتادة - ١) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين من اقام بينة على
 قتيل فله سلبه فقامت لأتمس بينة على قتيل فلم أر أحداً يشهد لي بخلست ثم بدا لي فذكرت امره لرسول الله صلى الله عليه
 وسلم فقال رجل من جلسائه سلاح هذا القتل الذي يذكر عندي قال فأرضه منه قال أبو بكر رضى الله عنه كلاً لا يعطه
 اصبيغ من قریش ويدع اسد من اسد الله يقاتل عن الله ورسوله قال فعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأداه الى فاشترت
 منه نحر افا فكان اول مال تأثلته - وقال أبو عمرو وفي روايته - فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فأداه الى - رواه البخارى
 ومسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد على اللفظ الاول ثم قال البخارى قال عبد الله عن الليث فقام النبي صلى الله عليه وسلم
 فأداه الى -

باب الغنيمة لمن شهد الو فعت

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو وقلنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي
 قال معلوم عند غير واحد ممن اقيمت من اهل العلم بالردة ان أبا بكر رضى الله عنه قال انما الغنيمة لمن شهد الواقعة
 (وبهذا الاسناد) قال قال الشافعي حكاية عن أبي يوسف عن محمد بن اسحاق عن يزيد بن عبد الله بن قسيط ان ابا بكر الصديق
 رضى الله عنه بعث عكرمة بن أبي جهل في خمسمائة من المسلمين مدداً لزيد بن لبيد وللهاجر بن أبي امية فوافقهم الجند
 وقد انتحوا النجير باليمن فأشركهم زياد بن لبيد وهو ممن شهد بدر في الغنيمة (قال الشافعي) رحمه الله فان زياد اكتب
 فيه الى أبي بكر رضى الله عنه وكتب أبو بكر رضى الله عنه انما الغنيمة لمن شهد الواقعة ولم ير لعكرمة شيئاً لأنه لم يشهد الواقعة
 فكلم زياد أصحابه فطابوا انفساً بأن اشركوا عكرمة واصحابه متطوعين عليهم وهذا قولنا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني عبدالرحمن بن الحسن ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا قيس بن مسلم قال
 سمعت طارق بن شهاب يقول ان اهل البصرة غزوا اهل نهاوند فأمدوهم باهل الكوفة وعليهم عمار بن ياسر فقدموا عليهم
 بعد ما ظهروا على العدو فطلب اهل الكوفة الغنيمة واراد اهل البصرة ان لا يقسموا لاهل الكوفة من الغنيمة فقال رجل
 من بني تميم لعمار بن ياسر ايها الاجدع تريد أن تشاركنا في غنائمنا قال وكانت اذن عمار جدعت مع رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فكتبوا الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه فكتب اليهم عمر ان الغنيمة لمن شهد الواقعة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفسار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع عن شعبة عن قيس بن
 مسلم عن طارق بن شهاب الاحمسي قال كتب عمر بن الخطاب رضى الله عنه ان الغنيمة لمن شهد الواقعة - هذا هو الصحيح
 عن عمر رضى الله عنه -

(واما الذى أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو وقلنا ثنا أبو العباس أنبأ الربيع قال قال الشافعي حكاية
 عن أبي يوسف عن المجاهد عن عامر وزياد بن علاقة ان عمر رضى الله عنه كتب الى سعد بن أبي وقاص قد امددتك
 بقوم فمن اتاك منهم قبل ان تنفق القتلى فأشركه في الغنيمة (قال الشافعي رحمه الله) فهذا غير ثابت عن عمر ولو ثبت
 عنه كنا اسرع الى قبوله منه ثم ذكر مخالفة أبي يوسف حديث عمر هذا (قال الشيخ) وهو منقطع ورواية (٢) مجالد
 وهو ضعيف وحديث طارق بن شهاب اسناده صحيح لاشك فيه والله اعلم - (قال الشافعي رحمه الله) وقد روى عن النبي

صلى الله عليه وسلم شيء يثبت في معنى ماروي عن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما لا يحضر في حفظه (قال الشيخ) إنما اراد والله اعلم حديث أبي هريرة في قصة ابان بن سعيد بن العاص حين وقع مع اصحابه على النبي صلى الله عليه وسلم بخيبر بعد أن فصحا ولم يقسم لهم وقد مضى ذلك باسانيده مع سائر ماروي في هذا الباب في كتاب القسم -
(أخبرنا) أبو سعد الماليني أنبا أبو احمد بن عدى الحافظ ثنا احمد بن محمد بن سعيد أنبا احمد بن الحسن قراءة ثنا أبي ثنا حصين ابن محارق عن سفيان عن بختري العبدي عن عبدالرحمن بن مسعود عن علي رضي الله عنه قال الغنيمة لمن شهرا لوقعة -

باب الجيش في دار الحرب يخرج منهم السرية

الى بعض النواحي فتغنم ويغنم الجيش

(أخبرنا) أبو عمرو والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي اخبرني أبو يعلى ثنا أبو كريب ثنا أبو اسامة عن بريد بن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه قال لما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من حنين بعث ابا عامر على جيش الى اوطس فأتى دريد ابن الصمة فقتل دريد وهزم الله اصحابه - وذكر باقي الحديث - اخرج البخاري ومسلم في الصحيح عن أبي كريب -
(قال الشافعي رحمه الله) أبو عامر كان في جيش النبي صلى الله عليه وسلم ومعه بجنين فبعثه النبي صلى الله عليه وسلم في اتباعهم وهذا جيش واحد كل فرقة منه ردة للاحرى واذا كان الجيش هكذا فلواصاب الجيش شيئا دون السرية او السرية شيئا دون الجيش كانوا فيه شركاء -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس هو الاصح أنبا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني عمرو ابن شعيب عن ابيه عن جده قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فقال فيه والمسلمون يد على من سواهم يسعى بذمتهم ادناهم يرد عليهم اقصاهم ترد سراياهم على قعدتهم - ورواه يحيى بن سعيد عن عمرو فقال يرد مشد هم على مضغهم ووترهم على قاعدتهم -

باب سهم الفارس والراجل

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الأعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن عبيد الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم اسهم للراجل ولفرسه ثلاثة اسهم سهمه وسهمين لفرسه - اخرجاه في الصحيح من حديث عبيد الله كما مضى في كتاب القسم وقد مضت سائر الاخبار في هذا الباب فيه -

باب تفضيل الخيل

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن خميرويه أنبا احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا ابن المبارك عن شريك عن الاسود بن قيس العبدي عن كلثوم بن الأقر قال اول من عرب العراب رجل منا يقال له منذر الوادعي كان عاملا لعمر رضي الله عنه على بعض الشام فطلب العدو فلحقت الخيل وتقطعت البراذين فأسهم للخيل وترك البراذين وكتب الى عمر رضي الله عنه فكتب عمر رضي الله عنه نهاراً بيت فصارت سنة (رواه الشافعي) عن سفيان بن عيينة عن الاسود ابن قيس ثم قال والذي نذهب اليه من هذا تسوية بين الخيل والعراب والبراذين والمقاريف ولو كنا ثبت مثل هذا ما خالفناه -

(أخبرنا) أبو سعد الماليني أنبا أبو احمد بن عدى الحافظ ثنا هنبل بن محمد بن يحيى الحمصي ثنا احمد بن أبي احمد الجرجاني ثنا حماد بن خالد ثنا معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن مكحول عن زياد بن جارية عن حبيب بن مسلمة ان النبي

صلى الله عليه وسلم عرب العربى وهجن الهجين - كذا رواه احمد بن ابي احمد (١) الجرجاني ساكن حمص عن حماد بن خالد موصولا ورواه الشافعي واحمد بن حنبل وجماعة عن حماد منقطعا (وكذلك رواه) عبدالرحمن بن مهدي وزيد بن الحباب عن معاوية بن صالح عن ابي بشر وهو العلاء عن مكحول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم هجن الهجين يوم حنين وعرب العربى، للعربى سهان وللهجين سهم - وهذا منقطع ولا تقوم به الجملة (وقد روى) فيه حديث آخر مسند باسناد ضعيف - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو سعيد احمد بن يعقوب الثقفي ثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ثنا أبو بلال الأشعري ثنا الفضل بن صدقة عن وائل بن داود عن انبهي عن عائشة رضى الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يعط الكودن شيئا واعطى دون سهمه العرب (٢) والكودن البرذون البطي - أبو بلال الأشعري لا يحتج به -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن عبد الله بن أبي السفر وحسين عن الشعبي عن عروة بن أبي الجعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخير معقود بنواصي الخيل الى يوم القيامة الأجر والمغنم - قال البخاري وقال سليمان بن حرب - فذكره - وفيه دلالة على انه علق المغنم بجنس الخيل والبراذين من جملة الخيل (ورويانا) عن سعيد بن المسيب انه سئل عن البراذين هل فيها صدقة فقال وهل في الخيل صدقة -

باب سهان الخيل

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر و قالا أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا ابن عيينة عن هشام بن عروة عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير ان الزبير بن العوام رضى الله عنه كان يضرب فده المغنم باربعة اسهم سهم له وسهمين لفرسه وسهم في ذى القربى (٣) سهم امه صفية يوم خيبر قال وكان ابن عيينة يهاب ان يذكر يحيى بن عباد والحفاظ يروونه عن يحيى بن عباد (قال الشيخ) قد رواه محمد بن بشر عن هشام بن عروة عن يحيى بن عباد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحوه وهو مع ما ذكر (٤) يحيى بن عباد فيه (مرسل) وقد وصله سعيد بن عبدالرحمن ومحاضر بن مودع عن هشام بن عروة عن يحيى بن عباد - (٥) عن عبد الله بن الزبير (قال الشافعي) بالاسناد الذى مضى روى مكحول ان الزبير حضر خيبر فأسهم له رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسة اسهم سهم له واربعة اسهم لفرسيه فذهب الاوزاعي الى قبول هذا عن مكحول منقطعا وهشام بن عروة احرص لو زيد الزبير رضى الله عنه لفرسين ان يقول به واشبه اذ خالفه مكحول ان يكون اثبت في حديث أبيه منه لحرصه على زيادته وان كان حديثه مقطوعا لا تقوم به حجة فهو كحديث مكحول ولكننا ذهبنا الى اهل المغازى فقلنا انهم لم يرووا ان النبي صلى الله عليه وسلم اسهم لفرسين ولم يختلفوا ان النبي صلى الله عليه وسلم حضر خيبر بثلاثة افراس لنفسه السكب والظرب والمرتجز ولم يأخذ منها الا لفرس واحد (قال الشيخ رحمه الله) قد رويانا حديثا عن هشام بن عروة في كتاب القسم من حديث محاضر موصولا -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا علي بن عمر الحافظ أنبا أبو بكر النيسابوري ثنا يونس بن عبد الاعلى ثنا ابن وهب اخبرني سعيد بن عبدالرحمن عن هشام بن عروة عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن جده انه كان يقول ضرب

(١) في النسخ احمد بن احمد والصواب احمد بن ابي احمد كما مضى وهو احمد بن محمد بن حرب كما في لسان الميزان - ح

(٢) كذا (٣) زاد في مسند الشافعي - قال الشافعي يعنى والله اعلم بسهم ذوى القربى (٤) ف - وهو ذكر (٥) من ف -

باب سهان الخيل

قال

قلت - ما ذكره البيهقي في هذا الباب قد ذكره فيما تقدم في باب سهم الراجل والفارس من كتاب قسم الغنيمة والقيء وقد تكلمنا معه هناك -

رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر للزبير بن العوام بأربعة أسهم سهما له وسهما لذى القربي لصفية بنت عبد المطلب أم الزبير وسهمين للفرس -

باب العبيد والنساء والصبيان يحضرون الوقعة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأموي وأبو الفضل الحسن بن يعقوب العدل قالا ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب بن عطاء أنبا جرير بن حازم (ح قال وأنبا) أبو الفضل بن إبراهيم واللفظ له ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن إبراهيم أنبا وهب بن جرير بن حازم حدثني أبي قال سمعت قيسا وهو ابن سعد يحدث عن يزيد بن هرمز أن نجدة بن عامر كتب إلى ابن عباس رضى الله عنهما أن اكتب إلى من ذو القربى الذين ذكرهم الله عز وجل وفرض لهم مما آفاه الله على رسوله ومتى ينقضى يتم اليتيم وهل يقتل صبيان المشركين وهل للنساء والعبيد إذا حضروا البأس من سهم معلوم - فقال ابن عباس ولا أنى أخاف أن يقع في شيء ما كتبت إليه فكتب إليه وأنا شاهد أما ذو القربى فانا كنا نرى أنهم قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم فأبى ذلك علينا قومنا، وأما صبيان المشركين فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقتل منهم احدا فلا تقتل الا ان تعلم ما علم الخضر من الغلام الذى قتله، وأما ما سألت عن انقضاء يتم اليتيم فاذا بلغ الحلم واونس منه رشده فقد انقضى يتمه فادفع اليه ماله، وأما النساء والعبيد فلم يكن لهم سهم معلوم اذا حضروا والبأس ولكن يحذون من غنائم القوم - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن إبراهيم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الطيب محمد بن علي بن الحسن الزاهد ثنا سهل بن عمار العتكي ثنا يزيد بن هارون أنبا محمد بن اسحاق عن محمد بن علي بن جعفر والزهرى عن يزيد بن هرمز قال فيما كتب إليه نجدة في كتابه ذلك يسأله عن اليتيم متى يخرج من اليتيم ويقع حقه في النوى فكتب إليه انه اذا احتلم فقد خرج من اليتيم ووقع حقه في النوى -

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن حنبل ثنا بشر بن المفضل عن محمد بن زيد حدثني عمير مولى آنى اللحم قال شهدت خيبر مع سادتي فبكموا في رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرني فقلدت سيفي فاذا انا اجره فأخبرني مملوك فأمرني بشيء من نحرى المتاع -

(وأما الذى أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن محمد بن عبد الله الدمشقى عن مكحول وخالد بن معدان قالا أسهم رسول الله صلى الله عليه وسلم للفارس لفرسه سهمين واصحابه سهما فصار له ثلاثة أسهم وللراجل سهما وأسهم للنساء والصبيان، فهذا منقطع - وحديث ابن عباس موصول صحيح فهو أولى وباقه التوفيق -

باب الرضخ لمن يستعان به من اهل الذمة على قتال المشركين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعى قال أبو يوسف أنبا الحسن بن عمارة عن الحكم بن مقسم عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال استعان رسول الله صلى الله عليه وسلم بيهود بنى قينقاع فرضخ لهم ولم يسهم لهم - تفرد بهذا الحسن بن عمارة وهو متروك ولم يبلغنا في هذا حديث صحيح - وقد روينا قبل هذا في كراهية الاستعانة بالمشركين والله اعلم -

(فاما الحديث الذى أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا حفص عن ابن جريج عن الزهرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا بناس من اليهود فأسهم لهم، فهذا منقطع - وكذلك رواه يزيد بن يزيد بن جابر عن الزهرى (قال الشافعى) والحديث المنقطع عندنا لا يكون حجة (قال الشيخ رحمه الله) وروى الواقدي عن ابن أبي سبرة عن فطير الحارثى قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بعشرة من اليهود من يهود المدينة

الى خبير فاسهم لهم كسهمان المسلمين - وهذا منقطع واسناده ضعيف -

باب قسمة الغنيمة في دار الحرب

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر أحمد بن اسحاق بن ايوب أنبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنبا سليم بن اخضر عن ابن عون قال كتبت الى نافع أسأله عن الدعاء قبل القتال قال فكتب انما كان ذلك في اول الاسلام قد أغار رسول الله صلى الله عليه وسلم على بني المصطلق وهم غارون وانعامهم تسقى على الماء فقتل مقاتلتهم وسبي سبيهم واصاب يومئذ - قال يحيى احسبه قال - جويرية بنت الحارث وحدثني بهذا الحديث عبد الله بن عمر - وكان في ذلك الجيش - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ، وانخرجه البخاري من وجه آخر عن ابن عون -

(أخبرنا) أبو عمرو ومحمد بن عبد الله الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني أبو عبد الله الصوفي ثنا يحيى بن ايوب (ح) قال (وأخبرني) الحسن بن سفيان وهذا حديثه ثنا قتيبة قالنا ثنا اسمعيل بن جعفر عن ربيعة عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن عمير انه قال دخلت انا وأبو صرمة على أبي سعيد رضى الله عنه فسأله أبو صرمة فقال يا ابا سعيد هل سمعت رسول الله صلى الله وسلم يذكر العزل قال نعم غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة المصطلق فسبينا كرائم العرب وطالت علينا العزبة ورغبنا في الفداء فأردنا ان نستمتع ونعزل فقلنا نعمل ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا فلا نسأله فسالنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا عليكم ان لا تفعلوا ، اكتب الله خلق نسمة هي كائنة الى يوم القيامة الاستكون - رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة ، ورواه مسلم عن يحيى بن ايوب وعتيبة - وفي هذا دلالة على انه قسم بينهم غنائمهم قبل الرجوع الى المدينة كما قال الاوزاعي والشافعي - قال أبو يوسف افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم بلاد بني المصطلق وظهر عليهم فصارت بلادهم دار الاسلام وبعث الوليد بن عقبة يأخذ صدقاتهم (قال الشافعي) مجياله عن ذلك اغار رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم وهم غارون في نعمهم فقتلهم وسباهم وقسم اموالهم وسبيهم في دارهم سنة (خمسة) وانما اسلموا بعدها بزمان وانما بعث اليهم الوليد بن عقبة مصداقاً سنة - (١) عشر وقد رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهم ودارهم دار حرب (قال الشيخ) اما قوله ان ذلك كان سنة خمس فكذلك قاله عروة وابن شهاب -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عثمان بن صالح عن ابن لهيعة ثنا أبو الاسود عن عروة (ح) قال وثنا يعقوب وثنا ابراهيم بن المنذر ثنا محمد بن فليح عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب في ذكر مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثم قاتل بني المصطلق وبني لحيان في شعبان سنة خمس ، وهذا اصح مما روى عن ابن اسحاق ان ذلك كان سنة ست -

واما بعثه الوليد مصداقاً (فما أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أحمد بن كامل القاضي ثنا محمد بن سعد العوفي حدثني أبي سعد بن محمد بن الحسن بن عطية حدثني عمي الحسين بن الحسن بن عطية حدثني أبي عن جدى عطية بن سعد عن ابن عباس رضى الله عنها قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث الوليد بن عقبة بن أبي معيط الى بني المصطلق ليأخذ منهم الصدقات وانه لما أتاهم الخبر فرحوا وخرجوا ليتلقوا رسول الله (٢) صلى الله عليه وسلم وانه لما حدث الوليد انهم خرجوا

(١) من ف - (٢) كذا في النسخ والصواب - رسول رسول الله -

قال (باب قسم الغنيمة في دار الحرب)

ذكر فيه قسمته عليه السلام غنائم بني المصطلق ثم ذكر (عن أبي يوسف انه اجاب بان بلادهم صارت دار اسلام وبعث الوليد بن عقبة يأخذ صدقاتهم) ثم ذكر (عن الشافعي انه اجابه بانها كانت سنة خمس وانهم اسلموا بعدها بزمان وانما بعث اليهم

يتفقونه

يتلقونه رجح الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله (ان بنى المصطلق قد منعوا الصدقة فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك غضبا شديدا فبينما هو يحدث نفسه ان يغزوهم اذا أتاه الوفد فقالوا يا رسول الله - (١) انا حدثنا ان رسولك رجح من نصف الطريق وانا خشينا ان يكون انما رده كتاب جاءه منك لغضب غضبته علينا وانا نعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله وان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعيبهم (٢) وهم بهم فانزل الله عز وجل عذرهم في الكتاب قتال (يا ايها الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا ان تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين) -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال ارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الوليد بن عقبة بن أبي معيط الى بنى المصطلق ليصدقهم فتلقوه بالهدية فرجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له ان بنى المصطلق قد اجعوا لك ليقا تلوك فانزل الله تبارك وتعالى (ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا) الآية (قال الشيخ) والذي يستدل به على ان ذلك كان بعد غزوة بنى المصطلق بمدة كثيرة ويشبه ان يكون سنة عشر كما حفظه الشافعي رحمه الله ان الوليد بن عقبة كان زمن الفتح صبيا وذلك سنة ثمان ولا يبعثه مصداقا الا بعد ان يصير رجلا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس هو الاصح ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس ابن بكير عن جعفر بن برقان عن ثابت بن الحجاج عن أبي موسى الهمداني عن الوليد بن عقبة قال لما افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة جعل اهل مكة يأتونه بصبيانهم فيمسح رؤسهم ويدعو لهم بلحى بي اليه وقد خلقت بالخلق فلما وآنى لم يمسنى ولم يمنعه من ذلك الا الخلق الذي خلقتنى امي (وحدثنا) بذلك أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا فياض بن محمد الرقي عن جعفر بن برقان عن ثابت بن الحجاج الكلبي عن عبد الله الهمداني عن الوليد بن عقبة قال لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة - فذكره بمعناه - قال احمد بن حنبل وقد روى انه سلح يومئذ فتقدره رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يمسه ولم يدع له ومنع بركة رسول الله صلى الله عليه وسلم لسابق علم الله فيه -

(أخبرنا) علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الله بن محمد الكعبي أنبا محمد بن ايوب أنبا مسدد وعبد الله بن عبد الوهاب الحجبي قالا ثنا حماد بن زيد عن عبد العزيز ابن صهيب وثابت البناني عن انس بن مالك رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الصبح بغلس ثم ركب فقال الله اكبر خربت خبير انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين فخرجوا يسعون في السكك وهم يقولون محمد والخميس قال مسدد قال حماد والخميس الجيش فظهر عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتل مقاتلة وسبي الذراري فصارت صفية لدية الكلبى ثم صارت صفية لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تزوجها وجعل صداقها عتقها ، قال عبد العزيز لثابت يا ابا محمد أنت سألت انس (٣) ما امهرها فقال امهرها نفسها ؟ فتبسم - رواه البخارى في الصحيح عن مسدد -

(١) سقط من ف (٢) كذا ولعله استغشهم - ح (٣) كذا -

الوليد مصداقا سنة عشر) ثم ذكر (ان الوليد كان زمن الفتح صبيا وذلك سنة ثمان ولا يبعثه مصداقا الا بعد ان يصير رجلا) ثم استدلل على ذلك بمحدث أبي موسى الهمداني (عن الوليد بن عقبة انه بعى به الى النبي صلى الله عليه وسلم حين فتح مكة وقد خلق بالخلق فلم يمسه) ثم قال (قال ابن حنبل وروى انه سلح يومئذ فتقدره رسول الله صلى الله عليه وسلم) الى آخره - قلت - في التمهيد في ترجمة الوليد قال أبو موسى هذا مجهول والحديث منكر مضطرب لا يصح وفي كتاب ابن أبي حاتم من البخارى لا يصح حديثه قال أبو عمر ولا يمكن ان يكون من بعث مصداقا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو جعفر محمد بن صالح بن هاني وأبو عبد الله محمد بن عبد الله بن دينار قال ثنا السري بن خزيمة ثنا موسى بن اسمعيل ثنا سليمان بن المغيرة (ح قال وأبنا) أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبا أحمد بن سلمة ثنا عبد الله بن هاشم ثنا بهز ثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت ثنا انس رضى الله عنه قال صارت صفية لدحية في مقسمه وجعلوا يمدحونها عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقولون ما رأينا في السبي مثلها قال فبعث الى دحية فأعطاه بها ما اراد ثم دفعها الى امي فقال اصلحها قال ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيبر حتى جعلها في ظهره نزل ثم ضرب عليها القبة فلما أصبح قال من كان عنده فضل زاد فليأ تنا به قال فجعل الرجل يجيء (١) بفضل التمر وفضل السويق وفضل السمن حتى جعلوا من ذلك سوادا حيسا فجعلوا يأكلون من ذلك الحيس ويشربون من حياض الى جنبهم من ماء السماء قال فقال انس وكانت تلك وليمة رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها قال فانطلقنا حتى اذا رأينا جدر المدينة مشينا اليها فرعنا مطيئنا (٢) ورفع رسول الله صلى الله عليه وسلم مطيئته قال وصفية خلفه قد أردفها فعثرت مطية رسول الله صلى الله عليه وسلم فصرع وصرعت قال فليس احد من الناس ينظر اليه ولا اليها حتى قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يسترها قال فأتيناها فقال لم نضر قال فدخلنا المدينة فخرج جوارى نسائه يترائنها ويشمتن بصرعتها، لفظ حديث بهز بن اسد - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن هاشم - وفي هذا دلالة على وقوع قسمة غنيمة خيبر بخيبر - قال أبو يوسف انها حين افتتحها صارت دار اسلام وعاملهم على النخل (قال الشافعي) اما خيبر فما علمته كان فيها مسلم واحد ما صالح الا اليهود وهم على دينهم وما حول خيبر كله دار حرب -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن حنبل ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا أبي عن ابن اسحاق حدثني نافع مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر أن عمر رضى الله عنه قال ايها الناس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عامل يهود خيبر على انا نخرجهم اذا شئنا فن كان له مال فليلحق به واني مخرج يهود فأخرجهم -

(أخبرنا) أبو عمر والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا ابراهيم بن هاشم البغوي وأبو يعلى الموصلي والحسن النسوي قالوا ثنا هذبة ثنا همام ثنا قتادة عن انس رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر اربع عمر كلهن في ذى القعدة الا التي في حجته عمرة في الحديبية اوز من الحديبية في ذى القعدة وعمرة من العام المقبل وعمرة من الجعرانة حيث قسم غنائم جنين في ذى القعدة وعمرة مع حجته - هذا حديث ابراهيم وقل الحسن عمرة من الحديبية وقل أبو يعلى عمرته من الحديبية - رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن هذبة وفي هذا دلالة على انه صلى الله عليه وسلم قسم غنائم جنين بها -

(قال الشافعي رحمه الله) فاما ما احتج به أبو يوسف من ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقسم غنائم بدر حتى ورد المدينة وما ثبت من الحديث بان قال والدليل على ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم اسهم لعثمان وطلحة ولم يشهدا بدر ا فان كان كما قال فهو يخالف سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنه يزعم انه ليس للامام ان يعطى احدا لم يشهد الواقعة ولم يكن مددا وليس كما قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم غنائم بدر بسير شعب من شعاب الصفراء قريب من بدر -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال

(١) ف - يأتي (٢) كذا -

صبيها يوم الفتح وبدل ايضا على فساد حديثه ان الزبير وغيره من اهل العلم بالسير ذكر وان الوليد وعمارة ابني عقبة نرجا ايردا اختها ام كلثوم عن الهجرة وكانت هجرتها في الهدنة بين النبي عليه السلام وبين اهل مكة ومن كان غلاما مخلقا يوم الفتح ليس يجيء منه مثل هذا وذلك واضح وقد ذكر البيهقي خروج الوليد واخيه ايردا اختها فيما بعد في باب نقض الصلح لايحوز وذكر في الاستيابة نحو هذا وزاء انه لاخلاف بين اهل العلم بتأويل القرآن فيما علمت ان قوله تعالى ان جاءكم

ومضى

(١٤)

ومضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما خرج من مضيق يقال له الصفراء نرج منه الى كتيب يقال له سير (١) على مسيرة ليلة من بدرأ وأكثر قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم النفل بين المسلمين على ذلك الكتيب -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أحمد بن محمد العززي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا يحيى بن سليمان الجعفي ثنا ابن وهب حدثني حبي عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يوم بدر بثلاثة وخمسة عشر من المقاتلة كما خرج طالوت فدعا لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين خرج فقال اللهم انهم حفاة فاحملهم اللهم انهم عساة فاكسهم اللهم انهم جماع فاشبعهم ففتح الله لهم يوم بدر فانقلبوا وما منهم رجل الا وقد رجع بجمل او جملين واكتسوا وشبعوا (قال الشافعي رحمه الله) وكانت غنائم بدر كما روى عبادة بن الصامت غنمها المسلمون قبل ان تزل الآية في سورة الانفال فلما تشاحوا عليها انزعها الله من ايديهم بقوله (يسألونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول) الآية -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو منصور العباس بن الفضل ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد الله بن جعفر عن عبد الرحمن بن الحارث بن عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة عن سليمان بن موسى الاشدق عن مكحول عن أبي سلام عن أبي امامة الباعلي عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بدر فلقى بها العدو فلما هزمهم الله اتبعهم (٢) طائفة من المسلمين يقتلونهم واحدقت طائفة برسول الله صلى الله عليه وسلم واستوات طائفة على النهب والعسكر فلما رجع الذين طلبوا العدو قالوا لنا النفل نحن طلبنا العدو وبننا نقاتلهم الله وهزمهم وقال الذين احدقوا برسول الله صلى الله عليه وسلم ما انتم بأحق به منا بل هولنا نحن احدقنا برسول الله صلى الله عليه وسلم ان يناله من العدو غرة وقال الذين استولوا على العسكر والنهب ما انتم بأحق به منا بل هولنا نحن استولينا عليه واحرزناه فانزل الله عز وجل على رسوله عليه السلام (يسألونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول) الآية فقسمه رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهم عن فواق -

(أخبرنا) أبو عبد الله ثنا أبو العباس ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني عبد الرحمن بن الحارث عن سليمان بن موسى الاشدق عن مكحول عن أبي امامة الباهلي قال سألت عبادة بن الصامت رضى الله عنه عن الانفال - فذكر الحديث بمعناه قال في آخره فلما اختلفنا وساءت اخلاقنا انزعها الله من بين ايدينا (٣) فجعله الى رسوله فقسمه على الناس عن سواء (٤) فكان في ذلك تقوى الله وطاعته وطاعة رسوله وصلاح ذات البين يقول الله عز وجل (يسألونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم) وعن ابن اسحاق قال سمعت الزهري يقول انزلت سورة الانفال بأسرها في اهل بدر (قال الشافعي) فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم كلها خالصا وقسمها بينهم وأدخل معهم ثمانية نفر لم يشهدوا الواقعة من المهاجرين والانصار - وقال في موضع آخر سبعة او ثمانية -

(أخبرناه) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عمرو بن خالد وحسان بن عبد الله

(١) ف - سبر - وفي القاموس - سبر كبقم كتيب بين بدر والمدينة - قال الشارح - هناك قسم صلى الله عليه وسلم الغنائم قلت وضبطه الصاغاني بكسر الموحدة المشددة وهو الصواب ثم ذكره في س ي ر فقال وسير بكبل موضع بين بدر والمدينة قسم فيه النبي صلى الله عليه وسلم غنائم بدر - قال الشارح - هكذا ضبطه الصاغاني وغيره وضبطه ابن الاثير وغيره بفتح السين وتشديد الباء الموحدة المكسورة وسبق في سبر فيها موضعان او احدهما تصحيف - انتهى - ح (٢) ف - اتبعهم (٣) ف - من ايدينا (٤) ف - م - بواء -

فاسق نبيا - نزل في الوليد وذلك انه عليه السلام بعثه الى بني المصطلق مصداقا الى آخره قال ومن حديث الحكم عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس قال نزل في علي والوليد في قصة ذكرها قوله تعالى أفمن كان مؤمنا كمن كان فاسقا - وذكر الحاكم

قالا ثنا ابن لهيعة عن أبي الاسود عن عروة بن الزبير في تسمية من شهد بدرا ولم يشهدا ثم ضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهمه فن (١) لم يشهدا وضرب له بسهمه (عثمان بن عفان بن أبي العاص بن امية بن عبد شمس) تخلف بالمدينة على امرأته رقية بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت وجعة فضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهمه قال وجرى يارسول الله قال وأجرك (وطلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة) قال كان بالشام فقدم فكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فضرب له بسهمه فقال وأجرك (وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل) قدم من الشام بعد ما رجع النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة فضرب له النبي صلى الله عليه وسلم بسهمه فقال وجرى يارسول الله قال وأجرك فهو لاه الثلاثة من المهاجرين (واما من الأنصار فابو لياثة) خرج زعموا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بدر فأمره على المدينة وضرب له بسهمه مع اصحاب بدر (والخارث بن حاطب) رجعه النبي صلى الله عليه وسلم زعموا الى المدينة وضرب له بسهمه - وخرج (عاصم بن عدى) فرده النبي صلى الله عليه وسلم وضرب له بسهمه مع اهل بدر (وخوات بن جبير بن النعمان) ضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهمه في اصحاب بدر (والخارث بن الصمة) كسر بالروح فضرب له النبي صلى الله عليه وسلم بسهمه - وذكرهم ايضا محمد بن اسحاق بن يسار وذكرهم ايضا موسى بن عقبة الا انه لم يذكر الخارث بن حاطب في الرد الى المدينة والله اعلم (قال الشافعي رحمه الله) وانما اعطاهم من ماله وانما نزلت (واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه وللرسول) بعد غنيمة بدر -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة أنبأ أبو منصور العباس بن الفضل النضروي ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا شبيب عن أبي بشر عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس رضي الله عنهما سورة الانفال نزلت في اهل بدر - رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن سليمان عن هشام (قال الشافعي) واما ما احتج به من وقعة عبدالله بن جحش وابن الحضرمي فذلك قبل بدر وقبل نزول الآية وكانت وقتهم في آخر يوم من الشهر الحرام فتوقفوا فيما صنعوا حتى نزلت (يسئلونك عن الشهر الحرام قتال فيه قتال فيه كبير) وليس مما خالف فيه الاوزاعي بسبيل (قال الشيخ) فذكرنا (٢) قصة ابن جحش من رواية جندب بن عبدالله -

(وأخبرنا) أبو عبد الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني يزيد بن رومان عن عروة بن الزبير قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عبدالله بن جحش الى نخلة فقال له كن بها حتى تأتينا بخبر من اخبار قريش ولم يأمره بقتال وذلك في الشهر الحرام وكتب له كتابا قبل ان يلمه ابن يسير فقال اخرج انت واصحابك حتى اذا سرت يومين فافتح كتابك وانظر فيه فما أمرتك فيه فامض له ولا تستكرهن احدا من اصحابك على الذهاب معك فلما سار يومين فتح الكتاب فاذا فيه ان امض حتى تنزل نخلة فتأتينا من اخبار قريش بما يصل اليك منهم فقال لاصحابه حين قرأ الكتاب سمع وطاعة من كان منكم له رغبة في الشهادة فلينطلق معي فاني ماض لأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن كره ذلك منكم فليرجع فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهاي ان استكره منكم احدا فضى معه القوم حتى اذا كان ببحران اضل سعد بن أبي وقاص وعتبة بن غزوان بعيرا لهما كانا يعتقباه فتخلفا عليه يطلبانه ومضى القوم حتى نزلوا نخلة فمر بهم عمرو بن الحضرمي والحكم بن كيسان وعثمان والمغيرة ابنا عبدالله معهم تجارة قد موابها من الطائف ادم وزبيد فلما رأهم القوم اشرف لهم واقد بن عبدالله وكان قد حلق رأسه فلما رأوه حايقا قالوا عمار ليس عليكم منهم بأس واثمرو القوم بهم يعني اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في آخر يوم من رجب فقالوا ان قتلتهموهم انكم لتقتلوا نهم في الشهر الحرام ولئن تركتموهم ليدخلن في هذه الليلة الحرم فليمتنعن

(١) ف - فمن (٢) كذا لعله قد ذكرنا -

في المستدرک بسنده عن مصعب بن عبدالله الزبيري قال كان الوليد في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا -

منكم

منكم فأجمع القوم على قتلهم فرمى واقد بن عبدالله التميمي عمرو بن الحضرمي بسهم فقتله واستأسر عثمان بن عبدالله والحكم ابن كيسان وهرب المغيرة وأعجزهم واستاقوا العير فقدموا بها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم والله ما امرتكم بالقتال في الشهر الحرام فأوقف رسول الله صلى الله عليه وسلم الأسيرين والعير فلم يأخذ منها شيئاً فلما قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال اسقط في أيديهم وظنوا ان قد هلكوا أو عنفهم أخوانهم من المسلمين وقالت قريش حين بلغهم أمر هؤلاء قد سفك عهد الدم في الشهر الحرام وأخذ فيه المال وأسرف فيه الرجال واستحل الشهر الحرام فأزل الله في ذلك (يستلونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام وأخرج أهله منه أكبر عند الله والفتنة أكبر من القتل) يقول الكفر بالله أكبر من القتل فلما نزلت ذلك أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم العير وندى الأسيرين فقال المسلمون أنطمع لنا ان تكون غزوة فأزل الله فيهم (ان الذين آمنوا والذين هاجروا) الى قوله (اولئك يرجون رحمة الله) الى آخر الآية وكانوا ثمانية وأميرهم التاسع عبدالله بن جحش -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ أبو بكر محمد بن عبدالله بن احمد بن عتاب ثنا القاسم بن عبدالله بن المغيرة ثنا ابن أبي اويس أنبأ اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة - فذكر قصة عبدالله بن جحش بمعنى هذا قال وذلك في رجب قبل بدر شهرين - وفي ذلك دلالة على ان ذلك كان قبل نزول الآية في الغنائم (١) -

باب السرية تأخذ العلف والطعام

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العاوي رحمه الله أنبأ أبو الاحرز محمد بن عمر بن جميل الطوسي ثنا أبو اسحاق ابراهيم بن اسحاق المروزي الحرابي ثنا أبو الوليد عن شعبة (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا أبو مسلم ابراهيم بن عبدالله ثنا أبو الوليد ثنا شعبة عن حميد بن هلال عن عبدالله بن مفضل رضي الله عنه قال كنا محاصرين خيبر فرمى انسان بحراب فأخذته فالتفت فاذا النبي صلى الله عليه وسلم فاستحييت منه - رواه البخاري في الصحيح عن أبي الوليد -

(حدثنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك ثنا عبدالله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا شعبة وسليمان بن المغيرة القيسي كلاهما عن حميد بن هلال العدوي قال سمعت عبدالله بن مفضل رضي الله عنه يقول ذلي حراب من شحم يوم خيبر فأخذته فالتفت فقلت هذا لي لا اعطى احداً منه شيئاً فالتفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستحييت منه - قال سليمان في حديثه وليس في حديث شعبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هو لك - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى عن أبي داود عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبدالله الاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلي أنبأ ابراهيم بن هاشم البغوي ثنا احمد وهو ابن ابراهيم الموصلي ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كنا نصيب في المغازي العسل او الفاكهة فنأكله ولا نرفعه - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد عن حماد الا انه قال العسل والعنبر (ورواه) ابن المبارك عن حماد بن زيد فقال في الحديث كنا نأتي المغازي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنصيب العسل والسمن فنأكله - (أخبرناه) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبأ عبد الباقي بن قانع ثنا اسحاق بن الحسن ثنا الحسن بن الربيع ثنا ابن المبارك - فذكره -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الحكم ثنا الزبير بن ابراهيم بن حمزة حدثني انس بن عياض عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان جيشا غنموا في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما وعسلا فلم يؤخذ منهم الخمس - ورواه عثمان بن الحكم الجذامي عن عبيد الله بن عمر (عن نافع ان جيشا غنموا دون ذكر ابن عمر فيه - أخبرناه - أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو العباس هو الاصح ثنا محمد بن عبدالله بن

(١) هامش ف - آخر الجزء الخامس والستين بعد المائة من الاصل

عبدالحكم أنبا عبدالله بن وهب أخبرني عثمان بن الحكم الجذامي عن عبيدالله بن عمر - (١) فذكره مرسله -

(أخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ أنبا أبو عبدالله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا هشيم أنبا الشيباني وأشعث بن سوار عن محمد بن أبي المجالد قال بعثني أهل المسجد إلى ابن أبي أوفى رضي الله عنه أسأله ما صنع النبي صلى الله عليه وسلم في طعام خيبر فأبى فقلت هل نمسه قال لا كان أقل من ذلك وكان أحدنا إذا أراد منه شيئاً أخذ منه حاجته -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثقفي ثنا موسى بن هارون ثنا أحمد بن حنبل ومؤمل بن هشام قال ثنا اسمعيل عن يونس عن الحسن بن أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه قال كانت العرب تقول من أكل الخبز سمن فلما فتحنا خيبر جهضناهم عن خبزة لهم فقدمت عليها فأكلت منها حتى شبعت بفتحات انظر في عطفي هل سممت - كذا قال عن يونس وقال غيره عن أيوب -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن خميرويه أنبا أحمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبدالله بن المبارك عن يعقوب بن القعقاع عن الربيع بن أنس عن سويد خادم سلمان أنه أصاب سلة يعني في غزوة (٢) فقربها إلى سلمان رضي الله عنه ففتحها فاذا فيها حوارى وجبن فأكل سلمان منها -

باب بيع الطعام في دار الحرب

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن خميرويه ثنا (٣) أحمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبدالله بن المبارك عن الأوزاعي حدثني أسيد بن عبدالرحمن عن خالد بن الدريك قال سألت ابن محيريز عن بيع الطعام والعلف بارض الروم فقال سمعت فضالة بن عبيد رضي الله عنه يقول إن رجلاً يريدون أن يربونني عن ديني والله لا يكون ذلك حتى أتني محمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه من باع طعاماً أو علفاً بارض الروم مما أصاب منها بذهب أو فضة ففيه خمس الله وفيء المسلمين -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون حدثني خالد بن دريك عن ابن محيريز عن فضالة بن عبيد رضي الله عنه قال إننا سألنا ابن محيريز عن ديني وأنا والله لأرجو أن لا زال عليه حتى أدوت ما كان من شيء يبيع بذهب أو فضة ففيه خمس الله وسهام المسلمين -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن خميرويه أنبا أحمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبدالله بن المبارك عن اسمعيل ابن عياش ثنا أسيد بن عبدالرحمن عن مقبل بن عبد الله عن هاني بن كعثوم أن صاحب جيش الشام حين فتحت الشام كتب إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنا فتحنا أرضاً كثيرة الطعام والعلف فكرهت أن أقدم في شيء من ذلك إلا بأمرك فإكتب إلى بأمرك في ذلك فكتب إليه عمر رضي الله عنه إن دع الناس يأكلون ويملقون فمن باع شيئاً بذهب أو فضة ففيه خمس الله وسهام المسلمين -

باب ما فضل في يده من الطعام والعلف في دار الحرب

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن المصنف ثنا محمد بن المبارك عن يحيى بن حمزة حدثني أبو عبدالعزیز شيخ من أهل الأردن عن عبادة بن نسي عن عبدالرحمن بن غنم قال رابطنا مدينة قنسرین مع شرحبيل بن السمط رضي الله عنه فلما فتحها أصاب فيها غنماً وبقراً فقسم فينا طائفة منها وجعل بقيتها في المغنم فلقيت معاذ بن جبل رضي الله عنه فحدثته فقال معاذ غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبراً فصبنا فيها غنماً فقسم فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم طائفة وجعل بقيتها في المغنم -

(أخبرنا)

(١٥)

(١) من ف (٢) ف - في غزوة (٣) ف - أنبا -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا أحمد بن الخليل ثنا الواقدي ثنا عبد الرحمن ابن الفضيل عن العباس بن عبد الرحمن الأشجعي عن أبي سفيان عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر كلوا واعلفوا ولا تمهلوا -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد الله بن وهب عن (١) عبيد الله بن عمر فذكره مرسلًا -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا هشيم أخبرنا عمرو بن الحارث أن ابن حريش الأزدي حدثه عن القاسم مولى عبد الرحمن (٢) عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال كنا نأكل الجزر في الغزو ولا نقسمه حتى ان كنا نرجع الى رحالنا وانخرجتنا منه مملأة -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي يروي عن حديث بعض الناس مثلما قلت من ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن لهم ان يأكلوا في بلاد العدو ولا يخرجوا بشيء من الطعام فان كان مثل هذا ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم فلاحجة لأحد معه وان كان لا يثبت لأن في رحاله من يجهل فكذلك في رحل من روى عنه احلامه من يجهل (قال الشيخ) وكأنه اراد (بالاول حديث الواقدي واراد - ٣) بالثاني ما ذكرنا بعده -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد (بن عبيد الصغار - ح) وأخبرنا - أبو عبد الله الحافظ حدثني أبو بكر محمد بن احمد ابن بابويه قالنا ثنا احمد - (٤) بن علي الجزار (٥) ثنا سعيد بن سليمان ثنا أبو حمزة العطار قال قلت للحسن يا ابا سعيد اني أمرؤ متجري بالاية واني املا بطني من الطعام فأصعد الى ارض العدو فأكل من تمره وبسره فأتري؟ قال الحسن غشوت مع عبد الرحمن بن سمرة ورجال من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا اذا صعدوا الى الثمار أكلوا من غير ان يفسدوا او يحملوا -

باب النهي عن نهب الطعام

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ (أخبرني أبو علي الحسين بن علي الحافظ - ٦) أنبا أبو خليفة ثنا مسدد ثنا أبو عوانة عن سعيد ابن مسروق عن عباية بن رفاع بن رافع بن خديج عن جده رافع بن خديج رضى الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بذي الخليفة فاصاب الناس جوع فاصبنا ابلا وغنا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم في ارضيات الناس فعجوا ونجوا ونصبوا القدور فدفع اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر بالقدور فأكفئت ثم قسم فعدل عشرة من الغنم بغير - رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل عن أبي عوانة -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا هناد بن السري ثنا أبو الاحوص عن عاصم بن كليب عن ابيه عن رجل من الانصار قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فاصاب الناس حاجة شديدة وجهد فاصابوا غنا فانتهبوها وان قدورنا تتغلي اذ جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي على فرسه فأكفأ قدورنا بقوسه ثم جعل يرمل اللحم بالتراب ثم قال ان النبهة ليست بأحل من الميتة او إن الميتة ليست بأحل من النبهة - الشك من هناد -

(١) كذا وفي ف... عبد الله بن وهب أخبرني عن - وقد راجعنا سنن أبي داود فلم نجد فيها هذا الحديث السابق اي ، كلوا واعلفوا ولا تمهلوا - وانما فيها ، حدثنا سعيد بن منصور قال ثنا عبد الله بن وهب قال أخبرني عمرو بن الحارث ان ابن حريش الأزدي ... ، فذكر الحديث الآتي - فيظهر أن قول البيهقي أخبرنا أبو علي الخ حقه ان يكون بعد الحديث الآتي والصواب في السند ... عبد الله بن وهب قال أخبرني عمرو فذكره مرسلًا ، والله اعلم - ح -

(٢) كذا وفي تهذيب التهذيب - القاسم بن عبد الرحمن ابو عبد الرحمن مولى آل ابي سفيان بن حرب - ح (٣) من ف (٤) سقط من ف (٥) ف - الخزان (٦) من ف -

باب أخذ السلاح وغيره بغير إذن الامام

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن وأبو محمد عبد الرحمن بن أحمد بن إبراهيم المقرئ وأبو صادق محمد بن أحمد العطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري أنبا ابن وهب أخبرني يحيى بن ابوب عن ربيعة بن سليمان (١) التجيبي عن حنش بن عبد الله السبئي عن رويغ بن ثابت الانصاري رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال عام حنين من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يسلح حتى اذا نقصها ردها في المغنم ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس شيئاً من المغنم حتى اذا اخلقه رده في المغنم -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن بديل بن ميسرة وخالد والزبير بن الخريت عن عبد الله بن شقيق عن رجل من بلقين قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو بوادي القرى فقلت ما تقول في الغنيمة قال لله خمسها واربعه انماس للجيش قلت فما احد اولى به من احد قال لا ولا السهم تستخرجه من جنبك ليس انت احق به من اخيك المسلم -

باب الرخصة في استعماله في حال الضرورة

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا الحسن بن علي العمري ثنا محمد بن أبي بكر ثنا ثمام ابن علي ثنا الاعمش عن أبي اسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله رضى الله عنه قال انتهيت الى أبي جهل وهو صريع وعامه بيضة ومعه سيف جيد ومعى سيف ردى فعملت انقف رأسه بسيفى وأذكر تقفا كان ينقف رأسى بمكة حتى ضعفت يده فأخذت سيفه فرفع رأسه فقال علي من كانت الدبرة أكانت لنا او علينا أأست رويغنا بمكة؟ قال فقتلته ثم أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت قتلت ابا جهل قال النبي صلى الله عليه وسلم آله الذي لا اله الا هو قتله فاستحلفنى ثلاث مرات ثم قام معى ابيهم فدعا عليهم -

(أخبرنا) أبو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضى بالكوفة أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا أحمد بن حازم أنبا منجاب ابن الحارث أنبا شريك عن أبي اسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله رضى الله عنه قال انتهيت الى أبي جهل وهو فى القتلى صريع ومعى سيف رث فعملت اضربه بسيفى فلم يعمل شيئاً قال ونظر الى فقال أرويعينا بمكة؟ فوقع سيفه فأخذته فضربته به حتى قتلته ثم جئت اشتد حتى أخبرت النبي صلى الله عليه وسلم فقال انت قتلته؟ قلت نعم حتى استحلفنى ثلاث مرات فحلفت له ثم قال انطلق فأرنيه فانطلق فأريته اياه فقال كان هذا فرعون هذه الامة - ورواه الاعمش عن أبي اسحاق بمعناه -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أنبا أبو الفضل محمد بن عبد الله بن خميرويه أنبا أحمد بن نجدة ثنا الحسن ابن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن معمر بن ايوب عن ابن سيرين عن انس بن مالك عن براء بن مالك رضى الله عنه قال لقيت يوم مسيلمة رجلاً يقال له حمار اليمامة رجلاً جسيماً بيده سيف ابيض فضربت رجله فكأنا اخطأته فانقعر فوقع على قفاه فأخذت سيفه وانعمدت سيفى فما ضربت به الاضربة حتى انقطع فالقيته وأخذت سيفى -

باب الامام اذا ظهر على قوم اقام بعرضتهم ثلاثاً

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء وقراءة أنبا أبو سعيد ابن الاعرابى ثنا سعدان بن نصر ثنا معاذ بن معاذ ثنا سعيد عن قتادة عن انس عن أبي طلحة رضى الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا غلب على قوم احب

ان يقيم بعرضتهم ثلاثا - اخرج البخارى ومسلم في الصحيح من حديث روح عن سعيد بن أبي عمرو قال البخارى وتابعه معاذ -

باب ما يفعله بذرارى من ظهر عليه

(أخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عمر بن حفص المقرئ الحماني رحمه الله ببغداد أن أبا أحمد بن سلمان الفقيه ثنا عبد الملك ابن محمد ثنا بشر بن عمر ثنا شعبة عن سعد بن إبراهيم قال سمعت أبا امامة بن سهل بن حنيف يحدث عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه ان بنى قريظة لما نزلوا على حكم سعد بن معاذ رضى الله عنه ارسل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بخاء على حمار فلما كان قريبا من المسجد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم اولى خيركم فقال ان هؤلاء نزاوا على حكك قال فاني احكم فيهم ان يقتل مقاتلتهم وتسي ذرارهم قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حكمت بحكم الملك وربما قال حكمت بحكم الله - اخرج البخارى ومسلم في الصحيح من اوجه عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو جعفر أحمد بن عبيد الاسدى الحافظ بهمدان أنبا إبراهيم بن الحسين بن ديزيل ثنا اسحاق بن محمد الفروي واسماعيل بن أبي اويس قال ثنا محمد بن صالح التمار عن سعد بن إبراهيم عن عامر بن سعد عن أبيه ان سعد بن معاذ رضى الله عنه حكم على بنى قريظة ان يقتل منهم كل من حرت عليه موسى وان تقسم اموالهم وذرارهم فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لقد حكم اليوم فيهم بحكم الله الذى حكم به من فوق سبع سموات -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصرى ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن عطية القرظى قال كنت فيهم وكان من انبت قتل ومن لم ينبت ترك فكنت فيمن لم ينبت -

(أخبرنا) على بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا مسدد ثنا أبو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن عطية القرظى قال كنت فومن حكم فيهم سعد بن معاذ رضى الله عنه فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقتل مقاتلتهم وتسي ذرارهم قال بخاء ابى ولا ارانى الا سيقتلوني فكشفوا عاتى فوجدوها لم تنبت بخاءونى فى السبي -

باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم

(قال الشافعى رحمه الله) الامام فيهم بالخيار بين ان يقتلهم ان لم يسلم اهل الاوثان او يبطى الجزية اهل الكتاب او يمن عليهم او يفاديهم بما لا يأخذ منهم او بأسرى من المسلمين يطلقوا لهم او يستر قههم أو أخذ منهم ما لا يفسيله سبيل الغنيمة بخمس ويكون اربعة احماسها لاهل الغنيمة، فان قال قائل كيف حكمت فى المال والولدان والنساء حكما واحدا وحكمت فى الرجال احكاما متفرقة قيل ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم على قريظة وخيبر فقسم عقارها من الارضين والنخل قسمة الاموال (وسبى ولدان بنى المصطلق وهو ازن ونساء هم فقسهم قسمة الاموال - ١) -

(قال الشيخ) اما ما قال فى قريظة (فهيما أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوى وأبو طاهر الفقيه قال أنبا أبو بكر محمد ابن الحسين القطن ببغداد أنبا أبو الازهر ثنا محمد بن شريحيل أنبا ابن جريح عن موسى بن عتبة عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما ان يهود بنى النضير (وقريظة حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى النضير - ٢) وافر قريظة ومن عليهم حتى حاربت قريظة بعد ذلك فقتل رجالهم وقسم نساءهم واولادهم واهلهم بين المسلمين الا بعضهم لحقوا برسول الله صلى الله عليه وسلم فأمنهم واسلموا، واجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود المدينة بنى قينقاع وهم قوم عبد الله يعنى ابن سلام ويهود بنى حارثة وكل يهودى بالمدينة - اخرج مسلم في الصحيح من حديث عبدالرزاق عن ابن جريح -

(واما ما قال) في خبير (ففيما أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرني أبو الوليد حسان بن محمد الفقيه أنبا الحسن بن سفيان ثنا محمد بن المثني ثنا عبدالرحمن بن مهدي عن مالك بن انس عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لولا آخر الناس ما فتحت عليهم قرية الا قسمتها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خبير - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن المثني -

(واما ما قال) في ولدان بنى المصطلق (ففيما أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبدالله أنبا يزيد بن هارون أنبا ابن عون (ح قال وأخبرنا) أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن أبي عدى ومعاذ بن معاذ قلا ثنا ابن عون قال كتبت الي نافع أسأله عن الدعاء قبل القتال قال إنما كان ذلك الدعاء في اصل الاسلام قد اغار رسول الله صلى الله عليه وسلم على بنى المصطلق وهم غارون وانما مهم تسقى على الماء فقتل مقاتلتهم وسبى سبيهم واصاب يومئذ جويرة بنت الحارث - حدثني بهذا عبدالله بن عمر وكان في ذلك الجيش - وفي رواية يزيدنا ذلك بعد الدعاء في اول الاسلام - والباقي سواء - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثني عن ابن أبي عدى - وقد مضى في حديث أبي سعيد الخدري غزونا بنى المصطلق فسبينا كرائم العرب فأردنا ان نستمتع ونعزل فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا عليكم ان لاتفعلوا -

(واما ما قال) في هو ازن (ففيما أخبرنا) أبو عمرو والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن وهو ابن سفيان ثنا محمد بن يحيى ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد حدثني ابن ابي شهاب عن عمه قال وزعم عروة بن الزبير أن مروان والمسور بن مخرمة أخبراه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام حين جاءه وفدهوازن مسلمين فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم معي من ترون وأحب الحديث الى اصدقته فاختروا احدى الطائفتين اما السبي واما المال وقد استأنيت بكم وكان انظرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف فلما تبين لهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غير راد اليهم الا احدى الطائفتين قالوا فانا نختار سبينا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسلمين فآثني على الله بما هو اهله ثم قال أما بعد فان اخوانكم قد جاؤنا تائبين واني قد رأيت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيبه ذلك فليفعل ومن احب منكم ان يكون على حظه حتى نعطيه اياه من اول ما يفى الله علينا فقال الناس قد طيبنا ذلك يا رسول الله فقال رسول الله انا لاندري من اذن منكم ممن لم يأذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم فرجع الناس فكلبهم عرفاؤهم فرجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبروه انهم قد طيبوا واذنوا - هذا الذي بلغني عن سبي هو ازن - رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق بن يعقوب بن ابراهيم (قال الشافعي) رحمه الله وأسر رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل بدر منهم من من عليهم بلا شيء أخذه منهم ومنهم من أخذ منه فدية ومنهم من قتله وكان المقتولان بعد الاسار يوم بدر عقبة بن أبي معيط والنضر بن الحارث -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشامي أنبا عددا من اهل العلم من قریش وغيرهم من اهل العلم بالمغازي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أسر النضر بن الحارث العبدى (١) يوم بدر وقتله بالبادية او الاثيل صبوا وأسر عقبة بن أبي معيط فقتله صبوا (قال الشيخ) وقد روينا في كتاب القسم عن محمد بن اسحاق بن يسار صاحب المغازي -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو عبدالله الإصمعي أنبا الحسن بن الجهم ثنا الحسين بن الفرج ثنا محمد بن عمر حدثني محمد بن يحيى بن سهل بن أبي حثمة عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اقبل بالاسارى حتى اذا كان يعبرق الظبية امر عاصم بن ثابت بن أبي الاقلح ان يضرب عنق عقبة بن أبي معيط فجعل عقبة بن أبي معيط يقول يا ويلاه علام اقتل من بين هؤلاء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعدا وتلك لله ولرسوله فقال يا محمد منك افضل فاجعلني كرجل من

قومي ان قتلتم قتلتي وان نذت عليهم مننت على وان اخذت منهم القداء كنت كأحدهم، يا محمد من للصبية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم النار يا عاصم بن ثابت قدمه فاضرب عنقه فقدمه فاضرب عنقه -

(وأخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا عبد الرحمن بن حمدان الجلاب بهمذان ثنا هلال بن العلاء الرقي ثنا عبد الله بن جعفر ثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة عن عمرو بن مرة عن إبراهيم قال اراد الضحاك بن قيس ان يستعمل مسروقا فقال له عمارة بن عقبة أنستعمل رجلا من بقايا قتلة عثمان رضى الله عنه فقال له مسروق ثنا عبد الله بن مسعود رضى الله عنه وكان في انفسنا موثوق الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اراد قتل ابيك قال من للصبية قال النار - قد رضيت لك ما رضى لك رسول الله صلى الله عليه وسلم (قال الشافعي رحمه الله) وكان المنون عليهم بلا فدية ابو عزة الجمحي تركه رسول الله صلى الله عليه وسلم لبناته وأخذ عليه عهدا ان لا يقاتله فأخبره وقاتله يوم احد فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا يفلت فما امر من المشركين رجل غيره فقال يا محمد امن على ودعنى لبناتى واعطيك عهدا ان لا اعود لقتالك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تمسح على عارضيك بمكة تقول قد خدعت محمد امرتين فأمر به فاضرب عنقه (أخبرناه) أبو سعيد ابن أبي عمير وثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي - فذكره - وقد روينا في ذلك عن غير الشافعي في كتاب الغسم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الاصبهاني ثنا الحسن بن الجهم ثنا الحسين بن الفرج ثنا محمد بن عمر حدثني محمد بن عبد الله عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال امن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاسارى يوم بدر ابا عزة عبد الله بن عمرو بن عبد (١) الجمحي وكان شاعرا وكان قال للنبي صلى الله عليه وسلم يا محمد إن لي خمس بنات ليس لهن شيء فتصدق بي عليهن ففعل وقال أبو عزة اعطيك موثقا ان لا اقاتلك ولا اكثر عليك ابدا فأرسله رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما خرجت قريش الى احد جاءه صفوان بن امية فقال اخرج معنا فقال انى قد اعطيت محمدا موثقا ان لا اقاتله فضمن صفوان أن يجعل بناته مع بناته ان قتل وان عاش اعطاه ما لا كثير فلم يزل به حتى خرج مع قريش يوم احد فأسروا ولم يؤسر غيره من قريش فقال يا محمد انما اخرجت كرهاولى بنات فامن على فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن ما اعطيتني من العهد والميثاق لا والله لا تمسح عارضيك بمكة تقول سخرت بمحمد مرتين قال سعيد بن المسيب فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان المؤمن لا يلدغ من حجر مرتين يا عاصم بن ثابت قدمه فاضرب عنقه فقدمه فاضرب عنقه (قال الشيخ رحمه الله) ثم اسر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمامة بن اثال الحنفي بعد فن اعياه ثم عاد ثمامة بن اثال بعد فاسلم وحسن اسلامه -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر احمد بن اسحاق الفقيه وأبو الفضل بن ابراهيم المزكي قال ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن ابي ثنى ثنا أبو بكر الحنفي ثنا عبد الحميد بن جعفر حدثني سعيد بن أبي سعيد المقبري انه سمع ابا هريرة رضى الله عنه يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا نحو أرض نجد فجاءت برجل يقال له ثمامة بن اثال الحنفي سيد اهل اليمامة فربطوه بسارية من سوارى المسجد فخرج عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما عندك يا ثمامة قال عندي يا محمد خير إن تقتلني تقتل ذام وان تنعم تنعم على شاكر وان ترد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان من الغد ثم قال ما عندك يا ثمامة فقال عندي ما قلت لك فردها عليه ثم اتاه اليوم الثالث فردها عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلقوا ثمامة فخرج ثمامة الى نخل قريب من المسجد فاغتسل من الماء ثم دخل المسجد فقال أشهد أن لا اله الا الله وأشهد أن محمدا رسول الله يا محمد والله ما كان على وجه الارض وجه ابغض الى من وجهك وقد اصبح وجهك احب الوجوه الى، والله ما كان دين ابغض الى من دينك وقد اصبح دينك احب الاديان الى، والله ما كان من بلد ابغض الى من بلدك وقد اصبح بلدك احب البلدان كلها الى، وان خيلك اخذتني وانا اريد العمرة فماذا ترى؟ فبشره رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمره ان يتمر فلما قدم قال له رجال بمكة أصبوت يا ثمامة فقال لا والله ما صبوت ولكني اسلمت

مع رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لا يأتيكم حبة حنطة من اليمامة حتى يأذن فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو وقالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق ثنا سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال كان اسلام ثمامة بن اثال الحنفي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا الله حين عرض لرسول الله صلى الله عليه وسلم بما عرض له ان يمكنه الله منه وكان عرض له وهو مشرك فأراد قتله فاقبل ثمامة معتمرا وهو على شركه حتى دخل المدينة فتجبر فيها حتى أخذ وأتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر به فربط الى عمود من عمد المسجد فخرج عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مالك يا ثمامة هل امكن الله منك قال وقد كان ذلك يا محمد ان تقتل تقتل ذامم وإن تعف تعف عن شاكر وإن تسأل مالا تعطه (فضي رسول الله صلى الله عليه وسلم وتركه حتى اذا كان الغدمر به فقال مالك يا ثمام فقال خيرا يا محمد إن تقتل تقتل ذامم وإن تعف تعف عن شاكر وإن تسأل مالا تعطه - ١) ثم انصرف عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو هريرة رضي الله عنه بفعلنا المساكين تقول بيننا مانصنع بدم ثمامة والله لأأكله من جزور سمينة من فدائه احب الينا من دم ثمامة فلما كان الغدمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مالك يا ثمام فقال خيرا يا محمد إن تقتل تقتل ذامم وإن تعف تعف عن شاكر وإن تسأل مالا تعطه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أطلقوه فقد عفوت عنك يا ثمام فخرج ثمامة حتى أتى حائطاً من حيطان المدينة فاغتسل فيه وتطهر وطهر ثيابه ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد في أصحابه فقال يا محمد والله لقد كنت وما وجه ابغض الى من وجهك، ولادين ابغض الى من دينك، ولا بلد ابغض الى من بلدك، ثم لقد اصبحت وما وجه احب الى من وجهك، ولادين احب الى من دينك، ولا بلد احب الى من بلدك وإني أشهد أن لا اله الا الله وأن محمدا عبده ورسوله، يا رسول الله إني كنت قد خرجت معتمرا وانا على دين قومي فبشرني صلى الله عليك في عمري فبشره وعلمه فخرج معتمرا فلما قدم مكة وسمعتة قریش يتكلم بامر محمد من الاسلام قالوا صبا ثمامة فاغضبوه فقال إني والله ماصبوت ولكني اسلمت وصدقت محمدا وآمنت به وايم الذي نفس ثمامة بيده لا يأتيكم حبة من اليمامة - وكانت ريف مكة - ما بقيت حتى يأذن فيها محمد صلى الله عليه وسلم وانصرف الى بلده ومنع الحمل الى مكة حتى جهدت قریش فكتبوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسألونه بارحامهم ان يكتب الى ثمامة ينحلي اليهم حمل الطعام ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو جعفر البغدادي ثنا أبو علاثة ثنا أبي ثنا ابن لهيعة عن أبي الاسود عن عروة قال واقبل ثابت بن قيس بن شماس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هب لي الزبير اليهودي اجزيه فقد كانت له عندي يوم بعث (٢) فأعطاه اياه فاقبل ثابت حتى أتاه فقال يا ابا عبد الرحمن هل تعرفني فقال نعم وهل ينكر الرجل اخاه قال ثابت اردت ان اجزيك اليوم بيدك عندي يوم بعث قال فافعل فان الكريم يجزي الكريم قال قد فعلت قد سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فوهب لي فأطلق عنه اساره فقال الزبير ليس لي قائد وقد أخذتم اسراي وبني فرجع ثابت الى الزبير (٣) فقال رد اليك رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأتك وبنيتك فقال الزبير حائط لي فيه اعذق ليس لي ولا لاهلي عيش الابيه فرجع ثابت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوهب له فرجع ثابت الى الزبير فقال قد رد اليك رسول الله صلى الله عليه وسلم اهلك ومالك فأسلم تسلم قال ما فعل الجليسان وذكر رجال قومه قال ثابت قد قتلوا وفرغ منهم ولعل الله تبارك وتعالى ان يكون ابقاك خيرا قال الزبير أسألك بالله يا ثابت ويدي الخصيم عندك يوم بعثت الا الحقتني بهم فليس في العيش خير بعدهم ، فذكر ذلك ثابت لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر بالزبير فقتل - وذكره ايضا محمد بن اسحاق بن يسار عن الزهري وذكر أنه انزير ابن باطا القرظي وذكره ايضا موسى بن عقبة وذكر أنه كان يومئذ كبيرا اعمى -

(١) سقط من ف (٢) كذا وا - م كان محذوف اي يد - كما يدل عليه السياق - ح (٣) كذا وفي الكلام حذف يعلم من السياق - ح -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأسارى بدر لو كان مطعم بن عدى حيا فكلمنى فى هؤلاء التتى خليتهم له - رواه البخارى فى الصحيح عن اسحاق بن منصور عن عبد الرزاق - (أخبرنا) أبو سهل محمد بن نصر و به الروزى أنبا أبو بكر محمد بن أحمد بن خن ب البخارى ثنا أبو ع - على الحسن بن سلام ثنا عفان بن مسلم ثنا (١) حماد بن سلمة عن ثابت عن انس رضى الله عنه أن ثمانين رجلا من اهل مكة هبطوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه من جبل التنعيم عند صلاة الفجر فأخذهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فعفا عنهم قال ونزل القرآن (وهو الذى كف ايديهم عنكم وايدىكم عنهم بطن مكة من بعد أن اظفركم عليهم) - أخرجه مسلم فى الصحيح من حديث يزيد بن هارون عن حماد -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان أنبا أحمد بن يوسف السلمى أنبا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم نزل منزلا وتفرق الناس فى انضاء يستظنون تحتها فعلق الناس سلاحهم فى شجرة (٢) بغاء أعرابى الى سيفه فأخذه وسله ثم اقبل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يمنعك منى والنبي صلى الله عليه وسلم يقول الله فشام الأعرابى السيف فدعا النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه وأخبرهم بصنيع الأعرابى وهو جالس الى جنبه لم يعاقبه - رواه البخارى فى الصحيح عن محمود ورواه مسلم عن عبد بن حميد كلاهما عن عبد الرزاق -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر رضى الله عنه - فذكر الحديث بمعناه قال معمر وكان قتادة يذكر نحو هذا ويذكر أن قوما من العرب ارادوا أن يفتكوا بالنبي صلى الله عليه وسلم فارتسوا هذا الأعرابى ويتاؤ (واذكر وانعمة الله عليكم اذ هم قوم) الآية -

(واما المفاداة) بالنفس (ففيما اخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو الوليد ثنا جعفر بن أحمد بن نصر ثنا على بن حجر (ح) قال واخبرنى) أبو الفضل بن ابراهيم واللفظ له ثنا أحمد بن سلمة ثنا عمرو بن زرارة بن واقد الكلابى قال ثنا اسمعيل بن ابراهيم ثنا ايوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين رضى الله عنه قال كانت ثقيف حلفاء لبنى عقيل فأمرت ثقيف رجلين من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمر اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا واصابوا معه العضباء فأتى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فى الوثاق فقال يا محمد يا محمد فأتاه صلى الله عليه وسلم فقال ما شأنك فقال بم أخذتى وبم أخذت سابق الحاج يقال اعظم ما لذك أخذت بجزيرة حلفائك ثقيف ثم انصرف عنه فناداه فقال يا محمد يا محمد قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رجيا رفيقا فرجع اليه فقال ما شأنك فقال انى مسلم قال لو قلتها وانت تملك امرك افلحت كل الفلاح ثم انصرف عنه فناداه يا محمد يا محمد فأتاه فقال ما شأنك فقال انى جائع فأطعمنى وطمآن فاسقنى قال هذه حاجتك قال ففدى بالرجلين - رواه مسلم فى الصحيح عن على بن حجر وغيره -

(أخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا أبو عبد الله الصفار ثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان عن ايوب عن أبي قلابة عن عمه عن عمران بن حصين رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم لم فدى رجلين من المسلمين واعطى رجلا من المشركين (قال سفيان يعنى أخذ رجلين من المسلمين واعطى رجلا من المشركين - ٣) -

(واما المفاداة) بالمال (ففيما اخبرنا) أبو القاسم عبد الرحمن بن عبيد الله بن عبد الله الحر فى ببغداد ثنا حمزة بن محمد بن العباس ثنا محمد بن غالب ثنا موسى بن مسعود ثنا هكرمة بن عمار عن أبي زميل عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال

(١) ف - أنبا (٢) كذا وليس فى الصحيحين تعاقب الناس سلاحهم وانما فيها تعاقب النبي صلى الله عليه وسلم سيفه بالشجرة
فأمل - ح (٣) سقط من - ف -

وكان أكثر حديثه عن عمر رضي الله عنه قال لما كان يوم بدر قال ماترون في هؤلاء الأسارى فقال أبو بكر رضي الله عنه يا بني الله بنو العم والعشيرة والاخوان غير أنا نأخذ منهم الفداء ليكون لنا قوة على المشركين وعسى الله عز وجل أن يهديهم إلى الإسلام ويكونوا لنا عضدا قال فماذا ترى يا ابن الخطاب قلت يا بني الله ما أرى الذي رأى أبو بكر ولكن هؤلاء أئمة الكفر وصناديدهم فقر بهم واضرب أعناقهم قال فهوى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال أبو بكر ولم يهو ما قلت أنا فأخذ منهم الفداء فلما أصبحت غدوت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وإذا هو وأبو بكر قاعدان يبكيان فقلت يا بني الله أخبرني من أي شيء تبكي أنت وصاحبك فان وجدت بكاء بكيت والابتكيت لبكائك قال الذي عرض على أصحابك لقد عرض على عذابكم أدنى من هذه الشجرة، وشجرة قريبة حينئذ فأنزل الله عز وجل (ما كان لنبى أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض تريدون عرض الدنيا والله يريد الآخرة) الآية - أخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن عكرمة بن عمار زاد إلى قوله (فكلوا مما غنمتم حلالا طيبا) فأحل الله الغنيمة لهم - وقدمضي في كتاب القسم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر و قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن سليمان البرلسي ثنا إبراهيم بن عرسرة (ح وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا أحمد بن اسحاق بن صالح ثنا إبراهيم بن عرسرة ثنا زهر عن ابن عون عن محمد بن عبيدة عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأسارى يوم بدر إن شئتم قتلتموهم وإن شئتم فاديتموهم واستمتعتم بالمداء واستشهد منكم بعدتهم قال فكان آخر السبعين ثابت بن قيس قتل يوم اليمامة - زاد البرلسي في روايته قال ابن عرسرة رددت هذا علي زهر فأبي إلا أن يقول عبيدة عن علي رضي الله عنه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الله بن سعد ثنا إبراهيم بن أبي طالب ثنا عمرو بن علي وأحمد بن المقدم قالنا ثنا أبو بجر البكر اوى ثنا شعبة ثنا أبو العنيس عن أبي الشعشاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في فداء الأسارى أهل الجاهلية أربعمائة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق في قصة بدر قال وكان في الأسارى أبو وداعة السهمي فقدم ابنه المطلب المدينة فأخذ أباه بأربعة آلاف درهم فانطلق به ثم بعث قریش في فداء الأسارى فقدم مكرز بن حفص في فداء سهيل بن عمرو فقال اجعلوا رجلى مكان رجله وخالوا سبيله حتى يبعث إليكم بفدائه فخلوا سبيل سهيل وحبسوا مكرزا قال ففدا كل قوم أسيرهم بما رضوا قال وكان أكثر الأسارى يوم بدر فداء العباس بن عبد المطلب وذلك لأنه كان رجلا موسرا فافتدى نفسه بمائة أوقية ذهب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن علي بن محمد بن سحنويه ثنا القبانى والحسن بن علي بن زياد و صالح بن محمد الرازي قالوا ثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي ثنا محمد بن فليح عن موسى بن عقبة قال وقال ابن شهاب جدثني انس بن مالك رضي الله عنه ان رجلا من الانصار استأذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ائذن لنا فلنترك لابن اختنا العباس فداءه فقال والله لا تذرون درهما - رواه البخارى في الصحيح عن إبراهيم بن المنذر - وسائر الأحاديث في هذا الباب قد مضت في كتاب القسم -

باب قتل المشركين بعد الأسار بضرب الأعناق دون المثلثة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا اسمعيل ابن علي عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي الأشعث عن شداد بن اوس رضي الله عنه قال ثنتان حفظهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله كتب الاحسان على كل شيء فاذا قتلتهم فاحسنوا القتل واذا ذبحتم فاحسنوا الذبح وليجد احدكم شفرته وايرح ذبيحته - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة -

(أخبرنا)

(١٧)

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبا أبو محمد عبد الله بن محمد بن عمر بن شوذب المقرئ بواسط ثنا أحمد بن سنان ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن عدى بن ثابت عن عبد الله بن يزيد رضى الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المثلة والنهي - رواه البخارى فى الصحيح عن حجاج بن منهل وغيره عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو صالح حدثني الليث حدثني جرير بن حازم عن شعبة بن الجراح عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة الأسلمى عن أبيه - بريدة رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث اميرا على جيش او سرية امره فى خاصة نفسه بتقوى الله ومن معه من المؤمنين خيرا ثم قال اغزوا باسم الله فقاتلوا فى سبيل الله وقاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تأمثلوا ولا تقتلوا وليدا - اخرج مسلم فى الصحيح من وجه آخر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضى وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا عفان ثنا هام ثنا قتادة عن الحسن بن هياج بن عمران البرجمي ان عاملا (١) لابيہ ابق فجمع الله عليه ان قدر عليه ليقطن يده فلما قدر عليه بعثنى الى عمران بن حصين رضى الله عنه فسألته فقال انى سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يحث فى خطبته على الصدقة (ونهى عن المثلة قال وبعثنى الى سمرة فقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يحث على الصدقة - ٢) وينهى عن المثلة قال الشافى رحمه الله فان قال قائل قد قطع ايدى الذين استاقوا لقاحه وارجلهم وسمل اعينهم فان انس بن مالك ورجلا روبا هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم روبا فيه او أحدهما ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يخطب بعد ذلك خطبة الا امر بالصدقة ونهى عن المثلة - (قال الشيخ رحمه الله) رواه عبد الله بن عمر وانس بن مالك وهذه الزيادة فى حديث انس -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد ثنا حميد عن انس (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو القاسم يوسف بن يعقوب السوسى ثنا محمد بن عبد السلام ابن بشار ثنا يحيى بن يحيى أنبا هشيم عن عبد العزيز بن صهيب وحميد عن انس بن مالك رضى الله عنه ان ناسا من عرينة قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجتووها (١) وقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شتم ان تخرجوا الى ابل الصدقة فتشربوا من البانها وابوالها ففعلوا فصحوا ثم مالوا على الرعاء فقتلواهم وارتدوا عن الاسلام واستاقوا ذود رسول الله صلى الله عليه وسلم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فبعث فى اثرهم فأتى بهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمل اعينهم وتركهم فى الحرة حتى ماتوا - لفظ حديث هشيم وفى رواية عبد الوهاب عن حميد قال لا احفظ اشربوا ابوالها - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى -

(وأخبرنا) أبو محمد بن يوسف أنبا أبو سعيد ثنا الزعفراني ثنا يزيد بن هارون أنبا ابان عن قتادة عن انس بن مالك رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يمتنى حديث حميد الا انه قال نفر من عكل قال فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المثلة بعد ذلك -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا محمد بن بشار ثنا ابن أبي عدى عن هشام عن قتادة عن انس بن مالك رضى الله عنه - بهذا الحديث زاد ثم نهى عن المثلة -

(وأخبرنا) أبو محمد بن يوسف أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عبد الوهاب بن عطاء ثنا سعيد عن قتادة عن انس بن مالك رضى الله عنه ان رهطا من عكل وعرينة - فذكر هذا الحديث - قال قتادة بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يحث فى خطبته بعد ذلك على الصدقة وينهى عن المثلة (قال الشافى رحمه الله) وكان على بن الحسين ينكر حديث انس فى اصحاب اللقاح -

(أخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر قلا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافى أنبا ابراهيم بن أبي يحيى عن جعفر عن ابيه عن على بن

(١) كذا - ح (٢) سقط من ف - كذا والضمير لادينة وهى معلومة من السياق - ح -

الحسين عليهما السلام قال لا والله ما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عينا ولا زاد اهل اللقاح على قطع ايديهم وارجلهم -
(قال الشيخ رحمه الله) حديث انس حديث ثابت صحيح ومعه رواية ابن عمر وفيها جميعا انه سئل اعينهم فلا منى لانكار من
انكروا الا حسن حمله على النسخ -

(كما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا عفان بن مسلم ثنا هشام عن قتادة عن
انس رضي الله عنه ان رهطا من عرينة قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث قال قتادة وحدثني ابن سيرين
ان هذا قبل ان تنزل الحدود - وفي رواية هشام عن قتادة ما دل على هذا - او حمله على انه فعل بهم ما فعلوا بالرعاة -
(والذي يدل عليه ما أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا اسحاق يعني ابن
ابراهيم المروزي ثنا يحيى بن غيلان (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هاني ثنا محمد بن اسمعيل بن مهران
وأبو العباس المراج قال ثنا الفضل بن سهل الاعرج ثنا يحيى بن غيلان ثنا يزيد بن زريع عن سليمان التيمي عن انس
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انما سئل اعين اولئك لأنهم سملوا اعين الرعاة - لفظ حديث الاعرج
وفي رواية المروزي انما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اعينهم لأنهم سملوا اعين الرعاة - رواه مسلم في الصحيح
عن الفضل بن سهل -

(وحدثنا) عبد الله بن يوسف أنبا أبو الحسين علي بن الحسن بن جعفر الرصافي ببغداد أنبا العباس بن عبد الله بن الحسن بن
سعيد القرشي عن جده الحسن بن سعيد عن حصين بن مخارق عن داود بن أبي هند عن انس بن مالك رضي الله عنه ان
النبي صلى الله عليه وسلم انما مثل بهم لأنهم مثلوا بالراعي -

باب المنع من صبر الكافر بعد الاسار بان يتخذ غرضا

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبا أبو محمد عبد الله بن شوذب الواسطي بها ثنا احمد بن سنان ثنا وهب بن
جرير ثنا شعبة عن عدى بن ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تتخذوا
شيئا فيه الروح غرضا - اخرج مسلم في الصحيح من حديث شعبة وذكره البخاري (ورواه) المنهال بن عمرو عن
سعيد بن جبير -

(كما أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا سليمان بن حرب
ثنا شعبة ثنا المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير أن ابن عمر رضي الله عنهما خرج في طريق من طرق المدينة فرأى غلمانا
قد نصبوا دجاجة يرمونها فلما رأوه فروا فغضب وقال من فعل هذا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد لعن من مثل
بالحيوان - ذكره البخاري في الشواهد (وكذلك رواه) أبو بشر عن سعيد بن جبير -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو والحيري أنبا أبو يعلى ثنا زهير بن حرب ثنا هشيم بن بشير أنبا أبو بشر

قال (باب المنع من صبر الكافر بعد الاسار بان يتخذ غرضا)

ذكر فيه حديث عدى بن ثابت (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال عليه السلام لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا) ثم قال
(اخرج مسلم وذكره البخاري) - قلت - هذا اللفظ يحتمل انه ذكره محتجا به او غير محتج به والبخاري ذكر الحديث
الذي ذكره البيهقي بعد هذا من طريق سعيد بن جبير عن ابن عمر ثم قال وقال عدى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن
النبي صلى الله عليه وسلم -

عن سعيد بن جبیر قال مر ابن عمر رضی الله عنهما بفتیان من قریش وقد نصبوا طيرا وهم يرمونه وقد جعلوا صاحب الطير كل خاطئة من نبلهم فلما رأوا ابن عمر تفرقوا فقال ابن عمر رضی الله عنهما من فعل هذا لعن الله من فعل هذا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن من اتخذ شيئا فيه الروح غرضا - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب وانرجه البخاري ومسلم من حديث أبي عوانة عن أبي بشر -

(أخبرنا) أبو طاهر الققيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا علي بن الحسن الدار بجردي ثنا أبو عاصم عن عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن أبي حبيب عن بكير بن عبد الله عن ابيه عن عبيد بن يعلى عن أبي ايوب رضی الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صبر الدابة - قال أبو ايوب لو كانت دجاجة ما صبرتها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو زرعة الدمشقي ثنا احمد بن خالد الوهبي ثنا محمد بن اسحاق عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن ابيه عن عبيد بن يعلى عن أبي ايوب رضی الله عنه قال ادربنا مع عبد الرحمن بن خالد بن الوليد وهو امير الناس يومئذ على الدروب قال فزلنا منزلا من ارض الروم فاقنا به قال وكان أبو ايوب قد اتخذ مسجدا فكنا روح ونجلس اليه ويصلي لنا ونستمع (١) من حديثه قال فوالله ان العشية معه اذ جاء رجل فقال اتى الآن الامير باربعة اعلاج من الروم فأمر بهم ان يصبروا فرموا بالنبل حتى قتلوا فقام أبو ايوب فرعا حتى جاء عبد الرحمن بن خالد فقال أصبرتهم لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن صبر الدابة وما احب ان لي كذا وكذا واني صبرت دجاجة قال فدعا عبد الرحمن بن خالد بفلمان له اربعة فأعتقهم مكانهم - قال أبو زرعة عبيد بن يعلى من اهل فلسطين منزله عسقلان - (ورواه) ايضا عمرو بن الحارث عن بكير -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن عيسى وزبيد بن ايوب قال أنبا هشيم أنبا مغيرة عن شبك عن ابراهيم عن هني بن نيرة عن علقمة عن عبد الله رضی الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعف الناس فتاة اهل الايمان -

باب المنع من احراق المشركين بالنار بعد الاسار

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله البسطامي أنبا أبو بكر الاسماعيلي ثنا ابراهيم بن هاشم البغوي ثنا محمد بن عباد ثنا سفیان قال رأيت عمرو بن دينار وايوب وعمار الدهني (اجتمعوا وفتذاكروا الذين حرقتهم على رضی الله عنه فحدث ايوب عن عكرمة عن ابن عباس رضی الله عنهما - ٢) انه بلغه قال لو كنت انا ما حرقتهم لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعذبوا بعذاب الله ولقتلتهم لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه فقال عمار لم يحرقهم ولكن حفر لهم حفائر وخرق بعضها لي بعض ثم دخن عليهم حتى ماتوا فقال عمرو قال الشاعر -

لرم بي المنايا حوث شاءت

اذا لم ترم بي في الحفرتين

اذا ما اججو احطبا ونارا

هناك الموت نقدا غير دين

رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله عن سفیان دون قول عمار وعمرو -

(أخبرنا) أبو القاسم علي بن محمد الايسادي ببغداد أنبا احمد بن يوسف النصيبي ثنا الحارث بن أبي اسامة ثنا أبو النضر ثنا الليث حدثني بكير (ح وأنبا) أبو عمرو والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفیان ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن بكير عن سليمان بن يسار عن أبي هريرة رضی الله عنه انه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعث وقال ان وجدتم فلانا - وفلانا لرجلين من قریش - فأحرقوها بالنار، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اردنا الخروج اني كنت أمرتكم ان تحرقوا فلانا وفلانا بالنار وان النار لا يعذب بها الا الله فان وجدتموها فاقتلوهما - لفظهما سواء - رواه البخاري

(١) ف - ونستمع (٢) سقط من ف -

في الصحيح عن قتبية بن سعيد -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد ثنا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا يحيى بن جعفر أنبا الضحاك بن مخلد ثنا ابن جريج أن زياد بن سعد أخبره أن أبا الزناد أخبره أن حنظلة بن علي أخبره عن حمزة بن عمرو الأسلمي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلا فقال انت أصبت فلانا أو فلانا فأحرقوه بالنار فلما ولي دعاه فقال انه لا يعذب بالنار الا ربها - (ورواه) مغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد -

(كما أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا مغيرة بن عبد الرحمن الخزامي عن أبي الزناد قال وحدثني محمد بن حمزة الأسلمي عن ابيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره على سرية قال فخرجت فيها وقال ان وجدتم فلانا فأحرقوه بالنار فوليت فناداني فرجعت اليه فقال ان وجدتم فلانا فاقتلوه ولا تجرقوه فانه لا يعذب بالنار الا رب النار -

(واما حديث) اسامة بن زيد حيث أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يحرق علي ابني (١) وماروي في نصب المنجنيق على الطائف فغير مخالف لما قلنا انما هو في قتال المشركين ما كانوا ممتنعين وماروي من النهي في المشركين اذا كانوا أسودين وشبهه الشافعي رحمه الله برمي الصيد مادام على الامتناع ثم النهي عن رمي الدجاجة التي ليست بممتنعة وبالله التوفيق -

باب جريان الرق على الاسير وان اسلم

اذا كان اسلامه بعد الاسر

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن ايوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال اسر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من بني عقيل فآوئقوه فطرحوه في الحرة فمربه رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن معه او قال اتى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم على حمار وتحتة قطيفة فناداه يا محمد يا محمد فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال ماشأنك قال فيم أخذت وفيم أخذت سابقا الحاج قال أخذت بجريرة حلقتكم ثقيف وكانت ثقيف قد اسرت رجلين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، فتركه ومضى فناداه يا محمد يا محمد فرحمه رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجع اليه فقال ماشأنك فقال انه مسلم قال لو قتلها وانت تملك أمرك افلحت كل الفلاح، قال فتركه ومضى فناداه يا محمد يا محمد فرجع اليه فقال إني جائع فأطعمني قال وأحسبه قال واني عطشان فاسقني قال هذه حاجتك قال فقده رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) بوزن حيلي موضع بالشام - معجم البلدان - ح -

قال (باب جريان الرق على الاسير وان اسلم اذا كان

اسلامه بعد الاسر)

ذكر فيه حاش الرجل الذي اسر من بني عقيل - قلت - وذكر في كتاب المعرفة عن الشافعي انه قال فيه دلالة على ان لبايس ان يعطى المسلمون المشركين كل من يجرى عليه الرق وان اسلم اذا كان لا يسترق وهذا العقيل لا استرق لموضه فيهم انتهى ما ذكره وهو مشكل وفي تجويزه مخالفة الاجماع على ما ذكره الطحاوي فانه قال اجمعوا على ان ذلك منسوخ وانه ليس للإمام ان يفدى من اسر من المسلمين بمن في يده من اسرى اهل الحرب الذين قد اسلبوا وذكر ابن حبان في

وسلم

(١٨)

لم بالرجلين الذين اسرتهم ثقف وأخذ ناقته تلك - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم (عن عبد الوهاب - ١)

باب من يجرى عليه الرق

خبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي قال قد سبى رسول الله ﷺ عليه وسلم بنى المصطلق وهو أزن وقبائل من العرب واجرى عليهم الرق حتى من عليهم بعد فاختلف اهل العلم فآزى فزعم بعضهم أن النبي صلى الله عليه وسلم لما اطلق سبى هوازن قال لو كان تام (٢) على احد من العرب سبى لم على إلاه ولكن اسار وفداء (قال الشافعي) فمن ثبت هذا الحديث زعم ان الرق لا يجرى على عربي بحال وهذا قول زهري وسعيد بن المسهب والثمالي ويروي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وعمر بن عبد العزيز (قال الشافعي) خبرنا سفیان عن يحيى بن يحيى الشافعي عن عمر بن عبد العزيز (ح قال وأنها) سفیان عن رجل عن الشعبي ان عمر رضي الله عنه قال لا يترق عربي (قال وأنها) عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن ابن المسيب قال في المولى ينكح الامة يترق نده وفي العربي ينكح الامة لا يترق ولده عليه قيمتهم (قال الشافعي) ومن لم يثبت الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ذهب الى ان العرب والعجم سواء وانه يجرى عليهم الرق حيث جرى على العجم والله اعلم قال الربيع وبه يأخذ الشافعي

(١) سقط من ف (٢) كذا وفي كتاب الام تاما - ح -

محيجه هذا الحديث ثم قال ترك عليه السلام قبوله منه لأنه علم باعلام الله اياه انه كاذب في قوله فلم يقبل ذلك منه في اسره كما كان يقبل مثله من مثله اذا لم يكن اسيرا فاما اليوم فقد انقطع الوحي فاذا قال الحربى ابنى مسلم قبل منه ورفع عنه السيف سواء كان اسيرا او محاربا وفي شرح مسلم للقرطبي قوله ابنى مسلم ظاهره انه صار مسلما بدخوله في دين الاسلام وظاهر قوله عليه السلام انه لم يقبل ذلك منه لما اجاب به بقوله لو قاتها وانت تملك امرك افلححت وحينئذ يلزم منه اشكال عظيم فان ظاهره انه لم يقبل اسلامه لأنه اسير مغلوب عليه لا يملك نفسه وعلى هذا فلا يصح اسلام الاسير في حال كونه اسيرا وصحة اسلامه معلوم من الشريعة لا يختلف فيه غير أن اسلامه لا يزيل ملك ما لعه بوجه وهو ايضا معلوم من الشرع ولما ظهر هذا الاشكال اختلفوا في الانفصال عنه فقال بعض العلماء يمكن ان يكون علم النبي صلى الله عليه وسلم من حاله انه لا يصدق في ذلك بالوحي ولذلك لما سأل في المرة الثانية فقال ابنى جائع فأطعمني وظلما ن فاسقني قال هذه حاجتك - وقال بعضهم بل اسلامه صحيح وليس فيه ما يدل على انه رد اسلامه فاما قوله لو قاتت وانا تملك امرك افلححت - اى لو قلت كلمة الاسلام قبل ان تؤسر لبقيت حراما من احرار المسلمين لك ما لهم من الجزية في الدنيا وثواب الجنة في الآخرة واذا قاتلت وانا اسير فان حكم الرق لا يزول عنك باسلامك - فان قيل - فلو كان مسلما فكيف يفادى به من الكفار رجلا من مسلمان - فالجواب انه ليس في الحديث نص على انه يرجع الى بلاده بلاد الكفر فممكن ان يقال انما فدى بالرجلين من الرق واعتق منه بسبب ذلك وبقي مع المسلمين حراما من الاحرار - وفي شرح مسلم للازرقي وما يسأل عنه من هذا الحديث ان يقال كيف قال له ابنى مسلم ثم فادى به ومن اظهر الاسلام قبل منه من غير بحث عن باطنه وقد وقع في احاديث كثيرة الأخذ بالظواهر في هذا والبينة (١) على انه لم يؤمر أن يبحث عما في قلوب الناس قيل اما الشافعي فانه أباح في احد قوله المفاداة بالاسير اذا اسلم ورأى انه لما كان الامام قبل اسلامه الخيارات في المفاداة به لم يسقط هذا الخيار في ذلك بعد اسلامه ويحتاج بهذا الحديث واما اصحابنا القائلون ان حكم الاسير اذا اسلم ان يترق فانهم قد يعتذرون عن المفاداة بهذا بان يقولوا يمكن ان يكون هذا من خصائص النبي صلى الله عليه وسلم ومع هذا الرجل اوحى اليه انه غير مؤمن وانه مستباح الأثرى قوله صلى الله عليه وسلم بعد هذا لما سأل ان يطعمه ويسقيه هذه حاجتك -

(١) لعله - والتنبيه - ح

رحمه الله (قال الشيخ رحمه الله) اما الرواية فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم فانما ذكرها الشافعي في القديم عن محمد بن عمرو الواقدي عن موسى بن محمد بن ابراهيم بن الحارث عن ابيه عن السلولى عن معاذ بن جبل رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم حنين لو كان ثابتا على احد من العرب سباه بعد اليوم لثبت على هؤلاء ولكن انما هو اسار وفداء - وهذا اسناد ضعيف لا يحتج بمثله -

(واما الرواية فيه عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه فآخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمى أنبا أبو الحسن الكارزى ثنا علي بن عبد العزيز ثنا أبو عبيد ثنا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين عن الشعبي قال لما قام عمر بن الخطاب رضى الله عنه نال ليس على عربى ملك ولستابنا زعى من يد رجل شيئا اسلم عليه ولكنا تقومهم الملة (١) خمسا من الابل - قال أبو عبيد يقول هذا الذى فى يده السبي لا نزعاه من يده بلا عوض لأنه اسلم عليه ولا نتركه مملوكا وهو من العرب ولكنه قوم قيمته خمسا من الابل للذى سباه ويرجع الى نسبه عربيا كما كان (قال الشيخ) وهذه الرواية منقطعة عن عمر رضى الله عنه -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا أبو بكر بن عتاب ثنا القاسم هو الجوهري ثنا ابن أبي اويس ثنا اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة قال قال ابن شهاب اخبرني سعيد بن المسيب ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه فرض فى كل سبي فدى من العرب ستة فرائض وانه كان يقضى بذلك فيمن تزوج الولائد من العرب - وهذا ايضا مرسل الا انه جيد -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابن منيع ثنا داود بن رشيد ثنا محمد بن سلمة عن محمد بن اسحاق عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن سعيد بن المسيب قال ابقت امة لبعض العرب فوقت بوادى القرى فانتهت الى الحى الذى ابقت منهم فتر وجهها رجل من بنى عذرة فنثرت له بطنها ثم عثر عليها سيدها فاستاقها ووالدها فضى عمر رضى الله عنه للعذرى يعنى قضى له بولده وقضى عليه بالغرة لكل وصيف وصيف ولكل وصيفة وصيفة وجعل ثمن الغرة اذا لم توجد على اهل القرى ستين دينارا او سبعمائة درهم وعلى اهل البادية ست فرائض (قال الشيخ) وهذا ورد فى وطء الشبهة فيكون الولد حرا وعليه قيمته لصاحب الجارية وكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه رأى القيمة بما نقل فى هذا الاثر إن ثبت والله اعلم - وجريان الرق على سبايا بنى المصطلق وهو اذن صحيح ثابت والمن عليهم باطلاق السبايا تفضل -

(وذلك بين فيما أخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا القعنبى عن مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز قال دخلت المسجد فرأيت ابا سعيد الخدرى رضى الله عنه فجلست اليه فسألته عن العزل فقال أبو سعيد رضى الله عنه نرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة بنى المصطلق فأصبنا سبايا من سبى العرب فاشتبهنا النساء واشتدت علينا العزبة وأحببنا الفداء فأردنا ان نزل ثم قلنا نزل ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين اظهرا لنا قبل ان نسأله عن ذلك فسألناه عن ذلك فقال ما عليكم ان لا تفعلوا اما من نسمة كائنة الى يوم القيامة الا وهى كائنة - رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة عن عائشة رضى الله عنها قالت لما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم سبايا بنى المصطلق وقعت جويرية بنت الحارث فى السهم لثابت بن قيس بن شماس اولابن عم له فكاتبته على نفسها وكانت امرأة حلو ملاحه لا يراها احد الا أخذت بنفسه فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم تستعينه فى كتابتها قالت عائشة فوالله ما هو الا ان رأيتها فكرهتها وقلت سيرى منها مثلها رأيت فلما دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله انا جويرية بنت الحارث سيد قومى وقد أصابنى من البلاء ما لم يخف عليك وقد كاتبت على نفسى فأعنى

(١) بكسر الميم وتشديد اللام وهى الدية كما فى النهاية - ح (٢) من ف -

على كتابي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اؤدى من ذلك اؤدى عنك كتابتك واتزوجك فقالت نعم ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم (فبلغ الناس انه قد تزوجها فقالوا اصهار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (٢) فاسلوا ما كان في ايديهم من بنى المصطلق فلقد اعتق بها مائة اهل بيت من بنى المصطلق فما أعلم امرأة اعظم بركة منها على قومها -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس ثنا احمد ثنا يونس عن ابن اسحاق حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بجنين فلما اصاب من هوازن ما اصاب من اموالهم وسباياهم ادركه وقد هوازن بالجرانة وقد اسلموا فقالوا يا رسول الله لنا اصل وعشيرة وقد اصابنا من البلاء ما لم يخف عليك فامن علينا من الله عليك وقام خطيبهم زهير بن صرد فقال يا رسول الله انما في الحظائر من السبايا خالاتك وعماتك وحواضنك اللاتي كن يكفلنك وذكر كلاما وابياتا قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نساؤكم وابناؤكم احب اليكم ام اموالكم فقالوا يا رسول الله خير تباين احسابنا وبين اموالنا، ابناؤنا ونساؤنا احب الينا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ما كان لي ولبنى عبد المطلب فهو لكم واذا انا صليت بالناس فقوموا وقولوا اننا نستشفع برسول الله صلى الله عليه وسلم الى المسلمين وبالمسلمين الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في ابناؤنا ونساؤنا سأعطيكم عند ذلك وأسأل لكم فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس الظهر قوما فقالوا ما امرهم به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ما كان لي ولبنى عبد المطلب فهو لكم وقال المهاجرون وما كان لنا فهو لرسول الله صلى الله عليه وسلم (٢) فقال الاقرع بن حابس اما انا وبنوتيم فلا فقال العباس بن مرداس السلمى اما انا وبنو سليم فلا فقالت بنو سليم بل ما كان لنا فهو لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقال عيينة بن بدر اما انا وبنو فزارة فلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من امسك منكم بحقه فله بكل انسان ستة فرائض من اول فيء نصيبه فردوا الى الناس نساءهم وابناءهم - وحدث السور بن محرمة في سبي هوازن قد مضى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن زهير ثنا حامد بن عمر البكر اوى ثنا مسلمة بن علقمة المازني عن داود بن أبي هند عن علم عن أبي هريرة رضى الله عنه قال ثلاث سمعتن لبنى تميم من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ابغض بنى تميم بعدهن ابدا كان على عائشة رضى الله عنها نذر محرر من ولد اسمعيل فسبى سبى من بلعبر فلما جرى بذلك للسبى قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان سرك ان تفي بنذرنا فاعتق محررا من هؤلاء فعملهم من ولد اسمعيل، وجرى بتمم من نعم الصدقة فلما رآه راعه حسنه قال فقال هذانعم قومي فعملهم قومه، قال وقال هم اشد الناس قتالا في الملاحم - رواه مسلم في الصحيح عن حامد بن عمرو واحرجاه من حديث أبي زرعة عن أبي هريرة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس محمد بن احمد المحبوبي بمرو ثنا سعيد بن مسعود ثنا يزيد بن هارون أنبا مسعر عن عبيد بن الحسن عن ابن مغفل ان سبيا من خولان قدم وكان على عائشة رضى الله عنها رقبة من ولد اسمعيل فقدم سبى من اليمن فارادت ان تعتق فنهاها النبي صلى الله عليه وسلم فقدم سبى من مضر احسبه قل من بنى العنبر فأمرها ان تعتق - تابعه شعبة عن عبيد -

باب تحريم الفرار من الزحف وصبر الواحد مع الاثنين

قال الله تبارك وتعالى (يا ايها الذين آمنوا اذا لقيتم الذين كفروا زحفا فلا تولوهم الادبار) الآية وقال (يا ايها النبي حرض المؤمنين على القتال) الى آخر الآيتين -

(١) من ف (٢) وفي سيرة ابن هشام عن ابن اسحاق بهذا السند زيادة - وقالت الانصار وما كان لنا فهو لرسول الله صلى الله عليه وسلم - ح -

(وأخبرنا) أبو بكر أحمد بن محمد بن غالب الخوارزمي الحافظ ببغداد ثنا أبو العباس محمد بن أحمد (أخبرنا أبو بكر - ١) هو ابن حمدان النيسابوري ثنا الحسن بن علي بن زياد (ثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي حدثني سليمان بن بلال عن ثور بن زيد - ٢) عن أبي الغيث عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اجتنبوا السبع الموبقات قالوا يا رسول الله وماهن - فذكرهن وذكر فيهن التولى يوم الزحف - رواه البخاري في الصحيح عن الأويسي -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصنفي ثنا معاوية بن عمرو ثنا أبو إسحاق عن موسى بن عقبة عن سالم أبي النضر مولى عمر بن عبد الله وكان كالمباله قال كتب إليه عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية فإذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد عن معاوية ابن عمرو -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن شيبان الرمي ثنا سفیان بن عيينة (ج وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن قالا ثنا أبو العباس أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا سفیان عن عمرو ابن دينار عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما نزلت هذه الآية (ان يكن منكم عشرون صابرون يطلبوا مائتين) فكتب عليهم ان لا يفر العشرون من المائتين فانزل الله عز وجل (الآن خفف الله عنكم وعلم ان فيكم ضعفا فان يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين) فخفف عنهم وكتب عليهم ان لا يفر مائة من مائتين - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله عن سفیان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الله بن الحسين بن النضر المروزي أنبا الحارث بن أبي اسامة ثنا عفان بن مسلم ثنا جرير بن حازم (ج وأخبرنا) أبو عمرو والاديب أنبا أبو بكر الابهام على أخبرني الحسن هو ابن سفیان ثنا حبان أنبا عبد الله أنبا جرير بن حازم ثنا الزبير بن الخريت عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نزلت (ان يكن منكم عشرون صابرون يطلبوا مائتين) قال فرض عليهم ان لا يفر رجل (من عشرة ولا قوم من عشر امثالهم فجهد ذلك الناس وشق عليهم فنزلت (الآن خفف الله عنكم وعلم ان فيكم ضعفا فان يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين) قال فأمروا ان لا يفر رجل - ٢) من رجلين ولا قوم من مثلهم - قال ابن عباس فنقص من الصبر (٣) بقدر ما خفف من العدة - هذا لفظ حديث عفان وفي رواية عبد الله بن المبارك فشق ذلك على المسلمين حين فرض ان لا يفر واحد من عشرة بخفاء التخفيف فقال (الآن خفف الله عنكم) الآية فلما خفف الله عنهم من العدة نقص من الصبر بقدر ما خفف عنهم - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن عبد الله السلمي عن ابن المبارك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن شيبان ثنا سفیان عن ابن أبي نجيح عن عطية عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ان فر رجل من اثنين فقد فروا ان فر من ثلاثة لم يفر -

باب من تولى متحرفا لقتال او متحيزا الى فئة

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا ابن عيينة عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فلقوا العدو لخاص الناس جيصة فأتينا المدينة ففتحنا بابها وقتلنا يا رسول الله نحن الفرارون فقال بل انتم العكارون وانا فتكم - (وأخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشر ان أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا يحيى بن جعفر ثنا علي بن

(١) يس في - ف - (٢) سقط عن ف (٣) م - النصر وهذه الكلمة مشتبهة في ف - ح -

عاصم ثنا يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فلقينا العدو ولخاص المسلمون حيصة فكنت فممن حاص قلت في نفسي لاندخل المدينة وقد يؤنا بغضب من الله ثم قلنا ندخلها فنمطار منها فدخلنا فلقينا النبي صلى الله عليه وسلم وهو خارج الى الصلاة فقلنا نحن الفرارون فقال بل اتم انكارون قلنا يابني الله اردنا ان لاندخل المدينة وان زكب البحر قال لا تفعلوا فاني فئتة كل مسلم -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس الأصم أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال انا فئتة كل مسلم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن سماك سمع سويدا سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول لما هنرم أبو عبيدة لو أتوني كنت فنتهم (ثم ذكر الشافعي رحمه الله) في رواية أبي عبد الرحمن البغدادي عنه احاديث في البيعة على السمع والطاعة فيما استطاعوا وقد ذكرناها في قتال اهل البني -

باب النهي عن قصد النساء والولدان بالقتل

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء ثنا أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن ابن كعب بن مالك عن عمه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بعثه الى ابن أبي الحقيق نهاه عن قتل النساء والولدان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو جعفر محمد بن صالح بن هاني ثنا محمد بن عمرو والحري أنبا احمد بن عبد الله بن يونس ثنا ليث بن سعد عن نافع ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اخبره ان امرأة وجدت في بعض مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم مقتولة فأنكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل النساء والصبيان - رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن يونس ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وغيره عن الابيث -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا محمد بن بشير وأبو اسامة قال ثنا عبيد الله يعني ابن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال وجدت امرأة مقتولة في بعض تلك المغازي فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة ورواه البخاري عن اسحاق بن ابراهيم عن أبي اسامة (وقد مضى) في حديث بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تقتلوا اولاداً -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشر ان بيغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا احمد بن عبيد بن ناصح ثنا عبد الوهاب يعني ابن عطاء الخفاف ثنا يونس بن عبيد عن الحسن بن الاسود بن سريع رضي الله عنه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فزوت معه فأصبنا ظفر اقتل الناس يومئذ حتى قتلوا الذرية فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما بال اقوام جاوزهم القتل حتى قتلوا الذرية فقال رجل يا رسول الله انما هي (١) ابناء المشركين (قال ألا ان خياركم ابناء المشركين - ٢) ثم قال لا تقتلوا الذرية قالها ثلاثا وقال كل نسمة تولد على الفطرة حتى يعرب عنها لسانها فأبواها يهودانها وينصرانها - قال أبو جعفر احمد بن عبيد معنى قوله كل نسمة تولد على الفطرة يعني الفطرة التي فطرهم عليها حين اخرجهم من صلب آدم فأقروا بتوحيدهم (وكذلك) رواه هشيم عن يونس بن عبيد وذكر فيه سمع الحسن بن الاسود بن سريع -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن المؤمل ثنا الفضل بن محمد الشعرائي ثنا عمرو بن عون ثنا هشيم أنبا يونس ابن عبيد عن الحسن قال حدثنا الاسود بن سريع رضي الله عنه قال كنا في غزوة لنا - فذكر الحديث (ورواه) ايضا قتادة عن الحسن -

باب قتل النساء والصبيان في التبييت والغارة من غير قصد

وما ورد في اباحة التبييت

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن قالوا حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال أخبرني الصعب بن جثامة رضي الله عنه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يسأل عن أهل الدار من المشركين يبيتون فيصاب من نساءهم وذرائعهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم هم منهم - وزاد عمرو بن دينار عن الزهري هم من آباءهم - لفظ حديث أبي عبد الله وفي روايتهما وربما قال سفيان في الحديث هم من آباءهم - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وغيره كلهم عن سفيان -

(وأخبرنا) أبو عبد الله وأبو زكريا وأبو بكر قالوا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي عن سفيان عن الزهري عن ابن كعب بن مالك عن عمه أن النبي صلى الله عليه وسلم لما بعث إلى ابن أبي الحقيق نهى عن قتل النساء والولدان - لفظ حديث أبي عبد الله زاد أبو عبد الله في روايته قال الشافعي فكان سفيان يذهب إلى أن قول النبي صلى الله عليه وسلم هم منهم اباحة لقتلهم وإن حديث ابن أبي الحقيق ناسخ له قال وكان الزهري إذا حدث بحديث الصعب بن جثامة أتبعه حديث ابن كعب بن مالك (قال الشافعي رحمه الله) وحديث الصعب بن جثامة كان في عمره النبي صلى الله عليه وسلم فإن كان في عمرته الأولى فقد قتل ابن أبي الحقيق قبلها وقيل في سنتها وإن كان في عمرته الآخرة فهو بعد أمر ابن أبي الحقيق غير شك والله أعلم قال ولم نعلمه رخص في قتل النساء والولدان ثم نهى عنه ومعنى نهيه عندنا والله أعلم عن قتل النساء والولدان أن يقصد قتلهم بقتلهم وهم يعرفون مميزات عن أمر بقتلهم منهم قال ومعنى قوله هم منهم أنهم يجمعون خصتين أن ليس لهم حكم الإيمان الذي يمنع الدم ولا حكم دار الإيمان الذي يمنع الغارة على الدار (قال الشيخ رحمه الله) أما قوله في حديث الصعب بن جثامة أن ذلك كان في عمرته -

(فإنما قال ذلك استدلالاً بما أخبرنا) أبو عمرو والبسطامي أنبا أبو بكر الاسماعيلي ثنا جعفر الفارابي ثنا علي بن المديني ثنا سفيان ثنا الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة رضي الله عنه قال قال مربي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا بالابواء أو بودان فأهديت إليه لحم حمار وحش فردده علي فلها رأي الكراهية في وجهي قال إنه ليس بنا رد عليك ولكننا حرم، قال وسئل عن ذراري المشركين فيبيتون فيصاب من نساءهم وذرائعهم فقال هم منهم، قال وسمعت يقول لاهي إلا لله ولرسوله - قال علي فردده سفيان في هذا المجلس مرتين ثم قال حفظته غير مرة سمعته وكان إذا حدث بهذا الحديث قال وأخبرني ابن كعب بن مالك عن عمه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعث إلى ابن أبي الحقيق نهى عن قتل النساء

(باب قتل النساء والصبيان)

قال

ذكر فيه قوله عليه السلام في حديث الصعب (هم منهم) ثم ذكر بعثه عليه السلام إلى ابن أبي الحقيق وفيه نهيه عليه السلام عن قتلهم ثم ذكر (عن سفيان بن عيينة والزهري أن حديث ابن أبي الحقيق ناسخ لحديث الصعب) ثم ذكر (أن الشافعي) اعترض على ذلك بأن حديث الصعب بعد حديث ابن أبي الحقيق قال ولم نعلمه رخص في قتل النساء والولدان ثم نهى عنه) - قلت - قد صح أنه عليه السلام نهى عن ذلك بعد الترخيص وإن لم يثبت ذلك بحديث ابن أبي الحقيق فقد تبين بغيره وذلك أن ابن حبان ذكر في صحيحه حديث ابن عمر أنه عليه السلام في بعض أسفاره رأى امرأة مقتولة فنهى عن والولدان

والولدان -

(واما تاريخ قتل ابن أبي الحقيق وتاريخ عمرته فقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحاق هو ابن يسار قال فلما انقضى امر الخندق وامرني قريظة وكان أبو رافع سلام ابن أبي الحقيق ممن كان حزب الاحزاب على رسول الله صلى الله عليه وسلم استأذنت الخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في قتل سلام بن أبي الحقيق وكان بخيبر فأذن لهم فيه قال ثم غزا بنى المصطلق في شعبان سنة ست ثم خرج في ذي القعدة معتمرا عام الحديبية (قال الشيخ) ثم كانت عمرته التي تسمى عمرة القضاء ثم عمرة الجمرات ثم عمرته في سنة حجته كلهن بعد ذلك وقاتل ابن أبي الحقيق كان قبلهن فكيف يكون نبيه في قصة ابن أبي الحقيق عن قتل النساء والولدان ناسخا لحديث الصعب بن جثامة الذي كان بعده وزعموا انه هاجر الى النبي صلى الله عليه وسلم ومات في خلافة أبي بكر رضي الله عنه فان كان سماعه الحديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم بعدما هاجر فيكون ذلك ايضا بعد قصة ابن أبي الحقيق فان في حديث الهدية ما دل على انه اول ما التقى بالنبي صلى الله عليه وسلم فيكون وجه الحديثين ما اشار اليه الشافعي رحمه الله من اختلاف الخالين والله اعلم -

(واحتج الشافعي في جواز التبييت ايضا بما أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الزبيد بن سليمان أنبا الشافعي أنبا عمر بن حبيب عن عبد الله بن عون ان نافع كتب اليه يخبره ان ابن عمر رضي الله عنه أخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم اغار على بنى المصطلق وهم غارون في نعمهم بالمريسيه فقتل المقاتلة وسبي الذرية - ان رجاء في الصحيح من حديث ابن عون كما مضى -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا الحسن بن علي ثنا عبد الصمد وأبو عامر عن عكرمة بن عمار ثنا اياس بن سلمة عن ابيه قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم عينا ابا بكر رضي الله عنه فغزونا ناسا من المشركين فبیتناهم فقتلهم وكان شعارنا تلك الليلة امت امت قل سلمة فقتلت بيدي تلك الليلة سبعة اهل ابيات من المشركين -

(واما الحديث الذي أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعني فيما قرأ على مالك عن حميد الطويل عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج الى خيبر فجاها ليلا وكان اذا جاء قوما بالليل لا يغير عليهم حتى يصبح فلما أصبح خرجت يهود بمساحيم ومكاتلهم فلما رأوه قالوا مجدوا لله (محمد والخميس فقال النبي صلى الله عليه وسلم الله اكبر خربت خيبر انا اذا زلنا بساحة قوم -) فساء صباح المنذرين - رواه البخاري في الصحيح عن القعني -

(١) سقط من ف -

قتل النساء والصبيان ثم ذكر حديث الصعب ثم قال - باب البيان بان خبر الصعب منسوخ نسخته حديث ابن عمر الذي ذكرناه قبل - ثم ذكر في هذا الباب عن الصعب كان يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة احاديث قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اولاد المشركين ان قتلهم معهم قال نعم فانهم منهم ثم نهي عنهم يوم حنين ثم ذكر الحديثين الآخرين قال في موضع آخر ذكر الخبر المصريح بان نبيه صلى الله عليه وسلم عن قتل الذراري من المشركين كان بعد قوله صلى الله عليه وسلم هم منهم - ثم ذكر هذا الحديث بهذا اللفظ ثم ذكر ايضا في صحيحه قوله عليه السلام ادرك خالد او قل له لا يقتل ذرية ولا عسيفا - من حديث المرقع بن صيفي عن جده رباح وعن حفظة الكاتب كلاهما عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال سمعته المرقع من حفظة وسمعه من جده رباح وهما محفوظان وذكر صاحب المستدرک حديث المرقع عن رباح وقال صحيح على شرط الشيخين وقد ذكر البيهقي هذا الحديث فيما بعد في باب المرأة تقاتل ولفظه (لا تقتل امرأة ولا عسيفا) واسلام خالد قبل الفتح بعد العمرتين وذكر البيهقي في الدلائل (انه اسلم في صفر سنة ثمان من

(واما الحديث الذي أخرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي وأبو بكر بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا عبد الوهاب الثقفي عن حميد عن انس رضى الله عنه قال سار رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر فأنتهى اليها ليلا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طرق قوما لم يفر عليهم حتى يصبح فان سمع اذانا امسك وان لم يكونوا يصلون اغار عليهم حين يصبح فلما اصبح ركب وركب المسلمون وخرج اهل القرية ومعهم مكاتلهم ومساحيمهم فلما رأوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا الحمد والحميس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله اكبر حربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين قال انس واني لردف لابي طلحة وان قدي تميمي قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(وأخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس أنبا الربيع قال قال الشافعي في رواية انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يغير حتى يصبح ليس بتحريم الاغارة ليلا ولا نهارا ولا غارين في حال والله اعلم ولكنه على ان يكون يبصر من معه كيف يغيرون احتياطا من ان يؤتوا من كين او من حيث لا يشعرون وقد يختلط الحرب اذا اغاروا ليلا فيقتل بعض المسلمين بعضا قد اصابهم ذلك في قتل ابن عتيك فقطعوا رجل احدهم (قال الشافعي رضى الله عنه) قد امر النبي صلى الله عليه وسلم بالغارة على غير واحد من يهود فقتلوه قتل أبي رافع عبد الله بن أبي الحقيق ويقال سلام بن أبي الحقيق -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عبد الله محمد بن احمد الجوهري ثنا أبو جعفر احمد بن موسى الشطوي ثنا محمد بن سابق ثنا اسرا ئيل عن أبي اسحاق عن البراء رضى الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أبي رافع اليهودي وكان يسكن ارض الحجاز فندب له سرايا من الانصار وامر عبد الله بن عتيك وكان أبو رافع يؤذى النبي صلى الله عليه وسلم ويعين عليه وكان في حصين له بارض الحجاز فلما دنوا منه غربت الشمس وراح الناس بسرحهم فقال لهم عبد الله اجلسوا مكانكم فاني منطلق فمتطاع الابواب لعل ادخل فاقته حتى اذا دنا من الباب تقنع بثوبه كأنه يقضى حاجة وقد دخل الناس فهتف به البواب فقال يا عبد الله ان كنت تريد أن تدخل فادخل فاني اريد أن اغلق الباب قال فدخلت فلما دخل الناس اغلق الباب ثم علق الاقلايد على وتد قال فقمت الى الاقلايد فأخذتها ففتحت الباب وكان أبو رافع يسمر عنده في علال له فلما نزل عنه اهل سمره صعدت اليه فجملت كلما فتحت بابا اغلقت على من داخل فقلت ان القوم نذروا بي لم يخلصوا الى حتى اقتله قال فانهيت اليه فاذا هو في بيت مظلم وسط عياله لا ادري اين هو من البيت فقلت ابا رافع فقال من هذا فاهوى نحو الصوت فأضربه ضربة غير طائل وانا دهش فلم اغن عنه شيئا وصاح فخرجت من البيت فهكثت غير بعيد ثم جئت فقلت ما هذا الصوت يا ابا رافع فقال لامك الويل رجل في البيت ضربني قبل بالسيف قال فأضربه ضربة ثانية ولم اقتله ثم وضعت ضيابة (١) السيف في بطنه ثم اتكيت عليه حتى سمعته اخذ في ظهره فعرفت اني قد قتلته فجملت افتح الابواب بابا بابا حتى انتهيت الى درجة فوضعت رجلي وانا اري اني قد انتهيت الى الارض فوقعت في ايلة مقمرة فانكسرت رجلي فعصبتها بعظامي ثم انطلقت حتى جلست عند الباب قات والله لا اخرج اليلة حتى اعلم اني قد قتلته اولا فلما صاح النديك قام الناعي على السور فقال اني ابا رافع تاجر اهل الحجاز فانطلقت اتعجل الى اصحابي فقلت النجاء قد قتل الله ابا رافع

(١) كذا وفي صحيح البخاري ضبيب ، في رواية صبيب وفي اخرى ظيب ويقال ظبة و صوب و ظبة السيف حده ومثلها ذبا به وذبايته - ح -

المهجرة) وذكر ابن جبان ايضا ان اسلامه كان سنة ثمان فحديثه ناسخ لما في حديث الصعب من الاباحة بل النسخ بين في نفس حديث الصعب كما تقدم ثم ذكر البيهقي (انه عليه السلام كان لا يغير حتى يصبح) ثم ذكر (عن الشافعي ان ذلك ليس بتحريم للاغارة ولكنه على ان يبصر من معه كيف يغيرون احتياطا من ان يؤتوا من كين او من حيث لا يشعرون وقد يختلط الحرب اذا اغاروا ليلا فيقتل بعض المسلمين بعضا قد اصابهم ذلك في قتال ابن عتيك فقطعوا رجل احدهم) حتى

حتى انتهينا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثته فقال ابسط رجلك فبسطتها فسحها فكأ بما لم اشتكها قط -
 (وأخبرنا) أبو عمر والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا اسحاق بن ابراهيم أبى عبيد الله بن موسى
 (ح قال وأخبرني) النبي ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبيد الله بن موسى أنبا اسرائيل عن أبي اسحاق عن البراء رضى الله عنه
 قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أبي رافع اليهودى رجلا من الانصار وأمر عليهم عبد الله بن فلان - وذكر الحديث
 بنحوه غير أنه قال فاني منطلق فتلطف للبواب وقال فدخلت فكمنت فلما دخل الناس اغلق الباب ثم علق الاقليد على
 ود - رواه البخارى في الصحيح عن يوسف بن موسى عن عبيد الله بن موسى (ويذكر) من وجه آخر أن ذلك كان
 بخيبر وأن عبد الله بن ابيس هو الذى قتله - وفي حديث آخر أن عبد الله بن ابيس ضربه وابن عتيك ذفب عليه (وفي الروايات
 كلها ان ابن عتيك ذفب عليه - ١) وفي الروايات كلها ان ابن عتيك سقط فوثقت رجله -

(قتل كعب بن الاشرف)

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب أنبا أبو الحسين احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا علي بن المدينى
 ثنا سفيان قال عمرو بن دينار سمعت جابر بن عبد الله (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب ثنا احمد بن سهل
 و ابراهيم بن محمد قال ثنا ابن أبي عمير ثنا سفيان عن عمرو بن دينار سمع جابر بن عبد الله رضى الله عنه يقول قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم من لكعب بن الاشرف فانه قد آذى الله ورسوله فقال له محمد بن مسلمة أتحيب ان اقتله يا رسول الله
 قال نعم قال اناله يا رسول الله فأذن لي ان اقول قال قل فأتاه محمد بن مسلمة فقال ان هذا الرجل قد أخذنا بالصدقة
 وقد عانا وقد مللنا منه فقال الخبيث لما سمعها وايضا والله لتملنه او لتمن منه ولقد علمت ان امركم سيصير الى هذا قال انا
 لانستطيع ان نسله حتى ننظر ما فعل (٢) وانا نكره ان ندعه بعد أن اتبعناه حتى ننظر الى اى شىء يصير امره وقد جئتكم لتسلفنى
 ثم ا قال نعم على ان ترهنونى نساء كم قال محمد ترهنك نساء نا وانت اجمل العرب قال فاولادكم قال فيعير الناس اولادنا
 انا رهنناهم بوسق او بوسقين وربما قال فيسب ابن احدنا فيقال رهن بوسق او بوسقين قال فابى شىء ترهنون قال ترهنك
 اللامة يعنى السلاح قال نعم فواعده ان ياتيه فرجع محمد الى اصحابه فاقبل واقبل معه ابونايلة وهو اخو كعب من الرضاة
 وجاء معه رجلان آخران فقال انى مستمكن من رأسه فاذا ادخلت يدي فى رأسه فدونكم الرجل بخاؤه ايللا وأمر اصحابه
 فقاموا فى ظل النخل وأتاه محمد فناداه يا ابا الاشرف فقالت امرأته انى تخرج هذه الساعة فقال انما هو محمد بن مسلمة وانى
 ابونايلة فزل اليه ملتحفا فى ثوب واحد تنفج منه ريح الطيب فقال له محمد ما احسن جسمك واطيب ريحك قال ان عندي
 ابنة فلان وهى اعطر العرب قال فتأذن لي ان اسميها قال نعم فادخل محمد يده فى رأسه ثم قال اتأذن لي ان اسميها قال نعم
 فادخلها فى رأسه فاسم اصحابه ثم ادخلها مرة اخرى فى رأسه حتى امنه ثم انه شبك يده فى رأسه فنصاه ثم قال لأصحابه دونكم
 عدو الله فخرجوا عليه فقتلوه ثم اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخبره - رواه البخارى في الصحيح عن علي بن عبد الله
 ورواه مسلم عن عبد الله بن محمد كلاهما عن سفيان بن عيينة -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا أبو بكر بن عتاب ثنا القاسم بن عبد الله بن المغيرة ثنا ابن أبي اويس أنبا
 اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة فى هذه القصة قال فعانقه سلكان بن سلامة وقال اقتانوا وعدوا الله
 فلم يزالوا يتخلصون اليه باسيافهم حتى طعنهم احدهم فى بطنه طعنة بالسيف خرج منها مصرانه وخلصوا اليه فضربوه باسيافهم
 وكانوا فى بعض ما يتخلصون اليه وسلكان معانقه أصابوا عباد بن بشر فى وجهه اوفى رجله ولا يشعرون ثم خرجوا يشتدون

(١) سقط من ف (٢) كذا -

قلت - ذكر البيهقى فى كتاب المعرفة ان الشافعى اراد فى قتال ابن عتيك خروج - فى متن ابن أبي الجعفيق لأن فى ذلك
 لقصة ابن عتيك سقط فوثقت رجله ويحتمل انه اراد فى قتل كعب بن الاشرف فغلط الكاتب -

سراء حتى اذا كانوا بجرف بعثت فقدوا صاحبهم فرجعوا ادراجهم فوجدوه من وراء الجرف فاحتملوه حتى اتوا به اهلهم من ليثهم - وذكر ابن اسحاق هذه القصة عن محمد بن مسلمة قال واصيب الحارث بن اوس بن معاذ فجرح في رأسه ورجله أصابه بعض اسيفنا وبمعناه ذكره ابن لهيعة عن أبي الاسود عن عروة -

باب المرأة تقاتل فتقتل

(استدلالاً بما أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا أبو الوليد الطيالسي ثنا عمر بن المرقع بن صفني حدثني أبي عن جده رباح بن ربيع رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فرأى الناس مجتمعين على شيء فبعث رجلاً فقال انظر على ما اجتمع هؤلاء بخاء فقال على امرأة قتيل فقال ما كانت هذه لتقاتل قال وعلى المقدمة خالد بن الوليد فبعث رجلاً فقال قل لخالد لا تقتلن امرأة ولا عسيفا -

(وفيما روى) أبو داود في المراسيل عن موسى بن اسمعيل عن وهيب عن ايوب عن عكرمة ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى امرأة مقتولة بالطائف فقال ألم انه عن قتل النساء؟ من صاحب هذه المرأة المقتولة؟ قال رجل من القوم انا يا رسول الله اردتها فارادت ان تصرعني فتقتلني فامر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تواري -

(وعن) موسى بن اسمعيل عن وهيب وعن سعيد بن منصور عن حماد بن زيد كلاهما عن ايوب عن عكرمة قال لما حاصر رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل الطائف اشرفت امرأة فكشفت قبلها فقالت ها دونكم فارموا فرماها رجل من المسلمين فما اخطأ ذلك منها - وفي حديث وهيب فما اخطأها ان قتلوها فامر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تواري (أخبرناهما) أبو بكر محمد بن محمد أنبأ أبو الحسن النسوي الداودي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود - فذكر الحديثين -

(حدثنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من بني قريظة الا امرأة واحدة والله انها عندي لتضحك ظهر البطن وان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقتل رجلاً بالسوق اذ هتف ها تف باسمها بن فلانة فقالت انا والله فقلت وينك مالك فقالت اقتل والله قلت ولم قالت لحديث احديثه فانطلق بها فضرب عنقها فيما انسى بحبامنها طيبة نفسها وكثرة ضحكها وقد عرفت انها تقتل (ذكر الشافعي رحمه الله) في رواية أبي عبد الرحمن البغدادي عنه عن اصحابه انها كانت دلت على محمود بن مسلمة دلت عليه رحاقتلته فتقتل بذلك قال وقد يحتمل ان تكون اسامت وارتدت ولحقت بقومها فقتلها لذلك ويحتمل غير ذلك (قال الشافعي رحمه الله) لم يصح الخبر لاي معنى قتلها وقد قبل ان محمود بن مسلمة قتل بخير ولم يقتل يوم بني قريظة -

(واحتج بمعنى الحديث الذي أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس الاصم ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس عن ابن اسحاق حدثني عبد الله بن سهل احديني حارثة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال خرج مرحب اليهودي من حصن خيبر قد جمع سلاحه وهو يرتجز ويقول من يبارز؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لهذا؟ فقال محمد بن مسلمة انا له يا رسول الله انا والله الموتور التائر قتوا اني بالامس - وذكر الحديث (قال الشيخ رحمه الله) والمنقول عندنا في قصة هذه المرأة (ما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو علي محمد بن جعفر الدقاق ثنا محمد بن جرير فيما حدثهم محمد بن حميد عن سلمة عن محمد بن اسحاق والحارث بن محمد عن محمد بن سعد عن الواقدي انهم قالوا ان خلاد بن سويد بن ثعلبة الخزرجي دلت عليه فلانة امرأة من بني قريظة رحا فشدخت رأسه فذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له اجر شهيدين فقتلها رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما ذكر وكان خلاد بن سويد قد شهد بدرًا واحداً والخندق وبني قريظة - وهذا من قول ابن اسحاق والواقدي منقطع -

باب قطع الشجر و حرق المنازل

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو محمد بن أبي حامد المقرئ وأبو صادق بن أبي الفوارس العطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني الليث بن سعد (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا يحيى بن يحيى وأحمد بن يونس (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا قتيبة بن سعيد (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا تميم بن محمد ثنا محمد بن رمح قال يحيى بن يحيى أخبرنا وقالوا ثنا الليث عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرق نخل بني النضير و قطع وهي البويرة فانزل الله عز وجل (ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله وليخزي الفاسقين) رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى و قتيبة وابن رمح -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ثنا معاذ بن المثني ويوسف القاضي قالوا ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قطع نخل بني النضير و حرق - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن كثير -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني محمد بن يعقوب الحافظ أنبا محمد بن اسحاق بن إبراهيم ثنا هناد بن السري ثنا عبد الله ابن المبارك عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع نخل بني النضير و حرق ولها يقول حسان بن ثابت -

وهان على سراة بني لؤي حريق بالبويرة مستطير

وفي هذا نزلت هذه الآية (ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها) رواه مسلم في الصحيح عن هناد بن السري - (وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا عبد الله بن أبي مرثمة ثنا عمرو بن أبي سلمة أنبا عبد الله بن نافع الصائغ عن اسمعيل بن إبراهيم عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرق بعض نخل بني النضير و قطع بعضها وقيل في ذلك شعر -

وهان على سراة بني لؤي حريق بالبويرة مستطير

تركتم قدركم لا شيء فيها وقد را القوم حامية تفور

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الحسين محمد بن يعقوب أنبا أبو العباس محمد بن اسحاق حدثني أبو المنذر رجاء بن الجارود ثنا يحيى بن حماد أنبا جويرة بن أسماء عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم حرق نخل بني النضير قال ولها يقول حسان بن ثابت -

وهان على سراة بني لؤي حريق بالبويرة مستطير

قال فاجابه أبو سفيان بن الحارث -

ادام الله ذلك من صنيع و حرق في نواحيها السعير

ستعلم اينما منها بنزه وتعلم اي ارضينا تضير

رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق بن نصر عن حبان عن جويرة -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر الاصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا صالح بن أبي الاخضر عن الزهري عن عمرو بن الزبير عن اسامة رضي الله عنه قال امرني النبي صلى الله عليه وسلم ان اغير على ابنا صبا حوا حرق -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود السجستاني ثنا عبد الله بن عمرو الغزالي قال سمعت أبا مسهر قيل له أبنا قال نحن اعلم هي بينا فلسطين -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو جعفر محمد بن محمد بن عبد الله البغدادي ثنا أبو علاثة محمد بن عمرو بن خالد ثنا أبي ثنا ابن لهيعة عن أبي الاسود عن عمرو بن الزبير قال فزل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأكمة عند حصن الطائف (لحاصرهم بضع عشرة ليلة وقاتلته ثقيف بالنبل والحجارة وهم في حصن الطائف - ١) وكثرت القتلى في المسلمين (وفي ثقيف وقطع المسلمون شيئاً من كروم ثقيف ليغيظوهم بذلك - قال عمرو وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين حين حاصروا ثقيف أن يقطع كل رجل من المسلمين - ٢) خمس نخلات أو حبلات من كرومهم فأتاه عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال يا رسول الله إنها عفا لم تؤكل ثمارها فأمرهم أن يقطعوا ما أكلت ثمرة الأول فالأول -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ محمد بن عبد الله بن عتاب ثنا القاسم بن عبد الله بن المغيرة ثنا ابن أبي اويس ثنا اسمعيل بن إبراهيم بن عقبة (حدثني موسى بن عقبة - ٢) في غزوة الطائف قال وزل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأكمة عند حصن الطائف بضع عشرة ليلة يقاتلهم - فذكره قال وقطعوا طائفة من أعنابهم ليغيظوهم بها فقالت ثقيف لا تفسدوا الأموال فإنها لنا أولكم قال واستأذنه المسلمون في مناهضة الحصن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اري ان نفتحه (٣) وما اذن لنا فيه الآن -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس أنبأ الربيع قال قال الشافعي نصب رسول الله صلى الله عليه وسلم على أهل الطائف منجنيقا وعرادة -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي أنبأ أحمد بن سلمان قال قرئ على عبد الملك بن محمد وأنا اسمع ثنا عبد الله بن عمرو بصرى وكان حافظا ثنا هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن أبيه عن أبي عبيدة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حاصر أهل الطائف ونصب عليهم المنجنيق سبعة عشر يوما - قال أبو قلابة وكان ينكر عليه هذا الحديث (قال الشيخ رحمه الله) فكأنه كان ينكر عليه وصل اسناده ويحتمل انه انما انكر رميهم يومئذ بالمجانيق فقد روى أبو داود في المراسيل عن أبي صالح عن أبي اسحاق انقزاري عن الاوزاعي عن يحيى هو ابن أبي كثير قال حاصرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا قلت فبلغك انه رماهم بالمجانيق فانكر ذلك وقال ما يعرف هذا (قال الشيخ رحمه الله) كذا قال يحيى انه لم يبلغه وزعم غيره انه بلغه روى أبو داود في المراسيل عن محمد بن بشار عن يحيى بن سعيد عن سفيان عن ثور عن مكحول ان النبي صلى الله عليه وسلم نصب المجانيق على أهل الطائف وقد ذكره الشافعي في القديم -

(أخبرنا) بهذا الحديث (٤) أبو بكر محمد بن محمد أنبأ أبو الحسين النسوي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود فذكرهما - وقد ذكره الواقدي عن شيوخه كما ذكره مكحول وزعم ان الذي اشار به سلمان الفارسي - وذكر الشافعي في القديم حديث ابن المبارك عن موسى بن علي عن أبيه ان عمرو بن العاص نصب المنجنيق على أهل الاسكندرية -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الفضل بن خميرويه أنبأ أحمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا ابن المبارك أنبأ ابن لهيعة حدثني الحارث بن يزيد ويزيد بن أبي حبيب في فتح قيسارية قال فكانوا يرمونها في كل يوم بستين منجنيقا وذلك في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين فتح الله على يدي معاوية وعبد الله بن عمرو -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هلال بن العلاء ثنا أبو ربيعة العامري ثنا أبو عوانة عن هارون بن سعيد عن أبي صالح الحنفي عن علي رضي الله عنه قال أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اغوراء آبار بدر (وكذلك) رواه يوسف بن خالد بن عمير عن هارون - ويوسف وأبو ربيعة محمد (٥) بن عوف

(١) سقط من ف (٢) من - ف (٣) ف - نفتحه (٤) ف - أخبرنا بهذا وبحديث يحيى - (٥) كذا وفي - ف - فهد محمد

ضعيفان

(٢١)

وفي لسان الميزان أبو ربيعة بن عوف اسمه زيد ولقبه فهد - ح -

ضعيفان (وروى) أبو داود في المراسيل عن محمد بن عبيد عن حماد عن يحيى بن سعيد قال استشار رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر فقال الحباب بن المنذر ترى ان يغور المياه كلها غير ماء واحد فنلقى القوم عليه -
 (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس عن ابن اسحاق حدثني طلحة ابن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق قال كان أبو بكر رضى الله عنه يأمر امرأه حين كان يعينهم في الردة اذا فشيتم دارا - فذكر الحديث الى ان قال فشنوها غارة فاقتلوا وأحرقوا وانكروا في القتل والجراح لا يرى بكم ومن لوت نبيكم صلى الله عليه وسلم -

باب من اختار الكف عن القطع والتحريق اذا كان

الاغلب أنها ستصير دار اسلام او دار عهد

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة أنبا أبو الفضل محمد بن عبد الله بن خيرويه الكرابيسي الهروي بها أنبا أحمد ابن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ان ابا بكر رضى الله عنه لما بعث الجنود نحو الشام يزيد بن أبي سفيان وعمرو بن العاص وشرحبيل بن حسنة قال لما ركبوا مشى أبو بكر مع امرأه جنوده يودعهم حتى بلغ ثنية الوداع فقالوا يا خليفة رسول الله أتميتي ونحن ركبنا فقال انى احتسب خطاى هذه في سبيل الله ثم جعل يوصيهم فقال اوصيكم بتقوى الله اغزوا في سبيل الله فقاتلوا من كفر بالله فان الله ناصر دينه ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تجبنوا ولا تفسدوا في الارض ولا تعصوا ما تؤمرون فاذا اقيم العدو من المشركين ان شاء الله فادعهم الى ثلاث خصال فان هم اجابوك (١) فاقبلوا منهم وكفوا عنهم ادعهم الى الاسلام فان هم اجابوك فاقبلوا منهم وكفوا عنهم ثم ادعهم - (٢) الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين فان هم فعلوا فأخبر وهم ان لهم مثل ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين وان هم دخلوا في الاسلام واختروا دارهم على دار المهاجرين فأخبروهم انهم كاعراب المسلمين يجرى عليهم حكم الله الذى فرض على المؤمنين وليس لهم في النية والغنائم شيء حتى يجاهدوا مع المسلمين فان هم أبوا ان يدخلوا في الاسلام فادعهم الى الجزية فان هم فعلوا فاقبلوا منهم وكفوا عنهم وان هم أبوا فاستعينوا بالله عليهم فقاتلوهم ان شاء الله ولا تفرقن نخلا ولا تحرقنها ولا تعقروا بهيمة ولا شجرة تثمر ولا تهدموا بيعة ولا تقتلوا الولدان ولا الشيوخ ولا النساء وستجدون اقواما حبسوا انفسهم في البصا مع فدعهم وما حبسوا انفسهم له وستجدون (٢) آخرين اتخذ الشيطان في رؤسهم الخصاصا فاذا وجدتم اولئك فاضربوا اعناقهم ان شاء الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب قال سمعت عبد الله بن أحمد بن حنبل يقول سمعت أبي يقول هذا حديث منكر ما اظن من هذا شيء ، هذا كلام اهل الشام انكره أبي على يونس من حديث الزهري كأنه عنده من يونس عن غير الزهري -

(أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس أنبا الربيع قال قال الشافعي رحمه الله ولعل امرأى بكر رضى الله عنه بان يكفوا عن ان

(١) ف - اجابوكم (٢) سقط من مد -

قال (باب من اختار الكف عن القطع والتحريق)

ذكر فيه اثر أبي بكر من حديث ابن شهاب عن ابن المسيب ثم ذكر (عن احمد انه قال حديث منكر) - قلت - ذكر في كتاب المعرفة انه لم يقف على المعنى الذى لاجله انكره وكان ابنه عبد الله يزعم انه كان ينكر أن يكون ذلك من حديث الزهري -

يقطعوا شجرا مثمرا إنما هو لأنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يخبر أن بلاد الشام تفتح على المسلمين فلما كان مباحا له ان يقطع ويترك اختار الترك نظرا للمسلمين لأنه رآه محرما لأنه قد حضر مع النبي صلى الله عليه وسلم تحريقه بالنضير وخير والطائف -

باب تحريم قتل مالده روح الا بان يذبح فيؤكل

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أخبرنا الشافعي أنبا ابن عيينة عن عمرو ابن دينار عن صهيب مولى عبد الله بن عامر عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قتل عصفورا فجأ فوقها بغير حقها سأل الله عن قتله قيل يا رسول الله وما حقها قال ان تذبحها فتأكلها ولا تقطع رأسها قرحى بها (قال الشافعي رحمه الله) ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المصبورة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا محمد بن ايوب أنبا أبو الوليد ثنا سعيد عن هشام بن زيد قال دخلت مع انس رضى الله عنه على الحكم بن ايوب فرأى غله انا او فتينا قد نصبوا دجاجة يرمونها فقال انس نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصبر البهايم - رواه البخاري في الصحيح عن أبي الوليد وانجره مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبا عبد الله بن محمد بن الحسن ابن الشرفي ثنا عبد الله بن هاشم ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر رضى الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقتل شيء من البهايم صبرا - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن يحيى -

(أخبرنا) أبو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني أنبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد ان ابا بكر الصديق رضى الله عنه بعث جيوشا الى الشام - فذكر الحديث في وصيته الى ان قال ولا تعقرن شاة ولا بعيرا الا لما كلة -

(وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن نعيمويه أنبا احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن معمر عن أبي عمر ان الجوني ان ابا بكر رضى الله عنه بعث يزيد بن أبي سفيان الى الشام فمشى معه - فذكر الحديث الى ان قال ولا تذبحوا بعيرا ولا بقرا الا لما كلى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع قال قال الشافعي قال أبو يوسف حدثنا بعض اشيا خنا عن عبادة بن نسي عن عبد الرحمن بن غنم انه قيل لمعاذ بن جبل رضى الله عنه ان الروم يأخذون ما حسر من خيلنا فيستعجلونها (١) ويقا تلون عليها افنقر ما حسر من خيلنا فقال لا يسوا باهل ان ينتقصوا منكم انما هم غدا رقيقكم واهل (٢) ذمتكم ، زاد أبو سعيد في روايته في موضع آخر قال الشافعي رحمه الله وقد بلغنا عن أبي امامة الباهلي رضى الله عنه انه اوصى ابنه لا يعقر حسرا (٣) وعن عمر بن عبد العزيز رحمه الله انه نهى عن عقر الدابة اذا هي قامت وعن قبيصة ان فرسه قام عليه بارض الروم فتركه ونهى عن عقره أخبرنا من سمع هشام بن الغاز يروى (٤) عن مكحول انه سأله عنها فنهاه وقال ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المثلة -

(١) كذا وفي كتاب الام - فيستلقونها - ح (٢) ف - او اهل (٣) ف - جسدا وكذا في كتاب الام - ح (٤) كذا -

وفي كتاب الام قال الشافعي رحمه الله أخبرنا من سمع هشام بن الغاز يروى الخ -

قال باب تحريم قتل مالده روح الا بان يذبح فيؤكل

ذكر فيه (عن مالك عن يحيى بن سعيد ان ابا بكر بعث جيوشا الى الشام) فذكره الى ان قال (ولا تعقرن شاة ولا بعيرا

(أخبرنا) أبو محمد جناح بن نذير بن جناح ثنا أبو القاسم عبد الرحمن بن الحسن الاسدي الهمداني ثنا ابراهيم بن الحسين الكسائي ثنا آدم ثنا شعبة ثنا المنهال قال كنت امشي مع سعيد بن جبير فقال قل عبدالله بن عمر رضي الله عنهما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعن الله من مثل بالحيوان -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عتبة ثنا بقية ثنا خالد بن حميد ثنا عمر بن سعيد اللخمي عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي رهم السماعي صاحب النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من عقر بهيمة ذهب ربع اجره ومن حرق نخلا ذهب ربع اجره ومن غاش شريكه ذهب ربع اجره ومن عصي امامه ذهب اجره كله - في هذا الاسناد ضعف وفي الاول كفاية -

(واما الحديث الذي أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني يحيى بن عباد بن عبدالله بن الزبير عن ابيه قال حدثني أبي الذي ارضعني وكان ابني مرة بن عوف قال والله لكأني انظر الى جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه يوم مؤتة حين اقتحم عن فرس له شقراء فعقرها ثم تقدم فقاتل حتى قتل -

(فقد أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس أنبا الربيع قال قال الشافعي رحمه الله فان قال قائل فقد روى ان جعفر ابن أبي طالب رضي الله عنه عقر عند الحرب فلا احفظ ذلك من وجه يثبت عند الانفراد ولا اعلمه مشهورا عند عوام اهل العلم بالمغازي -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه قال قال أبو داود السجستاني هذا الحديث ليس بذلك القوي وقد جاء فيه نهى كثير عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم (قال الشيخ رحمه الله) الحفاظ يتوقون ما ينفرد به ابن اسحاق وان صح فلعن جعفر رضي الله عنه لم يبلغه النهي والله اعلم -

باب الرخصة في عقر دابة من يقاتله حال القتال

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع قال (قال الشافعي رحمه الله) قد عقر حنظلة بن اراهم بابي سفيان بن حرب يوم احد فاكتسعت فرسه به فسقط عنها فجلس على صدره ليذبحه فرآه ابن شعوب فرجع اليه يعدو كأنه سبع فقتله واستنقذ ابا سفيان من تحته قال فقال أبو سفيان من بعد ذلك -

فلوشئت نجتني كيت رحيلة (١) ولم احمل النماء لابن شعوب

وما زال مهري مزجرا الكلب منهم لدا (٢) غدوة حتى دنت لغروب

اقاتلهم طرا و ادعويال غالب (٣) وادفعهم عنى بركن صليب

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق عن الزهري وغيره في قصة احد - فذكر قصة حنظلة مع أبي سفيان وما كان من معونة ابن شعوب ابا سفيان وقتله حنظلة الا انه لم يذكر

(١) في كتاب الام رجيلة - وهو اقرب - وفي السيرة - طمرة (٢) في كتاب الام - لدن - (٣) كذا وفي كتاب الام - وادعويال وفي السيرة اقاتلهم وأدعى يال غالب - ح -

الا لما كلة) - قلت - اذا جاز الذبح للأكل فلضرر الكفار ونفعه اكثر اولي بالجواز ولهذا عقر الدابة حال القتال كما يذكره البيهقي في الباب الذي يتلوه وقد ذكرتلك وصية أبي بكر بطولها وذكرها البيهقي في الباب السابق بمعناه وفيها (فلا تقطن شجرا مشمرا ولا تخرقن نخلا ولا ترقنه) - مع ان قطع الشجر يجوز عند الحاجة بالاتفاق وقد ذكر البيهقي جوازه فيما مضى من قريب -

العقر ثم ذكر آيات أبي سفیان بنحو ما ذكره الشافعي وزاد علي بن قال ابن اسحاق واسم ابن شعوب شداد بن الاسود - كذا قال وقد ذكر الواقدي في هذه القصة عقره فرسه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن أحمد الاصبهاني ثنا الحسن بن الجهم ثنا الحسين بن الفرج ثنا محمد بن عمر الواقدي عن شيوخه - فذكر واقصة حنظلة قالوا وأخذ حنظلة بن أبي عامر رضي الله عنه سلاحه فلحق برسول الله صلى الله عليه وسلم بأجد وهو يسوي النصفون فلما انكشف المشركون اعترض حنظلة لابن سفیان بن حرب ف ضرب عرقوب فرسه فاكتسعت الفرس ويقع أبو سفیان الى الارض فجعل يصيح يا معشر قريش انا أبو سفیان بن حرب وحنظلة يريد ذبحه بالسيف فاسمع الصوت رجالا لا يلتفتون اليه في الهزيمة حتى عابنه الاسود بن شعوب فحمل على حنظلة بالرمح فانفذه وهرب أبو سفیان - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا أبو عامر العقدي ثنا عكرمة بن عمار الجامي عن اياس بن سلمة عن ابيه - فذكر الحديث في الحديدية ورجوعهم الى المدينة قال فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهرا مع رباح غلام رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ونجرت معه بفرس طلحة ابدية مع الظهر فلما اصبحتنا اذا عبد الرحمن بن عيينة قد اغار على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستاقه اجمع وقتل راعيه فقلت يا رباح خذ هذا الفرس فأبلغه طلحة بن عبيد الله وأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المشركين قد اغاروا على سرحه قال ثم قتت على ثنية فاستقبلت المدينة فنادت ثلاثة اصوات يا صباحاه! قال ثم نرجت في آثار القوم ارميهم بالنبل وارنجز -

انا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع

قال فآرمي رجلا فأضع السهم حتى يقع في كتفه وقلت -

خذها وانا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع

قال فوالله ما زلت ارميهم واعقرهم فاذا رجع الى فارس اتيت شجرة فجلست في اصلها فرميت ففقرت به فاذا تضايق الجبل قد خلوا في متضايق رقيت الجبل ثم جعلت ارميهم بالجحارة قال فما زلت كذلك اتبعهم حتى ما خلق الله بعيرا من ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم الاجلته وراء ظهري وخلوا بيني وبينه - وذكر الحديث الى ان قال فما برحت مكاني حتى نظرت الى فوارس رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخللون الشجر واذا اولم الانحرم الاسدي وعلى اثره أبو قتادة الانصاري وعلى اثره المقداد بن الاسود الكندي فأخذت بعنان فرس الانحرم قلت يا انحرم ان القوم قليل فاحذرهم لا يقتطعونك حتى يلحق رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فقال يا سلمة ان كنت تؤمن بالله واليوم الآخر وتعلم ان الجنة حق والنار حق فلا تحل بيني وبين الشهادة فخلية فالتقي هو وعبد الرحمن بن عيينة فقمر الانحرم بعبد الرحمن فرسه وطعنه عبد الرحمن فقتله وتحول عبد الرحمن على فرسه فلحق أبو قتادة عبد الرحمن فطعنه فقتله وعقره عبد الرحمن فتحول أبو قتادة على فرس الانحرم ونرجوا هارين - وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم -

باب الاسير يوثق

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث بن سعد عن سعيد بن أبي سعيد انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول بعث النبي صلى الله عليه وسلم خيلا قليل نجد فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن اثال سيد اهل اليمامة فربطوه بسارية من سوارى المسجد - وذكر الحديث - قد انرجاه في الصحيح بطوله كما مضى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا علي بن الحسن الهلالي ثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو ثنا عبد الوارث ثنا محمد بن اسحاق عن يعقوب بن عتبة عن مسلم بن عبد الله عن جندب بن مكيث قال بعث رسول الله

صلى الله

صل الله عليه وسلم عبد الله بن غالب الليثي في سرية فكنت فيهم فأمرهم أن يشنوا الغارة على بني الملوحة في الكديد فخرجنا حتى إذا كنا بالكديد لقينا الحارث بن البرصاء الليثي فأخذناه فقال إنما جئت أريد الأسلام وإنما خرجت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا إن تلك مسلمانم يضرك رباطنا يوماً وليلة وإن تكن غير ذلك نستوثق منك فشددناه وثاقاً -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني العباس بن عبد الله بن معبد عن بعض أهله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما أمى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر والأسارى مجوسون بالوثاق بات رسول الله صلى الله عليه وسلم ساهراً أول الليل فقال له أصحابه يا رسول الله مالك لانتام - وقد أسر العباس رجل من الأنصار - فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعت ابن عمي العباس في وثاقه، فأطلقوه فسكت فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(وبأسناده) عن ابن اسحاق قال حدثني عبد الله بن أبي بكر عن يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة قال قدم بالأسارى حين قدم بهم المدينة وسودة بنت زمعة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم عند آل عفراء في مناخهم على عوف ومعوذ ابني عفراء، وذلك قبل أن يضرب عليهم (١) الحجاب قالت سودة فوالله اني لعندهم إذ أتينا فقبل هؤلاء الأسارى قد أتى بهم فرجعت إلى بيتي ورسول الله صلى الله عليه وسلم فيه وإذا أبو يزيد سهيل بن عمرو في ناحية الحجره يدها مجموعتان إلى عنقه بحبل فوالله ما ملكت حين رأيت أبا يزيد كذلك أن قلت أي أبا يزيد اعطيتم بأيديكم ألامم كراما فما انتهيت إلا بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من البيت يا سودة أعلى الله وعلى رسوله فقلت يا رسول الله والذي بعثك بالحق ما ملكت حين رأيت أبا يزيد بمجموعة يدها إلى عنقه بالحبل إن قلت ما قلت -

(حدثنا) الشيخ الامام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله أملاء أنبا أبو عمرو اسمعيل بن نجيد السلمي ثنا ابراهيم بن عبد الله البصري ثنا أبو عاصم النبيل أنبا ابن أبي ذئب عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ذكوان عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها بأسير وعندها نسوة فلهينها عنه فذهب الأسير فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا عائشة اين الأسير؟ فقالت نسوة كن عندي فلهينني عنه فذهب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع الله يدك وخرج فارس في اثره فجىء به فدخل النبي صلى الله عليه وسلم وإذا عائشة رضي الله عنها قد انخرجت يديها فقال مالك؟ قالت يا رسول الله انك دعوت على بقطع يدي وأنا معلقة يدي انتظر من يقطعها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أجننت؟ ثم رفع يديه وقال اللهم من كنت دعوت عليه فأجعله له كفارة وطهوراً -

باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان والكبير وغيرهما

(أخبرنا) أبو أحمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد أن ابا بكر الصديق رضي الله عنه بعث جيوشاً إلى الشام فخرج يمشى مع يزيد بن أبي سفيان وكان أمير ربيع من تلك الأرباع فرعوا ان يزيد قال لابي بكر الصديق رضي الله عنه إنا ان تركب وإنا ان نزل فقال له أبو بكر رضي الله عنه ما انت بنازل ولانا براكب اني احتسب خطاي هذه في سبيل الله قال انك ستجد قوما زعموا انهم حبسوا انفسهم لله فذريهم وما زعموا انهم حبسوا انفسهم له، وستجد قوما لخصوا عن اوساط رؤسهم من الشعر فأضرب ما لخصوا عنه بالسيف، وانى موصيك بعشر لا تقتل امرأة ولا صبياً ولا كبيراً هراماً ولا تقطن شجرة مثمراً ولا تحرقن نخل ولا تعقرن شاة ولا بعيراً إلا ملاكاً ولا تحرقن نخلاً ولا تفرقنه ولا تغفل ولا تبجن (ورويانا) في حديث الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه كما مضى في مسألة التحريق -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر وقالنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أي طالب أنبا عبد الوهاب

ابن عطاء أنبا روح بن القاسم عن يزيد بن أبي مالك الشامي قال جهز أبو بكر الصديق رضي الله عنه يزيد بن أبي سفيان بعثه الى الشام امير افشى معه - وذكر الحديث بمعناه -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الخافظ ثنا أبو العباس ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني صالح بن كيسان قال لما بعث أبو بكر رضي الله عنه يزيد بن أبي سفيان الى الشام على ربيع من الارباع نخرج أبو بكر رضي الله عنه معه يوصيه ويؤيد ركب وأبو بكر يمشي فقال يزيد يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم إنا ان تركب وإنا ان نزل فقال ما أنت بنازل وما أنا براكب اني أحتسب خطي هذه في سبيل الله يا يزيد إنكم ستقدمون بلادا تؤتون فيها باصناف من الطعام فسيوا الله على اولها واحمدوه على آخرها، وانكم ستجدون اقواما قد حبسوا أنفسهم في هذه الصوامع فآثر كؤهم وما حبسوا له انفسهم، وستجدون اقواما قد اتخذ الشيطان على رؤسهم مقاعد يعني الشمامسة فاضربوا تلك الاعناق، ولا تقتلوا كبيرا هرا ولا امرأة ولا وليدا ولا تحربوا عمرا ولا تقطعوا شجرة الا لنفع ولا تعقرن بهيمة الا لنفع ولا تحرقن نخلا ولا تفرقنه ولا تغدر ولا تمثل ولا تجبن ولا تغبل (ولينصرن الله من ينصره ورسله بالغيب ان الله قوي عزيز) أستودعك الله واقربك السلام - ثم انصرف - (وبأسناده) عن ابن اسحاق حدثني محمد بن جعفر بن الزبير وقال لي هل تدري لم فرق أبو بكر رضي الله عنه وأمر بقتل الشمامسة ونهى عن قتل الرهبان فقلت لا اراه الا لخبس هؤلاء انفسهم فقال اجل ونحن الشمامسة يلقون القتال فيقاتلون دون الرهبان وان الرهبان دأبهم ان لا يقاتلوا وقد قال الله عز وجل (وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم) -

(أخبرنا) أبو نصر بن قعدة أنبا أبو الفضل بن خميرويه أنبا أحمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبدالله بن المبارك عن معمر عن أبي عمر ان الجوني ان ابا بكر رضي الله عنه بعث يزيد بن أبي سفيان الى الشام فمشى معه يشيعه قال يزيد بن أبي سفيان إني اكره ان تكون ماشيا وانا راكب قال فقال انك نخرجت غازيا في سبيل الله وإني احتسب في مشي هذا معك ثم اوصاه فقال لا تقتلوا صبيا ولا امرأة ولا شيخا كبيرا ولا مريضا ولا راهبا ولا تقطعوا مشرا ولا تحربوا عامرا ولا تذبجوا بعير او لا بقره الا لما كل ولا تغرقوا نخلا ولا تحرقوه -

(وقد روى في ذلك) عن النبي صلى الله عليه وسلم (أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا يحيى بن آدم وعبيد الله بن موسى عن حسن بن صالح عن خالد بن الفزر حدثني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انطلقوا باسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله لا تقتلوا شيخا فانيا ولا طفلا ولا صغيرا ولا امرأة ولا تغلوا وضموا غنائمكم وأصلحوا وأحسنوا ان الله يحب المحسنين -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل القاضي ثنا ابن أبي اويس ثنا ابراهيم بن اسمعيل (ح وأخبرنا) أبو عبدالله محمد بن الفضل بن نظيف الفراء المصري بمكة رحمه الله ثنا أبو بكر أحمد بن محمد (١) بن أبي الموت ا. ا. ا. أنبا أحمد بن حماد زغبة (٢) ثنا سعيد بن الحكم ثنا ابراهيم بن اسمعيل بن أبي حبيبة (٣) ثنا داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا بعث جيشا وفي رواية ابن أبي اويس قال عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان اذا بعث جيوشه - قال اخرجوا باسم الله تقاتلون في سبيل الله من كفر بالله، لا تغدروا ولا تمثلوا ولا تغلوا ولا تقتلوا الولدان ولا اصحاب الصوامع - ليس في رواية المصري قوله ولا تغلوا والباقي مثله -

(أخبرنا) عبدالله بن يوسف أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عاصم بن علي ثنا قيس بن الربيع عن عمر مولى عتبة القرشي عن زيد بن علي عن أبيه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال كان نبي الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث جيشا من المسلمين الى المشركين قال انطلقوا باسم الله - فذكر الحديث وفيه ولا تقتلوا وليدا طفلا ولا امرأة

(١) مد - أبو أحمد محمد - كذا (٢) في مد - أحمد بن حماد بن عتبة - وهو تحريف - ح (٣) مد - خيصة - وهو تحريف - ح

ولا شيخا

ولا شيعا كبيرا ولا تفودن عينا ولا تعقرن شجرة الا شجرة ايمنكم قتالا او يحجز بينكم وبين المشركين ولا تملوا بأادي ولا بهيمة ولا تغدروا ولا تغلوا - في هذا الاسناد ارسال وضعف وهو بشوا هده مع ما فيه من الآثار يقوى والله اعلم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن احمد الأصبغاني ثنا الحسن بن الجهم ثنا الحسين بن الفرج ثنا محمد بن عمر حدثني ابن صفوان وعطاف بن خالد عن خالد بن زيد قال خرج مع (١) رسول الله صلى الله عليه وسلم مشيعا لاهل مؤتة حتى بلغ ثنية الوداع فوقف ووقفوا حوله فقال اغزوا باسم الله فقاتلوا عدو الله وعدوكم بالشام وستجدون فيهم رجالا في الصوامع معتزلين من الناس فلا تعرضوا لهم وستجدون آخرين للشيطان في رؤسهم مفاحص فافلقوها بالسيوف ولا تقتلوا امرأة ولا صغيرا ضرا ولا كبيرا فانيا ولا تقطن شجرة ولا تعقرن نخلا ولا تهدموا بيتا - وهذا ايضا منقطع وضعيف - (وقد أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أنبا أبو محمد عبد الله بن احمد بن سعد الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن ابراهيم العبدى ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير أبو زكريا حدثني المغيرة بن عبد الرحمن المخزومي عن أبي الزناد حدثني المرقع بن صبيح عن جده رباح بن الربيع انى حظلة الكاتب انه أخبره انه خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاهما وخالد بن الوليد على مقدمته فر رباح وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على امرأة مقتولة مما اصابته المقدمة فوقفوا ينظرون اليها ويتعجبون من خلقها حتى لحقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ناقه له قال ففرجوا عن المرأة فوقف رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها ثم قالها ما كانت هذه تقاتل قال ثم نظر في وجوه القوم فقال لأحداهم الحق خالد بن الوليد فلا يقتلن ذرية ولا عسيفا - قال البخارى رباح بن الربيع اصح ومن قال رباح فهو وهم - كذا قال أبو عيسى -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا حماد بن زيد ووهيب بن خالد عن ايوب السختياني عن رجل عن ابيه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل الوصفاء والعسفاء -

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا زهير بن معاوية عن يزيد بن أبي زياد عن زيد بن وهب عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه قال اتقوا الله في الفلاحين فلا تقتلوهم الا ان ينصبوا لكم الحرب - (وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا عبد الرحيم الرازى عن اشعث عن أبي الزبير عن جابر قال كانوا لا يقتلون تجار المشركين -

باب قتل من لاقتال فيه من الكفار جائز

وان كان الاشتغال بغيره اولى

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الحميد الحارثى ثنا (ح) قال وأخبرني أبو عمرو هو ابن حمدان ثنا الحسن بن سفيان ثنا عبد الله بن براد ثنا (٢) أبو اسامة عن جريد بن أبي بردة بن أبي موسى عن ابيه قال لما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من حنين بعث ابا عامر على جيش او طاس فاقى دريد بن الصمة فقتل دريد وهزم الله اصحابه - وذكر الحديث الى ان قال عن أبي موسى فلما رجعت الى النبي صلى الله عليه وسلم دخلت عليه وهو في بيت على سرير مرمل وعنده فراش قد اترد مال السرير بظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم وجنبه فأخبرته بنجوى وخبر أبي عامر

(١) كذا - (٢) من ف -

(باب من رأى قتل من لاقتال فيه)

قال

وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن براد وانحراه جميعا عن أبي كريب عن أبي اسامة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحاق بن يسار في قصة او طاس قال فادرك ربيعة بن رفيع دريد بن الصمة فأخذ بمحطام جملة وهو يظن انه امرأة وذلك انه كان في شجاره فاذا هو برجل فأناخ به فاذا هو شيخ كبير واذا هو دريد ولا يعرفه الغلام فقال دريد ماذا تريد؟ قال قتلك قال ومن انت؟ قال ربيعة بن رفيع السلمي ثم ضربه بسيفه فلم يفن شيئا فقال دريد بئس ما سلحتك امك خذ سيفي هذا من مؤخر الشجار ثم اضرب به وارفع عن العظام واخفض عن الدماغ فاني كذلك كنت اقتل الرجال - فقتله -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمر وثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي قتل يوم حنين دريد بن الصمة ابن خمسين ومائة سنة في شجار لا يبيط طبع الجاوس فذكر لاني صلى الله عليه وسلم فلم ينكر قتله (قال الشافعي) وقتل اعمى من بني قريظة بمد الاسار وهذا يدل على قتل من لا يقاتل من الرجال البالغين اذا أبي الاسلام والجزية (قال الشيخ) هو الزبير ابن باطا القرظي قد ذكرنا قصته فيما مضى -

(وأخبرنا) أوعلى الروذباري أنبا أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم عن حجاج عن قتادة عن الحسن بن سمرة بن جندب رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتلوا شيوخ المشركين واستبقوا شرخهم - (قال الشافعي) واوجاز أن يعاب قتل من عدا الرهبان لمعنى انهم لا يقاتلون لم يقتل الاسير ولا الجريح المثبت وقد ذفف على الجرحي بحضرة رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم أبو جهل بن هشام ذفف عليه ابن مسعود وغيره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا عبد الوهاب بن عطاء أنبا سليمان التيمي عن انس بن مالك رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ينظر ما صنع أبو جهل؟ قال فانطلق عبد الله بن مسعود رضى الله عنه فوجده قد ضربه ابنا عفراء فزلى فأخذ بلحيته قال انت أبو جهل؟ قال وهل فوق رجل قتلتموه او قتله قومه - انحراه البخاري ومسلم في الصحيح من اوجه عن سليمان التيمي -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا أبو وكيع عن أبي اسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال لما كان يوم بدر انتهت الى أبي جهل وهو مصرع فضربه بسيفي فما صنع

ذكر فيه قتل دريد وكان شيخا و قتل الزبير بن باطا يوم قريظة وكان اعمى - قلت - دريد كان ذارأى، وظهر مثله اشد من ضرر المقاتل وسيأتى من كلام البيهقي ايضا (انه كان ذارأى) واما الهرم الذي لا يقاتل وليس له رأى فهو ملحق بالاطفال واما الزبير وغيره من بني قريظة فانما استحل عليه السلام دماءهم لمظاهرة لهم الاحزاب عليه وكانوا في عهد فرأى ذلك نقضا لعهدهم، كذا قال أبو عبيد وذكر البيهقي ذلك فيما بعد في باب نقض العهد من ابواب الجزية وذكر البيهقي فيما تقدم في باب ما يفعل بالبالغين (ان الزبير سأل ثابت بن قيس ان يقتله فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فأمره بقتله) ثم ذكر البيهقي حديث الحسن (عن سمرة اقتلوا شيوخ المشركين واستبقوا شرخهم) - قلت - فيه امر ان - احدهما - ان في سننه الحجاج بن ارطاة ضعفه البيهقي في باب الوضوء من لحوم الابل وقال في باب الدية ارباع (مشهور) بالقد ليس وانه يحدث عن من لم يلقه ولم يسمع منه قاله الدارقطني) - والثاني - ان اكثر الحفاظ لا يثبتون سماع الحسن من سمرة في غير حديث العقيدة كذا قال البيهقي في باب النهي عن بيع الحيوان بالحيوان ثم على تقدير صحة الحديث لم يرد بالشيوخ الهرميين وقد ذكر البيهقي الحديث في كتاب المعرفة وفي آخره يعني الصغار ثم قال البيهقي (فاذا كان المراد بالشرح الصغار فالمراد بالشيوخ في مقابلتهم الرجال والشيوخ المسنون) ثم حكى البيهقي (عن الشافعي انه قال ونوجاز أن يعاب قتل من عدا الرهبان لمعنى انهم لا يقاتلون لم يقتل الاسير ولا الجريح -

شيئا وندر سيفه فضرته ثم أتيت به النبي (١) صلى الله عليه وسلم في يوم حار كما نأقل من الأرض فقلت يا رسول الله هذا عدواقة أبو جهل قد قتل فقال النبي صلى الله عليه وسلم الله قد قتل قلت آله لقد قتل قال فانطلق بنا فأرنا به فناء فنظر إليه فقال هذا كان فرعون هذه الأمة - كذا قال عن عمرو بن ميمون والمحفوظ عن أبي اسحاق عن أبي عبيدة عن أبيه وقدمضى ذلك - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو عمرو بن السالك ثنا حنبل بن اسحاق ثنا ابراهيم بن مهدي ثنا ابن المبارك أنبا هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الزبير أنه كان مع أبيه يوم اليرموك فلما انهزم المشركون وحمل بحمل يميز على جرحهم (قال الشافعي رحمه الله) ولا أعلم يثبت عن أبي بكر رضى الله عنه خلاف هذا ولو كان (ثبت لكان يشبه ان يكون امرهم بالجد على قتال من يقاتلهم ولا يتشاغلوا بالمقام - ٢) على موضع هؤلاء (قال الشيخ) وإنما قال هذا لأن الروايات التي ذكرناها عن أبي بكر رضى الله عنه كلها مراسيل الا انها رويت من اوجه ورواها ابن المسيب وهو حسن المرسل وذكر (الشافعي رحمه الله) في رواية أبي عبد الرحمن البغدادي عنه حديث الرقع ثم ضعفه بأن مرقعا ليس بالمعروف وذكر حديث ايوب عن رجل عن أبيه ثم قال وهذا كالذي ذكرنا من قبله مجهول - واما حديث ابراهيم بن اسمعيل بن أبي حبيبة فلم يذكره الشافعي وهو اضعف مما رده بالجهالة والله اعلم -

باب امان العبد

(حدثنا) الامام ابو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله املاء ثنا أبو عمرو واسمعيل بن نجيد السلمى ثنا محمد بن ايوب

(١) في مسند أبي داود الطيالسي فأخذه فضرته ثم أتيت النبي - ح (٢) سقط من - ف -

الى ان قال ولا أعلم يثبت عن أبي بكر خلاف هذا -

ثم قال البيهقي (وإنما قال هذا لأن الروايات التي ذكرناها عن أبي بكر كلها مراسيل الا انها رويت من اوجه ورواها ابن المسيب وهو حسن المرسل) - قلت - قد كفانا مؤنة البحث مع امامه فان الشافعي يحتج بالمرسل في مواضع - منها - ان يروى من وجه آخر مرسل او يكون من مراسيل ابن المسيب على ما ذكره ابن الصلاح وغيره وقد وجد هذان الامران ههنا وروى ايضا مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه ذكرها البيهقي في الباب السابق وذكر فيه حديث على وقال في آخره (وهو بشواهد مع ما فيه من الآثار يقوى) وماروى في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم مما لم يذكره البيهقي ما اخرج الطحاوي في شرح الآثار فقال ثنا ابن أبي داود يعني ابراهيم ثنا اصبح بن الفرج ثنا على بن حاس عن ابان بن تغلب عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث سرية قال لا تقتلوا شيخا كبيرا - وهذا السند رجاله ثقات ما خلا ابن عباس فانه متكلم فيه واخرج له الحاكم في المستدرک وابن بريدة ثقة سواء كان سليمان او عبدالله واصل الحديث في صحيح مسلم وفي غيره من حديث سليمان وحكى البيهقي في كتاب المعرفة عن الشافعي انه قال ويترك قتل الرهبان اتباعا لابي بكر رضى الله عنه ونص في هذا الكتاب على قتل من لا قتال فيه سوى الرهبان ونص على انه إنما قاله في الرهبان اتباعا لقياسا ثم ذكر البيهقي في الكتاب المذكور اثر ابي بكر من وجوه ثم قال وفي كل هذه الروايات ذكر الشيخ الكبير فان كان يتبع ابا بكر في الرهبان فليتبعه في الكبير ويشبه ان يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما ينكر قتله يعني دريد الما كان فيه من رأى الحرب وتديب القتال ثم ذكر في هذا الكتاب اعنى السنن (عن الشافعي انه ضعف حديث الرقع بأنه ليس بالمعروف) - قلت - بل هو معروف اخرج له ابن حبان في صحيحه والحاكم في مستدرکه وروى عنه ابو الزناد ويونس بن أبي اسحق وموسى بن عقبة وغيرهم وقال الذهبي في الكاشف ثقة وحديثه هذا اخرج ابن حبان في صحيحه كما تقدم واخرج البيهقي في كتاب المعرفة وقال اسناد لا بأس به -

(باب امان العبد)

قال

ابن (١) يحيى الرازي أنبا محمد بن كثير ثنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذمة المسلمين واحدة يسي بها ادناهم فمن أخفر مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه عدل ولا صرف (ومن والى مؤمناً بغير اذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه عدل ولا صرف-٢) رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن كثير وخرجه مسلم من وجه آخر عن الثوري (وقدمضى) حديث قيس بن عباد عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ذمة المسلمين واحدة يسي بها ادناهم - ومضى ذلك في حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني اسمعيل بن محمد بن الفضل أنبا جدي ثنا ابراهيم بن حمزة الزبيري ثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يجير على امتي ادناهم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس الاموي ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا سعيد بن عامر ثنا شعبة بن الحجاج عن عاصم الاحول عن فضيل بن زيد قال كنا مصافى العد وقال فكتب عبد في سهم امانا للتشركين فرماهم به بخاؤا فقالوا قد آمنتمونا قالوا لم تؤمنكم انما آمنكم عبد فكتبوا فيه الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فكتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان العبد من المسلمين وذمة ذمتهم وامنهم (٣) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الوليد ثنا جعفر بن احمد ثنا الحسن بن عيسى عن ابن المبارك عن معمر بن زياد بن مسلم ان رجلاً من الهند قدم بامان عبد ثم قتله رجل من المسلمين قال فبعث عمر بن عبد العزيز بديته الى ورثته - وقد روى في حديث اهل البيت (ما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر محمد بن (داود بن - ٤) سليمان الصوفي قال قرىء على أبي علي محمد بن محمد بن الأشعث الكوفي بمصر وانا اسمع قال حدثني أبو الحسن موسى بن اسمعيل بن موسى بن جعفر ابن محمد بن (علي بن - ٤) الحسين بن علي بن أبي طالب ثنا أبي اسمعيل عن ابيه عن جده (جعفر بن محمد عن ابيه عن جده - ٤) علي بن الحسين عن ابيه الحسين بن علي بن ابيه علي ابن أبي طالب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس للعبد من الغنيمة شيء الا نثرى المتاع وامانه جائز اذا هو اعطى (٥) القوم الامان -

باب امان المرأة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا السري بن خزيمة ثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك (ح وحدثنا) أبو جعفر كامل بن احمد المستملي أنبا أبو سهل بشر بن احمد الاسفرائيني ثنا أبو سليمان داود بن الحسين البيهقي نحسرو مجرد ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبي النضر أن ابا مرة مولى ام هاني بنت أبي طالب اخبره انه سمع ام هاني بنت أبي طالب رضي الله عنها تقول ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته عليها السلام تستره بثوب قالت فسلمت فقال من هذه؟ فقلت ام هاني بنت أبي طالب فقال مرحبا بام هاني فلما فرغ من

(١) ١٠ - عن (٢) سقط من ف (٣) كذا (٤) من ف (٥) ف - وامانه جائز وامان المرأة جائز اذا هي اعطت -

ذكر فيه حديث المسلمون تتكافأ دماؤهم وهم يد على من سواهم ويسعى بذمتهم ادناهم) - قلت العبد لم يدخل في الحديث لأن دمه لا يكافئ دم الحر ولا ديتته ديتته - فان قيل - المرأة تدخل وان لم تكافئ ديتها دية الرجل - قلنا - دما يكافئ دمه وديتها تكافئ دية النساء ودية العبد لا تكافئ دية غيره من العبيد لاختلاف قيمهم ويدل على ان العبد لم يدخل في الحديث قوله وهم يد على من سواهم - اذ العبد لا يدينه على غيره وانما اليد الاحرار فاذا المراد الاحرار من الموالي ومن لاعشيرة له ردا على الجاهلية لأنهم كانوا لا يعتدون باجازة من لاعشيرة له -

غسله قام فصل ثمان ركعات ملتحفا في ثوب واحد فلما انصرف قلت يا رسول الله زعم ابن امي علي بن ابي طالب انه قاتل رجلا اجرته فلان بن هبيرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اجرتنا من اجرت يا ام هاني قلت ام هاني وذلك ضحى - لفظ حديث يحيى بن يحيى وفي حديث القعنبى ثم انصرف فقلت - والباقي سواء - رواه البخارى في الصحيح عن القعنبى ورواه - لم عن يحيى بن يحيى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو محمد عبد الرحمن بن أحمد المقرئ وأبو صادق محمد بن أحمد ابن محمد الطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني ابن ابي ذئب عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي مرة مولى عقيل بن أبي طالب رضى الله عنه عن ام هاني رضى الله عنها قالت اجرت حموين لى من المشركين فدخل على بن ابي طالب رضى الله عنه فتلفت عليها ليقتلها وقال لم تجيرى (١) المشركين فقالت والله لا تقتلها حتى تبتدأ بي قبلها فخرجت وقالت أغلقوا دونه الباب وذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته فقال ما كان ذلك له وقد آمننا من آمننا وأجرنا من أجرنا -

(أخبرنا) أبو عبد الله وأبو بكر وأبو محمد وأبو صادق قالوا ثنا أبو العباس أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عياض بن عبد الله عن محرمة بن سليمان عن كريب مولى ابن عباس عن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما ان ام هاني بنت ابي طالب حدثته انها قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم لم زعم ابن امي علي انه قاتل من اجرت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أجرنا من أجرنا -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو اسامة عن سفيان عن الأعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضى الله عنها قالت ان كانت المرأة لتأخذ على المسلمين فيجوزون ذلك لها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني ابن لميعة عن موسى بن جبير الانصارى عن عراك بن مالك الغفارى عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسل اليها زوجها أبو العاص بن الربيع ان خذى لى امانا من ابيك فخرجت فأطلعت رأسها من باب حجرتها والنبي صلى الله عليه وسلم فى صلاة الصبح يصلى بالناس فقالت ايها الناس انا زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم واني قد اجرت ابا العاص فلما فرغ النبي صلى الله عليه وسلم من الصلاة قال ايها الناس انى لم اعلم بهذا حتى سمعتموه ألا وانه يجير على المسلمين ادناهم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني يزيد بن رومان قال لما دخل أبو العاص بن الربيع على زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم واستجار بها خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الصبح فلما كبر فى الصلاة صرخت زينب ايها الناس انى قد اجرت ابا العاص بن الربيع فلما سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلاته قال ايها الناس هل سمعتم ما سمعت قالوا نعم قال أما والذي نفس محمد بيده ما علمت بشيء مما كان حتى سمعت منه ما سمعتم، انه يجير على المسلمين ادناهم ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على زينب فقال اى بنية اكرمى مثواه ولا يقربك فانك لا تحلين له ولا يحل لك - هكذا أخبرنا فى كتاب المغازى منقطعا وحدثنا به فى كتاب المستدرک عن يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة قالت صرخت زينب - فذكره -

(أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان بن سعيد عن وائل بن داود عن عبد الله الجبى عن زينب رضى الله عنها قالت قلت للنبي صلى الله عليه وسلم ان ابا العاص بن الربيع ان قرب فابن عم وان بعد فأبو ولد واني قد اجرته فأجازه (٢) النبي صلى الله عليه وسلم - وقيل عن عبد الله ان زينب

(١) كذا (٢) ف - فأجازه -

رضي الله عنها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم وهو مرسل -

باب كيف الامان

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي أن أبا عبد الله محمد بن يعقوب ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أن أبا جعفر بن عون أن أبا الأعمش عن أبي وائل قال جاءنا كتاب عمر رضي الله عنه، وإذا حاصرتم قصرًا فأرادوكم أن ينزلوا على حكم الله فلا تنزلوهم فانكم لا تدرون ما حكم الله فيهم ولكن أنزلوهم على حكمكم ثم اقضوا فيهم ما أحببتهم وإذا قال الرجل للرجل (لا تخف فقد آمنه وإذا قال مترس فقد آمنه وإذا قال له اظنه - ١) لا تدهل (٢) فقد آمنه فإن الله يعلم الالسنة (ورواه الثوري عن الأعمش فقال في آخره وإن قال لا تدهل فقد آمنه فإن الله يعلم الالسنة - ١)

(أخبرناه) أبو نصر بن قتادة أن أبا عمرو بن مطر ثنا أبو خليفة ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان عن الأعمش عن أبي وائل قال جاء كتاب عمر رضي الله عنه ونحن محاصرون قصرًا - فذكره بمعناه -

(حدثنا) أبو عبد الله الحافظ لفظًا وأبو سعيد بن أبي عمرو وقراءة عليه قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هلال بن العلاء الرقي ثنا عبد الله بن جعفر ثنا المعتمر بن سليمان ثنا سعيد بن عبيد الله ثنا بكر بن عبد الله المزني وزياد بن جبير عن جبير بن حية قال بعث عمر رضي الله عنه (الناس من أفاء الأمصار يقاتلون المشركين قال فبينما عمر رضي الله عنه - ٣) كذلك إذ أتى برجل من المشركين من أهل الأهواز قد أسر فلما أتى به قال بعض الناس لله من أن يسرك أن لا تقتل قال نعم وما هو قال إذا قربوك من أمير المؤمنين فكلكم فقل أني أفرق إن أكلتم فيقول لا تفرق فإن أراد قتلك فقل أني في أمان أنك قلت لا تفرق قال فحفظها الرجل فلما أتى به عمر رضي الله عنه قال له في بعض ما يسأله عنه أني أفرق يعني فقال لا تفرق قال فلما فرغ من كلامه ساء له عما شاء الله ثم قال له إنى قاتلك قال فقال قد آمنتني فقال ويحك ما آمنتك قال قلت لا تفرق قال صدق إمامي (٤) فاسلم قال نعم فاسلم - ثم ذكر الحديث بطوله -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن أبا الربيع بن سليمان أن أبا الثقفى عن حميد عن انس بن مالك رضي الله عنه قال حاصرنا ناستر فنزل الهرمزان على حكم عمر رضي الله عنه فقدمت به على عمر رضي الله عنه فلما انتهينا إليه قال له عمر رضي الله عنه تكلم قال كلام حتى أو كلام ميت قال تكلم لا بأس قال أنا وإياكم معاشر العرب ما خلى الله بيننا وبينكم كنا نتعبدكم ونقتلكم ونعصبكم فلما كان الله معكم لم يكن لنا يدان فقال عمر رضي الله عنه ما تقول فقلت يا أمير المؤمنين تركت بعدى عدوا كثيرا وشوكة شديدة فإن يقتله يأس القوم من الحياة ويكون أشد لشوكتهم فقال عمر رضي الله عنه استحي قاتل البراء بن مالك ومجزأة بن ثور؟ فلما خشيت أن يقتله قلت ليس إلى قتله سبيل قد قلت له تكلم لا بأس فقال عمر رضي الله عنه ارتشيت واصبت منه فقال والله ما ارتشيت ولا اصبت منه قال لنا تبنى على ما شهدت به بغيرك أو لأبدان بعقوبتك قال فخرجت فلقيت الزبير بن العوام رضي الله عنه فشهد معي وأمسك عمر رضي الله عنه واسلم يعني الهرمزان وفرض له -

باب نزول أهل الحصن أو بعضهم على حكم الامام أو غير

الامام اذا كان المنزول على حكمه مأمونا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا محمد بن أيوب أخبرني أبو الوليد ثنا شعبة أن أبا نبي سعد بن إبراهيم

(١) سقط من ف (٢) ف - لا يدخل وفي التاج قال الليث لا دهل بالنبطية معناها لا تخف - ح (٣) من ف (٤) كذا والصواب - إما لا - بكسر الهمزة وتشديد الميم أي ان كنت لأسبيل إلى قتلك - ح -

قال

(٢٤)

قال سمعت لبإمامة بن سهل بن حنيف يحدث عن أبي سفيان الخدري رضي الله عنه ان اهل قريظة نزوا على حكم سعد فارسل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فجااء فقال قوما الى سيدكم او خيركم فقعده عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان هؤلاء قد نزلوا على حكمك قال فاني احكم ان تقتل مقاتلتهم - رواه البخاري في الصحيح عن أبي الوليد وانخرجه مسلم من حديث شعبة -

(واخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا احمد بن سلمة وعبدالله بن محمد قالنا ثنا محمد بن رافع والحسين ابن منصور قالنا ثنا عبدالله بن نمير ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت اصيب سعد يوم الخندق رماه رجل من قريش يقال له حبان بن العرقة رماه في الاكل فضرب عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم خيمة في المسجد ليوده من قريش فلما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخندق ووضع السلاح واغتسل أتاه جبريل عليه السلام وهو ينفض رأسه من الغبار فقال قد وضعت السلاح؟ والله ما وضعتها اخرج اليهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني؟ قال ههنا وأشار الى بني قريظة فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم فنزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فرد الحكم فيهم الى سعد قال فاني احكم فيهم ان تقتل المقاتلة وتسبي الذرية وتقسم اموالهم - قال أبي فاخبرت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لقد حكمت فيهم بحكم الله - رواه البخاري في الصحيح عن زكريا بن يحيى ورواه مسلم عن أبي بكر ابن أبي شيبة وغيره كلهم عن ابن نمير -

(اخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو عبدالله الصفار ثنا احمد بن مهران ثنا عبيد الله بن موسى ثنا سفيان (ح واخبرنا) أبو عبدالله ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث اميرا على جيش او صاه بتقوى الله في خاصة نفسه وبمن معه من المسلمين خيرا - وذكر الحديث قال واذا حاصرت اهل حصن فأرادوك ان تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم فانك لاتدرى أتصيب حكم الله ام لا - زاد فيه وكيع عن سفيان ولكن أنزلوهم على حكمكم ثم اقضوا فيهم بعد ما شئتم -

(اخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا محمد بن سليمان الانباري ثنا وكيع عن سفيان - فذكره انخرجه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم عن يحيى بن آدم وانخرجه من حديث وكيع (وروينا) في ذلك عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الباب قبله -

باب الكافر الحربى يقتل مسلما ثم يسلم لم يكن عليه قود

(اخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبدالله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا عبد العزيز ابن أبي سلمة (ح واخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا احمد بن جعفر القطيعي ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا حجين ابن المثني ثنا عبد العزيز بن أبي سلمة عن عبدالله بن الفضل عن سليمان بن يسار عن جعفر بن عمر والضمري قال خرجت مع عبيد الله بن عدى بن الخيار الى الشام فلما قدمنا حمص قال لي (عبيد الله هل لك في وحشى نسأله عن قتل حمزة وقال أبو داود في روايته عن عبد العزيز ثنا - ۱) عبدالله بن الفضل الهاشمي عن سليمان بن يسار عن عبيد الله بن عدى بن الخيار، كذا في كتابي قال اقبلنا من الروم فلما قربنا من حمص قلنا لومررنا بوحشى نسأله عن قتل حمزة فلقينا رجلا فذكرنا ذلك له فقال هو رجل قد غلب عليه الخمر فان ادركته وهو صاح لم تسأله عن شيء الا اخبر كما وان ادركته شاربا فلا تسأله فانطلقنا حتى انتهينا اليه فدلتني له شيء على بابه وهو جالس صباح فقال ابن الخيار؟ قلت نعم قال ما رأيتك منذ حملتكم الى امك بذي طوى اذ وضعتك فرأيت قد يدبك فمررت بها قال قلت جئناك نسألك عن قتل حمزة قال سأحد ثكما كما حدثت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ سألتني كنت عبدا لآل مطعم فقال لي ابن انسى مطعم ان انت قتلت حمزة بمعنى فانت حر فانطلقت يوم احد هي حررتي وانا رجل من الحبشة العب بها لعبيهم فخرجت يومئذ ما اريد ان اقتل احدا ولا اقتله الا حمزة فخرجت فاذا انا بجمزة كأنه

بغير اوراق ما يرفع له احد الا قعه بالسيف فهبته وبادرنى اليه رجل من بنى ولد سباع فسمعت حمزة يقول الى يا ابن مقطعة البظور فشد عليه فقتله وجعلت الودمنه فلذت منه بشجرة ومعى حربى حتى اذا استمكننت منه هنزت الحربه حتى رضيت منها ثم ارسلتها فوقعت بين ثندوتيه ونهز ليقوم فلم يستطع فقتلته ثم اخذت حربى ما قتلت احدا ولا قاتلته فلما جئت عتقت فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم اردت الهرب منه اريد الشام فاتانى رجل فقال ويحك يا وحشى والله ما ياتى هذا احد يشهد بشهادته الا خلى عنه فانطلقت فما شعربى الا وانا واقف على رأسه اشهد بشهادة الحق فقال او وحشى؟ قلت وحشى قال ويحك حدثنى عن قتل حمزة فانثأت احده كما حدثت كما قال ويحك يا وحشى غيب عنى وجهك فلا أراك فكنت اتقى ان يرانى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبض الله نبيه صلى الله عليه وسلم فلما كان من امر مسيلمة ما كان ثم انبعث اليه البعث ابتعثت معه وأخذت حربى فالتقينا (١) فبادرته انا ورجل من الانصار فربك اعلم أينما قتله (فان كنت انا قتلته - ٢) فقد قتلت خير الناس وشر الناس - قال سليمان بن يسار سمعت ابن عمر يقول كنت فى الجيش يومئذ فسمعت قائلا يقول فى مسيلمة قتله العبد الاسود - لفظ حديث أبى داود وحديث حجين بمعناه يزيد وينقص لم يذكر حديث الشرب ولا قوله ان كنت قتلته - وقد اخرج البخارى فى الصحيح عن أبى جعفر محمد بن عبدالله عن حجين بن المثنى -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن محمد وابراهيم بن أبى طالب وزكريا بن داود الخفاف قالوا ثنا الحسن بن محمد الزعفرانى ثنا حجاج عن ابن جريج أخبرنى يعلى بن مسلم عن سعيد بن جبير أنه سمعه يحدث عن ابن عباس رضى الله عنهما أن ناسا من اهل الشرك قتلوا فأكثر واو زنوا فأكثر واثم أتوا محمدا صلى الله عليه وسلم فقالوا ان الذى تقول وتدعو اليه احسن ولو تخبرنا ان لما عملنا كفارة فنزلت (الذين لا يدعون مع الله الها آخروا لا يقتلون النفس التى حرم الله الا بالحق ولا يزنون) ونزلت (يا عبادى الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله) الآية - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن حاتم وغيره عن حجاج بن محمد واخرج البخارى من وجه آخر عن ابن جريج -

(أخبرنا) أبو صالح بن أبى طاهر العنبرى أنبا جدى يحيى بن منصور القاضى ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن منصور وغيره قالوا ثنا أبو عاصم أنبا حيوة بن شريح أخبرنى يزيد بن أبى حبيب عن ابن شماس المهرى قال حضرنا عمرو بن العاص رضى الله عنه وهو فى سياقة الموت - فذكر الحديث قال فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبايعه على الاسلام فقلت ابسط يمينك ابايعك يا رسول الله فبسط يده فقبضت يدي فقال مالك يا عمرو؟ قلت اردت ان أشترط قال تشترط ماذا؟ قلت أشترط ان يغفر لى قال أما علمت يا عمرو وأن الاسلام يهدم ما كان قبله - وذكر الحديث - رواه مسلم فى الصحيح عن اسحاق بن منصور -

(حدثنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرنى أبو عبدالله محمد بن العباس ثنا أبو العباس الدغولى ثنا محمد بن عبدالكريم ثنا الهيثم بن عدى ثنا اسامة بن زيد عن القاسم بن محمد قال روى عبدالله بن أبى بكر رضى الله عنهما بسهم يوم انطائف فانقضت به بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم باربعين ليلة فمات - فذكر قصته قال فقدم عليه وقد ثقيف ولم يزل ذلك السهم عنده فأخرج اليهم فقال هل يعرف هذا السهم منكم احد فقال سعيد بن عبيد اخو بنى العجلان هذا سهم انا بريته ورشته وعقبته وانار ميت به فقال أبو بكر رضى الله عنه فان هذا السهم الذى قتل عبدالله بن أبى بكر فالحمد لله الذى اكرمه بيدك ولم يهنك بيده فانه اوسع لكما -

(وحدثنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرنى أبو على الحافظ أنبا محمد بن اسحاق بن ابراهيم ثنا محمد بن الصباح ثنا سفيان عن عمرو بن (٣) عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب قال كان عمر رضى الله عنه يصاب بالمصيبة فيقول اصيب زيد بن الخطاب رضى الله عنه فصبرت وأبصر قاتل اخيه زيد فقال له ويحك لقد قتلت لى اخا ما هبت الصبا الا ذكرته -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا احمد بن يونس

تبارك وتعالى من عبده؟ قال أن يراه قد غمس يده في القتال يقاتل حاسرا فترع عوف درعه ثم تقدم فقاتل حتى قتل -
 (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل بن محمد ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال
 قد بعث النبي صلى الله عليه وسلم عبدا لله بن مسعود وخبابا سرية وبعث دحية سرية وحده -
 (أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس الاصحم أنبا الربيع أنبا الشافعي ان رجلا من الانصار تخلف عن اصحاب
 يرمعون ف رأى الطير عكوا على مقتلة اصحابه فقال لعمر بن امية ما تقدم على هؤلاء العدو فيقتلونني ولا تخلف عن مشهد
 قتل فيه اصحابنا ففعل فقتل فرجع عمرو بن امية فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال فيه قولنا حسنا ويقال قال لعمر
 فهلا تقدمت فقاتلت حتى تقتل (قال الشافعي رحمه الله) وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرو بن امية الضمري
 ورجلا من الانصار سرية وحدهما وبعث عبدا لله بن انيس سرية وحده - وقد ذكرنا اسنادهما في هذا الكتاب -

باب الرجل يسرق من المغنم وقد حضر القتال

(أخبرنا) أبو سعيد احمد بن محمد الماليني أنبا أبو احمد عبد الله بن عدى الخافظ ثنا أبو يعلى ثنا جبارة ثنا حجاج بن تميم
 حدثني ميمون بن مهران عن ابن عباس رضى الله عنهما ان عبدا من رقيق الخمس سرقة من الخمس فرجع الى النبي صلى الله
 عليه وسلم فلم يقطعه فقال ما ل الله سرق بعضه بعضا - وهذا اسناد فيه ضعف (وقد روى) من وجه آخر عن ميمون بن
 مهران عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل (ورويانا) عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه ان رجلا سرق مغنما من المغنم
 فلم يقطعه -

باب الغلول قليله وكثيره حرام

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي وعبد الرحمن بن أبي حامد المقرئ وأبو صادق محمد بن احمد
 ان عطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري أنبا ابن وهب أخبرني مالك بن انس عن
 ثور بن زيد الدبلي عن سالم أبي النعيم مولى ابن مطيع عن أبي هريرة رضى الله عنه انه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله
 عليه وسلم الى خيبر فلم نغنم ذهبا ولا فضة انما غنمنا المتاع والاموال ثم انصرفنا نحو وادي القرى ومع رسول الله صلى الله
 عليه وسلم عبد أعطاه اياه رفاعه بن بدر رجل من بني ضبيب فينما هو يحيط رحل رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اتاه سهم
 عائر فأصابه فمات فقال له الناس هنيئا له الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلا والذي نفسي بيده ان الشملة التي غلها
 يوم خيبر من المغنم لم تصبها المقاسم لتشتعل عليه نارا بقاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بشراك او شرأكين فقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم شرأك من نار او شرأكان من نار - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر عن ابن وهب
 وانخرجه البخاري من وجه آخر عن مالك -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء أنبا أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد
 الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن سالم بن أبي الجعد عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنه قال كان علي ثقل
 النبي صلى الله عليه وسلم رجل يقال له كركرة فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو في النار فذهبوا ينظرون اليه
 فوجدوا عليه عباءة قد غلها - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عيينة -
 (أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عمر بن حفص المقرئ ابن الحمصي رحمه الله ببغداد أنبا احمد بن سلمان النجاد ثنا اسمعيل

(باب الغلول حرام)

قال

ابن

(٢٥)

ابن اسحاق ثنا عبدالله بن رجاء أبو عمر و الندائي ثنا عكرمة بن عمار عن سماك أبي زميل حدثني ابن عباس حدثني عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لما كان يوم حنين قتل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يعني ناسا فقالوا فلان شهيد وفلان شهيد حتى مر ا على رجل فقالوا فلان شهيد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلا اني رأيت في النار في عباة غلها او بردة غلها ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابن الخطاب اذهب فناد في الناس انه لا يدخل الجنة الا المؤمنون فخرجت فناديت في الناس انه لا يدخل الجنة الا المؤمنون - اخرجته مسلم في الصحيح من حديث عكرمة بن عمار -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبيد الله المنادي ثنا يزيد بن هارون ثنا يحيى بن سعيد (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر القاضي وأبو محمد بن أبي حامد المقرئ وأبو صادق المطارقالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبا ابن وهب أخبرني مالك بن انس والليث بن سعد عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن أبي عمرة عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه انه قال توفي رجل يوم خيبر وانهم ذكروا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم صاوا على صاحبكم فتغيرت وجوه الناس لذلك فزعم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان صاحبكم قد غل في سبيل الله ففتحنا متاعه فوجدنا خرزات من خرز يهود ما تساوي درهمين - لفظ حديث ابن وهب -

(أخبرنا) أبو الحسن بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا مسدد (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ واللفظ له أنبا أبو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد ثنا مسدد ثنا يحيى عن أبي حيان التيمي حدثني أبو زرعة بن عمرو بن جرير حدثني أبو هريرة رضي الله عنه قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فذكر الغلول فعظمه وعظم امره فقال لا الفين احدكم يوم القيامة على رقبته بعير له دغاء يقول يا رسول الله أغثنى اقول لا املك لك شيئا قد ابلفتك، لا الفين احدكم يحيى . يوم القيامة على رقبته شاة لها ثغاء يقول يا رسول الله أغثنى اقول لا املك لك شيئا قد ابلفتك، لا الفين احدكم يحيى . يوم القيامة على رقبته فرس لها حمحة يقول يا رسول الله أغثنى اقول لا املك لك شيئا قد ابلفتك، لا الفين احدكم يحيى . يوم القيامة على رقبته نفس لها صياح يقول يا رسول الله أغثنى اقول لا املك لك شيئا قد ابلفتك، لا الفين احدكم يوم القيامة على رقبته صامت يقول يا رسول الله أغثنى اقول لا املك لك شيئا قد ابلفتك (لا الفين احدكم يحيى . يوم القيامة على رقبته دقاع تخفق يقول يا رسول الله أغثنى اقول لا املك لك شيئا قد ابلفتك - ١) رواه البخاري في الصحيح عن مسدد -

(أخبرنا) أبو الحسن بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن اسحاق (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو عبدالله محمد بن عبد الله الصفار املاء ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن يحيى بن سعيد ابن حبان عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن أبي هريرة رضي الله عنه قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الغلول فعظمه ثم قال ليحذر احدكم ان يحيى . يوم القيامة ببعير على عنقه فيقول يا محمد أغثنى اقول اني لا اغني عنك شيئا اني قد بلفت، ويحيى . رجل على عنقه فرس له حمحة فيقول يا محمد أغثنى اقول اني لا اغني عنك شيئا اني قد بلفت، ويحيى . رجل على عنقه دقاع فيقول يا محمد أغثنى اقول لا اغني عنك شيئا قد بلفت - قال حماد وقد سمعته من يحيى بن سعيد بخاء به نحو ما من هذا - لفظ حديث أبي عبدالله الصفار - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن سعيد الدارمي عن سليمان بن حرب -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا الاسفاطي ثنا أبو الوليد ثنا أبو عوانة عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان عن ثوبان رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات وهو بريء من ثلاث

(١) من - ف -

ذكر في آخره من حديث أبي الوليد (ثنا أبو عوانة عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان عن ثوبان قال عليه السلام من مات وهو بريء من ثلاث) الحديث - قلت - اخرجته الترمذي عن قتيبة عن أبي عوانة بسنده الا انه لم يذكر معدان

من الكبر والغلول والدين دخل الجنة - قال أبو عيسى ورواه سعيد عن قتادة وقال الكثر بدل الكبر -

باب لا يقطع من غل في الغنيمات

ولا يحرق متاعه ومن قال يحرق

(أخبرنا) أبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسى ثنا أبو جعفر محمد بن محمد بن عبد الله البغدادي ثنا يوسف بن يعقوب ثنا إبراهيم بن بشار ثنا سفیان ثنا عمرو بن دينار سمع عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، وابن عجلان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قفل من غزوة حنين رهنه الناس يسألونه فخاصت به الناقة فخطفت رداءه شجرة فقال ردوا على ردائى أتخشون على البخل والله لو أفاء الله عليكم نعماً مثل سمر تهامة لقسمتها بينكم ثم لا تجدونى بخيلاً ولا جباناً ولا كذاباً ثم أخذ وبرة من وبرسنام البعير فرفعها وقال ما لى مما أفاء الله عليكم ولا مثل هذه الا الخمس والخمس مردود عليكم فلما كان عند قسم الخمس اتته رجل يستحله خياطاً او مخيطاً فقال ردوا الخياط والمخيط فان الغلول عار ونار وشار يوم القيامة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أخبرني احمد بن محمد العزى ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا محبوب بن موسى أنبأ أبو اسحاق الفزارى عن عبد الله بن شاذب حدثني عامر بن عبد الواحد عن عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اصاب غنيمة أمر بلالا فنادى فى الناس فيجيئون بنا ثمهم فيخمسها ويقسمها بقاء رجل بعد ذلك بزمام من شعر فقال يا رسول الله هذا فيما كنا اصبناه من الغنيمة قال سمعت بلالا ندى ثلاثاً؟ قال نعم قال فامنعك ان تجيء به قال فاعتذر قال كن انت تجيء به يوم القيامة فلن اقبله منك ، (وقد مضى) فى الباب قبله حديث عبد الله بن عمرو فى كركرة ولم يذكر فى شيء من هذه الروايات ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بتحريق متاع الغال -

(وفى ذلك دليل على ضعف ما أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن عبد الله الاصبهاني الزاهد ثنا الحسن بن علي ابن بحر البرى حدثني أبي أنبأ الوليد بن مسلم ثنا زهير بن محمد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر رضى الله عنهم احرقوا متاع الغال ومنعوه سهمه وضره - هكذا رواه غير واحد عن الوليد بن مسلم (وقد قيل) عنه مرسل -

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا الوليد بن عتبة وعبد الوهاب بن نجدة قالا ثنا الوليد عن زهير بن محمد عن عمرو بن شعيب ، قوله - لم يذكر عبد الوهاب منع سهمه ويقال ان زهيراً هذا مجهول وليس بالمكي -

(واما الحديث الذى أخبرنا) أبو نصر بن قتادة وأبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي قالا أنبأ أبو عمرو بن مطر ثنا إبراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى أنبأ عبد العزيز بن محمد (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ ثنا علي بن عيسى ثنا احمد بن نجدة القرشى ثنا سعيد

ثم اخرج من طريق سعيد عن أبي عوانة عن قتادة وذكر معدان ثم قال الترمذى ورواية سعيد اصح -

قال (باب لا يقطع من غل ولا يحرق متاعه)

ذكر فيه من حديث زهير بن محمد (عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده انه عليه السلام و ابا بكر وعمر احرقوا متاع الغال) الى آخره ثم قل (يقال ان زهيراً هذا مجهول وليس بالمكي) قلت - ذكر الحاكم هذا الحديث فى مستدركه وقال غريب صحيح وذكره أبو داود فى سننه وسكت عنه وقال الخافظ المزى فى اطرافه زهير بن محمد التميمي عن عمرو بن شعيب ابن

ابن منصور ثنا عبدالعزیز بن محمد (حدثني صالح بن محمد - ١) بن زائدة قال دخلت مع مسلمة بن عبد الملك ارض الروم فأتى رجل قد غل فسأل سألنا عنه فقال سمعت أبي يحدث عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا وجدتم الرجل قد غل فأحر قوامتاه واضربوه قال فوجدنا في متاعه مصحفاً فستل سالم عنه فقال به و تصدق ثمنه - لفظ حديث سعيد، فهذا ضعيف -

(وقد أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا أبو صالح الانطاكي ثنا أبو اسحاق عن صالح بن محمد قال غزونا مع الوليد بن هشام ومعنا سالم بن عبد الله بن عمر وعمر بن عبدالعزیز فغل رجل متاعاً فامر الوليد بمتاعه فأحرق وطيف به ولم يعطه سهمه - قال أبو داود وهذا اصح الحديثين روى غير واحد أن الوليد بن هشام حرق رجل زياد بن سعد وكان قد غل وضربه -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن ابراهيم الفارسي أنبأ أبو اسحاق ابراهيم بن عبد الله ثنا محمد بن سليمان بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل البخاري قال صالح بن محمد بن زائدة أبو واقد الليثي المدني تركه سليمان بن حرب منكر الحديث يروي عن سالم عن ابن عمر عن عمر دفعه من غل فأحر قوامتاه وقد روى ابن عباس عن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الغلول ولم يحرق (قال البخاري) وعليه (١) اصحابنا يحتجون بهذا في الغلول وهذا باطل ليس بشيء -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد قال سمعت يحيى بن معين يقول صالح بن محمد ابن زائدة ليس حديثه بذلك -

باب اقامة الحدود في ارض الحرب

قال الشافعي رحمه الله قد اقام رسول الله صلى الله عليه وسلم الحد بالمدينة والشرك قريب منها وفيها شرك كثير وواد عون وضرب الشارب بحنين والشرك قريب منه -

(أخبرنا) أبو جعفر محمد بن جعفر القره ميسيني بها أنبأ أبو الحسين محمد بن ابراهيم الكهيلي أنبأ الحضرمي ثنا عبد الله بن الحكم ثنا روح ثنا اسامة بن زيد عن ابن شهاب حدثني عبدالرحمن بن ازهر الزهري رضي الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين يتخلل الناس يسأل عن منزل خالد بن الوليد وأتى بسكران فأمر من كان عنده فضر به بما كان في ايديهم وحثار رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه من التراب - وذكر الحديث -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله الاصبهاني أنبأ الحسن بن الجهم ثنا الحسين بن الفرج اظنه عن الواقدي حدثني عبد الحميد بن جعفر عن ابيه عن جده في قصة خيبر وما اخرج من حصن الصعب بن معاذ قال وزقاق نجر فاهريقت وعمد يومئذ رجل من المسلمين فشرب من ذلك الخمر فرفع ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم فكره حين رفع اليه فخفقته بنعله وامر من حضره فخفقوه بنعالمهم وكان يقال له عبد الله الحمار وكان رجلاً لا يبصر عن الشراب فضر به رسول الله صلى الله عليه وسلم مراراً فقال عمر رضي الله عنه اللهم العنه ما اكثر ما يضر ب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعل يا عمر فانه يحب الله ورسوله -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا محمد بن وهب ثنا محمد بن سلمة عن أبي عبد الرحيم حدثني منصور عن أبي يزيد غيلان مولى كنانة عن أبي سلام الحبشي عن المقدم بن معدى كرب

(١) من ف (٢) كذا وليس هذه العبارة في التاريخ الكبير للبخاري وآخر عبارته في الغلول ولم يحرق - ح

عن ابيه عن جده عبد الله بن عمرو ثم ذكر هذا الحديث وقال ابن ابي حاتم في كتابه زهير بن محمد التميمي كان يكون بالمدينة ومكة انتهى كلامه وظهر بهذا كله ان زهير المذكور في هذا الحديث هو المنكي وليس بمجهول -

عن الحارث بن معاوية قال ثنا عبادة بن الصامت وعنده أبو الدرداء رضي الله عنهما (ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الى بعير من المقسم فلما فرغ من صلاته أخذ منه قردة بين اصبعيه وهي في وبرة - ١) فقال ألا ان هذا من غنائمكم وليس منه (٢) الا الخمس والخمس مردود عليكم فأدوا الخيط والمخيط واصغر من ذلك واكبر فان الغلول عار على اهله في الدنيا والآخرة وجاهدوا الناس في الله القريب منهم والبعيد ولا يأخذكم في الله لومة لائم وأقيموا حدود الله في السفر والحضر وعليكم بالجهاد فانه باب من ابواب الجنة عظيم ينجي الله به من الهم والنعم (رواه) أبو بكر بن أبي مریم عن أبي سلام عن المقدم بن معدى كرب انه جلس مع عبادة وأبي الدرداء والحارث بن معاوية الكندي فتذاكروا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الانحاس فقال عبادة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم في غزوة الى بعير - فذكره بنحوه وقال فيه واقيموا حدود الله في السفر والحضر -

(أخبرناه) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو عمرو بن مطر أنبا جعفر بن محمد بن الحسن بن المستفاض ثنا أبو عبد الله محمد بن عابد ثنا اسمعيل بن عياش ثنا أبو بكر بن أبي مریم - فذكره (وروى) أبو داود في المراسيل عن هشام بن خالد الدمشقي عن الحسن ابن يحيى الخشني عن زيد بن واقد عن مكحول عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم واقيموا الحدود في الحضر والسفر على القريب والبعيد ولا تبالوا في الله لومة لائم -

(أخبرنا) أبو بكر بن محمد أنبا أبو الحسين النسوي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود - فذكره (وروى) ذلك ايضا عن عطاء ابن أبي رباح عن عبادة بن الصامت -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحسن بن الربيع (ح وأخبرنا - أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن حميرويه أنبا أحمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع - ١) ثنا عبد الله بن المبارك عن كهمس عن هارون بن الاصم قال بعث عمر بن الخطاب رضي الله عنه خالد بن الوليد في جيش فبعث خالد ضرار بن الأزور في سرية في خيل فأغاروا على حى من بني اسد فاصابوا امرأة عروسا جميلة فأعجبت ضرارا فأسأ لها اصحابه فأعطوها اياه فوقع عليها فلما قفل ندم وسقط به في يده فلما رفع الى خالد أخبره بالذي فعل فقال خالد فاني قد اجزتها لك وطيبتهالك قال لاحق تكاتب بذلك الى عمر فكتب عمر أن ارضخه بالحجارة فجاء كتاب عمر رضي الله عنه وقد توفي فقال ما كان الله ليخزي ضرار بن الأزور -

باب من زعم لا تقام الحدود في ارض الحرب حتى يرجع

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا أحمد بن صالح ثنا ابن وهب اخبرني حيوة عن عياش بن عباس القتيبي عن شيم بن بيتان ويزيد بن صباح الاصبحي عن جنادة بن أبي امية رضي الله عنه قال كنا مع بسر بن أبي ارطاة (٣) في البحر فأتى بسارق يقال له مصدر قد سرق بختية فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تقطع الايدي في السفر ولولا ذلك لقطعته - هذا اسناد شامي وكان يحيى بن معين يقول اهل المدينة ينكرون ان يكون بسر بن ارطاة (سمع من النبي صلى الله عليه وسلم وقال يحيى بسر بن ارطاة - ١) رجل سوء -

(أخبرنا) بذلك أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا العباس الدوري عن يحيى بن معين (قال الشيخ) وإنما قال ذلك يحيى

(١) من ف (٢) كذا - (٣) بسر بن ارطاة ويقال ابن ابي ارطاة - تقريب - ح -

قال (باب من زعم لا تقام الحدود)

في ارض الحرب حتى يرجع منه)

لما ظهر من سوء فعله في قتال اهل الحرّة وغيره والله اعلم -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي قال قال أبو يوسف حدثنا بعض اشياخنا عن مكحول عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال لا تقام الحدود في دار الحرب مخافة ان يلحق اهلها بالعدو (قال وحدثنا) بعض اصحابنا عن ثور بن يزيد عن حكيم بن عمير أن عمر رضي الله عنه كتب الى عمير بن سعد الانصاري والى عماله ان لا يقيموا حدا على احد من المسلمين في ارض الحرب حتى يخرجوا الى ارض المصالحه (قال الشافعي) ما روى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه مستنكر وهو يعيب ان يحتج بحديث غير ثابت ويقول حدثنا شيخ ومن هذا الشيخ ؟ ويقول مكحول عن زيد بن ثابت ومكحول لم ير زيد بن ثابت (قال الشافعي) وقوله يلحق بالمشركين فان لحق بهم فهو اشقى له ومن ترك الحد خوف ان يلحق بالحدود ببلاد المشركين تركه في سواحل المسلمين ومسالحتهم التي اتصل ببلاد الحرب -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا اسحاق ابن ابراهيم الرازي ختن سلمة بن الفضل الانصاري ثنا سلمة حدثني محمد بن اسحاق عن عبد الرحمن بن الخارث بن عبدالله ابن عياش بن أبي ربيعة عن عبدالله بن عمرو بن الزبير عن ابيه، وعن يحيى بن عمرو بن الزبير عن ابيه قال شرب عبد بن الازور وضرار بن الازور وأبو جندل بن سهيل بن عمرو بالشام فأتى بهم أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه قال ابو جندل والله ما شربتها الا على تاويل اني سمعت الله يقول (ليس على الذين آمنوا وعمالوا الصالحات جناح فيما طعموا اذا ما اتقوا وآمنوا وعمالوا الصالحات) فكتب أبو عبيدة الى عمر رضي الله عنه بأمرهم فقال عبد بن الازور إنه قد حضر لنا عرونا فان رأيت ان تؤخرنا الى ان نلقى عدونا غدا فان الله اكرمنا بالشهادة كفاك ذلك ولم تقمنا على خزاية وان نرجع نظرت الى ما امرك به صاحبك فامضيته قال أبو عبيدة رضي الله عنه فنعم فلما التقى الناس قتل عبد بن الازور شهيدا فرجع الكتاب كتاب عمر رضي الله عنه ان الذي اوقع ابا جندل في الخطيئة قدتهيا له فيها بالحجة واذا اتاك كتابي هذا فأقم عليهم حدهم والسلام فدعاها أبو عبيدة رضي الله عنه فحدها وأبو جندل له شرف ولا يبه فكان يحدث نفسه حتى قيل انه قد وسوس فكتب أبو عبيدة الى عمر رضي الله عنها أما بعد فاني قد ضربت ابا جندل حده وانه قد حدث نفسه حتى قد خشينا عليه انه قد هلك فكتب عمر رضي الله عنه الى أبي جندل أما بعد فان الذي اوقعك في الخطيئة قد حزن (١) عليك اتوبة (بسم الله الرحمن الرحيم حم تنزيل الكتاب من الله العزيز العليم خافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب ذي الطول

(١) كذا وعله - خزن -

ذكر فيه (عن الشافعي قال قال أبو يوسف ثنا بعض اشياخنا ثور بن يزيد عن حكيم بن عمير أن عمر كتب الى عمير بن سعد) الى آخره ثم قال (قال الشافعي ما روى عن عمر مستنكر) - قلت - اخرج ابن أبي شيبة في المصنف فقال ثنا ابن مبارك عن أبي بكر بن أبي مرجم عن حكيم بن عمير قال كتب عمر بن الخطاب الا لا يجادن امير جيش ولا سرية احدا الحد حتى يطلع علي الدرب لئلا يحمله حمية الشيطان ان يلحق بالكفار - وبالسناد الى ابن أبي مرجم عن حميد بن فلان بن رومان ان ابا الدرداء نهى ان يقام على احد حد في ارض العدو - احتج أبو يوسف في كتاب الخراج لهذه المسئلة فقال ثنا الاعمش عن ابراهيم عن علقمة قال غزونا بارض الروم ومعنا حذيفة وعلينا رجل من قریش فشرّب الخمر فأردنا ان نحده فقال حذيفة تحدون اميركم وقد دونتم من عدوكم فيطمعون فيكم - وذكر ابن أبي شيبة هذا الاثر عن عيسى بن بونس عن الاعمش، وروى عبد الرزاق عن ابن عيينة عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة قال اصاب امير الجيش وهو الوايد بن عقبة شرابا فسكر فقال الناس لابي مسعود وحذيفة بن اليمان اقيما عليه الحد فقالا لا نفعل نحن بازاء العدو ونكره ان يعلموا فيكون جرأة منهم علينا وضربنا - وفي المعام قال الازاعي لا يقطع امير العسكر حتى يقفل من الدرب فاذا قفل قطع -

لا اله الا هو اليه المصير) فلما قرأ كتاب عمر رضى الله عنه ذهب عنه ما كان به كما نما انشط من عقال -
(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا أبو بكر محمد بن اسحاق أنبا عبد الله بن صالح قال كان الليث يرى ان يقيم الحد
في ارض الروم لأن الله عز وجل يقول (ومن يرد الله فنتنته فلن تملك له من الله شيئا -)

باب بيع الدرهم بالدرهمين في ارض الحرب

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمر والمقرئ أنبا الحسن بن سفيان ثنا هشام بن عمار وأبو بكر بن أبي شيبة قالنا ثنا
حاتم بن اسمعيل ثنا جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه في قصة حجة النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال في خطبته ألا وان كل شيء من امر الجاهلية موضوع تحت قدمي وربما الجاهلية موضوع واول
ربا اضعه ربا العباس بن عبد المطلب فانه موضوع كله - اخرجه مسلم في الصحيح كما مضى -

باب دعاء من لم تبلغه الدعوة من المشركين

وجى باو دعاء من بلغتة نظرا

(قد مضى) في هذا حديث بريدة بن حصيب عن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا بعث سرية قال اذا لقيت عدوك من
المشركين فادعهم الى احدى ثلاث خصال - ومضى حديث معاذ بن جبل حين بعثه الى اليمن اذا اتيتهم فادعهم الى ان يشهدوا
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله -
(وأخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا عبيد بن شريك ثنا ابن أبي مرزوم ثنا ابن أبي حازم حدثني أبو حازم

قال باب بيع الدرهم بالدرهمين في ارض الحرب

ذكر فيه قواه عليه السلام (واول ربا اضعه ربا العباس) - قلت - مذهب البيهقي واصحابه ان البيع المذكور لا يجوز وان
الربا ثابت بين المسلم والحربي وهذا الحديث يدل على خلاف ذلك وانه لا ربا بينهما وذلك انه عليه السلام قال ذلك في
خطبته يوم عرفة في حجة الوداع في السنة التاسعة وكان اسلام العباس قبل ذلك قال صاحب التمهيد اسلم قبل فتح خيبر
وكان يكتم اسلامه وذلك في حديث الحجاج بن علاط انه كان مسلما فسرره ما يفتح الله على المسلمين ثم اظهر اسلامه
يوم فتح مكة وشهد حنين والطائف وتبوك ويقال ان اسلامه قبل بدر وكان يحب ان يقدم على رسول الله صلى الله عليه
وسلم فكتب اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مقامك بمكة خير فلذلك قال عليه السلام يوم بدر من لقي منكم العباس
فلا يقتله فانه انما اخرج مكرها - وفي الصحيح انه عليه السلام اتى وهو بخيبر بقلادة الحديث وفي آخره قال عليه السلام
ان ذهب بالذهب وزنا بوزن ثبت ان الربا كان محرما وان العباس بمكة يعامل بالربا الى الفتح - قال الطحاوي فدل وضع
الربا على السلام ربا على ان الربا بين المسلمين والمشركين في دار الحرب جائز على ما يقوله أبو حنيفة والثوري والنخعي
قبليهما لأن قواه عليه السلام وربما الجاهلية موضوع - دليل على انه كان قائما الى ان ذهبت الجاهلية بفتح مكة ووضع
ربا العباس دليل على انه كان قائما الى ذلك الوقت لأنه لا يوضع الا ما كان قائما قال الفقيه أبو الوليد بن رشد وهذا استدلال
صحيح لأنه لو لم يكن الربا بين المسلمين والمشركين حلالا في دار الحرب لكان ربا العباس موضوعا يوم اسلم وما قبض
منه بعد ذلك مردودا لقوله تعالى (وان تبتم فلکم رؤس اءوالکم) الآية -

انه سمع سهل بن سعد رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم خيبر لأعطين الراية رجلا يفتح الله على يديه فبات الناس يدركون أيهم يعطاها فلما أصبح الناس غدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم يرجون يعطاها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أين علي بن أبي طالب قالوا يا رسول الله هو يشتكي عينيه فأرسل اليه فبصق في عينه ودعاه فبرأ مكانه حتى لا مكانه لم يكن به شيء فأعطاه الراية فقال يا رسول الله أقاتلهم (١) حتى يكونوا مثلنا قال علي رسولك اتفد حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم الى الاسلام وأخبرهم بما يجب عليهم فيه من الحق فوالله لأن يهدي الله بك الرجل الواحد خير لك من حمر النعم - رواه البخارى ومسلم في الصحيح عن قتيبة عن عبد العزيز بن أبي حازم -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال ثنا محمد بن يحيى يعنى الذهلى (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي قال ثنا نصر بن علي الجهضمي أخبرني أبي حدثني خالد بن قيس عن قتادة عن انس بن مالك رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الى كسرى وقيصر والى كل جبار يدعوهم الى الله عز وجل - رواه مسلم في الصحيح عن نصر بن علي الجهضمي -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني سفيان الثوري (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ثنا معاذ بن المثني ويوسف القاضي قال ثنا ابن كثير ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن ابن عباس رضى الله عنهما قال ما قاتل رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما قط حتى يدعوهم -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أبو بكر محمد بن أحمد بن محوية العسكري ثنا أبو عمر وموسى بن عيسى بن المنذر الحمصي ثنا محمد بن مصفى ثنا ببيعة ثاروح بن مسافر حدثني مقاتل بن حيان عن أبي العالية عن أبي بن كعب رضى الله عنه قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بأسارى من اللات والعزى قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل يدعوهم (٢) الى الاسلام فقالوا لا فقال لهم هل يدعوكم الى الاسلام فقالوا لا قال خلوا سبيلهم حتى يبلغوا ما منهم ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم هاتين الآيتين (انا ارسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا وداعيا الى الله باذنه وسراجا منيرا) (واوحى الى هذا انقرآن لانذركم به ومن بلغ أنتم لتشهدون ان مع الله آلهة اخرى) الى آخر الآية - روح بن مسافر ضعيف -

باب جواز ترك دعاء من بلغته الدعوة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس القاسم بن القاسم السيارى وأنبا عبد العزيز بن حاتم أنبا علي بن الحسن بن شقيق أنبا عبد الله بن المبارك عن ابن عون قال كتبت الى نافع أسأله عن الدعاء يعنى فى القتال فكتب انما كان ذلك فى اول الاسلام قد أغار رسول الله صلى الله عليه وسلم على بنى المصطلق وهم غارون وانما مهم تسمى على الماء فقتل مقاتلتهم وسبى سبيهم واصاب يومئذ جويرة بنت الحارث حدثني بذلك عبد الله بن عمر وكان فى ذلك الجيش - رواه البخارى فى الصحيح عن علي بن الحسن وخرجه مسلم كما مضى -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا هشام بن علي ثنا ابن رجاء أنبا عكرمة عن اياس بن سلمة بن الاكوع حدثني أبي قال خرجنا مع أبي بكر رضى الله عنه وأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم علينا فى غزوة فلما دنونا امرنا أبو بكر رضى الله عنه (فمرسنا فلما صلينا الصبح امرنا أبو بكر رضى الله عنه - ٣) فشننا الغارة فوردنا الماء فقتلنا من قتلنا - وذكر الحديث - اخرجه مسلم فى الصحيح من وجه آخر عن عكرمة بن عمار - والاحاديث التى مضت فى جواز التبييت دليل فى هذه المسئلة -

باب الاحتياط فى التبييت والاغارة كيلا يصيب مسلمين بجهالة

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن سلمة عن ثابت

(١) ف - أقاتلهم (٢) ف - دعوتهم (٣) ف -

عن أنس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغير عند الصباح فيستمع فان سمع اذابنا امسك والا اغارنا -
اخرجه مسلم في الصحيح من حديث حماد بن سلمة -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا عبيد بن شريك ثنا أبو صالح أنبأ أبو اسحاق عن حميد قال سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا غزا قوما لم يفر حتى يصبح فان سمع اذابنا امسك وان لم يسمع اذابنا اغار بعد ما أصبح - اخرجه البخاري في الصحيح من حديث معاوية بن عمرو عن أبي اسحاق الفزاري -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفیان بن عيينة عن عبد الملك بن نوفل عن رجل من مزينة يقال له ابن عصام عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا بعث سرية قال اذا سمعتم وؤذنا اورأيتم مسجدا فلا تقتلوا احدا -

باب النهي عن السفر بالقرآن الى ارض العدو

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا القعني فيما قرأه - علي مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو - قال مالك اراه مخافة ان يناله العدو -

(وأخبرنا) أبو عبد الله ثنا علي بن عيسى بن ابراهيم ثنا جعفر بن محمد بن الحسين ومحمد بن عمرو الحرشي و ابراهيم بن علي قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت علي مالك - فذكره بمثله لم يذكر قول مالك - رواه البخاري في الصحيح عن القعني ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبأ أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة أنبأ الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا اسمعيل ابن علي بن عيسى عن ابيوب السخيتاني عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو مخافة ان يناله العدو - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن اسمعيل ابن علي -

باب حمل السلاح الى ارض العدو

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا عيسى بن يونس ثنا أبي عن أبي اسحاق عن ذي الجوشن رجل من الضباب قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم بعد أن فرغ من اهل بدر بن فرس لي يقال لها القرعاء فقلت يا محمد إني جئتك بالقرعاء لتتخذها قال لا حاجة لي فيه وان شئت ان اقبضك (١) به المختارة من دروع بدر فقلت

(١) ف - اقبضك خطأ - ح -

قال (باب حمل السلاح الى ارض العدو)

ذكر فيه من طريق أبي داود حديث أبي اسحاق عن ذي الجوشن الى آخره - قلت - ذو الجوشن ذكره صاحب الاستيعاب وغيره في الصحابة وليس في القدر الذي ذكره البيهقي من حديث حمل السلاح الى ارض العدو وقد ذكر ابن أبي شيبة في مسنده هذا الحديث كما ذكره البيهقي وزاد فيه ثم قال لي ياذا الجوشن ألا تسلم فتكون من اول هذا الامر قال قلت لا قال لم قلت اني رأيت قومك و اعدوا بك قل كيف بلغك عن مصارعهم قال قلت قد بلغني قال فاني نهدي بك (١) قلت ان تغلب

(١) كذا - وفي مسند احمد فانا نهدي لك - ولعل الصواب فاني نهدي لك - وتكون اني بمعنى متي و يهدى بمعنى يتبين

كما قيل في قوله تعالى (اولم يهدلهم) والمعنى فتى يتبين لك - ح

قلت (٢٧)

قلت ما كنت اقبضه اليوم بغرة قال فلاحاجة لی فيه (قال الشيخ) قوله اقبضك من المقايضة وهي المبادلة -

باب ما احرز المشركون على المسلمين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع ابن سليمان أنبا الشافعي أنبا عبد الوهاب بن عبد المجيد (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا عبد الوهاب الثقفي ثنا ايوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين رضى الله عنه قال امر اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من بنى عقيل - فذكر الحديث قال وأخذت ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك وسبيت امرأة من الانصار وكانت الناقة اصيبت قبلها فكانت تكون معهم وكانوا يجيئون بالنعم اليهم قال فانفلتت ذات لياة من الوثاق فأنت الابل فجعلت كلما اتت بعير ادغا حتى اتت تلك الناقة فشنتها فلم ترغ وهي ناقة هذرة (۱) فقعدت في عجزه ثم صحت بها ونطقت فطلبت من ليثها فلم يقدر عليها فجعلت لله عليها ان الله انجأها عليها لتنجسها قالوا لا والله لا تنجسها حتى تؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتوه فأخبروه ان فلانة قد جاءت على نافتك وانها جعلت لله عليها ان انجأها الله على من جرحها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحان الله بئس ما جزتها ان الله انجأها عليها لتنجسها، لا والله لنذر في معصية الله ولا والله لا در فيها الا لك العبد او قال ابن آدم - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو والحيري أنبا أبو يعلى ثنا أبو الربيع ثنا حماد عن ايوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين رضى الله عنه قال كانت العضباء لرجل من بنى عقيل وكانت من سوابق الحاج فأسر الرجل وأخذت العضباء قال فربه النبي صلى الله عليه وسلم وهو في وثاق - فذكر الحديث الى ان قال ثم ان الرجل قدى بالرجلين وحبس رسول الله صلى الله عليه وسلم العضباء لرحله ثم ان المشركين اغاروا على سرح المدينة فذهبوا به وكانت العضباء في ذلك السرح وأمرها امرأة من المسلمين - ثم ذكر الحديث في قصة انقلابها بنحو من حديث الثقفى - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الربيع الزهراني -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا سفیان وعبد الوهاب عن ايوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين رضى الله عنه ان قوما

(۱) كذا وفي ف - هذرة وفي صحيح مسلم من طريق اسحاق - مدربة -

على الكعبة ولقطها (۱) قال لك ان عشت ان ترى ذلك قال يابلال خذ حقيبة الرجل فزوده من المعجوة فلما اديرت قال اما انه خير فرسان بنى عامرة ل فوالله انى باهلى اذ أقبل راكب فقلت من اين؟ قال من مكة قلت ما فعل الناس قال قد والله غلب عليها مجد وقاتها (۲) قلت هبائى امى واسلم يومئذ ثم اسأله الخيرة لأقطعنيها - وروى ابن منده في معرفة الصحابة الحديث بهذه الزيادة وقال كان ابن ذى الجوشن جارا لابى اسحاق فلا اراه سمعه الا من ابن ذى الجوشن - انتهى كلامه وبهذه الزيادة يتم المقصود ويظهر وجه الاستدلال على ما قصده البيهقي من عقد الباب -

قال (باب ما احرز المشركون على المسلمين)

ذكر فيه خروج المرأة باقة النبي صلى الله عليه وسلم من وجهين ثم اخرج من وجه ثالث فقال ثنا أبو زكريا وأبو سعيد قالوا ثنا أبو العباس ان الربيع ان الشافعي ثنا سفیان وعبد الوهاب عن ايوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين (

(۱) كذا - وفي مسند احمد - وقطنها - ح - (۲) كذا وفي مسند احمد - وقطنها -

اغاروا فاصابوا امرأة من الانصار وناقة للنبي صلى الله عليه وسلم فكانت المرأة والناقة عندهم ثم انفلتت المرأة فركبت الناقة فأتت المدينة فعرفت ناقة النبي صلى الله عليه وسلم فقالت اني نذرت لئن نجاني الله عليها لأمخرنها فنعوها ان تنحرها (حتى يذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال بئس ما جزيتها ان نجاك الله عليها ان تنحرها - ١) لا نذرتي معصية الله ولا فيما يملك ابن آدم وقالوا معا واحدهما في الحديث وأخذ النبي صلى الله عليه وسلم ناقته - زاد أبو سعيد في روايته قال الشافعي فقد أخذ النبي صلى الله عليه وسلم ناقته بعد ما حرزها المشركون وحرزتها الانصارية على المشركين - (أخبرنا) أبو القاسم طلحة بن علي بن الصقر ببغداد ثنا عبد الخالق بن الحسن بن أبي رومان (٢) ثنا محمد بن هارون ثنا محمد بن سليمان لوين ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن عبيد الله (٣) عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان غلاما (٤) لهم ابق الى العدو ثم ظهر المسلمون عليه فرده النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن قسم - اخرج أبو داود في السنن عن صالح بن سهيل عن يحيى - (أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسمعيل الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن عبيد الله (٣) بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان غلاما له لحق بالعدو على فرس له فظهر عليها خالد بن الوليد رضي الله عنه فردها عليه ، كذا قال أبو معاوية وقد بين عبد الله بن نمير عن عبيد الله (٣) ما كان منه على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وما كان بعده -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن سليمان الانباري والحسن بن علي ، المعنى قالنا ثنا ابن نمير عن عبيد الله (ح وأخبرنا) أبو عمرو ومحمد بن عبد الله البسطامي أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا الحسن هو ابن سفيان ثنا ابن نمير يعني محمد بن عبد الله بن نمير ثنا أبي ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال ذهبت له فرس فأخذها العدو فظهر عليهم المسلمون (فردت عليه في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وأبق عبداه فلحق بالروم فظهر عليه المسلمون - ٥) فرده عليه خالد بن الوليد (بعد النبي صلى الله عليه وسلم - اخرج البخاري في الصحيح فقال وقال ابن نمير ثنا عبيد الله - فذكره - ٥ - ٥)

(أخبرنا) أبو عمرو والبسطامي أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا موسى ابن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان على فرس له يوم لقي المسلمون طيئا واسدا وامر المسلمين خالد بن

(١) سقط من ف - (٢) كذا وفي ف روي (٣) مد عبد الله - خطأ (٤) ف - غلاما - (٥) سقط ف من -

وفي آخره (قالا معا واحدهما في الحديث وأخذ النبي صلى الله عليه وسلم ناقته) قلت - هذا الحديث اخرج مسلم وأبو داود والنسائي والترمذي وابن ماجه من حصر جماعة (١) عن ايوب وليس في حديث احد منهم هذه الزيادة وقد شك الشافعي هل قالها او قالها احدهما وأحد هما وهو عبد الوهاب وان خرج له في الصحيح ففيه ضعف كذا قال ابن سعد واختلط ايضا واذا دارت هذه الزيادة بينه وبين ابن عيينة ضعف على ابن النسائي والترمذي وابن ماجه اخرجوا الحديث من طريق ابن عيينة بدون الزيادة واخرجها الطحاوي في كتاب اختلاف العلماء من جهة عبد الوهاب فدل ذلك على انه هو الذي قالها دون ابن عيينة مع ان عبد الوهاب اختلف عليه فرواه مسلم عن اسحاق ابن ابراهيم عنه بدون الزيادة - وليس الضمير في قوله قالوا او احدهما راجعا الى أبي زكريا وأبي سعيد شيخي البيهقي لأنه روى الحديث في كتاب المعرفة عن أبي عبد الله وأبي زكريا وأبي سعيد وفي آخره قالوا فتعين عود الضمير الى سفيان وعبد الوهاب واخرج البيهقي في كتاب المعرفة الزيادة من وجه آخر وفيه يحيى بن أبي طالب عن علي بن عاصم وابن أبي طالب وثقه الدارقطني وغيره وقال موسى بن هارون أشهد أنه يكذب عنى في كلامه ولم يعن في الحديث فاقه اعلم وقال أبو عبيد الآجري خط أبو داود على حديثه ذكره صاحب الميزان، وابن عاصم قال يزيد بن هارون مازلنا نعرفه بالكذب وكان احمد سبي الرأي فيه وقال يحيى ليس بشيء وقال النسائي متروك وقال ابن عدى الضعيف على حديثه بين -

الوليد بن أبي بكر رضي الله عنه فاقتم الفرس ببعد الله بن عمر بن جرفا فصرعه وسقط عبدالله فدار الفرس فأخذه العدو فلما هزم الله العدو خالد بن عبد الله فرسه - رواء البخاري في الصحيح عن احمد بن يونس - فيحتمل ان يكون العبد هو الذي رد عليه في عهد النبي صلى الله عليه وسلم والفرس بعده ليكون موافقا لرواية يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ثم رواية موسى بن عقبة هذه والله اعلم وليس في شيء من الروايات امر القسمة ولعله في رواية يحيى بن زكريا من قول بعض الرواة دون ابن عمر -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أن الربيع أنبا الشافعي أنبا الثقة عن مخرمة بن بكير عن ابيه لا يحفظ عن روجه ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه قال فيما احرز العدو من اموال المسلمين مما غلبوا عليه او ابق اليهم ثم احرزهم للمسلمون ما لكوه احق به قبل القسم وبعدة -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أنبا أبو الفضل محمد بن عبد الله (١) بن خميرويه أنبا احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن زائدة عن الركين بن الربيع الفزاري عن ابيه قال اصاب المشركون فرسنا لهم زمن خالد بن الوليد وكانوا احرزوه فاصابه مسلمون زمن سعد فكانناه فرده علينا بعد ما قسم وصار في خمس الامارة -

باب من فرق بين وجودة قبل القسم وبين وجودة بعده

وما جاء فيما اشترى من ايدي العدو

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ ثنا محمد بن المغيرة ثنا القاسم بن الحكم ثنا الحسن بن عمارة عن عبد الملك الزراد عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني وجدت بعيري في المغنم كان اخذه المشركون فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلق فان وجدت بعيرك قبل ان يقسم فخذ وان وجدته قد قسم فانت احق به بالثمن ان اردته - هذا الحديث يعرف بالحسن بن عمارة عن عبد الملك بن ميسرة والحسن بن عمارة متروك لا يحتج به - ورواه ايضا مسلمة بن علي الخثني عن عبد الملك وهو ايضا ضعيف - وروى باسناد آخر مجهول عن عبد الملك ولا يصح شيء من ذلك - وروى عن اسحاق بن عبد الله بن أبي فروة وياسين بن معاذ الزيات عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه مرفوعا على اختلاف بينهما في لفظه واسحاق وياسين متروكان لا يحتج بهما -

(وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة وأبو بكر الفارسي قالا ثنا أبو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى ثنا أبو الاحوص عن ممالك عن تميم بن طرفة قال عرف رجل ناقه له في يدي رجل فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم فسئل عن امر الناقة فوجد اصلها اشترى من ايدي العدو فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للذي عرفها ان شئت ان تأخذ بالثمن الذي اشترىها به فانت احق به والافضل عن ناقته قال وسأل شاهدين -

(وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن خميرويه أنبا احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن

(١) ف - عبدا لله -

قال (باب من فرق بين وجودة قبل القسم وبعدة)

ذكر فيه حديثا عن الحسن بن عمارة عن عبد الملك بن ميسرة عن طاوس عن ابن عباس - قلت - ذكر عبد الحق في الاحكام عن ابن عدى انه قال وقد روى يعني هذا الحديث عن مسعر عن عبد الملك قال وقد روى عن مسلمة بن علي واسماعيل بن همام وفي الاستذكار ذكر الطحاوي ان علي بن المديني روى عن يحيى بن سعيد انه سأل مسعرا عن هذا الحديث فقال

سفيان عن سماك بن حرب عن تميم بن طرفة ان العدو اصابوا ناقة رجل من المسلمين فاشتراها رجل من المسلمين فعرفها صاحبها فخاصم الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال رد اليه الثمن الذي اشتراها به او خل بينه وبينها (قال الشافعي) رحمه الله في رواية أبي عبد الرحمن البغدادي عنه تميم بن طرفة لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه والمرسل لا تثبت به حجة لأنه لا يدرى عنمن أخذه -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الفضل بن خميرويه أنبأ أحمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن سعيد ابن أبي عروبة عن قتادة عن رجاء بن حيوة عن قبيصة بن ذؤيب ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال فيما حرزه المشركون ما اصابه المسلمون فعرفه صاحبه قال ان ادركه قبل ان يقسم فهو له واذا جرت فيه السهام فلا شيء له - قال وقال قتادة قال علي بن أبي طالب رضى الله عنه هو للمسلمين اقتسم اولم يقتسم - هذا منقطع قبيصة لم يدرك عمر رضى الله عنه و قتادة عن علي رضى الله عنه منقطع -

(وأخبرنا) أبو نصر أنبأ أبو الفضل أنبأ أحمد ثنا الحسن ثنا عبد الله عن ابن لهيعة حدثني سليمان بن موسى عن رجاء بن حيوة قال كتب عمر بن الخطاب رضى الله عنه الى أبي عبيدة فيما حرز العدو من اموال المسلمين ثم اصابه المسلمون فعليه ان يرد الى اهله ما لم يقسم -

(وبإسناده حدثنا) عبد الله عن سعيد عن رجل عن الشعبي قال كتب عمر رضى الله عنه الى السائب بن الأقرع انما رجل من المسلمين وجد رقيقه ومتاعه بعينه فهو احق به وان وجدته في ايدي التجار بعد ما قسم فلا سبيل اليه واذا حراشراه التجار فرد عليهم رؤس اموالهم فان الحرا لا يباع ولا يشتري - رواه غيره عن سعيد بن أبي عروبة عن أبي حريز عن الشعبي قال الشافعي في رواية أبي عبد الرحمن عنه هذا عن عمر رضى الله عنه (مرسل انما روى عن الشعبي عن عمر رضى الله عنه - ١) وعن رجاء بن حيوة عن عمر وكلاهما لم يدرك عمر رضى الله عنه ولا قارب ذلك قال الشافعي وحديث سائر اثبت من الحديث عن عمر رضى الله عنه لأنه عن الركين بن الربيع عن ابيه ان سعد افعاله به والحديث عن عمر رضى الله عنه مرسل -

(١) من ف -

هو من حديث عبد الملك بن ميسرة ثم ذكر البيهقي التفريق المذكور عن عمر مرسل من ثلاثة اوجه احدها من رواية قبيصة عنه ثم قال (منقطع قبيصة لم يدرك عمر) قلت - قد تقدم في باب استبراء ام الوالد أن سماعه ممكن وذكر عبد الرزاق من طريق مكحول وذكره ابن أبي شيبة من طريق زهرة بن يزيد المرادى كلاهما عن عمر فهذه من خمسة اوجه عن عمر يشد بعضها بعضها وروى عن علي ايضا من ثلاثة اوجه اخرج البيهقي وغيره عن قتادة عنه وقال ابن أبي شيبة ثنا معتمر بن سليمان عن ابيه ان عليا كان يقول فيما حرز العدو من اموال المسلمين انه بمنزلة اموالهم - وقال ايضا ثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن قتادة عن خلاص عن علي قال ما حرز العدو فهو جائز - وفي المحلى رواية خلاص عن علي صحيحة وقال ايضا اعنى ابن أبي شيبة ثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن أبي اسحاق عن سليمان بن ربيعة فيما حرز العدو قال صاحبه احق به ما لم يقسم وروى عبد الرزاق عن ابن جريج عن عمرو بن دينار قال سمعنا ان ما حرز العدو فهو للمسلمين يقتسمونه وفي المحلى ان الرد الى صاحبه قبل ان تقسمه لا بعد صاحبه عن عطاء وشريح والحسن و ابراهيم وهو قول الليث وابن حنبل قال وذكره ابن أبي الزناد عن ابيه عن القاسم بن محمد وعروة وخارجة وعبيد الله بن عبد الله وأبي بكر بن عبد الرحمن وسليمان بن يسار في مشيخة من نظرائهم - وحكاها الخطابي في المعالم عن الثوري والاوزاعي - وفي شرح الآثار للطحاوي روى عن أبي عبيدة ابن الجراح وزيد بن ثابت وابن عمرو وعلي بن أبي طالب ومجاهد وشريح و ابراهيم وعامر و قتادة - وذكر صاحب الاستذكار انه قول جماعة منهم مالك والجبين بن حنبل - وفيه ووطأ مالك بانه ان عبد لابن عمر ابق وان فرس له عارفا صاحبها المشركون ثم غنمها المسلمون فردا على ابن عمرو ذلك قبل ان يصيبها المقاسم -

(أخبرنا)

(٢٨)

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أن أبا الفضل بن نعيم و به أن أبا أحمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا ابن المبارك عن ابن طهفة عن عبيد الله بن أبي جعفر أنه حدثه عن بكير بن الأشج عن سليمان بن يسار وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال ما حرز المد ومن مال المسلمين فاستنقذ فرقه أهله قبل أن يقسم رد اليهم وان لم يعرفوه حتى يقسم لم يرد عليهم - كذا وجدته في كتابي وهو هكذا منقطع وابن طهفة غير محتجج به والله اعلم (وقد قيل عن سليمان عن زيد بن ثابت - ١) -

باب من أسلم على شيء فهو له

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أن أبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا جعفر بن أحمد الدمشقي ثنا هشام (ح وأبنا) أبو سعد المائني أن أبا أحمد بن عدي ثنا محمد بن خريم ثنا هشام بن خالد ثنا مروان بن معاوية ثنا ياسين بن معاذ الزيات عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أسلم على شيء فهو له - ياسين بن معاذ الزيات كوفي ضعيف جرحه يحيى بن معين والبخاري وغيرهما من الحفاظ وهذا الحديث إنما يروى عن ابن أبي مليكة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا وعن عروة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا (قال الشافعي) رحمه الله وكان معنى ذلك من أسلم على شيء يجوز له ملكه فهو له -

(وأخبرنا) أبو عمرو والاديب أن أبا بوبكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق قال قال معمر قال الزهري أخبرني عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم في قصة الحديبية وما قال عروة ابن مسعود الثقفي للغيرة بن شعبة حين قال له المغيرة أنريدك عن لحية رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أي غدر أو است اسمي في غدرتك قال وكان المغيرة صحب قوما في الجاهلية فقتلهم وأخذ أموالهم ثم جاء فأسلم قال النبي صلى الله عليه وسلم أما الإسلام فأقبل وأما المال فلست منه في شيء - أخرجه البخاري في الصحيح من حديث عبد الرزاق (قال الشيخ) رحمه الله وإنما امتنع النبي صلى الله عليه وسلم من تخميسه فيما روى يونس عن الزهري أنه مال غدر وفيما روى عقيل عن الزهري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نخمس مالا أخذ غصبا فترك رسول الله صلى الله عليه وسلم المال في يدي المغيرة وفي ذلك دلالة على أنه يملكه بالآخذ والله اعلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس الدوري ثنا أبو شيخ الحراني ثنا موسى بن اعين عن إيث بن أبي سليم عن علقمة عن سليمان بن بريدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول في أهل الذمة لهم ما أسلموا عليه من أموالهم وعبيدهم وديارهم وأرضهم وما شئتهم ليس عليهم نية إلا الصدقة -

باب الحربى يدخل بأمان ولدهما في دار الحرب

ثم يسلم أو يسلم في دار الحرب

(قال الشافعي رحمه الله) أسلم ابنا سعية القرظيان ورسول الله صلى الله عليه وسلم محاصر بني قريظة فأحرز لها إسلامها أنفسها وأموالها من النخل والأرض وغيرهما -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أن أبا أحمد بن جعفر ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الرزاق أن أبا ابن جريح عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن يهود بني النضير وقريظة جاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بني النضير وأقر قريظة ومن أعينهم حتى حاربت قريظة بعد ذلك فقتل رجالهم وقسم نساءهم وأموالهم وأولادهم بين المسلمين إلا بعضهم لحقوا برسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلموا - وذكر الحديث

انرجاه في الصحيح من حديث عبد الرزاق -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني عاصم بن عمر بن قتادة عن شيخ من قريظة انه قال هل تدري عم كان اسلام ثعلبة واسيد ابني سعية واسد بن عبيد نقر من هدل لم يكونوا من بني قريظة ولا نصير كانوا فوق ذلك فقلت لا قال فانه قدم علينا رجل من الشام من يهود يقال له ابن الهيبان فاقام عندنا والله ما رأينا رجلا قط لا يصلي الخمس خيرا منه فقدم علينا قبل مبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بستين فكنا اذا تحطنا وقل علينا المطر نقول له يا ابن الهيبان اخرج فاستسق لنا فيقول لا والله حتى تقدموا أمام مخرجكم صدقة فنقول كم تقدم فيقول صاعا من تمر أو مدين من شعير ثم يخرج الى ظاهرة حرتنا ونحن معه فيستسقي فوالله ما يقوم من مجلسه حتى تمر الشعاب قد فعل ذلك غير مرة ولا مرتين ولا ثلاثة (١) فحضرتة الوفاة فاجتمعنا اليه فقال يا معشر يهود ما ترونه اخرجني من ارض النحر والخمير الى ارض البؤس والجوع فقلنا انت اعلم فقال انه انما اخرجني اتوقع (١) خروج نبي قد اظل زمانه ، هذه البلاد مهاجرة فأتبعه فلا تسبقن اليه اذا خرج يا معشر يهود فانه يسفك الدماء ويسبي الذراري والنساء ممن خالقه فلا يمنعكم ذلك منه - ثم مات فلما كانت تلك الليلة التي افتتحت فيها قريظة قال اولئك الفتية الثلاثة وكانوا شبانا (٢) احدا ثانيا معمر يهود للذي كان ذكر لكم ابن الهيبان قالوا ماهو (٣) قال لو ابلي والله لهويا معشر اليهود انه والله لهو لصفته (٤) ثم زلوا فاسلموا واخلوا اموالهم واولادهم واهاليهم قال وكانت اموالهم في الحصن مع المشركين فلما فتح رد ذلك عليهم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عمر بن الخطاب أبو حفص ثنا القريابي ثنا ابان قال عمر وهو ابن عبد الله بن أبي حازم قال حدثني عثمان بن أبي حازم عن ابيه عن جده صفير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غزنا ثقيفا فلما ان سمع ذلك صفير ركب في خيل يمد النبي صلى الله عليه وسلم (فوجد نبي الله صلى الله عليه وسلم - ه) قد انصرف ولم يفتح فجعل صفير حينئذ عهدا لله وذمته ان لا يفارق هذا القصر حتى ينزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يفارقهم حتى نزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتب اليه صفير - أما بعد فان ثقيفا قد نزلوا على حكمك يا رسول الله ولنا مقبل (٦) اليهم وهم في خيل فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصلاة جامعة فدعا لأحس عشر دعوات اللهم بارك لأحس في خيلها ورجالها وأتاه القوم فتكلم المغيرة فقال يا رسول الله ان صفيرا أخذ عمتي ودخلت فيما دخل فيه المسلمون فدعاه فقال يا صفير ان القوم اذا اسلموا احرزوا دماءهم واموالهم فادفع الى المغيرة عمته فدفعها اليه وسأل نبي الله صلى الله عليه وسلم ما النبي سليم قد هربوا عن الاسلام وتركوا ذلك الماء فقال يا نبي الله انزنيه انا وقومي قال نعم فأنزله واسلم يعني السلميين فأتوا صفيرا فسألوه ان يدفع اليهم الماء فأبى فأتوا نبي الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا نبي الله اسلمنا وأتينا صفيرا ليدفع الينا ماءنا فأبى علينا فدعاه فقال يا صفير ان القوم اذا اسلموا احرزوا اموالهم ودماءهم فادفع الى القوم ماءهم قال نعم يا نبي الله فرأيت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتغير عند ذلك حمرة حياء من أخذه الجارية وأخذه الماء (قال الشيخ) والاستدلال وقع بقوله صلى الله عليه وسلم ان القوم اذا اسلموا احرزوا اموالهم ودماءهم فاما استرداد الماء عن صفير بعد ما ملكه بتملك رسول الله صلى الله عليه وسلم اياه فانه يشبه ان يكون باستطابة نفسه ولذلك كان يظهر في وجهه اثر الحياء والله اعلم - وامامة المغيرة فان كانت اسلمت بعد الأخذ فكأنه رأى اسلامها قبل القسمة يحرز ما لها ويحتمل ان يكون اسلامها قبل الأخذ والله اعلم - و صفير هذا هو ابن العيلة قاله البخاري عن أبي نعيم عن ابان عن عثمان بن أبي حازم عن صفير بن العيلة لم يقل عن ابيه (وروى) في قصة (رعية السحيمي ما دل عليه ظاهر قصة - ه) عمة للمغيرة فانه اسلم ثم قال يا رسول الله اهلي واهلي قال أما مالك فقد قسم بين المسلمين وأما اهلك فانظر من قدرت عليه منهم

(١) كذا (٢) ف - شبانا (٣) في السيرة - قالوا ليس به - ح (٤) في السيرة - بصفته (ه) من ف (٦) كذا في النسخ -

وفي سنن أبي داود - وأنا مقبل - ح -

قال فرد عليه ابنه ويحتمل انه استطاب انفس اهل الغنيمة كما فعل في سبي هوازن وعوض اهل الخمس من نصيبهم والله اعلم واسناد الحديثين غير قوى -

باب المشركين يسلمون قبل الاسر وما على الامام وغيره من

التثبت اذا تكلموا بما يشبه الاقرار بالاسلام ويشبه غيره

(أخبرنا) أبو عمر والاديب أنبا أبو بكر الاسما على أخبرني حسن بن سفيان ثنا فياض ثنا عبدالرزاق ثنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد احسبه قال الى بنى جذيمة فدعاهم الى الاسلام فلم يحسنوا أن يقولوا اسلمنا فقالوا صبأنا صبأنا وجعل خالد بهم قتلا واسرا قال ثم دفع الى كل رجل منا اسيرا حتى اذا أصبح يوما امرنا فقال ليقتل كل واحد منكم اسيره قال ابن عمر رضي الله عنه والله لا يقتل اسيرى ولا يقتل احد من اصحابي اسيره قال فقد منا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر له ما صنع خالد قال فرغ يديه ثم قال اللهم انى ابرأ اليك مما صنع خالد - رواه البخارى في الصحيح عن محمود عن عبدالرزاق -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم ثنا سفيان عن عمرو بن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لقي ناس من المسلمين رجلا في غنيمة له فقال السلام عليكم فأخذوه فقتلوه وأخذوا تلك الغنيمة فنزل (ولا تقولوا لمن اتى اليكم السلام لست مؤمنا) وقرأها ابن عباس السلام - رواه البخارى في الصحيح عن علي بن عبدالله عن سفيان ورواه مسلم عن اسحاق بن ابراهيم -

(أخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ أنبا أبو عبدالله محمد بن عبدالله الصفار ثنا احمد بن مهران ثنا عبيد الله بن موسى أنبا اسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال مر رجل من بنى سليم على نفر من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وهم غنم له فسلم عليهم فقالوا ما سلم عليكم الا ليعتوذ منكم فعمدوا اليه فقتلوه وأخذوا غنمه فأتوا بها النبي صلى الله عليه وسلم فأزل الله عز وجل (يا ايها الذين آمنوا اذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا ولا تقولوا لمن اتى اليكم السلام لست مؤمنا) الى قوله (كذلك كنتم من قبل فمن الله عليكم فتبينوا) -

(أخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار الطاردي ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني يزيد بن عبدالله بن قسيط عن أبي القعقاع عبدالله بن أبي حدرد عن أبيه أبي حدرد رضي الله عنه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اضم فخرجت في نفر من المسلمين فيهم أبو قتادة الخارث بن ربي ومحم بن جثامة فخرجنا حتى اذا كنا بيطن اضم مرينا عامر بن الاضبط على بعيراه فلما مر علينا سلم علينا بتحية الاسلام فأمسكنا عنه وحمل عليه محم بن جثامة فقتله وأخذ بعيره وما معه فقد منا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخبرناه الخبر فنزل فينا القرآن (يا ايها الذين آمنوا اذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا ولا تقولوا لمن اتى اليكم السلام لست مؤمنا) الى آخر الآية - كذا رواه يونس بن بكير عن ابن اسحاق ورواه محمد بن سلمة عن محمد بن اسحاق عن يزيد (بن أبي عبدالله بن أبي حدرد عن أبيه ورواه أبو خاند الاحمر عن ابن اسحاق عن يزيد - ١) عن القعقاع بن عبدالله بن أبي حدرد عن أبيه وكذلك قاله يحيى بن سعيد الاموى عن ابن اسحاق ورواه حماد بن سلمة في رواية حجاج عنه عن ابن اسحاق (عن يزيد بن أبي حدرد الاسلامى عن أبيه وقيل غير ذلك ورواه عبدالله بن ادريس عن ابن اسحاق - ١) عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبدالله بن أبي حدرد الاسلامى رضي الله عنه قال كنت في سرية بعثها رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اضم واد من اودية اشجع (ورواه سليمان التيمي عن يزيد بن عبدالله بن قسيط) عن القعقاع بن عبدالله عن أبي عبدالله بن أبي حدرد رضي الله عنه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(وأخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار الخارثي ثنا أبو اسامة عن الوليد بن

كثير عن يزيد بن عبد الله بن قسيط - (١) ان رجلا من اسلم حدثه انه سمع ابن أبي حدرد الاسلمى رضى الله عنه يحدث انه كان في سرية فرآهم رجل وهو في جبل فنزل اليهم فسلم عليهم فأخذوه فقتلوه فقتلوه فقتلوه (ولا تقولوا لمن اتى اليكم السلم لست مؤمنا تبتغون عرض الحياة الدنيا) والرجل الذي قتلوه عامر بن الاضبط الاشجعي -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني محمد بن جعفر بن الزبير قال سمعت زياد بن ضميرة بن سعد السلمى يحدث عروة بن الزبير أن اياه وجداه شهدا حينما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالا صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر ثم عمدا الى ظل شجرة فقام اليه الاقرع بن حابس وعيينة بن بدر يخطبان في دم عامر بن الاضبط الاشجعي وكان قتله محلم بن جثامة بن قيس فعيينة يطالب بدم الاشجعي عامر بن الاضبط لأنه من قيس والاقرع بن حابس يدفع عن محلم بن جثامة لأنه من خندف وهو يومئذ سيد خندف فسمعنا عيينة يقول والله يا رسول الله لا ادعه حتى اذيق نساءه من الحر (٢) ما اذاق نسائي ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تأخذون الدية خمسين في سفرنا هذا وخمسين اذا رجعنا وهو يابى فقام رجل من بني ليث يقال له مكمل (٣) مجموع قصير فقال يا رسول الله ما وجدت لهذا القتل في غرة الاسلام الا كبير وردت فرميت اولها فنفرت اخرها اسن اليوم وغير غدا فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده ثم قال تأخذون الدية خمسين في سفرنا هذا وخمسين اذا رجعنا فقبها القوم ثم قال اتوا بصاحبكم (٤) يستغفر له رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءوا به فقام رجل آدم طويل ضرب عليه حلة له قد تهبأ فيها للقتل فجلس بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له ما اسمك فقال محلم بن جثامة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم لا تغفر لمحلم بن جثامة اللهم لا تغفر لمحلم بن جثامة ثم قال له قم فقام وهو يتلقى دمه بفضل رداءه فاما نحن فيما بيننا فنقول اننا لرجو أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم قد استغفر له ولكن اظهر هذا لينزع الناس بعضهم عن بعض فاما ما ظهر من رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا - وبمعناه رواه حماد بن سلمة عن محمد بن اسحاق -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا وهب بن بيان وأحمد بن سعيد الهمداني قال ثنا ابن وهب اخبرني عبد الرحمن بن أبي الزناد عن عبد الرحمن بن الحارث عن محمد بن جعفر أنه سمع زياد بن سعد بن ضميرة السلمى يحدث عروة بن الزبير عن ابيه ان محلم بن جثامة الليثي قتل رجلا من اشجع في الاسلام وذلك اول غير قضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر معناه الا انه قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عيينة ألا تقبل العير يريد الدية وقال في آخره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقتله بسلاحك في غرة الاسلام اللهم لا تغفر لمحلم بصوت عال ولم يذكر ما بعده -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار وأبو بكر بن اسحاق الفقيه قال أنبأ بشر بن موسى ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال قال اتينا نصر بن عاصم الليثي فقال نصر ثنا عقبه بن مالك وكان من رهطه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فأغاروا على قوم فشذ رجل من القوم فاتبعه رجل من السرية معه السيف شاهر فقال الشاذ من القوم اني مسلم فلم ينظر فيه فضر به فقتله فسمى الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قولا شديدا فقال القاتل والله يا رسول الله ما قال الذي قال الاتعوزا من القتل فأعرض عنه ثلاثا فأعاده فأقبل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم تعرف المساءة في وجهه ثم قال ان الله عز وجل أبي علي من قتل مؤمنا قاتلا ثلاثا - تابعه يونس بن عبيد عن حميد بن هلال -

(١) سقط من ف (٢) في السيرة من الحرقة - ح (٣) كذا والصواب - مكمل - كما في الاصابة والسيرة - ح (٤) كذا وفي السيرة ثم قالوا اين صاحبكم هذا - ح -

باب فتح مكة حررها الله تعالى

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أن أبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا سليمان بن المغيرة (ح وأبنا) أبو عبد الله الحافظ واللفظ له أن أبا عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إبراهيم وعمران بن موسى قالوا ثنا شيبان ابن فروخ ثنا سليمان بن المغيرة ثنا ثابت البناني عن عبد الله بن رباح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال وفدت وفودا إلى معاوية وذلك في رمضان فكان يصنع بعضنا لبعض الطعام فكان أبو هريرة مما يكثر أن يدعونا إلى رحله فقلت ألا اصنع طعاما وادعهم إلى رحلي فأمرت بطعام فصنع ثم تقيت أبا هريرة من العشي فقلت الدعوة عندي الليلة قال سبقتني؟ قلت نعم فدعوتهم فقال أبو هريرة ألا أعلمكم حديثا من حديثكم يا معشر الانصار؟ ثم ذكر فتح مكة فقال قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قدم مكة فبعث الزبير على إحدى المجنبتين وبعث خالد بن الوليد على المجنبة الأخرى وبعث أبا عبيدة على الحسر فأخذوا بطن الوادي ورسول الله صلى الله عليه وسلم في كتيبه فنظر فرآني فقال أبو هريرة: قلت لبيك يا رسول الله قال فندب الانصار فقال لا يا تينا الانصارى فاطافوا به - زاد أبو داود قال فقال اهتف بالانصار ولا تأتني الا بانصارى قال ففعلته قال شيبان في روايته واوبشت قريش اوباشها واتباعا فقالوا تقدم هؤلاء فان كان لهم شيء كنا معهم وان اصابوا اعطينا الذي سئلنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ترون إلى اوباش قريش واتباعهم ثم قل بيديهما على الأخرى ثم قال حتى توافوني بالصفاء، زاد أبو داود في روايته احصدوهم حصدا، قال شيبان في روايته قل وانطلقنا فما شاء احد منا ان يقتل احدا الا قتله وما احدى وجهه الينا شيئا قال بلغنا أبو سفيان فقال يا رسول الله ابيحت خضراء قريش لا قريش بعد اليوم قال من دخل دار ابي سفيان فهو آمن، زاد أبو داود في روايته من اتى السلاح فهو آمن، قال شيبان في روايته فقالت الانصار بعضهم لبعض اما الرجل فادركته رغبة في قرابته ورأفة بعشيرته فقال أبو هريرة وجاء الوحي وكان اذا جاء لا يخفى علينا فاذا جاء فليس احد يرفع طرفه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ينقض الوحي فلما قضى الوحي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الانصار! قالوا لبيك رسول الله قال قلتم اما الرجل فادركته رغبة في قرابته قالوا قد كان ذلك قال كلا انى عبد الله ورسوله هاجرت الى الله واليكم المحيا محياكم والممات مماتكم فاقبلوا اليه ليكون ويقولون والله ما قلنا الذي قلنا الا الضن بالله ورسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم فاقبل الناس الى دار ابي سفيان واغلق الناس ابوابهم واقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اقبل الى البحر فاستلمه فطاف بالبيت فأتى إلى صنم الى جنب البيت كانوا يعبدونه قال وفي يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قوس وهو آخذ بسية القوس فلما أتى على الصنم جعل يطعن في عينه ويقول (جاء الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا) فلما فرغ من طوافه أتى الصفاء فعلا

قال

(باب فتح مكة)

ذكر فيه حديث أبي هريرة وفيه (ترون اوباش قريش واتباعهم ثم قال بيديهما على الأخرى وفي رواية احصدوهم حصدا فانطلقنا فما يشاء احد منا ان يقتل احدا الا قتله وما احدى بوجه الينا شيئا فقال أبو سفيان ابيحت خضراء قريش لا قريش بعد اليوم وفي رواية فقال عليه السلام من دخل داره فهو آمن ومن اتى السلاح فهو آمن) - قلت - ذهب الشافعي انها فتحت صلحا وهذا الحديث في الحقيقة حجة عليه ان حبان في صحيحه وقال فيه بيان واضح ان فتح مكة عنوة لاصلاحا وقال النووي في شرح مسلم هذا الحديث (١) قال مالك وأبو حنيفة وأحمد وإسحاق والعلماء واهل السير فتحت عنوة واحتجوا بقوله احصدوهم حصدا وبقوله ابيحت خضراء قريش قالوا وقل عليه السلام من فعل كذا فهو آمن

(١) كذا -

عليه حتى نظر الى البيت فرفع يديه وجعل يحمده الله ويدعو بما شاء ان يدعو - رواه مسلم في الصحيح عن شيبان بن فروخ
واخرجه من حديث بهز بن اسد عن سليمان بن المغيرة وذكر اللفظة التي زادها أبو داود -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن إبراهيم أنبأ عفان ثنا حماد بن سلمة
عن ثابت البناني عن عبد الله بن رباح عن أبي هريرة رضي الله عنه - فذكر الحديث قال فيه بغاءت الانصار فأحاطوا
برسول الله صلى الله عليه وسلم عند الصفا بغاءت أبو سفيان فقال يا رسول الله ابديت خضراء قریش لا قریش بعد اليوم فقال من
دخل داره فهو آمن ومن اتى سلاحه فهو آمن ومن دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن اغلق بابيه فهو آمن - اخرجه
مسلم في الصحيح من حديث يحيى بن حسان عن حماد الا انه لم يذكر قوله من دخل داره فهو آمن -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا سلام بن مسكين ثنا ثابت البناني عن
عبد الله بن رباح الانصاري عن أبي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما دخل مكة سرح الزبير بن العوام
وابا عبيدة بن الجراح وخالد بن الوليد على الخيل وقال يا ابا هريرة اهتف بالانصار قال اسلكوا هذا الطريق فلا يشرفن
لكم احد الا انتموه فنادى منادى لا قریش بعد اليوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دخل دارا فهو آمن ومن اتى
السلاح فهو آمن وعمد صناديد قریش فدخلوا الكعبة فغص بهم وطاف النبي صلى الله عليه وسلم وصلى خلف المقام ثم
أخذ بجنبى الباب فخرجوا فبايعوا النبي صلى الله عليه وسلم على الاسلام - زاد فيه القاسم بن سلام بن مسكين عن ابيه بهذا
الاسناد قال ثم أتى الكعبة فأخذ بعضادى الباب فقال ما تقولون وما تظنون قالوا نقول ابن اخ وابن عم حليم رحيم قال
وقالوا ذلك ثلاثا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقول كما قال يوسف (لا تريب عليكم اليوم يغفر الله لكم وهو ارحم
الراحمين) قال فخرجوا كما نثروا من القبور فدخلوا في الاسلام -

(أخبرناه) أبو بكر بن المؤمل أنبأ أبو سعيد الرازي ثنا محمد بن أيوب أنبأ القاسم بن سلام - فذكره (وفيما حكى الشافعي) عن أبي
يوسف في هذه القصة انه قال لهم حين اجتمعوا في المسجد ماترون انى صانع بكم قالوا اخيرا ، اخ كريم وابن اخ كريم قال
اذهبوا فانتم الطلقاء (قال الشيخ) وانما اطلقهم بالامان الاول الذى عقده على شرط قبولهم فلما قبلوه قال انتم الطلقاء
يعنى بالامان الاول والله اعلم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن ادريس عن محمد بن
اسحاق عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح
جاءه العباس بن عبد المطلب بأبي سفيان بن حرب فاسلم بمر الظهران فقال له العباس يا رسول الله ان ابا سفيان رجل
يحب هذا الفخر فلو جعلت له شيئا قال نعم من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن اغلق بابيه فهو آمن -
(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن عمرو الرازي ثنا سلمة بن الفضل عن محمد بن اسحاق

فلو كانوا كلهم آمنين لم يحتج الى هذا وكيف يدخلها صلحا ويخفى ذلك على على حتى يريد قتل الرجلين اللذين دخلا في الامان
وكيف يحتاج الى امان ام هانى بعد الصلح انتهى كلامه (١) وقواه عليه السلام ماترون انى صانع بكم ؛ يدل على انه مخير فيهم
وانه لم يكن امان سابق اذ لو كان امان لقالوا وما تقدر أن تصنع وقد انعقد بيننا وبينك امان مع علمهم انه كان اوفى الخلق
ذمة واصدقهم عهدا وظهر بهذا ان قوله عليه السلام اذ هبوا فانتم الطلقاء - انشاء للذين عليهم والاطلاق وتسمية هذه الغزوة
غزوة الفتح يدل على ذلك ايضا وكذا قوله تعالى انا فتحناك فتحا مبينا - وقوله تعالى اذا جاء نصر الله والفتح - المراد
بهما عند الجمهور فتح مكة وهذا اللفظ لا يستعمل في الصلح انما يستعمل في الغلبة والقهر وايضا فان اهل السير عدوا الفتح

عن العباس بن عبد الله بن معبد عن بعض اهل عن ابن عباس رضى الله عنهما قال لما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم بمر الظهران قال العباس قلت والله لئن دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة عنوة قبل ان يأتوه فيستأمنوه انه لهلك قريش بغلست على بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لعل اجد ذا حاجة يأتى اهل مكة فيخبرهم بمكان رسول الله صلى الله عليه وسلم فيخرجوا اليه فيستأمنوه وانى لأسير سمعت كلام أبي سفيان وبديل بن ورقاء فقلت يا ابا حنظلة فعرف صوتى قال أبو الفضل؟ قلت نعم قال مالك فذاك أبى وامى قلت هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس قال فما الحيلة قال فركب خلفى ورجع صاحبه فلما اصبحت غدوت به على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلم قلت يا رسول الله ان ابا سفيان رجل يحب هذا القمخر فاجعل له شيئا قال نعم من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن اغلق عليه داره فهو آمن ومن دخل المسجد فهو آمن قال فتفرق الناس الى دورهم والى المسجد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل محمد بن ابراهيم المزكى ثنا الحسين بن محمد بن زياد ثنا محمد بن العلاء ثنا أبو اسامة (ح قال وأخبرني) احمد بن محمد النسوي واللفظ له ثنا حماد بن شاکر ثنا محمد بن اسمعيل ثنا (عبيد بن اسمعيل ثنا - ١) أبو اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه قال لما سار رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فبلغ ذلك قريشا خرج أبو سفيان ابن حرب وحكيم بن حزام وبديل بن ورقاء يلتمسون الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأقبلوا يسرون حتى أتوا مر الظهران فاذا هم بنيران كأنها نيران عرفة فقال أبو سفيان ما هذه لكأنها نيران عرفة فقال بديل بن ورقاء نيران بنى عمروة ل أبو سفيان عمروة اقل من ذلك فرآهم ناس من حرس رسول الله صلى الله عليه وسلم فأدركوهم فأخذوهم وأتواهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلم أبو سفيان فلما سار قل للعباس احبس ابا سفيان عند حطم الخيل حتى ينظر الى المسلمين فحبسه العباس فجعلت القبائل تمر مع النبي صلى الله عليه وسلم تمر كتيبة كتيبة على أبي سفيان فمرت كتيبة قال يا عباس من هذه قال هذه غفار قال مالى ولغفار ثم مرت جهينة فقال مثل ذلك ثم مرت سعد بن هذيم فقال مثل ذلك ومرت سليم فقال مثل ذلك حتى اقبلت كتيبة لم ير مثلها قال من هذه قل هؤلاء الانصار عليهم سعد بن عبادة معه الراية فقال سعد بن عبادة يا ابا سفيان اليوم يوم الملحمة اليوم تستحل الكعبة فقال أبو سفيان يا عباس حبذا يوم الذمار ثم جاءت كتيبة وهى اقل الكتائب فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه وراية النبي صلى الله عليه وسلم مع الزبير بن العوام فلما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بأبي سفيان قال ألم تعلم ما قال سعد بن عبادة قال ما قال؟ قال كذا وكذا - قال كذب سعد ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة ويوم تكسى فيه الكعبة قال وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تركز رايته بالحجون قال عروة فأخبرني نافع بن جبير بن مطعم قال يقول سمعت العباس يقول للزبير بن العوام يا ابا عبد الله ههنا أمرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تركز الراية قال فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ خالد بن الوليد (ان يدخل مكة من كدى ودخل النبي صلى الله عليه وسلم من كداء فقتل من خيل خالد بن الوليد - ٢) يومئذ رجلان حبيش ابن الاشعر وكرز بن جابر الفهري - اخرج البخارى فى الصحيح هكذا -

(١) من ف (٢) سقط من - ف -

من جملة الغزوات التي قاتل فيها النبي صلى الله عليه وسلم وعدها ابن سعد تسعا منها الفتح ثم قال هذا الذي اجتمع لنا عليه وادعى المازرى ان الشافعى انفرد بقوله فتحت صلحا قال وتاويلهم انه عليه السلام انما امر بقتل من لم يقبل آمنه وان المعاقدة على ذلك كانت، دعوى واضافة الى الحديث ما ليس فيه وكيف يتفق المعاقدة على مثل هذا ولما رأى الشافعى انه عليه السلام لم يستبج امواله ولا قسمها بين الغانمين اعتقد أنه صلح وهذا لاتعلق له فيه لأن الغنيمة لا يملكها الغانمون بنفس القتال على قول كثير من اصحابنا وللإمام ان يخرجها عنهم ويمن على الاسرى بانفسهم وحريمهم واموالهم وكأنه صلى الله عليه وسلم رأى من المصلحة بعد إغنائهم والاستيلاء عليهم ان يقيهم حرمة العشيرة وحرمة البلد وما رجا من اسلامهم وتكثير

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الحسن محمد بن أحمد بن زكريا الأديب ثنا الحسين بن محمد بن زياد القباني ثنا أبو كريبه ثنا زيد بن الحباب حدثني عمر بن عثمان بن عبد الرحمن بن سعيد المخزومي حدثني جدي عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم فتح مكة أمن الناس الأهولاء الأربعة فلا يؤمنون في حل ولا حرم ابن خطل ومقيس بن صبابة المخزومي وعبد الله بن أبي سرح وابن نقيذ فاما ابن خطل فقتله الزبير بن العوام واما عبد الله بن سعد بن أبي سرح فاستأمن له عثمان رضي الله عنه فأومن وكان اخاه من الرضاعة فلم يقتل ومقيس بن صبابة قتله ابن عم له لحا قد سماه وقتل على رضي الله عنه ابن نقيذ وقينتين كانتا لمقيس فقتلت احدهما وافلتت الاخرى واسلمت - أبو جده سعيد بن ربوع المخزومي قاله القباني، وفي حديث انس بن مالك فيمن أمر بقتله ام سارة مولاة لقريش، وفي رواية ابن اسحاق في المغازي سارة مولاة لبعض بني عبد المطلب وكانت ممن يؤذيه بمكة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو جعفر محمد بن محمد بن عبد الله البغدادي ثنا أبو علاثة محمد بن عمرو بن خالد ثنا أبي عمرو ابن خالد ثنا ابن لهيعة ثنا أبو الاسود عن عروة بن الزبير (ح وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا أبو بكر ابن عتاب ثنا القاسم الجوهري ثنا ابن أبي اويس ثنا اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة - وهذا لفظ حديث موسى وحديث عروة بمعناه قال ثم ان بني نفاثة من بني الدليل اغاروا على بني كعب وهم في المدة التي بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين قريش وكانوا بنو كعب في صلح رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان بنو نفاثة في صلح قريش فأعانت بنو بكر بني نفاثة واعانتهم قريش بالسلاح والرقيق - فذكر القصة قال فخرج ركب من بني كعب حتى أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له الذي اصابهم وما كان من قريش عليهم في ذلك - ثم ذكر قصة خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مكة وقصة العباس وأبي سفيان حين أتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم بمرا الظهران ومعه حكيم ابن حزام وبديل بن ورقاء قال فقال أبو سفيان وحكيم يا رسول الله ادع الناس الى الامان رأيت ان اعزلت قريش فكفت ايديها آمنون هم؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم من كف يده واغلق داره فهو آمن قالوا فابعثنا تؤذن بذلك فيهم قال انطلقوا فمن دخل دارك يا أبا سفيان ودارك يا حكيم وكف يده فهو آمن ودار أبي سفيان باعلى مكة ودار حكيم باسفل مكة فلما توجهوا ذاهبين قال العباس يا رسول الله إني لا آمن ابا سفيان ان يرجع عن اسلامه قال رده حتى يقف (١) ويرى جنود الله معك فادركه عباس فخبسه فقال أبو سفيان أغدرا يا بني هاشم فقال العباس ستعلم انا لسنا بغدرو لكن لي اليك حاجة فأصبح حتى تنظر جنود الله ثم ذكر قصة ايقاف أبي سفيان حتى مرت به الجنود قال وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الزبير بن العوام رضي الله عنه على المهاجرين وخيلهم وأمره ان يدخل من كداء من اعلى مكة واعطاه رايته وأمره ان يفرزها بالحجون ولا يبرح حيث أمره ان يفرزها حتى يأتيه وبعث خالد بن الوليد فيمن كان اسلم من قضاة وني سليم وناسا اسلموا قبل ذلك وأمره ان يدخل من اسفل مكة وأمره ان يفرز رايته عند ادنى البيوت باسفل مكة وباسفل مكة بنو بكر وبنو الحارث بن عیدمناة وهذيل ومن كان معهم من الاحبيش قد استنصرت بهم قريش

(١) ف - تقفه -

عدد المسلمين بهم فلا يرد ما قدمناه من الادلة الواضحة بمثل هذا المحتمل - وفي التجريد للقدرى لم يكن أبو سفيان رسولا لاهل مكة حتى يعقد لهم الصلح وانما خرج متجسسا ولم يعلم انه عليه السلام قصدهم ولو كان ثم امان سابق لم يلتجوا الى دخول الكعبة ولم يقاتلوا ولم يستثن عليه السلام بعد ذلك الجماعة الذين استثناهم فدل ذلك انه عليه السلام دخلها بلا امان وانشأ الامان بمكة ولهذا قال عبد الله بن رواحة - اليوم نضربكم على تاويله - وذكر شارح العمدة حديث أبي سريح الخزاعي فلا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دما ولا يعضد بها شجرة فان احد ترخص بقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا ان الله اذن لرسوله ولم يأذن لكم وانما اذن لرسوله ساعة من نهار الحديث قال فيه دليل على

فامرهم

(٣٠)

فأمرهم أن يكونوا بأسفل مكة وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سعد بن عباد في كتيبة من الانصار في مقدمة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكفوا ايديهم فلا يقاتلوا احدا الا من قاتلهم وأمر بقتل اربعة نفر منهم عبد الله بن سعد بن أبي سرح والحارث بن نقيذ وابن خطل ومقيس بن صبابه وأمر بقتل قينتين لابن خطل كانتا تغنيان بهجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فمرت الكتائب تتلو بعضها بعضا على أبي سفيان وحكيم وبديل لا يمر عليهم كتيبة الا ما لوا عنها حتى مرت عليهم كتيبة الانصار فيها سعد بن عباد فنادى سعد اباسفيان، اليوم يوم الملحمة اليوم تستحل الحرمة، فلما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بأبي سفيان في المهاجرين قال يا رسول الله أمرت بقومك ان يقتلوا فان سعد بن عباد ومن معه حين مروا بي ناداني سعد فقال: اليوم يوم الملحمة اليوم تستحل الحرمة، واني انا شديك الله في قومك فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى سعد بن عباد فغزله وجعل الزبير بن العوام مكانه على الانصار مع المهاجرين فسار الزبير بالناس حتى وقف بالحجون وغرز بها راية رسول الله صلى الله عليه وسلم واندفع خالد بن الوليد حتى دخل من اسفل مكة فلقية بنو بكر فقاتلوه فهزموا وقتل من بني بكر قريب من عشرين رجلا ومن هذيل ثلاثة او اربعة وانهمزوا وقتلوا بالحزرة حتى بلغ قتلهم باب المسجد وفر فضضهم حتى دخلوا الدور وارتقت طايفة منهم على الجبال واتبعهم المسلمون بالسيوف ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم في المهاجرين الاولين في انريات الناس وصاح ابوسفيان حين دخل مكة من اعلى داره وكف يده فهو آمن فقالت له هند بنت عتبة وهي امرأته قبحك الله من طليعة قوم وقبح عشيرتك معك وأخذت بلحية أبي سفيان ونادت يال غالب اقتلوا الشيخ الاحق هلا قاتلم ودفعت عن انفسكم وبلادكم فقال لها ابوسفيان ويحك اسكتي وادخلي بيتك فانه جاءنا بالحق ولما علا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثنية كداء نظر الى البارقة على الجبل مع فضض المشركين فقال ما هذا وقد نهيتم عن القتال فقال المهاجرون نظن ان خالد اقول وبدي بالقتال فلم يكن له بد من ان يقاتل من قاتله وما كان يا رسول الله ليعصيك ولا يخالف أمرك فهبط رسول الله صلى الله عليه وسلم من الثنية فاجاز على الحجون واندفع الزبير بن العوام حتى وقف بباب الكعبة وذكر القصة قال فيها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لخالد بن الوليد لم قاتلت وقد نهيتمك عن القتال؟ فقال هم بدؤنا بالقتال ووضعوا فينا السلاح واشعرونا بالنبل وقد كفت يدي ما استطعت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قضاء الله عز وجل خير -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا الحسن بن الصباح ثنا اسمعيل بن عبد الكريم حدثني ابراهيم بن عقيل بن معقل عن ابيه عن وهب قال سألت جابرا هل غنموا يوم الفتح شيئا قال لا -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس عن ابن اسحاق حدثني يحيى ابن عباد عن ابيه عن اسماء بنت أبي بكر رضى الله عنها في قصة أبي قحافة وابنة له من اصغر ولده كانت تقوده يوم الفتح حتى اذا هبطت به الى الابطح لقيتها الخليل وفي عنقها طوق لها من ورق فاقتطعه انسان من عنقها فلما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد خرج أبو بكر رضى الله عنه حتى جاء بابيه - فذكر الحديث في اسلامه ثم قام أبو بكر رضى الله عنه فأخذ بيد اخته فقال انشدكم بالله والاسلام طوق اختي فوالله ما اجابه احد ثم قال الثانية فما اجابه احد فقال يا اخية احتسبي

ان مكة فتحت عنوة وهو مذهب الاكثرين وقال الشافعي وغيره فتحت صلحا وقيل في تأويل الحديث ان القتال كان جازا لرسول الله صلى الله عليه وسلم في مكة ولو احتاج اليه فعله ولكن ما احتاج اليه وهذا التأويل يضعفه قوله عليه السلام فان احد ترخص بقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه يقتضى وجود قتال منه صلى الله عليه وسلم ظاهرا وايضا السير التي دلت على وقوع القتال وقوله عليه السلام من دخل دار أبي سفيان فهو آمن الى غير من الامان المعلق على اشياء مخصوصها يبعد هذا التأويل -

طوتك فوالله ان الامانة اليوم في الناس لقليل - وهذا يدل على انهم لم ينفموا شيئا وانها فتحت صلحا اذ لو فتحت عنوة لكانت وما معها غنيمة ولكن أبو بكر رضى الله عنه لا يطلب طوتها -
 (حدثنا) أبو عبد الله الحافظ املاء وقراءة ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر الخولاني ثنا ابن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب أخبرني علي بن حسين ان عمرو بن عثمان اخبره عن اسامة بن زيد رضى الله عنهما قال يا رسول الله أتزل في دارك بمكة؟ قال وهل ترك لنا عقيل من رباع او دور وكان عقيل ورث ابا طالب هو وطالب ولم يرثه علي ولا جعفر شيئا لانهما كانا مسلمين وكان عقيل وطالب كافرين - اخرج البخاري ومسلم في الصحيح من حديث ابن وهب كما مضى -

باب ما قسم من الدور والاراضى

في الجاهلية ثم اسلم اهلها عليها

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان قال سألت الشافعي عن اهل الدار من اهل الحرب يقسمون الدار ويملك بعضهم على بعض على ذلك القسم (ويسلمون ثم يريد بعضهم ان ينقض ذلك انقسم - ١) ويقسمه على قسم الاموال فقال ليس ذلك له فقلت وما الحججة في ذلك قال الاستدلال بمعنى الاجماع والسنة فذكر ما لا يؤخذون به من قتل بعضهم بعضا وسبى بعضهم بعضا ثم قال مع انه (أخبرنا) مالك عن ثور بن زيد الدبلي قال بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما دار او ارض (قسمت في الجاهلية فهي على قسم الجاهلية وايما دار او ارض - ١) ادركها الاسلام لم تقسم فهي على قسم الاسلام (قال الشافعي) ونحن نروى فيه حديثا اثبت من هذا بلغني بمثل معناه -

(قال الشيخ ولعله اراد ما أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن احمد (٢) بن زياد النحوي ثنا محمد بن احمد بن حميد ابن نعيم المروزي ثنا موسى بن داود (ح وأخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا تمام ثنا موسى بن داود ثنا محمد بن مسلم عن عمرو بن دينار عن أبي الشعثاء جابر بن زيد عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل قسم قسم في الجاهلية فهو على ما قسم عليه وكل قسم قسم في الاسلام فهو على ما قسم في الاسلام - نظظ حديث تمام (وقد روى) حديث مالك موصولا -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ حدثني محمد بن المظفر الحافظ ثنا أبو بكر بن أبي داود ثنا احمد بن حفص حدثني أبي ثنا ابراهيم ابن طهمان عن مالك عن ثور بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره مثل رواية الشافعي رحمه الله -

باب ترك أخذ المشركين بما اصابوا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو والمقرئ ثنا الحسن بن سفيان ثنا هشام بن عمار وأبو بكر بن أبي شيبة قالا ثنا حاتم بن اسمعيل ثنا جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر رضى الله عنه في قصة حج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في خطبته: ألا وان كل شيء من امر الجاهلية موضوع تحت قدمي ودماء الجاهلية موضوعة واول دم اضعه من دماء نادم ربيعة بن الحارث، يعني ابن عبد المطلب وكان مرتضعا (٣) في بني سعد فقتلته هذيل - اخرج مسلم في الصحيح - (وأخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى هو ابن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب أخبرني مسلم بن يزيد أحد بني سعد بن بكر بن قيس انه أخبره أبو شريح الخزاعي رضى الله عنه وكان من أصحاب

رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح لقوا رجلا من هذيل كانوا يطلبونه بذحل في الجاهلية في الحرم يؤم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليبيعه على الاسلام فقتلوه فلما بلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم غضب فهدت بنو بكر (الى أبي بكر - ١) وعمر رضى الله عنهما يستشفون بهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما كان العشي تم رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فأثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان الله عز وجل حرم مكة ولم يجأها لانس او قتل ولم يجرمها الناس وانما احلها الى ساعة من نهار ثم هي حرام كما حرمها الله اول مرة وان اعدى (٢) الناس على الله ثلاثة رجل قتل فيها ورجل قتل غيرة تله ورجل طلب بذحل الجاهلية واني والله لأدين هذا الرجل الذي اصبتم - قال أبو شريح فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس الاصم ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني يزيد بن أبي حبيب عن راشد مولى حبيب عن حبيب بن أبي اوس قال حدثني عمرو بن العاص رضى الله عنه - فذكر الحديث في قصة اسلامه قال ثم تقدمت فقلت يا رسول الله أبايكم على ان يغفر لي ما تقدم من ذنبي ولم اذكر ما تأخر فقال لي يا عمرو بايع فان الاسلام يجب ما كان قبله وان الهجرة تجب ما كان قبلها فبايعته -

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبا أبو عمر محمد بن عبد الواحد النحوي غلام ثعاب ثنا بشر بن موسى الاسدي ثنا خلاد بن يحيى ثنا سفيان عن منصور والأعمش عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال قال رجل يا رسول الله أنؤاخذ بما عملنا في الجاهلية؟ قال من احسن في الاسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية ومن اساء في الاسلام أخذ بالاول والآخر - رواه البخاري في الصحيح عن خلاد بن يحيى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عبد الله بن نمير عن الأعمش عن شقيق عن عبد الله رضى الله عنه قال أتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أنؤاخذ بما كنا نعمل في الجاهلية؟ فقال من احسن في الاسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية ومن اساء أخذ بالاول والآخر - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الله بن نمير عن ابيه - وانما اراد به في الآخرة وكبانه جعل الايمان كفارة لما مضى من كفره وجعل العمل الصالح بعد كفارة لما مضى من ذنوبه سوى كفره -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار (ثنا احمد بن منصور - ١) ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير عن حكيم بن حزام رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله أرايت امورا كنت أتحنت بها في الجاهلية من عتاة وصلاة رحم هل لي فيها من اجر؟ فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اسلمت على ما اسألت لك من خير - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن راهويه وغيره (٣) عن عبد الرزاق وخرجه البخاري من وجه آخر عن معمر -

باب الرجل من المسلمين قد شهد الحرب

يقع على الجارية من السبي قبل القسم

قال الشافعي أخذ منه عقرها ولا حد من قبل الشبهة في انه يملك منها شيئا

(أخبرنا) الامام أبو الفتح أنبا أبو محمد بن أبي شريح أنبا أبو القاسم البغوي ثنا داود بن رشيد ثنا محمد بن ربيعة ثنا يزيد بن زياد الدمشقي عن الزهري عن عروة عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادروا الحدود ما استطتم فان وجدتم لاسلمين فخر جانبا واسبياه (٢) فان الامام ان يخطى في العفو خير من ان يخطى في العقوبة (ورويانا) في ذلك عن صهر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود رضى الله عنهما وغيرهما - واصح الروايات فيه عن الصحابة (رواية عاصم

(١) من ف (٢) كذا - ح (٣) ف - وعبد - كذا - ح -

عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود من قوله ، وقد مضى في كتاب الحدود - ١)

(وأخبرنا) أبو بكر الاردستاني الحافظ أنبا أبو نصر العراقي ثنا سفیان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفیان ثنا اسمعيل بن أبي خالد عن أبي السرية ان ابن عمر رضی الله عنه سئل عن جارية بين رجلين وقع عليها احدهما قال هو خائن ليس عليه حد تقوم عليه قيمة - وهذا يحتمل ان يريد به تقويم البضع عليه فيرجع الى المهر غير أن وكيعا رواه عن اسمعيل عن عمير بن نمر وهو اسم أبي السرية فقال سئل ابن عمر رضی الله عنه عن جارية كانت بين رجلين فوقع عليها احدهما قال ليس عليه حد تقوم عليه قيمتها وياخذها (أنبا نيه) أبو عبد الله اجازة أنبا أبو الوليد أنبا أبو زهير أنبا عبد الله ابن هاشم عن وكيع - فذكره وهذا يحتمل ان يكون فيه اذا حملت منه والله اعلم -

باب المرأة تسبى مع زوجها

(قال الشافعي رحمه الله) سبى رسول الله صلى الله عليه وسلم سبى او طاس وسبى بنى المصطلق واسر من رجال هؤلاء وهؤلاء - وقسم السبى فأمر أن لا توطأ حامل حتى تضع ولا حائل حتى تحيض ولم يسأل عن ذات زوج ولا غيرها ولاهل سبى زوج مع امرأته ولا غيره -

(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى أنبا احمد بن سلمان الفقيه ثنا محمد بن الهيثم ثنا محمد بن سعيد أنبا شريك عن قيس بن وهب والمجالد عن أبي الوداك عن أبي سعيد الخدرى رضی الله عنه قال اصبنا سبايا يوم او طاس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا توطأ حامل حتى تضع حملها ولا غير حامل حتى تحيض حيضة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا بونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني يزيد بن أبي حبيب عن أبي هرزوق مولى نجيب عن حنش الصنعاني قال غزونا مع أبي رويغ الانصاري رضی الله عنه المغرب فافتتح قرية فقام خطيبا فقال إني لا أقول فيكم الا ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فينا يوم خيبر قام فينا عليه السلام فقال : لا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يستقى ماءه زرع غيره يعني اتيان الجبالى من الفء ولا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يصيب امرأة من السبى ثيبا حتى يستبرئها ولا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يبيع مغنما حتى يقسم ولا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يركب دابة من فء المسلمين حتى اذا بعفها ردها فيه ولا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يلبس ثوبا من فء المسلمين حتى اذا اخلقه رده - كذا قال بونس بن بكير يوم خيبر وانما هو يوم حنين كذلك رواه غيره عن ابن اسحاق وكذلك رواه غير ابن اسحاق وقال غيره رويغ بن ثابت وهو الصحيح (قال الشافعي رحمه الله) ودل ذلك على ان السبى نفسه انقطاع العصمة بين الزوجين وذلك انه لا يامر بوطء ذات زوج بعد حيضة الاو ذلك قطع العصمة - وقد ذكر ابن مسعود ان قول الله عز وجل (والمحصنات من النساء الا ما ملكت ايمانكم) ذوات الازواج الاتى ملكتموهن بالسبى (قال الشيخ رحمه الله) وروينا في كتاب النكاح عن ابن عباس نحو قول ابن مسعود رضی الله عنه -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم أنبا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشار ثنا عبد الاعلى ثنا سعيد عن قتادة عن أبي الخليل ان ابا علقمة الهاشمي حدثه ان ابا سعيد الخدرى رضی الله عنه حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية يوم حنين فاصابوا جيشا من العرب يوم او طاس فقاتلوهم وهزموهم فاصابوا نساء لهن ازواج وكان اناسا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم تأثموا من غشيانهن من اجل ازواجهن فانزل الله عز وجل (والمحصنات من النساء الا ما ملكت ايمانكم) فهن لكم حلال - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن بشار وانحرجه عن عبيد الله القواريري عن يزيد ابن زريع عن سعيد بن أبي عروبة بمعناه زاد فيه اي فهن لهم حلال اذا انقضت عدتهن -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد فذكره -

باب وطء السبايا بالملك قبل الخروج من دار الحرب

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس اسمعيل بن عبد الله بن محمد بن ميكال أنبا عبدان الأهوازي ثنا زيد بن الحريش والحسن بن الحارث قالا ثنا أبو همام يعني محمد بن الزبرقان عن موسى بن عقبة عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز عن أبي سعيد رضي الله عنه قال أصبنا سبايا في سبي بني المصطلق فأردنا أن نستمتع وأن لا يلدن فسالنا عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا عليكم أن لا تفعلوا فان الله قد كتب من هو خالق إلى يوم القيامة - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن (الفرج مولى بني هاشم عن محمد بن - ١) الزبرقان (قال الشافعي رحمه الله) وعرس رسول الله صلى الله عليه وسلم بصفية بالصهباء وهي غير بلاد الإسلام يومئذ -

(أخبرنا) أبو القاسم زيد بن جعفر بن محمد العلوي بالكوفة من أصل سماعة أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا محمد بن الحسين بن أبي الحنين ثنا سعيد بن منصور ثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن عمرو بن أبي عمرو عن انس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأبي طلحة حين أراد الخروج إلى خيبر التمس لي غلاما من غلمانكم يخدمني فخرج بي أبو طلحة مرد في واثا غلام قد راهقت فكان إذا نزل خدمته فسمعتة كثيرا ما (٢) يقول اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن والجز والكسل والبخل والجبن وظلع الدين وغلبة الرجال فلما فتح الحصن ذكر له جمال صفية وكانت عروسا وقتل زوجها فاصطفاها رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه فلما كنا بسد الصهباء حات فبني بها رسول الله صلى الله عليه وسلم واتخذ حيسا في نطع صغير وكانت وليته فأبت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحوى لها بعباءة خلفه ويجلس عند ناقته فيضع ركبته فتجىء صفية فتضع رجلها على ركبته ثم تركب فلما بدنا أحد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا جبل يحبنا ونحبه فلما اشرف على المدينة قال اللهم ان ابراهيم حرم مكة اللهم وانى احرم ما بين لابتيها اللهم بارك لهم في صاعهم ومدهم - رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن منصور وارجاه عن قتبية عن يعقوب (قال الشافعي) رحمه الله وقد غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة الريسيع بامرأة او امرأتين من نسائه والغزو بالنساء اولى لو كان فيه مكروه ان يتوقى (قال الشيخ رحمه الله) قد مضت الاحاديث في ذلك في كتاب القسم ومضت احاديث في غزو النبي صلى الله عليه وسلم بالنساء في هذا الكتاب -

باب بيع السبي وغيره في دار الحرب

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس محمد بن احمد المحبوبي بمر وثنا سعيد بن مسعود ثنا عبيد الله بن موسى أنبا شيبان عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن (اكل - ١) لحوم الجمر الاهلية وعن النساء الجبالي ان يوطان حتى يضعن ما في بطونهن وعن كل ذي ناب من السباع وعن بيع الخمس حتى يقسم - وقال في موضع آخر وعن شري المغنم حتى يقسم -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا معاذ بن المثني ثنا ابراهيم بن حمزة ثنا المغيرة بن عبد الرحمن عن ابيه عن عبد الله بن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يوقع على الجبالي حتى يضعن حملهن وقال زرع غيرك، وعن بيع المغنم قبل ان تقسم، وعن أكل الجمر الانسية، وعن كل ذي ناب من السباع، دليله (٣) انها اذا قسمت جاز بيعها - وقد مضت الدلالة على جواز قسمتها في دار الحرب -

(١) من - ف (٢) ف - ما - (٣) يعني فهو والاصوليون يسمون مفهوم المخالفة دليل الخطاب - ح -

باب التفريق بين المرأة وولدها

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الرحمن بن حمدان الجلاب ثنا أبو حاتم الرازي ثنا عبد المؤمن بن خالد الرازي ثنا عبد السلام بن حرب عن يزيد بن عبد الرحمن أبي خالد الدالاني عن الحكم عن ميمون بن أبي شبيب عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه باع جارية وولدها ففرق بينهما فنهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا اسحاق بن منصور ثنا عبد السلام بن حرب - فذكره بمثل اسناده أنه فرق بين جارية وولدها فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم ورد البيع - قال أبو داود ميمون لم يدرك عليا رضي الله عنه -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا أحمد بن حازم أنبا عون بن سلام عن أبي مريم عن الحكم بن عتيبة عن ميمون بن أبي شبيب عن علي رضي الله عنه قال أصبت جارية من السبي معها ابن لها فأردت أن أبيعها وأمسك ابنها فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعها جميعا أو أمسكها جميعا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا أبو عبد الله محمد بن عبد الله ابن عبد الحكم بن اعين المصري ثنا ابن وهب أخبرني ابن أبي ذئب وأنس بن عياض عن جعفر بن محمد عن أبيه - قال ابن أبي ذئب عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده ان ابا اسيد الانصاري رضي الله عنه قدم بسبي من البحرين فصفوا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظر اليهم فاذا امرأة تبكي فقال ما يبكيك قالت بيع ابني في عبيس فقال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي اسيد لتركين فلتجئين به كما بعت بالثمن فركب أبو اسيد فجاء به ، هذا وان كان فيه ارسال فهو مرسل حسن شاهد لما تقدم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا ابن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني يحيى بن عبد الله المعافري عن أبي عبد الرحمن عن أبي ايوب الانصاري رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من فرق بين والدته وولدها فرق الله بينه وبين احبته يوم القيامة (وروى) ذلك من وجه آخر عن أبي ايوب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي وأبو صادق بن أبي الفوارس قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب (اجازة - ١) ثنا أبو عتبة ثنا بقية ثنا خالد بن حميد عن العلاء بن كثير عن أبي ايوب الانصاري رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من فرق بين الولد وأمه فرق الله بينه وبين احبته يوم القيامة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني ابن أبي ذئب عن حسين بن عبد الله بن ضميرة عن أبيه عن جده ضميرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بأبى ضميرة وهي تبكي فقال ما يبكيك أجاثة أنت أم عارية أنت؟ فقالت يا رسول الله فرق بيني وبين ابني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفرق بين والدته وولدها ثم ارسل الى الذي عنده ضميرة فدعاها فابتاعه منه بيكرة -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أنبا أبو الفضل محمد بن عبد الله بن خميرويه أنبا أحمد بن نجدة ثنا الحسن ابن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن اشعث عن الشعبي ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه استعمل شرحبيل بن السمط على المدائن وابوه بالشام فكتب الى عمر رضي الله عنه انك تأمر أن لا يفرق بين السبا يا وبين اولادهم فانك قد فرقت بيني وبين أبي فكتب اليه فالحقه بابيه (وباسناده حدثنا) عبد الله عن معمر عن ايوب قال امر عثمان بن عفان رضي الله عنه ان يشتري له رقيق وقال لا يفرق بين الوالد وولده وروى هذا موصولا -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمزة أخبرني يزيد بن الهيثم ان ابراهيم بن أبي الليث حدثهم ثنا الاشجعي عن سفیان عن ايوب السخيتي عن حميد بن هلال عن حكيم بن عقال قال نهاني عثمان بن عفان رضي الله عنه ان افرق

بين الوالد وولده في البيع -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أن أبا أبا الفضل بن خيرويه أن أبا أحمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن ابن أبي ذئب عن سمع سالم بن عبد الله يحدث عن ابن عمر رضي الله عنهما قال لا يفرق بين الأمة وولدها في القسمة تقع فقال له سالم بن عبد الله وان لم يعتدل القسم؟ قال عبد الله رضي الله عنه وان لم يعتدل القسم -

باب من قال لا يفرق بين الاخوين في البيع

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن الجهم ثنا عبد الوهاب بن عطاء الخفاف (أنا شعبة عن الحكم بن عتيبة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ان عليا رضي الله عنه قال أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابيع غلامين اخوين فبعتهما وفرقت بينهما فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال أدركهما فارتجمهما ولا تبعهما الا جميعا ولا تفرق بينهما - وكذلك رواه يحيى بن أبي طالب وغيره عن عبد الوهاب ورواه الزعفراني عن عبد الوهاب عن سعيد عن الحكم - أخبرنا - أبو محمد عبد الله بن يوسف أن أبا سعيد ابن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عبد الوهاب بن عطاء الخفاف - ١) ثنا سعيد عن الحكم بن عتيبة فذكره بنحوه الا انه قال عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال أمرني - كذا وجدته في اصل كتابي عن سعيد (ورواه) احمد بن حنبل عن عبد الوهاب عن سعيد عن رجل عن الحكم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا محمد عبد الله ابن الخراساني ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل (حدثني أبي ٢ -) ثنا عبد الوهاب عن سعيد عن رجل عن الحكم بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه - قال ابن الخراساني وهو الصواب (قال الشيخ) وهذا شبه وسائر اصحاب شعبة لم يذكروه عن شعبة وسائر اصحاب سعيد قد ذكره عن سعيد هكذا -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ ثنا الحسن بن محمد (بن اسحاق - ٢) ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا ابن سواء عن ابن أبي عمرو عن رجل عن الحكم بن عتيبة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي رضي الله عنه - فذكره بمثله (وقد رواه) الحاج بن ارمطة عن الحكم عن ميمون بن أبي شبيب عن علي رضي الله عنه -

(حدثنا) أبو بكر بن فورك أن أبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن سلمة عن الحاج (ح وأخبرنا) أبو محمد بن يوسف أن أبا سعيد ابن الاعرابي ثنا الزعفراني ثنا عفان ثنا حماد أن أبا الحاج عن الحكم عن ميمون ابن أبي شبيب عن علي رضي الله عنه قال وهب لي رسول الله صلى الله عليه وسلم غلامين اخوين فبعتهما فقلت ان علي رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم ما فعل الغلام ان قلت بعت احدهما قال رده - كذا رواه الحاج والحجاج لا يحتج به - وحديث أبي خالد الدالاني عن الحكم اولي ان يكون محفوظا لكثرة شواهد واهله والله اعلم -

(١) سقط من ف (٢) من ف -

قال (باب من قال لا يفرق بين الاخوين)

ذكر فيه حديث ابن أبي ليلى عن علي ثم ذكره من حديث الحاج عن الحكم عن ميمون بن أبي شبيب عن علي ثم قال (الحجاج لا يحتج به وحديث أبي خالد الدالاني عن الحكم اولي ان يكون محفوظا لكثرة شواهد) - قلت - اخرج الحاكم في المستدرک حديث ابن أبي ليلى ثم قال غريب صحيح على شرط الشيخين وقيل عن الحكم عن ميمون عن علي وهو صحيح ايضا ثم اخرج حديث الدالاني ثم قال هذا متن آخر باسناد صحيح وكنا فعل المزي في اطرافه بغيرها متنين وعنا حديث الحاج الى الترمذي وحديث الدالاني الى أبي داود -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ (ثنا أبو علي الحافظ - ١) أنبا عبدالله بن محمد بن ناجية ثنا عبدالرحمن بن يونس ابن السراج ثنا أبو بكر بن عياش عن سليمان التيمي عن طليق بن محمد عن عمران بن حصين رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ملعون من فرق - كذا قاله أبو بكر بن عياش وقيل عنه عن طلق بن محمد -

(وقد أخبرنا) أبو بكر القاضى ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن علي ثنا عبيد الله بن موسى (ح وأبنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا عبيد الله بن موسى أنبا إبراهيم ابن اسمعيل عن طليق بن عمران عن أبي بردة عن أبي موسى رضى الله عنه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم من فرق بين الوالد وبين ولده وبين الاخ وبين اخيه (قال الشيخ) إبراهيم بن اسمعيل بن جمع هذا لا يحتج به هو قد قيل عنه عن (صالح - ١) بن كيسان عن طليق بن عمران بن حصين عن أبي بردة عن أبي موسى رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الوالد وولده -

(حدثنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب أنبا أبو داود ثنا شيبان عن جابر عن عبدالرحمن (٢) بن الاسود (عن ابيه - ٣) عن عبدالله رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا أتى بالسبي اعطى اهل البيت جميعا وكره ان يفرق بينهم -

(وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا أبو عوانة وشيبان وقيس كلهم عن جابر عن القاسم بن عبدالرحمن عن ابيه عن عبدالله رضى الله عنه قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبي فجعل يعطى اهل البيت كما هم جميعا وكره ان يفرق بينهم - جابر هذا هو ابن يزيد الجعفي تفرد به بهذين الاسنادين -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن خميرويه أنبا احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبدالله بن المبارك عن سفیان عن عمرو بن دينار عن عبدالرحمن بن فروخ عن ابيه قال كتب عمر بن الخطاب رضى الله عنه ان لا يفرق بين اخوين مملوكين في البيع -

باب الوقت الذى يجوز فيه التفريق

(قال الشافعى رحمه الله) حين يبلغ الولد سبع سنين او ثمان سنين وقاس ذلك على وقت التخيير بين الابوين وما روى عن علي رضى الله عنه في ذلك وقال في رواية حرملة حتى يبلغ (قال الشيخ) وقد روى في حديث ضعيف -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو محمد عبيد الله بن اسحاق الخراساني العدل ببغداد أنبا احمد بن الهيثم العسكري ثنا عبدالله ابن عمرو بن حسان ثنا سعيد بن عبدالعزيز التنونى قال سمعت مكحولاً يقول حدثنا نافع بن محمود بن الربيع عن ابيه انه سمع عبادة بن الصامت رضى الله عنه يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يفرق بين الام وولدهما فقيل يا رسول الله الى متى؟ قال حتى يبلغ الغلام وتحيض الحارثية -

(أخبرنا) ابو عبدالرحمن السلمى وأبو بكر بن الحارث قال قال أبو الحسن الدارقطنى رحمه الله بن عمرو هذا هو الواقفى وهو ضعيف الحديث رماه على بن المدينى بالكذب ولم يروه عن سعيد غيره -

باب بيع السبي من اهل الشرك

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو العباس أنبا الربيع قال قال الشافعى رحمه الله سبي رسول الله صلى الله عليه وسلم نساء بنى قريظة وذرايرهم وباعهم من المشركين (فاشترى - ١) أبو الشحم اليهودى اهل بيت عجوزا وولدها من النبي صلى الله عليه

(١) من - ف - (٢) في النسخ جابر بن عبدالرحمن وفي مسند انطيا لمى - جابر عن عبدالرحمن - وهو الصواب - ح -

وسلم وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بما بقي من السبي اثلاثا ثلثا الى تهامة وثلثا الى نجد وثلثا الى طريق الشام فبيعوا بالخيال والسلاح والابل والمال -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق في قصة قريظة قال ثم بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سعد بن زيد اخا بني عبد الاشهل بسبا يا بني قريظة الى نجد فابتاع لهم بهم خيلا وسلاحا (قال الشافعي) وكذلك النساء البوائغ قد استوهب رسول الله صلى الله عليه وسلم جارية بالثاء (١) من اصحابه فقدي بها رجلين -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا الاسفاطي يعني العباس بن الفضل ثنا أبو الويد ثنا عكرمة حدثني اياس بن سلمة بن الاكوع عن ابيه قال خرجنا مع أبي بكر رضى الله عنه وأمره علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ففرزونا فزاره فلما دنونا من الماء امرنا أبو بكر رضى الله عنه ففرسنا فلما صلينا الصبح أمرنا أبو بكر رضى الله عنه فشننا الغارة فنزلنا على الماء قال سلمة فنظرت الى عنق من الناس فيهم الذرية والنساء فخشيت ان يسبقوني الى الجبل فأخذت آثارهم فرميت بسهم بينهم وبين الجبل فقاموا بجئت اسوقهم الى أبي بكر رضى الله عنه وفيهم امرأة من بني فزاره عليها قشع من ادم ومعها ابنة لها من احسن العرب فنقلني أبو بكر رضى الله عنه ابنتها فما كشفت لها ثوبا حتى قدمت المدينة ولم اكشف لها ثوبا وتقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم في السوق فقال يا سلمة هب لي المرأة قلت يا رسول الله لقد اعجبتني وما كشفت لها ثوبا حتى قدمت المدينة فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم وتركتني حتى اذا كان من الغد تقبني رسول الله صلى الله عليه وسلم في السوق فقال لي يا سلمة هب لي المرأة لله ابوك قلت يا رسول الله لقد اعجبتني والله ما كشفت لها ثوبا وهي لك يا رسول الله قال فبعث بها الى اهل مكة فقدي بها رجالا من المسلمين بايديهم - اخرجهم مسلم في الصحيح من حديث عمر بن يونس عن عكرمة بن عمار (قال الشافعي رحمه الله) رأيت صلة اهل الحرب بالمال واطعامهم الطعام ايس باقوى لهم في كثير من الحالات من بيع عبد او عبيد منهم فقد اذن رسول الله صلى الله عليه وسلم لاسماء بنت أبي بكر رضى الله عنها فقالت ان امي اتنى وهي راغبة في عهد قريش فأصلها؟ قال نعم -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن ثنا أبو العباس هو الاصح أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن امه اسماء بنت أبي بكر رضى الله عنها قالت اتنى امي راغبة في عهد قريش فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أصلها؟ قال نعم - اخرجاه في الصحيح كما مضى (قال الشافعي رحمه الله) وأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر بن الخطاب رضى الله عنه فكسا ذا قرابة له مشركا بمكة -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن عمر ابن الخطاب رضى الله عنه رأى حلة سيرا عند باب المسجد فقال يا رسول الله لو اشتريت هذه فلبستها (٢) يوم الجمعة وللو فود اذا قدموا عليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما يلبس هذه من لاخلق له في الآخرة ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم منها حلل فاعطى عمر بن الخطاب رضى الله عنه منها حلة فقال يا رسول الله كسوتنيها وقد قلت في حلة عطارد ما قلت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لم اكسها لثلبستها فكساها عمر رضى الله عنه اخاه مشركا بمكة - رواه البخاري في الصحيح عن القعني ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك (قال الشافعي) قال الله تعالى (ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما واسيرا) -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو منصور النضروي ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد الرحمن بن زياد عن شعبة عن عثمان البتي عن الحسن في قوله (ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما واسيرا) قال كانوا من اهل الشرك -

(١) ف - بالغة (٢) ف - فتلبسها -

باب الولد تبع لأبويه حتى يعرب عنه اللسان

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبيد الله ابن المنادي ثنا يونس بن محمد المؤدب ثنا ابان ابن يزيد عن قتادة عن الحسن بن الأسود بن سريع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية يوم حنين فقاتلوا المشركين فأفضى بهم القتل الى الذرية فلما جاؤا قال النبي صلى الله عليه وسلم ما حملكم على قتل الذرية قالوا يا رسول الله انما كانوا اولاد المشركين قال وهل خياركم الا اولاد المشركين والذي نفس محمد بيده ما من نسمة تولد الا على الفطرة حتى يعرب عنها لسانها (قال الشافعي رحمه الله) في رواية أبي عبد الرحمن عن الفطرة التي فطر الله عليها الخلق فجعلهم ما لم يفصحوا بالقول لاحكم لهم في أنفسهم انما الحكم لهم بأبائهم -

باب الحميل (١) لا يورث اذا اعتق حتى

تقوم بنسبه بينة من المسلمين

قال النبي صلى الله عليه وسلم لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال واموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا يزيد بن هارون أنبا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان لا يورث الحميل (قال وأنبا) يزيد أنبا اشعث بن سوار عن الشعبي ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه كتب الى شريح ان لا يورث الحميل الابينة وان جاءت به في خرقها -

(وأخبرنا) أبو عبد الله ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا معاوية بن هشام ثنا سفيان عن مجالد عن الشعبي عن شريح قال كتب الى عمر رضى الله عنه لا تورث الحميل الابينة (قال وحدثنا) سفيان عن ابن ابي عمير عن الشعبي عن شريح مثله -

(وأخبرنا) أبو عبد الله ثنا أبو العباس ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا يزيد أنبا الحجاج بن ارطاة عن ابن شهاب الزهري ان عثمان بن عفان رضى الله عنه استشار اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحميل فقالوا فيه فقال عثمان ما رى ان نورث مال الله الا بالبينات (قال وأنبا) الحجاج بن ارطاة عن حبيب بن أبي ثابت ان عثمان رضى الله عنه قال لا يورث الحميل الابينة - وهذه الاسانيد عن عمر و عثمان رضى الله عنهما كلها ضعيفة -

باب المبارزة

(قال الشافعي رحمه الله) لا بأس بالمبارزة قد بارز يوم بدر عبيدة وحزمة وعلى رضى الله عنهم بأمر النبي صلى الله عليه وسلم -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبد الله بن محمد ثنا عمرو بن زرارة ثنا هشيم عن أبي هاشم عن أبي مجلز عن قيس بن عباد قال سمعت ابا ذر رضى الله عنه يقسم قسما ان هذه الآية (هذان خصمان اختصموا في ربهم) نزلت في الذين برزوا يوم بدر حزمة وعلى وعبيدة بن الحارث رضى الله عنهم وعتبة وشيبة ابني ربيعة والتوليد بن عتبة -
رواه مسلم في الصحيح عن عمرو بن زرارة ورواه البخاري عن يعقوب الدورقي عن هشيم ورواه الثوري عن أبي هاشم زاد فيه اختصموا في الح (٢) يوم بدر -

(١) قال في النهاية هو الذي يحمل من بلاده صغيرا الى بلاد الاسلام وقيل هو مجهول النسب - ح (٢) كذا وفي ف الحج - (وأخبرناه)

(وأخبرناه) أبو عمر والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي ثنا احمد بن محمد بن عبد الكريم ثنا بندار ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن أبي هاشم - فذكره -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الأعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا شبابة ثنا اسرائيل عن أبي اسحاق عن حارثة عن علي رضي الله عنه في قصة بدر قال فبرز عتبة واخوه وابنه الوليد حمية فقال من يبارز فخرج من الانصار شيبه فقال عتبة لا تزيد هؤلاء ولكن يبارزنا من بني عمنا من بني عبد المطلب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم يا علي قم يا حمزة قم يا عبيدة بن الحارث (فقتل الله عز وجل عتبة وشيبة ابني ربيعة والوليد بن عتبة وجرح عبيدة بن الحارث - ١) فقتلنا منهم سبعين وأسرنا سبعين - وذكر الحديث -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني يزيد بن رومان عن عروة بن الزبير ، وحدثني الزهري ومحمد بن يحيى بن حبان وعاصم بن عمر بن قتادة وعبد الله ابن أبي بكر وغيرهم من علماءنا فذكروا قصة بدر وفيها ثم خرج عتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة فدعوا الى البراز فخرج اليهم فتية من الانصار ثلاثة فقالوا ممن انتم؟ قالوا رهط من الانصار قالوا ما بنا اليكم حاجة ثم نادى منادهم يا محمد أخرج الينا اكفاءنا من قومنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم يا حمزة قم يا علي قم يا عبيدة فلما قاموا ودنوا منهم قالوا ممن انتم؟ قال حمزة انا حمزة بن عبد المطلب وقال علي انا علي بن أبي طالب وقال عبيدة انا عبيدة بن الحارث فقالوا نعم اكفاء كرام فبارز عبيدة عتبة فاختلفا ضربتين كلاهما اثبت صاحبه وبارز حمزة شيبه فقتله مكانه وبارز علي الوليد فقتله مكانه ثم كرا علي عتبة فذقنا عليه واحتملا صاحبهما فحازوه (٢) الى الرحل (قال الشافعي رحمه الله) وبارز محمد بن مسلمة مرحبا يوم خيبر بأمر النبي صلى الله عليه وسلم - وبارز يومئذ الزبير بن العوام رضي الله عنه ياسرا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني عبد الله بن سهل احد بني حارثة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال خرج مرحب اليهودي من حصن خيبر وقد جمع سلاحه وهو يرتجز ويقول من يبارز؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لهذا؟ فقال محمد بن مسلمة انا له يا رسول الله انا والله الموتور الثائر قتلتوا اخي بالامس قال قم اليه اللهم أعنه عليه - فذكر الحديث في كيفية قتالها قال وضربه محمد بن مسلمة حتى قتله، قال ابن اسحاق خرج ياسر فبرز له الزبير رضي الله عنه فقالت صفية رضي الله عنها لما خرج اليه الزبير يا رسول الله يقتل ابني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل ابنك يقتله ان شاء الله فخرج الزبير وهو يرتجز ثم التقيا فقتله الزبير قال وكان ذكر أن عليا رضي الله عنه هو قتل ياسر - كذا في هذه الرواية ان محمد بن مسلمة هو قتل مرحبا -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ابن سعيد ثنا عكرمة بن عمار حدثني اياس بن سلمة بن الاكوع قال حدثني أبي قال قدمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث بطوله قال فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى علي رضي الله عنه يدعوه وهو ارمم فقال لأعطين الراية اليوم رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله قال بلحمت به اقوده قال فبصق رسول الله صلى الله عليه وسلم في عينيه فبرأ فاعطاه الراية قال فبرز مرحب وهو يقول -

قد علمت خيبر أني مرحب
شاكي السلاح بطل مجرب

إذا الحروب اقبلت تلهب

قال فبرز له علي رضي الله عنه هو يقول

انا الذي سمتني امي حيدره
كليت غابات كربه المنظره

او فيهم بالصاع كيل السندره

باب الولد تبع لأبويه حتى يعرب عنه اللسان

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبيد الله ابن المنادي ثنا يونس بن محمد المؤدب ثنا ابان بن يزيد عن قتادة عن الحسن بن الأسود بن سريع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية يوم حنين فقاتلوا المشركين فأفضى بهم القتل الى الذرية فلما جاؤا قال النبي صلى الله عليه وسلم ما حملكم على قتل الذرية قالوا يا رسول الله انما كانوا اولاد المشركين قال وهل خياركم الا اولاد المشركين والذي نفس محمد بيده ما من نسمة توالت الا على الفطرة حتى يعرب عنها لسانها (قال الشافعي رحمه الله) في رواية أبي عبد الرحمن عن أبي عبد الله التي فطر الله عليها الخلق فجعلهم ما لم يفصحوا بالقول لاحكم لهم في أنفسهم انما الحكم لهم بأبائهم -

باب الحميل (١) لا يورث اذا اعتق حتى

تقوم بنسبه بينة من المسلمين

قال النبي صلى الله عليه وسلم لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال واموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا يزيد بن هارون أنبا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان لا يورث الحميل (قال وأنبا) يزيد أنبا اشعث بن سوار عن الشعبي ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه كتب الى شريح ان لا يورث الحميل الابينة وان جاءت به في خرقها -

(وأخبرنا) أبو عبد الله ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا معاوية بن هشام ثنا سفيان عن مجالد عن الشعبي عن شريح قال كتب الى عمر رضى الله عنه لا تورث الحميل الابينة (قال وحدثنا) سفيان عن ابن ابيجر عن الشعبي عن شريح مثله -

(وأخبرنا) أبو عبد الله ثنا أبو العباس ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا يزيد أنبا الحجاج بن ارطاة عن ابن شهاب الزهري ان عثمان بن عفان رضى الله عنه استشار اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحميل فقالوا فيه فقال عثمان ما رى ان نورث مال الله الا بالبينات (قال وأنبا) الحجاج بن ارطاة عن حبيب بن أبي ثابت ان عثمان رضى الله عنه قال لا يورث الحميل الابينة - وهذه الاسانيد عن عمر و عثمان رضى الله عنهما كلها ضعيفة -

باب المبارزة

(قال الشافعي رحمه الله) لا بأس بالمبارزة قد بارز يوم بدر عبيدة وحزرة وعلى رضى الله عنهم بأمر النبي صلى الله عليه وسلم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبد الله بن محمد ثنا عمرو بن زرارة ثنا هشيم عن أبي هاشم عن أبي مجلز عن قيس بن عباد قال سمعت ابا ذر رضى الله عنه يقسم قسما ان هذه الآية (هذان خصمان اختصموا في ربهم) نزلت في الذين برزوا يوم بدر حمزة وعلى وعبيدة بن الحارث رضى الله عنهم وعتبة وشيبة ابني ربيعة والوليد بن عتبة - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو بن زرارة ورواه البخاري عن يعقوب الدورقي عن هشيم ورواه الثوري عن أبي هاشم زاد فيه اختصموا في الحج (٢) يوم بدر -

(١) قال في النهاية هو الذي يحمل من بلاده صغيرا الى بلاد الاسلام وقيل هو مجهول النسب - ح (٢) كذا وفي ف الحج - (وأخبرناه)

(وأخبرناه) أبو عمر والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي ثنا احمد بن محمد بن عبد الكريم ثنا بندار ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن أبي هاشم - فذكره -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الأعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا شبابة ثنا اسرايل عن أبي اسحاق عن حارثة عن علي رضي الله عنه في قصة بدر قال فبرز عتبة واخوه وابنه الوليد حمية فقال من يبارز فخرج من الانصار شيبه فقال عتبة لا تريد هؤلاء ولكن يبارزنا من بني عمنا من بني عبد المطلب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم يا علي قم يا حمزة قم يا عبيدة بن الحارث (فقتل الله عز وجل عتبة وشيبة ابني ربيعة والوليد بن عتبة وجرح عبيدة بن الحارث - ١) فقتلنا منهم سبعين وأسرنا سبعين - وذكر الحديث -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني يزيد بن رومان عن عمرو بن الزبير ، وحدثني الزهري ومحمد بن يحيى بن حبان وعاصم بن عمر بن قتادة وعبد الله ابن أبي بكر وغيرهم من علماءنا فذكروا قصة بدر وفيها ثم خرج عتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة فدعوا الى البراز فخرج اليهم فتية من الانصار ثلاثة فقالوا ممن انتم؟ قالوا رهط من الانصار قالوا ما بنا اليكم حاجة ثم نادى منادهم يا محمد أخرج الينا اكفاءنا من قومنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم يا حمزة قم يا علي قم يا عبيدة فلما قاموا ودنوا منهم قالوا ممن انتم؟ قال حمزة انا حمزة بن عبد المطلب وقال علي انا علي بن أبي طالب وقال عبيدة انا عبيدة بن الحارث فقالوا نعم اكفاء كرام فبارز عبيدة عتبة فاختلفا ضربتين كلاهما اثبت صاحبه وبارز حمزة شيبه فقتله مكانه وبارز علي الوليد فقتله مكانه ثم كرا علي عتبة فذقنا عليه واحتملا صاحبهما فحازوه (٢) الى الرحل (قال الشافعي رحمه الله) وبارز محمد بن مسلمة مرحبا يوم خيبر بأمر النبي صلى الله عليه وسلم - وبارز يومئذ الزبير بن العوام رضي الله عنه ياسرا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني عبد الله بن سهل احدي حارثة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال خرج مرحب اليهودي من حصن خيبر وقد جمع سلاحه وهو يرتجز ويقول من يبارز؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لهذا؟ فقال محمد بن مسلمة انا له يا رسول الله انا والله الموتور الثائر قتلتوا اني بالامس قال قم اليه اللهم أعنه عليه - فذكر الحديث في كيفية قتالها قال وضربه محمد بن مسلمة حتى قتله، قال ابن اسحاق خرج ياسر فبرز له الزبير رضي الله عنه فقالت صفية رضي الله عنها لما خرج اليه الزبير يا رسول الله يقتل ابني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل ابنك يقتله ان شاء الله فخرج الزبير وهو يرتجز ثم التقيا فقتله الزبير قال وكان ذكر أن عليا رضي الله عنه هو قتل ياسر - كذا في هذه الرواية ان محمد بن مسلمة هو قتل مرحبا -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ابن سعيد ثنا عكرمة بن عمار حدثني اياس بن سلمة بن الاكوع قال حدثني أبي قال قدمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث بطوله قال فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى علي رضي الله عنه يدعوه وهو ارمد فقال لأعطين الراية اليوم رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله قال بحثت به اقوده قال فبصق رسول الله صلى الله عليه وسلم في عينيه فبرأ فاعطاه الراية قال فبرز مرحب وهو يقول -

قد علمت خيبر أني مرحب
شاكي السلاح بطل مجرب

إذا الحروب اتبعت تاهب

قال فبرز له علي رضي الله عنه هو يقول

انا الذي سميتني امي حيدره
كليت غابات كرية المنظره

او فيهم بالصاع كيل السندره

رأس الى المدينة قط ولا يوم بدر وحمل الى أبي بكر رضى الله عنه رأس فكره ذلك قال واول من حملت اليه الرأس عبدالله بن الزبير (١) (قال الشيخ) والذي روى أبو داود في المراسيل عن عبدالله بن الجراح عن حماد بن اسامة عن بشير ابن عتبة عن أبي نضرة قال لقي النبي صلى الله عليه وسلم العدو فقال من جاء برأس فله على الله ماتمى بفخاه رجلا برأس فاخصا فيه فقضى به لاحدهما -

(أخبرناه) أبو بكر بن محمد أنبا أبو الحسين القسوى ثنا أبو علي اللؤلؤى ثنا أبو داود فذكره - فهذا حديث منقطع وفيه ان ثبت تجريض على قتل العدو وليس فيه نقل الرأس من بلاد الشرك الى بلاد الاسلام -

باب لا تباع جيفة مشرك

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن كثير العبدي أنبا سفيان عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضى الله عنهما ان المسلمين اصابوا رجلا من عطاء المشركين فقتلوه فسألوه ان يشتروه فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يبيعوا جيفة مشرك -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا اسحاق بن الحسن الحرابي ثنا عفان ثنا حماد ابن سلمة أنبا حجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضى الله عنهما ان رجلا من المشركين قتل يوم الاحزاب فبعث المشركون الى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ابعث الينا بجسده ونطيك اثني عشر الفا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا خير في جسده ولا في ثمنه -

باب السواد

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع بن سليمان قال قال (الشافعي رحمه الله) ولا اعرف ما اقول في ارض السواد الاظنا مقرونا الى علم وذلك انى وجدت اصح حديث يرويه الكوفيون عندهم في السواد ليس فيه بيان ووجدت احاديث من احاديثهم تخلفه ، منها انهم يقولون السواد صلح ، ويقولون السواد عنوة ، ويقولون بعض السواد صلح وبعضه عنوة -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو زيد عن اشعث عن ابن سيرين قال السواد منه صلح ومنه عنوة فما كان منه عنوة فهو للمسلمين وما كان منه صلح فلهم ا. والهم -

(وباسناده قال) يحيى عن الحسن بن صالح عن منصور عن عبيد أبي الحسن المزني عن عبدالله بن معقل (٢) قال لا تباع ارض دون الجبل الا ارض بنى صلوبا وارض الحيرة فان لهم عهدا - قال الحسن بن صالح كنا نسمع ان ما دون الجبل مما وراه صلح -

(قال وحدثنا) يحيى ثنا شريك عن الحجاج عن الحكم عن ابن معقل (٢) قال ليس لاهل السواد عهد الا ارض الحيرة وليس (٣) وبانقيا قال شريك ان اهل بانقيا كانوا دلوا جرير بن عبدالله على مخاضة واهل اليس (٣) كانوا انزلوا ابا عبيدة

(١) هاشم ف - بل اول من حملت اليه الرأس معاوية بن أبي سفيان حمل اليه رأس عمرو بن الحمق الخزاعي رضى الله عنه صحابي جليل كما هو مذكور في كتب التاريخ واقتدى به ابن الزبير وقد تبرم من ذلك الصديق وقال لا تحمل الجيف الى مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى آله ولا الى غيرها (٢) كذا في النسخ ووقع في كتاب الخراج ايحيى ابن آدم طبع السلفية مغفل وأراه تصحيحا كما يظهر من امعان النظر في ترجمة عبيد بن الحسن والحكم بن عتيبة وتراجم شيوخهما من الصحابة وبلدانهم ووفياتهم - ح (٣) بضم الهمزة وفتح اللام المشددة وسكون الياء - كتاب الخراج ومعجم البلدان ووقع في النسخ اليس - ح -

ودلوه على شيء قال يحيى اظنه يعني عدده (١) للعدو -

(قال وحدثنا) يحيى ثنا حسن بن صالح عن اشعث عن الشعبي قال صالح خالد بن الوليد اهل الحيرة واهل عين التمر (قال وكتب بذلك الى ابي بكر رضى الله عنه فاجازه قال يحيى قلت للحسن بن صالح فاهل عين التمر - ٢) مثل اهل الحيرة انما هو شيء عليهم وليس على ارضهم شيء قال نعم -

(حدثنا) يحيى ثنا الحسن بن صالح عن الاسود بن قيس عن ابيه قال اتهبنا الى اهل الحيرة فصالحناهم على الف درهم ورحل قال قلت لابي ما صنعتكم بذلك الرحل ؟ قال صاحب لنا لم يكن له رحل كذا في كتابي الف درهم وقال غيره سبعين الف درهم -

(حدثنا) يحيى ثنا عبد الرحيم عن اشعث عن الحكم قال كانوا يرخصون ان يشتروا من ارض الحيرة من اجل انهم صلح - (حدثنا) يحيى عن حسن بن صالح عن مجالد بن سعيد قال اهل الحيرة انما صولخوا على ما لم يقتسموه (٣) بينهم وليس على رؤس الرجال شيء -

(حدثنا) يحيى ثنا حسين (٤) بن صالح عن جابر عن الشعبي قال لاهل الانبار عهد او قال عقد -

(حدثنا) يحيى ثنا اسرائيل عن جابر عن عامر قال ليس لاهل السواد عهد انما نزلوا على حكم -

(قال وحدثنا) الصلت بن عبد الرحمن الزبيدي عن محمد بن قيس الاسدي عن الشعبي انه سئل في زمن عمر بن عبد العزيز عن اهل السواد لهم عهد؟ قال لم يكن لهم عهد فلما رضى منهم بالخراج صار لهم العهد -

(حدثنا) يحيى ثنا حسن بن صالح عن ابن ابي ليلى قال ورد (٥) اليهم عمر بن الخطاب ارضهم وصالحهم على الخراج - (أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا ابن المبارك عن ابن طبيعة عن يزيد بن أبي حبيب قال كتب عمر الى سعد رضى الله عنهما حين افتتح العراق : اما بعد فقد بلغني كتابك تذكر ان الناس سألوك ان تقسم بينهم مغانمهم وما افاء الله عليهم فاذا جاءك كتابي هذا فانظر ما اجلب الناس عليك الى العسكر من كراع او مال فاقسمه بين من حضر من المسلمين واترك الارضين والانهار لعلها فيكون (٦) ذلك في اعطيات المسلمين فانك ان قسمتها بين من حضر لم يكن لمن بقي بعدهم شيء -

(حدثنا) يحيى ثنا اسرائيل عن ابي اسحاق عن حارثة بن مضرب عن عمر رضى الله عنه انه اراد ان يقسم اهل السواد بين المسلمين وأمر بهم ان يحصوا فوجدوا الرجل المسلم يصيبه ثلاثة من الفلاحين يعني العلوج فشاور أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك فقال على رضى الله عنهم دعهم يكونون مائة للمسلمين فبعث عثمان بن حنيف فوضع عليهم ثمانية واربعين واربعة وعشرين واثنى عشر -

(حدثنا) يحيى ثنا عبد الله بن المبارك عن عبد الله بن الوليد بن عبد الله بن معقل حدثني عبد الملك بن أبي حرة عن ابيه قال اصفى عمر بن الخطاب رضى الله عنه من هذا السواد عشرة اصناف اصفى ارض من قتل في الحرب، ومن هرب من المسلمين يعني اليهم، وكل ارض لكسرى، وكل ارض كانت لاحد من اهله، وكل مغيض ماء وكل دير بريد، قال ونسيت اربعا قال وكان خراج من اصفى سبعة آلاف الف فلما كانت الجماجم احرق الناس انديوان وأخذ كل قوم ما يليهم - (حدثنا) يحيى ثنا قيس بن الربيع عن رجل من بني اسد عن ابيه قال اصفى حذيفة ارض كسرى وارض آل كسرى ومن كان كسرى اصفى ارضه وارض من قتل ومن هرب والآجام ومغيض الماء -

(١) ف - غدره وفي كتاب الخراج عودة وهو الصواب - ح (٢) سقط من ف (٣) ف - على مال يقتسموه وفي كتاب الخراج على ما يقتسمونه - ح (٤) كذا في النسخ وفي كتاب الخراج الحسن وهو الظاهر اذ لا يعرف ليحي رواية عن الحسين وانما عامة روايته عن اخيه الحسن والله اعلم - ح (٥) ف - قرد - ح (٦) ف - كتاب الخراج - ليكون - (حدثنا)

(حدثنا) يحيى ثنا قيس بن الربيع عن حبيب بن أبي ثابت عن ثعلبة الجعفي قال دخلنا على علي بن أبي طالب رضي الله عنه بالرحبة فقال لولا ان يضرب بعضكم وجوه بعض لقسمت السواد بينكم -

(حدثنا) يحيى ثنا عمرو بن أبي المقدم عن حبيب بن أبي ثابت عن ثعلبة بن يزيد الجعفي عن علي رضي الله عنه نحوه -
(حدثنا) يحيى عن قران الأسدي عن أبي سنان الشيباني عن عبيدة عن علي رضي الله عنه قال لقد هممت ان اتقسم السواد ينزل احدكم القرية فيقول قريتي لتكفوني او قال لتدعوني اولاً قسمته -

(أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس أنبا الربيع قال (قال الشافعي) ويقولون ان جرير بن عبد الله البجلي - وهذا اثبت حديث عندهم فيه -

(أخبرنا) الثقة عن اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله قال كانت بجيلة ربع الناس قسم لهم ربع السواد فاستغلوه ثلاثا او اربع سنين اناشككت ثم قدمت على عمر بن الخطاب رضي الله عنه ومعى فلانة بنت فلان امرأة منهم قد سماها لا يحضرني ذكر اسمها فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه اولاً اني قاسم مسئول لتركتم علي ما قسم لكم ولكن اري ان تردوا نلى الناس (قال الشافعي) فكان في حديثه (وعاضني من حتى فيه نيفا وثمانين وكان في حديثه - ١) فقالت فلانة شهد أبي القادسية وثبت سهمه ولا سلمه حتى تعطيني كذا وتعطيني كذا فاعطاهما اياه (ورواه) سفيان بن عيينة عن اسمعيل فذكر قصة جرير ورواه هشيم عن اسمعيل فذكرها وذكر قصة المرأة وذكر انها ام كرز وذكر انها قالت واني لست اسلم حتى تحملني على ناقة ذلول وعليها قطيفة حمراء وتملأ كفي ذهباً ففعل ذلك وكانت الدائير نحو امان ثمانين ديناراً -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبدالعزيز بن قتادة أنبا أبو الفضل محمد بن عبد الله بن خميرويه أنبا احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال لما وفد جرير بن عبد الله الى عمر وعمار بن ياسر وناس من المسلمين فقال عمر رضي الله عنه لجرير يا جرير والله لو ما اني قاسم مسئول لكتنم على ما قسم لكم ولكن اري ان اردت على المسلمين فرده وكان جعل ربع السواد لبجيلة فأخذوا الخراج ثلاث سنين فرده واعطاه ثمانين ديناراً -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن أبي زائدة عن اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال كنا ربع الناس يوم القادسية فاعطانا عمر رضي الله عنه ربع السواد فأخذناه ثلاث سنين ثم وفد جرير الى عمر رضي الله عنه بعد ذلك فقال اما والله لولا اني قاسم مسئول لكتنم على ما قسم لكم فري ان ترده على المسلمين ففعل واجازه بثمانين ديناراً -

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا عبد السلام بن حرب عن اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال أعطى عمر رضي الله عنه جريرا وقومه ربع السواد فأخذه سنتين او ثلاثا ثم ان جريرا وفد الى عمر مع عمار رضي الله عنهم فقال له عمر رضي الله عنه يا جرير لولا اني قاسم مسئول لكتنم على ما كتتم عليه ولكن اري ان ترده على المسلمين فرده عليهم واعطاه عمر رضي الله عنه ثمانين ديناراً -

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا ابن المبارك عن حماد بن سلمة عن داود بن أبي هند عن الشعبي قال قال عمر رضي الله عنه لجرير هل لك ان تاتي العراق ولك الربع او الثلث بعد الخمس من كل ارض وشيء - هذا منقطع والذي قبله موصول وليس في الآثار التي رويناها ولم نردها في سواد العراق اصح منه كما قال الشافعي (رحمه الله أخبرنا - أبو سعيد ثنا أبو العباس أنبا الربيع قال قال الشافعي - ١) وفي هذا الحديث دلالة اذ اعطى جريرا البجلي عوضا من سهمه والمرأة عوضا من سهم ابها انه استطاب انفس الذين اوجفوا عليه فتركوا حقوقهم منه بخمسه وقفا للمسلمين وهذا حلال للامام لو افتتح اليوم ارض عنوة فاحصى من افتتحها وطابوا انفسا عن حقوقهم منها ان يجعلها الامام وقفا وحقوقهم

منها الاربعة الانحاس ويوفى اهل الحس حقهم الا ان يدع البالغون منهم حقوقهم فيكون ذلك له والحكم في الارض كالحكم في المال - وقد سبى النبي صلى الله عليه وسلم هوازن وقسم اربعة الانحاس بين الموجهين ثم جاءته وفود هوازن مسلمين فسألوه ان يمن عليهم بان يرد عليهم ما أخذ منهم فغيرهم بين الاموال والسي فقالوا خيرتنا بين احسابنا واموالنا فنختار احسابنا فترك لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حقه وحق اهل بيته وسمع بذلك المهاجرون فتركوا له حقوقهم وسمع بذلك الانصار فتركوا له حقوقهم وبقي قوم من المهاجرين الآخرين والفتحيين فامر فعرف على كل عشرة واحد ثم قال انتوني بطيب أنفس من بقي فنكره فله على كذا وكذا من الابل الى وقت ذكره بخاؤا بطيب انفسهم الا الاقرع بن حابس وعيينة بن بدر فانهما ابيا ليعيرا هوازن فلم يكرههما رسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك حتى كانا هما تركا بعد ان خدع عيينة عن حقه وسلم لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حق من طاب نفسه عن حقه (قال الشافعي) وهذا اولى الامور بعمر بن الخطاب رضي الله عنه عندنا في السواد وفتوحه ان كانت عنوة وهذا الذي ذكره الشافعي من امر هوازن قد مضى في حديث المسور بن مخرمة وفي رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده -

(أخبرنا) أبو منصور احمد بن علي الدامغاني ببقيق أنبأ أبو بكر الاسماعيلي أنبأ أبو احمد هارون بن يوسف القطيعي ثنا ابن أبي عمير ثنا سفيان عن ابن أبي خالد عن قيس بن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم مثلت لي الخيرة كانياب الكلاب وانكم ستفتحونها فقام رجل فقال يا رسول الله هب لي ابنة بقبيلة قل هي لك فاعطوه اياها فخاه أبوها فقال أتبيعها قال نعم قال بكم احكم ما شئت قال الف درهم قال قد أخذتها قالوا له لو قلت ثلاثين الف لأخذها قال وهل عدد اكثر من الف - تفرد به ابن أبي عمير عن سفيان هكذا وقال غيره عنه عن علي بن زيد بن جدعان والمشهور هذا الحديث عن نعيم بن اوس وهو الذي جعل له رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه المرأة وقد روينا في كتاب دلائل النبوة في آخر غزوة تبوك -

باب قدر الخراج الذي وضع على السواد

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصغار ثنا احمد بن عبيد الله النسي ثنا روح ثنا ابن أبي عروبة عن قتادة عن لاحق بن حميد قال لما بعث عمر بن الخطاب رضي الله عنه عمار بن ياسر وعبدالله بن مسعود وعثمان بن حنيف رضي الله عنهم الى الكوفة وبعث عمار بن ياسر على الصلاة وعلى الجيوش وبعث ابن مسعود على القضاء وعلى بيت المال وبعث عثمان بن حنيف على مساحة الارض وجعل بينهم كل يوم شاة شطرها وسواقطها لعمار بن ياسر والنصف بين هذين ثم قل اتر لتكم واياي من هذا المال كتمزلة والى مال اليتيم (من كان غنيا فليستغفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف) وما اري قرية يؤخذ منها كل يوم شاة الا كان ذلك سر يعا في خرابها قال فوضع عثمان بن حنيف على جريب الكرم عشرة دراهم، وعلى جريب النخل اظنه قال ثمانية، وعلى جريب القصب ستة دراهم، وعلى جريب البراربعة دراهم، وعلى جريب الشعير درهمين، وعلى رؤسهم عن كل رجل اربعة وعشرين كل سنة وعطل من ذلك من النساء والصبيان وفيما يختلف به من تجاراتهم نصف العشر، قال ثم كتب بذلك الى عمر رضي الله عنه (فاجاز ذلك ورضى به وقيل لعمر رضي الله عنه - ١) كيف تأخذ من تجار الحرب اذا قدموا علينا فقال عمر رضي الله عنه كيف يا خذون منكم اذا أتيتم بلادهم قالوا العشر قال فكذلك خذوا منهم - ورواه يزيد بن زريع عن سعيد بن أبي عروبة وقال وعلى جريب النخل ثمانية، وعلى جريب القصب ستة لم يشك -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع عن ابن أبي عمير عن الحكم ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعث عثمان بن حنيف ففسح السواد فوضع على كل جريب عامر او عامر حيث يناله الماء قفيزا او درهما (٢) قال وكيع يعني الخنطة والشعير وضع على كل جريب الكرم عشرة دراهم وعلى جريب الرطاب

نمسة دراهم -

(قال وحدثنا) وكيع عن علي بن صالح عن ابان بن تهاب عن رجل عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه وضع على النخل على الدفطين (١) درهما وعلى الفارسية (٢) درهما -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا زهير بن معاوية عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم منعت العراق درهمها وقفيزها ومنعت الشام مديها وديارها ومنعت مصر أرزها وديارها وعدتم من حيث بدأت (وعدتم من حيث بدأت ٣ -) شهد على ذلك لحم أبي هريرة ودمه قال يحيى يريد من هذا الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر القفيز والدرهم قبل ان يضعه عمر رضي الله عنه على الارض - رواه مسلم في الصحيح عن عبيد بن يهيش واسحاق بن راهويه عن يحيى بن آدم -

باب من رأى قسمة الاراضى المغنومة ومن لم يرها

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق أنبا معاوية ابن عمرو عن أبي اسحاق الفزاري عن مالك بن انس قال حدثني ثور قال حدثني سالم مولى ابن مطيع انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول افتتاحنا خير فلم نغنم ذهباً ولا فضة انما غنمنا الابل والبقر والمتاع والحوادث ثم انصرفنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى وادى القرى ومعه عبده يقال له مدعم وهبه له احد بنى الضباب فيينا هو يحط رحل رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه سهم عاثر حتى اصاب ذلك العبد فقال الناس هنيئاً له الشهادة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ان الشملة التي اصابها يوم خيبر من المغانم لم يصبها المقاسم لتشتعل عليه نار الجحيم حين سمع ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم بشراك او بشر اكين فقال هذا شيء كنت اصبته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم شراك او شرا كان من نار - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد عن معاوية بن عمرو -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا عبد الواحد بن غياث ثنا حماد بن سلمة أنبا عبيد الله بن عمر فيما يحسب أبو سلمة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتل اهل خيبر حتى الجأهم الى قصرهم فغلب على الارض والزرع والنخل فصالحوه على ان يجاؤا منها ولهم ما حملت ركا بهم وارسول الله صلى الله عليه وسلم الصفراء والبيضاء ويخرجون منها واشترط عليهم ان لا يكتموا ولا يغيبوا شيئاً فان فعلوا فلا ذمة لهم ولا عهد فغيبوا منسكافيه مال وحلي حبي بن اخطب كان احتمله معه الى خيبر حين اجليت النضير (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر حبي ما فعل مسك حبي الذي جاء به من النضير - ٤) فقال اذ هبته النفقات والحروب فقال العهد قريب والمال اكثر من ذلك فدفعه رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الزبير فمسه بعذاب وقد كان حبي قبل ذلك دخل خربة فقال قد رأيت حبي يطوف في خربة ههنا فذهبوا وطافوا فوجدوا المسك في الخربة فقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم ابني حقيق وأحدهما زوج صفية بنت حبي بن اخطب وسبى رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءهم وذرايعهم وقسم اموالهم بالنكث الذي نكثوا وأراد ان يجلبهم منها فقالوا يا محمد دعنا نكون في هذه الارض نصلحها ونقوم عليها ولم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولا لأصحابه غلمان يقومون عليها وكانوا لا يفرغون ان يقوموا عليها فاعطاهم خيبر على ان لهم الشطر من كل زرع ونخل وشيء ما بدا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكان عبد الله بن رواحة يأتهم كل عام فيخربها عليهم ثم يضمهم الشطر فشكوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم شدة حرصه وارادوا ان يرشوه قال يا اعداء الله تطعموني السحت؟ والله لقد جئتكم من عند احب الناس الى ولأتم (ابغض - ٥) الى من عدتكم من القرودة

(١) كذا (٢) كذا وفي ف - الفارسية (٣) من ف - (٤) سقط من ف - (٥) من ف -

والخنازير ولا يحماني بغضى اياكم وحبى اياه على ان لا اعدل بينكم فقالوا بهذا قامت السموات والارض قال ورأى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعين صفيه خضرة فقال يا صفيه ما هذه الخضرة فقالت كان رأسى فى حجر ابن حقيق وانا نائمة فرأيت كأن قمر اوقع فى حجرى فاخبرته بذلك فلطمنى وقال تمنين ملك يثرب قالت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابغض الناس الى، قتل زوجى وأبى فما زال يعتذرالى ويقول ان اباك الب على العرب وفعل وفعل حتى ذهب ذلك من نفسى وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطى كل امرأة من نسائه ثمانين وسقا من تمر كل عام وعشرين وسقا من شعير فلما كان زمن عمر بن الخطاب رضى الله عنه غشوا المسلمين وألقوا ابن عمر من فوق بيت فقد عوا يديه فقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه من كان له سهم من خيبر فليحضر حتى نقسمها بينهم فقسما بينهم فقال رئيسهم لا تخرجنا دعنا نكون فيها كما اقرا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رضى الله عنه فقال عمر رضى الله عنه لرئيسهم أترأه سقط عنى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف بك اذا رقصت بك راحلتك نحو الشام يوما ثم يوما ثم يوما وقسمها عمر رضى الله عنه بين من كان شهد خيبر من اهل الحديبية -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبى عمرو وثنا أبو العباس هو الاصح ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو شهاب عن يحيى ابن سعيد عن بشير بن يسار أنه سمع نفرا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا إن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ظهر على خيبر فقسما رسول الله صلى الله عليه وسلم على ستة وثلاثين سهما جمع كل سهم مائة سهم فكان النصف سهاما للمسلمين وسهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وعزل النصف لما ينوبه من الامور والنوائب (قال الشيخ) وهذا لأنه افتتح بعض خيبر عنوة وبعضها صاحبا فما قسم بينهم هو ما افتتحه عنوة وما تركه لنوائبه هو ما افاء الله على رسوله لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا محمد بن يحيى بن فارس ثنا عبدالله بن محمد عن جويرية عن مالك عن الزهرى ان سعيد بن المسيب اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افتتح بعض خيبر عنوة -
(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو بكر احمد بن جعفر ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثنى أبى ثنا عبدالرحمن بن مهدي عن مالك عن زيد بن اسلم عن ابىه عن عمر رضى الله عنه قال لولا آخر المسلمين ما افتتحت قرية الا قسمتها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر - رواه البخارى فى الصحيح عن صدقة عن عبدالرحمن بن مهدي -

وهذا عندنا والله اعلم على انه كان يستطيب قلوبهم ثم يقفها للمسلمين نظرا لهم -
(وقد أخبرنا) أبو نصر بن قتادة ثنا أبو الفضل بن خميرويه أنبا احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبدالله بن المبارك عن جرير بن حازم قال سمعت نافعاً مولى ابن عمر يقول اصاب الناس فتح بالشام فيهم بلال واطنه ذكر معاذ بن جبل رضى الله عنها فكاتبوا الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه ان هذا الفى الذى اصيبنا لك نحسه ولنا ما بقى ليس لأحد منه شىء كما صنع النبى صلى الله عليه وسلم بخيبر فكتب عمر رضى الله عنه انه ليس على ما قلمت ولكنى اقفها للمسلمين فراجعوه الكتاب وراجعهم يا بون ويا بى فلما أبوا قام عمر رضى الله عنه فدعا عليهم فقال اللهم اكفى بلالا واصحاب بلال قال فما حال الحول عليهم حتى ما تواجهم (قال الشيخ رحمه الله) قوله رضى الله عنه انه ليس على ما قلمت ليس يريد به انكار ما احتجوا به من قسمة خيبر فقد روينا عن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم ويشبه ان يريد به ليست المصلحة فيما قلمت وانما المصلحة فى ان اقفها للمسلمين وجعل يابى قسمتها لما كان يرجو من تطيبهم ذلك وجعوا يابون لما كان لهم من الحق فلما ابوا لم يبرم عليهم الحكم باخراجها من ايديهم ووقفها ولكن دنا عليهم حيث خالفوه فيما رأى من المصلحة وهم لو وافقوه وافقه اناء الناس واتباعهم - والحديث مرسل

مرسل والله اعلم (وقد روينا) في كتاب القسم في فتح مصر أنه رأى ذلك ورأى الزبير بن العوام رضى الله عنه قسمتها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا قراد أبو نوح ثنا المرجان بن رجاء عن أبي سلمة عن قتادة عن أبي رافع عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنما قرية افتتحها الله ورسوله فهي لله ورسوله وإيما قرية افتتحها المسلمون عنوة فخمسها لله ولرسوله وبقيتها لمن قاتل عليها - قال أبو الفضل الدوري أبو سلمة هذا هو عندي صاحب الطعام أوحامد بن سلمة (قال الشيخ) وقد روينا في كتاب القسم من حديث همام بن منبه عن أبي هريرة رضى الله عنه بمعناه -

باب الارض اذا كانت صلحاً قابها لأهلها وعليها خراج

يؤد ونه فاخذها منهم مسلم بكرة

(قال الشافعي) رحمه الله لا بأس كما يستأجر منهم ابليهم وبيوتهم ورقيقهم وما دفع اليهم اوالى السلطان بوكاتهم فليس بصغار عليه انما هو دين عليه يؤديه (قال الشافعي) والحديث الذي يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم لا ينبغي لمسلم ان يؤدى خراجاً ولا لشرك ان يدخل المسجد الحرام انما هو خراج الجزية (قال الشافعي رحمه الله) وقد اتخذ ارض الخراج قوم من اهل الورع والدين وكرهه قوم احتياطاً -

(قال الشيخ - اما الكراهية ففيما أخبرنا) أبو علي الروذباري أنما أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا هارون بن محمد بن بكر ابن بلال أنما محمد بن عيسى بن سميع ثنا زيد بن واقد حدثني أبو عبد الله عن معاذ رضى الله عنه انه قال من عقد الجزية في عنقه فقد برئ مما عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(وأخبرنا) أبو علي أنما أبو بكر ثنا أبو داود ثنا حيوة بن شريح الحضرمي ثنا بقرية حدثني عمارة بن أبي الشماء حدثني سنان ابن قيس حدثني شبيب بن نعيم حدثني يزيد بن خمير حدثني أبو الدرداء رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أخذ ارضاً بجزيتها فقد استقال هجرته ومن نزع صغار كافر من عنقه فجعله في عنقه فقد ولى الاسلام ظهره قال سنان فسمع مني خالد بن معدان هذا الحديث فقال لي أشبيب حدثك ؟ قلت نعم قال فاذا قدمت فسله فليكتب الى الحديث قال فكتب له فلما قدمت سألتني ابن معدان القرطاس فاعطيته فلما قرأه ترك ما في يديه من الارض حين سمع ذلك قال أبو داود هذا يزيد بن خمير الزنى ليس هو صاحب شعبة (قال الشيخ رحمه الله) هذان الحديثان اسنادهما اسناد شامي والبخاري ومسلم لم يحتجا بمثلها والله اعلم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنما عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو الوليد وحجاج قال ثنا شعبة عن حبيب هو ابن أبي ثابت قال سمعت ابن عباس رضى الله عنها وسأله رجل فقال انى اكون بالسواد فأقبل ولا يريد أن ازداد انما يريد أن ادفع عن نفسه فقرا هذه الآية (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر) الى (حتى يعطوا الجزية عن يدهم صاغرون) لا تزرع الصغار من اعناقهم فتجعله في عنقك -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنما محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنما ابن وهب أخبرني عبد الله بن عمر عن نافع ان عبد الله بن عمر رضى الله عنها كان اذا سئل عن الرجل من اهل الاسلام ياخذ الارض من اهل الذمة بما عليها من الخراج يقول لا يحل لمسلم اولا ينبنى لمسلم ان يكتب على نفسه الذل والصغار -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن المبارك

عن جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران عن ابن عمر رضی الله عنهما قال ما يسرنی ان الارض كلها لی بجزية خمسة دراهم اقر فیها بالصغار علی نفسی -

(وأخبرنا) أبو سعید ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا یحییٰ ثنا سفیان بن سعید عن جابر عن القاسم عن عبد الله هو ابن مسعود قال من اقر بالطسق (١) فقد اقر بالصغار -

باب من كره شراء ارض الخراج

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبا أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزي ثنا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا یحییٰ ابن سعید عن سعید بن أبي عمرو عن قتادة عن سفیان العقيلي عن أبي عياض عن عمر رضی الله عنه قال لا تشتروا رقيق اهل الذمة فانهم اهل خراج يؤدي بعضهم عن بعض وارضيتهم فلا تبتاعوها ولا یقرن احدکم بالصغار بعد إذ نجاه الله منه قال أبو عبيد اراد فيما نرى انه اذا كانت له ممالك وارض واهوال ظاهرة كانت اكثر لجزيته وكانت سنة عمر رضی الله عنه فيهم انما كانت يضع الجزية علی قدر اليسار والعسر فلماذا كره ان يشتري رقيقهم واما شراء الارض فانه ذهب فيه الى الخراج كره ان يكون ذلك علی المسلمین لا تراهم يقول ولا یقرن احدکم بالصغار بعد إذ نجاه الله منه - قال أبو عبيد وقد رخص فی ذلك بعد عمر رجال من اكابر اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم منهم عبد الله بن مسعود وكانت له ارض براذان وخباب ابن الارت وغيرهما -

(أخبرنا) أبو سعید بن أبي عمرو ثنا أبو العباس هو الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا یحییٰ بن آدم ثنا عبيد عن سعید ابن أبي عمرو عن قتادة عن علي رضی الله عنه انه كان یكره ان يشتري من ارض الخراج شيئا ويقول عليها خراج المسلمین -

(أخبرنا) أبو سعید ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا یحییٰ بن آدم ثنا زهير بن معاوية عن كليب بن وائل قال قلت لابن عمر اشتریت ارضا قال الشراء حسن قال قلت فانی اعطی من كل جريب ارض درهما وفتيزا من طعام قال ولا تجعل فی عنقك صغارا -

باب من رخص فی شراء ارض الخراج

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن یحییٰ بن عبد الجبار ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن الحجاج عن القاسم بن عبد الرحمن قال اشتری عبد الله ارضا من ارض الخراج قال فقال له صاحبها یعنی دهقانها انا اكفيك اعطاء خراجها والقيام عليها -

(أخبرنا) أبو سعید بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي ثنا یحییٰ بن آدم ثنا حفص عن مجالد عن الشعبي قال اشتری عبد الله ارض الخراج من دهقان وعلى ان يكفيه خراجها -

(أخبرنا) أبو سعید ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا یحییٰ حدثني حسن بن صالح عن ابن أبي نبيلى قال اشتری الحسن بن علي رضی الله عنهما ملححة او ملحوا اشتری الحسين بن علي رضی الله عنه بردين (٢) من ارض الخراج وقال قدر انهم عمر رضی الله عنه ارضهم وصالحهم علی الخراج الذي وضعه عليهم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد قال سمعت یحییٰ بن معين ثنا عباد بن العوام عن الحجاج عن عبد الله بن حسن ان الحسن والحسين رضی الله عنهما اشتریا قطعة من ارض الخراج -

(١) الوظيفة من خراج الارض المقرر عليها وهو فارسي معرب - النهاية، اقول وفي بعض الكتب الفارسية انه عربي ولعله اصله رومي فان في الانكليزية بهذا المعنى نيكس - ح - (٢) كذا وفي ف - سردين -

(قال)

(٣٥)

(قال وحدثنا) يحيى ثنا عباد عن حجاج قال بلغنا ان حذيفة رضى الله عنه اشترى قطعة من ارض الخراج -
(أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم حدثني عبد الرحيم عن اشعث عن الحكم عن شريح
الله اشترى ارضا من ارض الحيرة (يقال لها ربا - ١ - قال وقال الحكم وكانوا يرخصون في شراء ارض الحيرة - ٢ -) من اجل
انهم صلح - قال يحيى وسألت حسن بن صالح فكره شراء ارض الخراج التي أخذت عنوة فوضع عليها الخراج فلم يربا سا
بشراء ارض اهل الصلح -

باب من اسلم من اهل الصلح سقط الخراج عن ارضه

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن علي الاصبهاني أنبا أبو عمرو بن حمدان أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا الفضل بن
دكين ثنا محمد بن طلحة عن داود بن سليمان قال قال كتب عمر بن عبد العزيز رحمه الله الى عبد الحميد بن عبد الرحمن - فذكره
فقل فيه ولاخراج على من اسلم من اهل الارض (وقد روينا) فيه حديثا مسندا ليس عليهم فيه الاصدقة - وقد مضى ذلك
مع غيره في كتاب الزكاة -

باب الارض اذا أخذت عنوة فوقف للمسلمين بطيب أنفس

الغاميين لم يجز بيعها اذا اسلم من هي في يده لم يسقط خراجها

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا عبد السلام
هو ابن حرب عن بكير بن عامر عن عامر قال اشترى عتبة بن فرقد ارضا من ارض الخراج ثم أتى عمر رضى الله عنه فأخبره
قال ممن اشتريتها قال من اهلها قال فهؤلاء اهلها - للمسلمين - أبعتموه شيئا؟ قالوا لا قال اذهب فاطلب مالك -
(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن يحيى ثنا قيس بن أبي اسمعيل عن الشعبي عن عتبة بن فرقد قال اشترت
عشرة اجربة من ارض السواد على شاطئ الفرات لقضب دواب (٣) فذكر ذلك لعمر رضى الله عنه قال اشتريتها من
اصحابها؟ قال قلت نعم قال رح الى قول فرحت اليه فقال يا هؤلاء أبعتموه شيئا؟ قالوا لا قال ابتغ مالك حيث وضعته -
(أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن يحيى ثنا حسن بن صالح عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال اسلمت
امراة من اهل نهر الملك قال فقال عمر او كتب عمر رضى الله عنه ان اختارت ارضها وأدت ما على ارضها فخلوا بينها وبين
ارضها والاخاوا بين المسلمين وبين ارضهم -

(أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن يحيى ثنا حفص بن غياث عن محمد بن قيس الاسدي عن أبي عون الثقفي
قال كان عمرو على رضى الله عنها اذا اسلم الرجل من اهل السواد تركاه يقوم بخراجه في ارضه -

(قال وحدثنا) يحيى ثنا شريك وقيس عن جابر عن عامر قال اسلم الرقيل فاعطاه عمر رضى الله عنه ارضه بخراجها وفرض
له الفين (قال وثنا يحيى) ثنا قيس بن الربيع عن ابراهيم بن مهاجر عن شيخ من بني زهرة عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه
انه كتب الى سعد يقطع سعيد بن زيد ارضا فأقطعه ارضا لبني الرقيل فأتى ابن الرقيل عمر رضى الله عنه فقال يا امير المؤمنين
على ما صالحتمونا؟ قال على ان تؤدوا الينا الجزية ولكم ارضكم واموالكم واولادكم قال يا امير المؤمنين أقطعت ارضي لسعيد
ابن زيد قال فكتب الى سعد رد عليه ارضه ثم دعاه الى الاسلام فاسلم ففرض له عمر رضى الله عنه سبعمائة وجعل عطاه

(١) في كتاب الخراج ليحيى - زبا - ح (٢) من - ف (٣) في - ف - دواب ابي ح - وكانه كان في الاصل دواب
وبها مشه - بي خ يهني ان في نسخة بدل الباء بي فظن الناسخ ان ذلك لحق فالحقه والله اعلم - وفي كتاب الخراج ليحيى
لقضب أدوي وهو محرف - ح -

في خثعم وقال ان اقامت في ارضك ادبت عنها ما كنت تؤدي - وهذا في اسناده ضعف فان ثبت كان قوله ولكم ارضكم محولا على انه اراد ولكم ارضكم التي كانت لكم تزرعونها وتعطون نراجها (وذلك فيما أخذ عنوة الا تركه - ١ - لم يسقط عنه نراجها حين - ٢ - اسلم وفي الصلح يسقط -

(أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا ابن المبارك عن معمر عن علي بن الحكم عن محمد بن زيد قال سمعت ابراهيم النخعي يقول جاء رجل الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال انى قد اسلمت فضع عن ارضي الخراج فقال لا ان ارضك أخذت عنوة - قال وجاءه رجل فقال ان ارضك كذا وكذا يطيقون من الخراج اكثر مما عليهم فقال لا سبيل اليهم انما صالحناهم صلحا -

(قال وحدثنا) يحيى ثنا هشيم عن سيار أبي الحكم عن الزبير بن عدى قال اسلم دهقان من اهل السواد في عهد علي رضى الله عنه فقال له علي رضى الله عنه ان اقامت في ارضك رفعتنا الجزية عن رأسك وأخذنا من ارضك وان تحوات عنها فنحن أحق بها - (قول وحدثنا) يحيى ثنا وكيع عن المسعودي عن أبي عون قال اسلم دهقان من اهل عين التمر فقال له علي رضى الله عنه أما جزية رأسك فترفعها وأما ارضك فللمسلمين فان شئت فرضنا لك وان شئت جعلناك قهرمانا لنا فما اخرج الله منها من شيء أتيتنا به -

باب الاسير يؤخذ عليه العهد ان لا يهرب

(قال الشافعي) رحمه الله فمتى قدر على الخروج منها فليخرج لأن يمينه يمين مكره قال ولعله ليس بوسع له ان يقيم معهم اذا قدر على التنجي عنهم -

(قول الشيخ وهذا لما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن محمد بن داود الرزاز ببغداد أنبا أبو سهل بن زياد القطان قالا ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية ثنا اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله رضى الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية الى خثعم فاعتصم ناس منهم بالسجود وأسرع فيهم القتل فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فأمر لهم بنصف العقل وقال ان ابرىء من كل مسلم مقيم بين اظهر المشركين قالوا يا رسول الله ولم؟ قال لا ترايا ناراهما - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا اسحاق بن ادريس ثنا همام بن قتادة عن الحسن بن سمرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تسأكنوا المشركين ولا نجبا معوهم فمن سأكهم اوجا معهم فليس منا -

باب الاسير يؤمن فلا يكون له ان يغتالهم في اموالهم وانفسهم

قال الشافعي رحمه الله لأنهم اذا امنوه فهم في امان منه

(وقد حدثنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر الاصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الاعمش قال سمعت ابواثل يحدث عن عبد الله رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكل غادر لواء يوم القيامة يقال هذه غدرة فلان - اخرجاه في الصحيح من حديث شعبة -

(وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا محمد بن ابان عن السدي عن رفاة ابن شداد رضى الله عنه حدثني عمرو بن الحق الخزاعي رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا امن الرجل الرجل على نفسه ثم قتله فانا ابرىء من القاتل وان كان المقتول كافرا -

(وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا قرعة بن خالد عن عبد الملك بن

همير عن رفاعه بن شداد قال كنت ابطن شيء بالمختار يعني الكذاب قال فدخلت عليه ذات يوم فقال دخلت وقد قام جبريل قبل من هذا الكرسي قل فأهويت الى قائم السيف فقلت ما أنتظر أن أمشي بين رأس هذا وجسده، حتى ذكرت حديثنا حدثني عمرو بن الحقيق الخزاعي رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا من الرجل الرجل على دمه ثم قتله دفع له لواء القدر يوم القيامة فكففت عنه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أحمد بن محمد العزى ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا أحمد بن صالح ثنا ابن وهب أخبرني حيوة بن شريح عن ابن الهاد عن شرحبيل بن سعد عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة خيبر خرجت سرية فأخذوا النساء معه غنم يرعاها فجؤا به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه النبي صلى الله عليه وسلم ما شاء الله ان يكلمه به فقال له الرجل انى قد آمنت بك وبما جئت به فكيف بالغنم يا رسول الله وما امانة وهى للناس الشاة والشاتان واكثر من ذلك قال احصب وجوهها ترجع الى اهلها فأخذ قبضة من حصياء او تراب فرمى به وجوهها فخرجت تشتد حتى دخلت كل شاة الى اهلها ثم تقدم الى الصف فأصابه سهم فقتله ولم يصل لله سجدة قط قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أدخلوه الخباء فأدخل خباء رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليه ثم خرج فقال لقد حسن اسلام صاحبكم لقد دخلت عليه وان عنده زوجتين له من الخور لعين - لم اكتبه موصولا الا من حديث شرحبيل بن سعد وقد تكلموا فيه (وروى) عن محمد بن اسحاق بن عمار عن ابيه مرسل (وروى) عن أبي العاص ابن الربيع فيه قصة شبيهة بهذه الا انها باسناد مرسل -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال خرج أبو العاص بن الربيع تاجرا الى الشام وكان رجلا مأمورا وكان معه بضائع قریش فأقبل قنالا فلقية سرية لرسول الله صلى الله عليه وسلم فاستقوا غيره وأقلت وقدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم بما اصابوا فقسمه بينهم وأتى أبو العاص حتى دخل على زينب رضى الله عنها فاستجارها وسألها ان تطالب له من رسول الله صلى الله عليه وسلم رد ماله عليه وما كان معه من اموال الناس فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم السريرة فسألهم فردوا عليه ثم خرج حتى قدم مكة فأدى على الناس ما كان معه من بضائعهم حتى اذا فرغ قال يا معشر قریش على نبى لأحد منكم مئى مال لم ارده عليه؟ قالوا لا جزاك الله خيرا قد وجدناك ونيا كرىما فقال اما والله ما معنى ان اسلم قبل ان اقدم عليكم الا تخوفوا ان تظنوا انى انما اسلمت لأذهب باموالكم فانى اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله - (قال الشافعى) فى المسلم اذا أسروا ولم يؤمنوه ولم يأخذوا عليه انهم آمنون منه فله اخذ ما قدر عليه من اموالهم وافسادهم والحرب منهم (قال الشيخ) قد روينا حديث عمران بن حصين رضى الله عنه فى المرأة المسلمة التى أخذت المنة وهربت عليها -

باب الاسير يستعين به المشركون على قتال المشركين

(قال الشافعى رحمه الله) قد قيل يقاتلهم قد قاتل الزبير واصحابه ببلاد الحبشة مشركين - عن مشركين - ولو قال قائل

قال (باب الاسير يستعين به المشركون)

على قتال المشركين

(قال الشافعى قيل يقاتلهم قاتل الزبير واصحابه ببلاد الحبشة مشركين عن مشركين ولو قيل يمتنع عن قتالهم لمعان ذكرها

يمنع عن قتالهم لعمان ذكرها الشافعي كان مذهبا ولا نعلم خبر الزبير رضي الله عنه يثبت ولو ثبت كان النجاشي مسلما كان آمن برسول الله صلى الله عليه وسلم وصلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أم سلمة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت لما ضاقت علينا مكة - فذكرت الحديث في هجرتهم إلى أرض الحبشة وما كان من بعثة قريش عمرو بن العاص وعبد الله ابن أبي ربيعة إلى النجاشي ليخبر جهنم من بلاده ويردهم عليهم وما كان من دخول جعفر بن أبي طالب وأصحابه رضي الله عنهم على النجاشي قال فقال النجاشي هل معكم شيء مما جاء به؟ فقال له جعفر نعم فقرأ عليه صدرا من كهيص فبكي والله النجاشي حتى اخضل لحيته وبكت أساقفته حتى اخضلوا مضاجعهم ثم قال ان هذا الكلام ليخرج من المشكاة التي جاء به موسى انطوا را شدين - ثم ذكر الحديث في تصويرها له انهم يقولون في عيسى ابن مريم عليه السلام انه عبد فدخلوا عليه وعنده بطارقتة فقال ما تقولون في عيسى بن مريم عليه السلام فقال له جعفر نقول هو عبد الله ورسوله ووكلمته وروحه انما هي إلى مريم العذراء البتول فدل النجاشي يده إلى الأرض فأخذ عويدا بين اصبعيه فقال ما هذا عيسى ابن مريم ما قلت هذا العويد - ثم ذكر الحديث قالت فلم ينشب ان خرج عليه رجل من الحبشة ينزعه في ملكه فوالله ما علمنا حزنا حزنا قط كان أشد منه فرقا من ان يظهر ذلك الملك عليه فيأتي ملك لا يعرف من حقنا ما كان يعرف بخملنا ندعو الله ونستنصره للنجاشي وخرج إليه سائرا فقال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعضهم لبعض من رجل يخرج فيحضر الواقعة حتى ينظر على من تكون فقال الزبير رضي الله عنه وكان من أحدتهم سنا انا فنقمخوا له قربة بفعلها في صدره ثم خرج يسبح عابها في النيل حتى خرج من الشقة الأخرى إلى حيث التقى الناس فحضر الواقعة وهزم الله ذلك الملك وقتله وظهر النجاشي عليه فجاءه الزبير رضي الله عنه بفعل يابح الينا بردائه ويقول ألا أبشروا فقد أظهر الله النجاشي فوالله ما فرحنا بشيء فرحنا بظهور النجاشي -

باب الأسير يؤخذ عليه ان يبعث اليهم بفداء ويعود في أسارهم

(قال الشافعي رحمه الله) روى عن الأوزاعي يعود في أسارهم ان لم يعطهم المال قال ومن ذهب مذهب الأوزاعي ومن قال بقوله فانما يحتج فيما اراه بما روى عن بعضهم انه روى ان النبي صلى الله عليه وسلم صالح اهل الخديبية ان يرد من جاءه منهم بعد الصلح مسلما فجاءه أبو جندل فرده إلى ابيه وأبو بصير فرده فقتل أبو بصير المرذود معه ثم جاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال قدوفيت لهم ونجاني الله منهم فلم يرد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يعب ذلك عليه وتركه فكان بطريق الشام يقطع على كل مال تقر يش حتى سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يضمه إليه لما نالهم من اذاه (قال الشافعي) وهذا حديث قد رواه بعض اهل المغازي كما وصفت ولا يحضرني ذكر اسناده -

(قال الشيخ أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أنبا أحمد بن جعفر القطيعي ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الرزاق عن معمر قال الزهري أخبرني عمرو بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم - فذكر حديث صلح الخديبية وذكر فيه قصة أبي جندل وأبي بصير بنحو من هذا واتم منه (قال الشيخ) وانما رد النبي صلى الله عليه وسلم ابا جندل اليهم

لكن مذهبا ولا نعلم خبر الزبير يثبت) - قلت - ذكر البيهقي خبر الزبير هنا بسنده وسكت عنه ونص في كتاب المعرفة على انه حديث حسن ثم بعد ثبوته في الاستدلال به نظر لأن الزبير لم يقتل معهم وانما حضر لينظر على من تكون الواقعة ثم أخبر أصحابه بان الله أظهر النجاشي -

لأنه كان لا يخاف عليه في الرد لكان ابيه وكذلك اشار على أبي بصير بالرجوع اليهم في الابتداء لذلك والله اعلم - وسيرد كلام الشافعي ان شاء الله عليه في كتاب الجزية -

(وفي مثل هذا ما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو محمد بن أبي حامد المقرئ وأبو بكر القاضي وأبو صادق العطار قالوا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن بكير بن الأشج عن الحسن بن علي بن أبي رافع حدثه ان ابا رافع رضى الله عنه أخبره انه اقبل بكتاب من قريش الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قل فلما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى في قلبى الاسلام فقلت يا رسول الله انى والله لا ارجع اليهم ابدا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لا اخيس بالعهود ولا احبس البرد ولكن ارجع فان كان فى قلبك الذى فى قلبك الآن فارجع قل فرجعت اليهم ثم اقبلت الى النبي صلى الله عليه وسلم فأسلمت قل بكير وأخبرني ان ابا رافع كان قبطيا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني احمد بن جعفر القطيعي ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الله بن محمد بن عبد الله وقد سمعته انا من عبد الله بن محمد بن أبي شيبة ثنا أبو اسامة عن الوليد بن جميع ثنا أبو الطفيل ثنا حذيفة بن اليمان رضى الله عنه قال ما معنى ان اشهد بدر الا انى خرجت اذ وأبى حسيل قال فأخذنا كذا كذا قريش فقلوا انكم تريدون عهدا فقلنا ما نريد ما نريد الا المدينة فأخذوا علينا عهد الله وميثاقه فنصرنا فن الى المدينة ولا نقبل معه فأتينا النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرناه الخبر فقال انصرفنا فلهم بعهدهم ونستعين بالله عليهم - رواء مسلم في الصحيح عن أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة وهذا لأنه لم يؤد انصرفنا الى ترك فرض اذ لم يكن خروجها واجبا عليهم ولا الى ارتكاب محظور والعود اليهم والاقامة بين اظهرهم مما لا يجوز اذا كان يخاف الفتنة على نفسه في العود والله اعلم -

باب ما يجوز للاسير او من قدم ليقتل والرجل بين الصفيين في ماله

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا بعض اهل المدينة عن محمد بن عبد الله عن الزهرى ان مسرفا قدم يزيد بن عبد الله بن زبيعة يوم الحرة ليصرب عنقه بطبق امرأته ولم يدخل بها فسأوا اهل العلم فقالوا لها نصف الصداق ولا ميراث لها -

(وبإسناده أخبرنا) الشافعي أنبا بعض اهل العلم عن هشام عن ابيه ان عامة صدقات الزبير رضى الله عنه تصدق بها ووعيل امورا وهو واقف على ظهر فرسه يوم الجمل (قال الشافعي رضى الله عنه) وروى عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله وابن المسيب رحمه الله انه قال اذا كان الرجل على ظهر فرسه يقاتل فما صنع فهو جائز (وروى) عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله عطية الخيل جارة حتى تجلس بين القوالب ، و قال القاسم بن محمد وابن المسيب عطية الخامل جارة (قال الشافعي رحمه الله) وبهذا كله نقول (قال الشيخ) حديث الزبير رضى الله عنه قد روينا في كتاب الوصايا بطوله -

باب صلاة الاسير اذا قدم ليقتل

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر الاصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا ابراهيم بن سعد عن الزهرى عن عمر بن اسيد بن جارية حليف بنى زهرة وكان من اصحاب أبي هريرة عن أبي هريرة رضى الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة رهط علينا وامر عليهم عاصم بن ثابت بن أبي الاقح وهو جد عاصم يعني ابن عمر بن الخطاب رضى الله عنه فانطلقوا حتى اذا كانوا بالهدية بين عسفان ومكة ذكر والحى من هديين يقال لهم بنو لحيان فنفروا لهم بمائة رجل رام فاتبعوا آثارهم حتى وجدوا ما كلهم التمر فقالوا هذا نمر يرب فلما احس بهم عاصم واصحابه رضى الله عنهم لجؤا الى قردد يعني واحاط بهم القوم فقالوا انزلوا ولكم النهى والميثاق ان لا يقتل منكم

أحد فقال عاصم أما أنا فواقه لا أنزل في ذمة كافر اليوم اللهم بلغ عنا نبيك السلام فقاتلوهم فقاتل منهم سبعة ونزل ثلاثة على العهد والميثاق فلما استمكنوا منهم حلوا أوتار قسيهم وكتفوهم فلما رأى ذلك منهم أحد الثلاثة قال هو والله أول الغدر فجالجوه فقتلوه وانطلقوا بخبيب بن عدى وزيد بن الدثنة فانطلقوا بها إلى مكة فبا عوها وذلك بعد وقعة بدر فاشترى بنو الحارث خبيبا وكان قتل الحارث يوم بدر قالت ابنة الحارث وكان خبيب أسيرا عندنا فوالله إن رأيت أسيرا قط كان خيرا من خبيب والله لقد رأيتهم يأكل قطفا من عنب وما بمكة يومئذ من ثمرة وإن هو إلا رزق رزقه الله خبيبا قالت فاستعار مني موسى يستعده للقتل قالت فاعرته آياه ودرج بنى لى وأنا غافلة فرأيتهم مجلسه على صدره قالت ففرعت فزعت عرفها خبيب قالت فظن بي فقال أتخسبني أنى قاتله ما كنت لأفعله قالت فلما اجتمعوا على قتله قال لهم دعوني أصلي ركعتين قلت فصلي ركعتين فقال لولا أن تحسبوا أن بي جزعا لزدت قال فكان خبيب أول من سن الصلاة لمن قتل صبورا ثم قال اللهم احصهم عددا واقتلهم بددا ولا تبق منهم أحدا وأنشأ يقول -

فأنت أبالي حين اقتل مسلما على أي حال كان في الله مصرعي
وذلك في جنب الإله وإن يشأ يبارك على أوصال شلومزع

قال وبعث المشركون إلى عاصم بن ثابت ليؤتوا من لحمه بشيء وكان قتل رجلا من عظمائهم فبعث الله مثل الظلة من الدبر لحمته من رسلهم فلم يستطيعوا أن يأخذوا من لحمه شيئا -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا إبراهيم يعني ابن سعد أنبا ابن شهاب أخبرني عمرو (١) بن جارية الثقفي حليف بنى زهرة عن أبي هريرة رضى الله عنه فذكره بمعناه مختصرا دون الشعر ودون قصة عاصم في آخره - رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل بطوله - قال وأخبرني ابن أسيد بن جارية وهو عمرو بن أبي سفيان بن أسيد (بن جارية الثقفي وقيل عمرو بن أسيد قال البخاري الأول اصح يعني عمرو بن أبي سفيان ابن أسيد - ٢) اصح وكذلك قاله شعيب بن أبي حمزة ومعمرو ويونس وغيرهم عن الزهري -

باب المسلم يدل المشركين على عورة المسلمين

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبا عبدالله بن محمد بن الحسن بن الشرفي ثنا عبدالله بن هاشم ابن حيان الطومسي ثنا سفيان بن عيينة (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان المرادي (أنبا! الشافعي) أنبا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن الحسن بن محمد عن عبيد الله (٣) بن أبي رافع قال سمعت عليا رضى الله عنه يقول بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا والزبير والمقداد فقال انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ فإن بها ظعينة معها كتاب فخرجنا تعادى بنا خيلنا فإذا نحن بظعينة فقلنا أخرجي الكتاب فقالت مامسى كتاب فقلنا لها لتخرجن الكتاب أو لنلقين الثياب فأخرجته من عقاصها فأتيناه رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا فيه من حاطب بن أبي بلتعة إلى أناس من المشركين ممن بمكة يخبر ببعض أمر النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا يا حاطب قال لا تعجل على إني كنت امرأة ملصقا في قريش ولم أكن من أنفسها وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون بها قراباتهم ولم يكن لي بمكة قرابة فاحببت إذ فانتى ذلك أن اتخذ عندهم يدا والله مانعته شكاي ديني ولأرضاء بالكفر بعد الإسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قد صدق فقال عمر رضى الله عنه يا رسول الله دعني أضرب عنق هذا المنافق فقال النبي صلى الله عليه وسلم انه قد شهد بدرا وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم ونزلت (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة) - أخرجه البخاري ومسلم

(١) ف - عمر (٢) من ف (٣) في النسخ عبدالله والصواب عبيد الله كما في الصحيحين وغيرهما - ح -

في الصحيح عن جماعة عن سفيان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق أنبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنبا هشيم عن حصين عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي وحيان بن طيبة السلمي انها كانا يتنازعا في علي و عثمان رضي الله عنهما وكان حيان يحب عليا رضي الله عنه وكان أبو عبد الرحمن يحب عثمان رضي الله عنه فقال أبو عبد الرحمن سمعته يحدث يعني عليا رضي الله عنه قال كتب حاطب بن أبي بلتعة الى مكة أن هذا يريد أن يفزركم بأصحابه فخذوا حذركم ودفع كتابه الى امرأة يقال لها سارة فحمله في ازارها وفي ذؤابة من ذوائبها فانطلقت فاطلع الله رسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك قال علي فبعثنى وبعثني الزبير بن العوام وأبو مرثد الغنوي وكلنا فارس قال انطلقوا فانكم ستلقونها بروضة كذا وكذا ففتشوها فان معها كتابا الى اهل مكة من حاطب فانطلقنا فوافقناها فقلنا هاتي الكتاب الذي معك الى اهل مكة فقالت ما معي كتاب قال قلت ما كذب ولا كذبت لتخرجته او لأجردنك فلما عرفت أني فاعل أخرجت الكتاب فأخذناه فانطلقنا به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ففتحه فقرأه فإذا فيه من حاطب الى اهل مكة ، أما بعد فان هذا يريدكم فخذوا حذركم وتأهبوا - او كما قال فلما قرأ الكتاب ارسل الى حاطب فقال له أكتب هذا الكتاب ؟ قال نعم قال فأحملك على ذلك ؟ قال يا رسول الله انا والله ما كفرت منذ أسلمت واني لمؤمن بالله ورسوله وما جعلني - علي ما صنعت من كتابي الى اهل مكة إلا انه لم يكن احد من أصحابك الا وله هناك بمكة من يدفع عن اهله وماله ولم يكن لي هناك احد يدفع عن اهلي ومالي فأحببت ان اتخذ عند القوم يدا واني لأعلم ان الله سيظهر رسوله عليهم قال فصدقه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقبل قوله قال فقام عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال يا رسول الله دعني فأضرب عنقه فانه قد خان الله والمؤمنين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عمر إنه من اهل بدر وما يدريك لعل الله ادالع عليهم فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبد الله بن حوشب عن هشيم و انرجاه من حديث عبد الله بن ادريس وغيره عن حصين (قال الشافعي رحمه الله) ودروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال تجاوزوا لذوى الهيات وقيل في الحديث ما لم يكن حدا فاذا كان هذا من الرجل ذى الهيئة وقيل بجمالة كما كان هذا من حاطب بجمالة وكان غيرهم احببت ان يتجافى له واذا كان من غير ذى الهيئة كان الامام والله اعلم تمزيهه -

باب الجاسوس من اهل الحرب

(أخبرنا) أبو القاسم علي بن محمد بن يعقوب الايادي ببغداد أنبا أبو بكر الشافعي ثنا اسحاق بن الحسن الحرابي ثنا أبو نعيم ثنا أبو عميس عن ابن سلمة بن الأكوع عن ابيه قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم عين من المشركين وهو في سفر قال فجلس فتحدث عندا صحابه ثم انسل فقال النبي صلى الله عليه وسلم اطلبوه فاقتلوه قال فسبقتهم اليه فقتلته وأخذت سلبه - رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن دينار ثنا السري بن خزيمة ثنا أبو همام الدلال في مسجد البصرة ثنا سفيان الثوري عن أبي اسحاق عن حارثة بن مضرب عن القرات بن حيان وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أمر بقتله وكان عينا لابي سفيان وحليفا اظنه قال لرجل من الانصار فر على حلقة من الانصار فقال اني مسلم فقام رجل منهم فقال يا رسول الله يقول اني مسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان منهم رجلا نكلهم الى ايمانهم منهم القرات بن حيان -

باب الاسير يستطلع منه خبر المشركين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن احمد بن محمد العنزي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد بن سلمة (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد عن ثابت عن

انس رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ندب أصحابه فانطلق (١) الى بدر فاذا هم بروايا قريش فيها عبد اسود لبنى الحجاج فاخذهم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فجعلوا يسألونه اين أبو سفيان؟ فيقول والله والله ما لي بشيء من أمره علم ولكن هذه قريش قد جاءت فيهم أبو جهل وعتبة وشيبة ابنا ربيعة وامية بن خلف فاذا قال لهم ذلك ضربوه فيقول دعوني دعوني أخبركم فاذا تركوه قال والله ما لي بابي سفيان من علم ولكن هذه قريش قد اقبلت فيهم أبو جهل وعتبة وشيبة ابنا ربيعة وامية بن خلف قد اقبلوا والنبي صلى الله عليه وسلم يصلى وهو يسمع ذلك فلما انصرف قال والذي نفسي بيده انكم لتضربونه اذا صدقكم وتدعونه اذا كذبكم هذه قريش قد اقبلت لتمنع اباسفيان قال انس رضى الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا مصرع فلان غدا ووضع يده على الارض، وهذا مصرع فلان غدا ووضع يده على الارض، وهذا مصرع فلان غدا ووضع يده على الارض، فقال والذي نفسي بيده ما جاوز احد منهم عن موضع يدرس رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذ بارجلهم فسحبوا فالتقوا في قليب بدر - اخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن حماد -

باب بعث العيون والطلائع من المسلمين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصمغاني أنبا أبو المنذر ثنا سليمان يعني ابن المغيرة عن ثابت عن انس بن مالك رضى الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بسيسة عينا بنظر ما صنع غير أبي سفيان قال وجاء وما في البيت احد غيرى وغير رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثه الحديث - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث أبي المنذر كما مضى -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا أبو القاسم سليمان بن احمد اللخمي ثنا عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مرزوق ثنا القرياني (ح قال وحدثنا) علي بن عبد العزيز ثنا أبو نعيم قالا ثنا سفيان عن ابن المنكدر عن جابر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب من يأتيني بخير القوم فقال الزبير انما ثم قال من يأتيني بخير القوم فقال الزبير انما (ثم قال من يأتيني بخير القوم فقال الزبير انما - ٢) فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان لكل نبي حوارى وحوارى الزبير - رواه البخارى في الصحيح عن أبي نعيم وخرجه مسلم من وجه آخر عن الثورى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا علي بن المدينى ثنا سفيان ثنا ابن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله رضى الله عنه يقول ندب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس يوم الخندق فانتدب الزبير (ثم ندبهم فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير - ٢) فقال النبي صلى الله عليه وسلم لكل نبي حوارى وحوارى الزبير - قال سفيان وزاد فيه هشام بن عروة وحوارى الزبير وابن عمى - رواه البخارى في الصحيح عن ابن المدينى ورواه مسلم عن عمرو الناقد عن سفيان -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب وأبو الفضل بن ابراهيم قالا ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا جرير عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه قال كنا عند حذيفة بن اليمان رضى الله عنه فقال رجل لو ادركت رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتلت معه او ابلت (٣) فقال له حذيفة انت كنت تفعل ذلك لقد رأيتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الاحزاب في ليلة ذات ریح شديدة وقر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأرجل يأتيني بخير القوم يكون معي يوم القيامة فلم يجبه منا احد ثم الثانية مثله ثم قال يا حذيفة اقم فأتنا بخير القوم فلم اجد بدا اذ دعاني باسمي ان اقوم فقال ائتني بخير القوم ولا تدعهم على قال فمضيت كأنما امشى في حمام حتى أتيتهم فاذا أبو سفيان يصلى ظهره بالنار فوضعت سهمي في كبدي فوسى وازدت ان ارديه ثم ذكرت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدعهم على واوره ميت لأصبته

قال رجعت كأنما أمشي في حمام فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اصابني البرد حين فرغت وقررت فأخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم فألبسني رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضل عبادة كانت عليه يصلي فيها فلم ازل نائماً حتى اصبح فلما ان اصبحت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم يا نومان - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم -

باب فضل الحرس في سبيل الله

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه ثنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أبو الازهر ثنا مروان بن محمد ثنا معاوية بن سلام (ج وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ واللفظ له أخبرني احمد بن محمد بن سلمة الغزالي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا أبو توبة الربيع بن أنس قال أخبرني زيد بن سلام أخبرني أبو كبشة الساولي انه سمع سهل بن الحنظلية رضي الله عنه يذكر أنهم ساروا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين فأطعنوا السير حتى كان عشية فحضرت الصلاة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء رجل يرس فقال يا رسول الله اني انطقت بين ايديكم حتى طامت جبل كذا وكذا فذا ان بهوازان على بكرة ايهم بظنهم وبعينهم واثامهم فاجتمعوا الى حنين فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال تلك غنيمة لئلا ين غدا ان شاء الله ثم قال من يحرسنا الليلة؟ فقال انس بن أبي مرثد الغنوي رضي الله عنه انا يا رسول الله فقال اركب فركب فرساه فجاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم استقبل هذا الشعب حتى تكون في اعلاه ولا تغربن من قبلك الليلة فلما اصبحنا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الصلاة فركع ركعتين ثم قال هل حسستم فرسكتم فقال رجل ما حسستم فتوب بالصلاة فحبل رسول الله صلى الله عليه وسلم يلتفت الى الشعب حتى قضى صلاته وسلم فقال ابشروا فقد جاء فرسكتم قال فجعلنا ننظر الى خلال الشجر في الشعب فاذا هو قد جاء حتى وقف على رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلم فقال اني انطقت حتى كنت في اعلى هذا الشعب حيث أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما اصبحنا طلعت على الشعبين فنظرت فلم ار أحدا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم (ترأت الليلة قال لا الا مصليا او قضى حاجة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم - ١) قد اوجبت فلا عليك ان لاتعمل بعدها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد ثنا نوري بن يزيد (٢) عن عبد الرحمن بن عائد عن مجاهد عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ألا نبئكم بآية افضل من آية التقدر؟ حارس حرس في ارض خوف لعله ان لا يرجع الى اهله - رفعه يحيى القطان ووقفه وكيع -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكيم ثنا ابن وهب أخبرني عبد الرحمن ابن شريح عن محمد بن سمير عن أبي علي الجعفي عن أبي ريحانة رضي الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فوفى بنا على شرف فاصابنا برد شديد حتى اذا كان احدنا يخفر الخنير ثم يدخل فيه ويغطي عليه بخيافته فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك من الناس قال ألا رجل يحرسنا الليلة ادعوا الله له بدعاء يصيب به فضلا! فقام رجل من الانصار فقال انا يا رسول الله فدعاه قال أبو ريحانة رضي الله عنه فقلت انا فدعاني بدعاء هو دون ما دعاه به الانصاري ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حرمت النار على عين (دعت من خشية الله حرمت النار على عين - ١) سهرت في سبيل الله قال ونسيت الثالثة - قال أبو شريح وهو عبد الرحمن بن شريح وسمعت بعد أنه قال حرمت النار على عين غضت عن محارم الله او عين فقتت في سبيل الله -

(أخبرنا) ابو الحسن محمد بن الحسين العاوي ثنا أبو نصر محمد بن حمدويه بن سهل المروزي ثنا عبد الله بن حماد الآملي ثنا سعيد (بن أبي مريم ثنا سعيد - ١) بن عبد الرحمن بن جميل الجمحي ثنا صالح بن محمد عن عمر بن عبد العزيز عن قيس بن الحارث انه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رحم الله حارس الحرس (وروي) عن الدراوردي عن صالح عن

عمر عن عقبه بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(وأخبرناه) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا سعيد بن عثمان الأهوازي ثنا علي بن بحر ثنا الدراوردي فذكره -

باب صلاة الحرس

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير ثنا محمد بن اسحاق حدثنى صدقة بن يسار عن ابن جابر عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال نرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم (في غزوة ذات الرقاع من نخل - فذكر الحديث قال فزل رسول الله صلى الله عليه وسلم -) منزلاً فقال من رجل يكفوننا لياتنا هذه؟ فانتدب رجل من المهاجرين ورجل من الأنصار فقالا نحن يا رسول الله قل فكونوا بفهم الشعب فلما ان خرجنا الى فم الشعب قال الأنصاري للمهاجري اى الليل احب انك ان اكفيك اوله او آخره؟ قال بل اكفى اوله فاضطجع المهاجري فنام وقام الأنصاري يصلى - فذكر الحديث -

باب من اراد غزوة فورى بغيرها

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أنبا أبو بكر ابن اسحاق ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب قال سمعت كعب بن مالك رضى الله عنه يحدث حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث قال ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد غزوة يغزوها الا ورى بغيرها - رواه البخارى في الصحيح عن يحيى بن بكير وخرجه مسلم من وجه آخر عن الليث -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أنبا أبو العباس السيارى ثنا ابراهيم بن هلال ثنا علي بن الحسن بن شقيق ثنا عبد الله ثنا يونس عن الزهرى أخبرني عبد الرحمن بن كعب بن مالك قال سمعت كعب بن مالك رضى الله عنه يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم قلما يريد غزوة يغزوها الا ورى بغيرها حتى كانت غزوة تبوك فغزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم في حر شديد واستقبل سفرا بعيدا ومفازا واستقبل عدوا كثيرا بغلى للمسلمين امرهم ليتأهبوا اهبة عدوهم وأخبرهم بوجهه الذي يريد - رواه البخارى في الصحيح عن أحمد بن محمد عن عبد الله بن المبارك وخرجه مسلم من وجه آخر عن يونس نحو اسناد عقيل -

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا محمد بن عبيد ثنا ابن ثور عن معمر عن الزهرى عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد غزوة ورى بغيرها وكان يقول الحرب خدعة -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد أحمد بن محمد بن يحيى بن بلال البزاز ثنا عبد الرحمن بن بشر ويحيى بن الربيع المكي قال ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحرب خدعة - رواه البخارى في الصحيح عن صدقة بن الفضل ورواه مسلم عن علي بن حجر وزهير كلهم عن ابن عيينة -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر القطان ثنا أحمد بن يوسف ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سمي الحرب خدعة - رواه البخارى في الصحيح عن عبد الله بن محمد عن عبد الرزاق وخرجاه من حديث ابن المبارك عن معمر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ وأبو بكر القاضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو بكر محمد بن اسحاق الصغاني ثنا محمود

ابن غيلان ثنا عبدالرزاق أنبا معمر قال سمعت ثابت البناني يحدث عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال لما افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر قال الحجاج بن علاط يا رسول الله ان لى بمكة مالا وان لى بها اهلا وانى اريد أن آتيهم فانا فى حل ان اذلت منك شيئا؟ فأذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول ماشاء قال فأتى امرأته حين قدم فقال اجمى لى ما كان عندك فانى اريد أن اشترى من غنائم عهد واصحابه فانهم قد استبيحوا واصيبت اموالهم قال ونشأ ذلك بمكة فانقمع المسلمون واطهر المشركون فرحا وسرورا وبلغ الخبر العباس بن عبد المطلب فقرو وجعل لا يستطيع ان يقوم - قال معمر فأخبرنى عثمان الجزرى عن مقيم قال فأخذ العباس ابنا له يقال له قثم واستلقى فوضه على صدره وهو يقول -

حبي قثم، شبيه ذى الانف الاشم
نبي ذى النعم، يزعم من زعم

قال معمر قال ثابت قال أنس فى حديثه ثم ارسل العباس بن عبد المطلب غلاما له الى الحجاج بن علاط ويك ماذا جئت به وماذا تقول فإوعد الله خير مما جئت به قال فقال الحجاج بن علاط لغلامه اقرأ على أبى الفضل السلام وقل له فايخل لى فى بعض بيوته لآتيه فان الخبر على ما يسره فجاه غلامه فلما بلغ باب الدار قال أبشريا ابا الفضل قال فوثب العباس فرحا حتى قبل بين عينيه وأخبره بما قال الحجاج فأعتقه ثم جاءه الحجاج فأخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد افتتح خيبر وغنم اموالهم وجرت سهام الله فى اموالهم واصطفى رسول الله صلى الله عليه وسلم صفية بنت حبي واتخذها لنفسه وخيرها ان يعتقها وتكون زوجته او تلحق باهلها فاخترت ان يعتقها وتكون زوجته، ولكنى جئت لمال كان لى ههنا اردت ان اجمعه فاذهب به فاستأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأذن لى ان اقول ما شئت فأخف عنى ثلاثا ثم اذكر ما ابدالك قول فجمعت امرأته ما كان عندها من حلى او متاع فدفعته اليه ثم استمر به فلما كان بعد ذلك بثلاث اتى العباس امرأة الحجاج فقال ما فعل زوجك فأخبرته انه قد ذهب يوم كذا وكذا وقالت لا يجوز لك يا ابا الفضل لقد شق علينا الذى بانك قال اجل فلا يجوز نى الله لم يكن بحمد الله الا ما احببنا فتح الله خيبر على رسوله صلى الله عليه وسلم وجرت فيها سهام الله واصطفى رسول الله صلى الله عليه وسلم صفية لنفسه فان كان لك فى زوجك حاجة فالحقى به قالت اظنك والله صادق قال فانى صادق والامر على ما أخبرك قال ثم ذهب حتى اتى مجلس قريش وهم يقولون اذا امرهم لا يصيبك الا خير يا ابا الفضل قال لم يصبنى الا خير بحمد الله قد أخبرنى الحجاج بن علاط ان خيبر فتحتها الله على رسوله صلى الله عليه وسلم وجرت فيها سهام الله واصطفى لنفسه صفية وقد سألنى ان اخفى عليه ثلاثا وانما جاء لياخذ ماله وما كان له من شىء ههنا ثم يذهب قال فرداه الكتابه التى كانت فى المسلمين على المشركين قل وخرج المسلمون من كان دخل بيته مكتئبا حتى أتوا العباس رضى الله عنه فأخبرهم وسر المسلمون ورد الله ما كان فيهم من غيظ وحزن -

باب الخروج يوم الخميس

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس السيارى ثنا ابراهيم بن هلال ثنا على بن الحسن بن شقيق ثنا عبدالله بن المبارك أنبا يونس عن الزهرى أخبرنى عبدالرحمن بن كعب بن مالك ان كعب بن مالك رضى الله عنه كان يقول قلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج فى سفر اذا خرج الا يوم الخميس - رواه البخارى فى الصحيح عن احمد بن محمد عن ابن المبارك -

باب الابتكار فى السفر

(حدثنا) أبو محمد بن يوسف أنبا أبو بكر القطان أنبا ابراهيم بن الحارث ثنا يحيى بن أبى بكر (ح وأخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك (أنبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود قال ثنا شعبة - ١) أخبرنى يعلى بن عطاء قال سمعت عمارة بن حدير يحدث عن صفرة الغامدى رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لأمى فى

بكورها - قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث سرية بعثها من اول النهار وكان صحرا رجلا تاجرا وكان يرسل غلمانه من اول النهار فكثير ماله حتى كان لا يدري اين يضعه - لفظ حديث أبي داود -

باب ما يؤمر به من انضمام العسكر

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني محمد بن صالح بن هاني ثنا محمد بن اسمعيل بن مهران ثنا عمرو بن عثمان الحمصي ثنا أبو بكر بن مسلم عن عبد الله بن العلاء بن زبر أنه سمع مسلم بن مشكم ابا عبيد الله او قال ابا عبد الله يقول حدثنا أبو ثعلبة الخشني رضي الله عنه قال كان الناس اذا نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم منزلا تفرقوا في الشعاب والأودية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تفرقكم في هذه الشعاب والأودية انما ذلكم من الشيطان فلم ينزلوا بعد ذلك منزلا الا انضم بعضهم الى بعض حتى يقال لو بسط عليهم ثوب لعمهم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا اسمعيل بن عياش عن اسيد بن عبد الرحمن الخثعمي عن فروة بن مجاهد اللخمي عن سهل بن معاذ الجهني عن ابيه قل غزوت مع نبي الله صلى الله عليه وسلم غزوة كذا وكذا فضيق الناس المنازل وقطعوا الطريق فبعث نبي الله صلى الله عليه وسلم مناديا ينادي في الناس ان من ضيق منزلا او قطع طريقا فلا جهاد له -

(أخبرنا) أبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسى ثنا أبو العباس الاصم ثنا محمد بن عوف ثنا أبو المغيرة ثنا الاوزاعي حدثني اسيد بن عبد الرحمن عن رجل من جهينة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه (ورواه) بقية عن الاوزاعي عن اسيد عن ابن مجاهد عن سهل بن معاذ عن ابيه قال غزونا مع نبي الله صلى الله عليه وسلم بمعناه (أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عمرو بن عثمان ثنا بقية عن الاوزاعي - فذكره -

باب كراهية قننى لقاء العدو وما يفعل وما يقول عند اللقاء

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد ثنا ابراهيم بن جبلة أنبا الحسن بن علي الحلواني ثنا أبو عامر ثنا المغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تمنوا لقاء العدو واذا لقيتموهم فاصبروا - اخرج البخاري في الصحيح فقال وقال أبو عامر ، ورواه مسلم عن الحلواني -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق أنبا معاوية ابن عمرو عن أبي اسحاق عن موسى بن عقبة عن سالم أبي النضر مولى عمر بن عبد الله وكان كاتبه قال كتب اليه عبد الله ان أبي اوفى رضي الله عنه حين خرج الى الحرورية فقرأ أنه فاذا فيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض ايامه التي لقي فيها العدو وانتظر حتى مالت الشمس ثم قام في الناس فقال يا ايها الناس لا تمنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية فاذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف ثم قال اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب وهازم الاغراب اهزمهم وانصرنا عليهم - قال وقال أبو النضر وبلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا في مثل ذلك فقال انت ربنا وربهم ونحن عبيدك وهم عبيدك ونواصينا ونواصيهم بيدك فاهزمهم وانصرنا عليهم - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله ابن محمد عن معاوية بن عمرو و اخرج مسلم من حديث ابن جريج عن موسى بن عقبة دون بلاغ أبي النضر -

(أخبرنا) أبو طاهر الحسين بن علي بن سلمة الهمداني بها أنبا أبو محمد عبد الله بن ابراهيم بن ماسي المتوفى ثنا ابراهيم بن عبد الله ثنا عمرو بن مرزوق أنبا عمران عن قتادة عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا خاف قوما قال اللهم انى اجعلك في نحورهم واعوذ بك من شرورهم -

(أخبرنا)

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا ابن أبي قحاش يعني محمد بن عيسى أنبا سعيد بن سليمان عن سليمان ابن المغيرة (ح قال وحدثنا) محمد ثنا سليمان بن حرب وابن عائشة عن حماد بن سلمة كلاهما عن ثابت البناني عن عبد الرحمن ابن أبي نعل عن صهيب رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحرك شفتيه بشيء لا يفهم (فقلنا يا رسول الله انك تحرك شفتيك بشيء لا يفهم - ١) فقال ان نبيا من الانبياء اعجبه كثرة تومعه فقال من ينفي لهؤلاء او من يقوم لهؤلاء قال قليل له خير اصحابك بين ان نسلط عليهم عدوا فيستبيح بيضتهم او الجوع او الموت فخيرهم فاختروا الموت قال فمات منهم في ثلاثة ايام سبعون الفا قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اقول اللهم بك اقاتل وبك احاول وبك اصاول ولا حول ولا قوة الا بك - وسائر ما ورد من الدعاء في هذا قد مضى في كتاب الحج وفي كتاب الدعوات -

باب اي وقت يستحب اللقاء

(أخبرنا) أبو علي الرودباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد ثنا أبو عمران الجوني عن علقمة ابن عبد الله المزني عن معقل بن يسار أن النعمان يعني ابن مقرن رضي الله عنه قال شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لم يقتل من اول النهار اخر القتال حتى تزول الشمس وتهب الرياح وينزل النصر -

باب الصمت عند اللقاء

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو اسامة عن هشام بن أبي عبد الله الدستوائي عن قتادة عن الحسن بن عباد قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهون رفع الصوت عند ثلاث، عند القتال وفي الجنازة وفي الذكر -

(أخبرنا) أبو علي الرودباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام ثنا قتادة عن الحسن بن عيسى ابن عباد قال كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يكرهون الصوت (٢) عند القتال -

(قال وحدثنا) أبو داود ثنا عبيد الله بن عمر ثنا عبد الرحمن بن همام قال حدثني مطر عن قتادة عن أبي بردة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل ذلك -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ وأبو بكر القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عبد الرحمن بن زياد بن انعم عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تموا لقاء العدو وسلوا العافية فان لقيتموهم فاثبتوا وأكثروا ذكر الله فان اجلبوا وصيحوا فليكم بالصمت -

باب التكبير عند الحرب

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أخبرني أبو نصر أحمد بن سهل الفقيه ببخارا أنبا صالح بن محمد الخافظ ثنا اسمعيل بن ابراهيم أبو عمير الهذلي ثنا سفيان بن عيينة عن ايوب بن محمد بن سيرين عن انس بن مالك رضي الله عنه قال صبح رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر بكرة وقد خرجوا بالساحي فلما نظروا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم جاؤا يسمعون الى الحصن وقالوا محمد والخميس فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم قال الله اكبر الله اكبر ثلاث مرات خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد وغيره عن سفيان -

(١) من ف (٢) ف - رفع الصوت -

باب الرخصة في الرجز عند الحرب

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن إبراهيم أنبأ أبو عامر العقدي ثنا
عكرمة بن عمار اليمامي عن إياس بن سلمة عن أبيه قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث بطوله وفيه
حين اغاروا على سرح رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثم قمت على ثنية فاستقبلت المدينة فناديت ثلاثة اصوات يا صباحاه
ثم خرجت في آثار القوم ارده بهم بالنبل وارتجز -

انا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع

وفيه قال خرجنا الى خيبر لجمل عمي عامر يقول -

بالله (١) لولا الله ما اهتدينا وما تصدقنا وما صلينا

ونحن عن فضلك ما استغنينا فثبت الاقدام ان لاقينا

وازلن سكينه علينا

فقال النبي صلى الله عليه وسلم من هذا؟ قالوا عامر قال غفر لك ربك - وفيه فلما قدمنا خيبر نخرج مرحب يخطر بسيفه
وهو يقول -

قد علمت خيبر أني مرحب شاكي السلاح بطل مجرب

اذا الحروب اقبلت تلهب

فبرزه عمي فقال -

قد علمت خيبراني عامر شاكي السلاح بطل مغامر

ثم ذكر الحديث في رجوع سيف عامر على نفسه وخروج علي رضي الله عنه ورجزه وقتله اياه وقد مضى -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبيد الله بن موسى ثنا سفيان
(ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه ثنا أحمد بن محمد بن عيسى ثنا محمد بن كثير وأبو حذيفة
قلا ثنا سفيان عن أبي اسحاق قال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنه يقول وجاءه رجل فقال يا ابا عمارة أوليتم يوم
حين؟ قال اما انا فاشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لم يول ولكن عمل سرعان القوم فرشقتم هو ازن
وأبوسفيان بن الحارث أخذ برأس بغلته البيضاء وهو يقول -

انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطالب

رواه البخاري في الصحيح من حديث محمد بن كثير وانرجاه من حديث يحيى القطان عن سفيان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق في
قصة جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه وقاتله في غزوة مودة قال وهو يقول -

يا حبذا الجنة واقترابها طيبة باردة شرابها

والروم روم قد دنا عذابها على ان لا قبها ضرابها

وعن ابن اسحاق قال حدثني عبد الله بن أبي بكر بن حزم ان عبد الله بن رواحة قال حين أخذ الرأية يومئذ -

اقسمت يا نفس لتنزله طائفة اولتكرهه

ان اجلب الناس وشد والرنه مالي اراك تكرر من الجنه

قد طالما قد كنت مطمئنه هل انت الانظفة في شنه

قال ابن اسحاق وقال ايضا -

يا نفس الانفتح لي تموت هذا حمام الموت قد صليت
وما تمنيت فقد اعطيت ان تفعل فعلها هديت
وان تأخرت فقد شقيت

يريد جعفر اوزيدا رضى الله عنها قال ثم أخذ سيفه فتقدم فقاتل حتى قتل -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا أبو عمرو بن السماك ثنا عبد الكريم بن الميثم ثنا عمرو بن مرزوق ثنا شعبة عن
أبي اسحاق (١) قال سمعت هنيذة رجل من نراعة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يأخذ هذا السيف بحقه؟ قال
فقال رجل انا قال فأخذه فلما تمى الهدو جعل يقول -

انى امرؤ با يعنى خـ ليلى ونحن عند اسفل النخيل
أن لا اقوم الدهر فى الكيول اضرب بسيف الله والرسول

زاد غيره فيه فقاتل حتى قتل رضى الله عنه -

باب الصف عند القتال

(أخبرنا) أبو عمرو ومحمد بن عبد الله الأديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي اخبرني ابراهيم بن موسى أنبا أبو يحيى بن عبد الرحمن ثنا
أبو احمد الزبيرى ثنا عبد الرحمن ابن الغسيل عن حمزة بن أبي اسيد والمنذر بن أبي اسيد (ح) قال ابراهيم وحدثنا هارون بن
عبد الله ثنا الفضل بن دكين ثنا ابن الغسيل عن حمزة بن أبي اسيد - ٢) عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم بدر حين صفنا لقريش و صفوا لنا اذا اكتبوكم فارموهم بالنبل - هذا لفظ حديث الفضل وقال أبو احمد فى حديثه
اذا اكتبوكم يعنى اكثر وكم فارموهم بالنبل واستبقوا نبلكم قال أبو بكر الصحيح اذا اكتبوكم - رواه البخارى فى الصحيح
عن أبي نعيم الفضل بن دكين وعن أبي يحيى محمد بن عبد الرحمن عن أبي احمد -

باب سل السيوف عند اللقاء

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا محمد بن عيسى ثنا اسحاق بن نجيع وايس بالمطى عن
ابن حمزة بن أبي اسيد الساعدي عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر اذا اكتبوكم فارموهم
بالنبل ولا تسوا السيوف حتى يغشوكم -

باب الترجل عند شدة البأس

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنبا أبو خيثمة عن أبي اسحاق قال
قال رجل للبراء رضى الله عنه يا ابا عمارة أكنتم فررتم يوم حنين؟ فقال لا والله ما ولى رسول الله صلى الله عليه وسلم
والكنه نرج شبان اصحابه واخفاؤهم حبرا ايس عليهم سلاح او كثير سلاح فلقوا قوما رماة لا يكاد يسقط لهم سهم
جمع هو ازن وبنى نصر فرشقوهم رشقا لا يكادون يخطئون فاقبوا هناك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله
صلى الله عليه وسلم على بغلته البيضاء وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب يقوده فزل واستنصر وقال -

انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب

ثم صفهم - رواه البخارى فى الصحيح عن عمرو بن خالد عن زهير ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(١) ف - ابن اسحاق (٢) من ف -

باب الخيلاء في الحرب

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا ابان ثنا يحيى بن أبي كثير عن محمد بن ابراهيم عن ابن جابر بن عتيك عن جابر بن عتيك رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من الغيرة ما يحبها الله ومنها ما يبغض الله فاما الغيرة التي يحب الله فالغيرة في الريبة واما الغيرة التي يبغض الله فالغيرة في غير ريبة - واما الخيلاء التي يحبها الله فاختيال الرجل بنفسه عند القتال واختياؤه عند الصدقة والخيلاء التي يبغض الله فاختيال الرجل بنفسه في الفخر والخيلاء -

باب الغزى مع أئمة الجور

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو والرزاز ثنا محمد بن عبيد الله بن يزيد ثنا اسحاق بن يوسف الازرق ثنا زكريا (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أبا عمرو بن تميم بن سيار الطبرى ثنا أبو نعيم ثنا زكريا بن أبي زائدة عن عامر عن عروة البارقي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة الاجر والغنيمة - لفظ حديث أبي نعيم وايس في رواية الازرق الاجر والغنيمة - رواه البخارى في الصحيح عن أبي نعيم وانخرجه مسلم من وجه آخر عن زكريا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبا بشر بن موسى (ح وأخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود قال ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو معاوية ثنا جعفر بن برقان عن يزيد بن أبي نسيبة (١) عن انس بن مالك رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث من اصل الايمان الكف عن قال لا اله الا الله لا يكفره بذنوب ولا يخرج من الاسلام بعمل ، والجهاد ماض منذ بعثني الله عز وجل الى ان يقاتل آخر اتي الدجال لا يبطله جور جائر ولا عدل عادل ، والايمان بالاقدار - وحديث مكحول عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم الجهاد واجب عليكم مع كل امير برا كان او فاجر اقد مضى في باب الامامة وكتاب الجنائز -

باب ما يستحب من الجيوش والسرايا

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان (ح وأنبا) أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الرحمن (٢) بن محبوب الدهان ثنا أبو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال البزاز قال ثنا أبو الازهر ثنا وهب بن جرير ثنا أبي قال سمعت يونس بن يزيد عن ازهرى عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الاصحاب اربعة خير السرايا اربعة وخير الجيوش اربعة آلاف ولن يغلب اثنا عشر الفا من قلة - تفرد به جرير ابن حازم موصولا ورواه عثمان بن عمر عن يونس عن عقيل عن ازهرى عن النبي صلى الله عليه وسلم منقطعا - قال أبو داود اسنده جرير بن حازم وهو خطأ -

(١) بضم النون وسكون الشين المعجمة بعدها موحدة - كما في المشتبه ووقع في مد - انيسة وفي ف - شيبة وكذا في سنن أبي داود وفي التقريب نشته - ح - (٢) ف - محمد بن عبد الرحيم بن عبد الرحمن -

قال (باب ما يستحب من الجيوش والسرايا)

ذكر فيه حديثا ثم حكى (عن أبي داود انه قال اسنده جرير بن حازم وهو خطأ) قلت - هذا ممنوع لأن جريرا ثقة وقد زاد الإسناد فيقبل قوله كيف وقد تابعه عليه غيره قال الترمذى وقد رواه حبان بن علي العنزي عن نقيل عن ازهرى عن (أخبرنا)

حدثه ان ذكوان حدثه ان ابا هريرة رضى الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله علمني عملا يعدل الجهاد قال لا اجده ثم قال فقال هل تستطيع اذا اخرج المجاهد ان تدخل المسجد فتقوم ولا تفر وتقوم ولا تفطر قال لا استطيع ذلك قال ابو هريرة ان فرس المجاهدين في طوله فيكتب له حسنات - لفظ حديث جعفر -
رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق عن عفان -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه - أنبا حاجب بن احمد بن سفيان الطوسي ثنا عبد الرحيم بن منيب ثنا جرير بن عبد الحميد (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر (احمد - ١) بن اسحاق املاء ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا جرير عن سهيل عن ابيه عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قالوا يا رسول الله أخبرنا ما يعدل الجهاد في سبيل الله؟ قال انكم لا تستطيعون قلنا بلى قال انكم لا تستطيعونه قال فلا ادري في الثالثة ام في الرابعة مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم القانت بآيات الله لا يفتر من صلاة ولا صيام حتى يرجع المجاهد الى اهله - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن جرير -
(أخبرنا) أبو علي الروذباري وأبو عبد الله الحافظ قالوا ثنا أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن أيوب ثنا أبو حاتم الرازي (ح وأخبرنا) أبو عبد الله أخبرني احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي قالنا ثنا أبو توبة ثنا معاوية يعني ابن سلام عن زيد هو ابن سلام انه سمع ابا سلام قال حدثني النعمان بن بشير رضى الله عنه قال كنت عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل لا ابالي ان لا اعلم عملا بعد الاسلام الا ان اعمر المسجد الحرام وقال الآخر الجهاد في سبيل الله افضل مما قتلتم فزجرهم عمر بن الخطاب رضى الله عنه ثم قال لا ترفعوا اصواتكم عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوم الجمعة ولكني اذا صليت الجمعة دخلت فاستفتيته فيما اختلفتم فيه فانزل الله عز وجل (أجعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام كن آمن بالله واليوم الآخر وجاهد في سبيل الله لا يستوون عند الله) الآية - رواه مسلم في الصحيح عن الحسن بن علي الحلواني عن أبي توبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني ابو النضر الفقيه ثنا أبو عبد الله محمد بن نصر ثنا يحيى بن يحيى أنبا عبد العزيز بن أبي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد الساعدي رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها، الغدوة يغدوها العبد في سبيل الله والروحة خير من الدنيا وما فيها - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخاري عن القعني عن عبد العزيز - وفي الباب عن أبي ايوب الانصاري وأبي هريرة وأنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس الاموي أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عمر بن مالك الشرعي عن عبيد الله بن أبي جعفر عن صفوان بن سليم عن سلمان الاغر عن أبي هريرة رضى الله عنه قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بسرية تخرج فقالوا يا رسول الله أنخرج الليلة ام نمكث حتى نصبح؟ قال أولا تحبون أن تبيتوا في حريف من حرائف الجنة - والحريف الحديقة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني أبو هانئ الخولاني عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا ابا سعيد من رضى بالله ربا وبالإسلام ديناً وبمحمد نبياً وجبت له الجنة قال فعجب (٢) لها أبو سعيد فقال أعدها على يا رسول الله ففعل ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم واخرى يرفع بها العبد مائة درجة في الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض قال وهاهي يا رسول الله؟ قال الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله - رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن منصور عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أبو الازهر ثنا يونس بن محمد ثنا فليح عن هلال بن علي

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضى وأبو عبد الله اسحاق (بن محمد بن يوسف السوسى) قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق - (١) الصغاني ثنا معاوية بن عمرو ثنا أبو اسحاق عن الاوزاعي عن يحيى بن أبي كثير حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن سلام قال اجتمعنا فتذاكرنا فقلنا أيكم يأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فبئس له أي الاعمال أحب الى الله قال ثم تفرقنا وهبنا ان يأتيه منا احد فارسل الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فجمعنا فبجمل يومى بمضنا الى بعض فقرأ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم (سبح لله ما فى السموات وما فى الارض وهو العزيز الحكيم) الى آخر السورة قال يحيى فقرأها علينا أبو سلمة من اولها الى آخرها قال أبو اسحاق فقرأها علينا بن سلام من اولها الى آخرها قال الاوزاعي فقرأها علينا (يحيى من اولها الى آخرها قال أبو اسحاق وقرأها علينا الاوزاعي - ٢) من اولها الى آخرها قال معاوية وقرأها أبو اسحاق علينا من اولها الى آخرها قال أبو بكر الصغاني وقرأها علينا معاوية من اولها الى آخرها قال أبو العباس ولم يقرأ علينا الصغاني السورة بتماها وقرأ أبو العباس من اولها شيئاً وقرأ القاضى من اولها شيئاً وقرأ أبو عبد الله الحافظ علينا (٣) السورة من اولها الى آخرها وقرأها الشيخ من اولها الى آخرها -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك رحمه الله أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا الاسود بن شيبان عن يزيد بن عبد الله بن الشخير عن مطرف بن عبد الله بن الشخير قال كان الحديث يبلغنى (عن أبي ذر رضى الله عنه فكنت اشتهى لقاءه فلفيته فقلت يا ابا ذر إنه كان يبلغنى - ١) عنك الحديث فكنت اشتهى لقاءه فقال لله أبوك فقد لقيت فهات فقلت حديث بلغنى انك تحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثكم ان الله تعالى يحب ثلاثة ويبغض ثلاثة قال ما اخالى ان أكذب على خليلي صلى الله عليه وسلم قلت فمن الثلاثة الذين يحب الله؟ قال رجل لقي العدو فقاتل وانكم لتجدون ذلك فى الكتاب عندكم (ان الله يحب الذين يقاتلون فى سبيله صفاً) قلت ومن؟ قال رجل له جار سوء فهو يؤذيه فيصبر على اذاه فيكفيه الله اياه بجملة او موت قال ومن؟ قال رجل كان مع قوم فى سفر فزولوا فعرسوا وقد شق عليهم الكرى والنعاس ووضعوا رؤسهم فناووا وتم فتوضأ فصلى رغبة لله ورغبة اليه - قلت فمن الثلاثة الذين يبغض؟ قال البخیل الممان والمختال الفخور وانكم لتجدون ذلك فى كتاب الله (ان الله لا يحب كل مختال فخور) قال فمن الثالث؟ قال التاجر الخلاف او البائع الخلاف -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن أبي الخطاب عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فقام بتبوك (٤) خطب الناس وهو مريض ظهره الى نخله فقال ألا أخبركم بخير الناس وشر الناس؟ ان من خير الناس رجلاً (٥) عمل فى سبيل الله على ظهر فرسه او على ظهر بعيره او على قدمه حتى يأتيه الموت وان من شر الناس رجلاً فاجرا (٦) يقرأ كتاب الله فلا يعوى الى شىء منه -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أبو الازهر ثنا أبو عامر العقدي عن هشام بن سعد (ح) وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس الاموى ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أخبرنا ابن وهب أخبرني هشام بن سعد عن سعيد بن أبي هلال عن ابن أبي ذباب عن أبي هريرة رضى الله عنه ان رجلاً من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بشعب فيه عيينة من ماء عذب فاعجبه طيبه وحسنه فقال لو اعترلت الناس واقمت فى هذا الشعب ثم قال لا افعل حتى أستامر رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تفعل فان مقام احدكم فى سبيل الله افضل من صلواته فى اهله ستين عاماً، ألا تحبون ان يغفر الله لكم ويدخلكم الجنة، اغزوا فى سبيل الله، من قاتل فى

(١) سقط من ف (٢) من ف (٣) فى ف ... الحافظ وقرأها طاهر الشحامى من اولها الى آخرها وقال ارجو ان شيخنا منصور بن عبد المنعم الفراءى قرأها او شيئاً منها علينا وان شيخه ابا المعالى الفارسى قرأها او شيئاً منها عليه وان المصنف قرأها عليهما (٤) ف - قال عام تبوك (٥) ف - رجل (٦) ف - رجل فاجر جرىء -

سبيل الله فواق ناقته (١) وجبت له الجنة -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر القطان ثنا أبو الأزهري ثنا عبد الله بن صالح ثنا يحيى بن أيوب عن هشام بن حسان عن الحسن بن عمران بن حصين رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مقام الرجل في الصف - أي في سبيل الله - أفضل من عبادة رجل ستين سنة -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا ابن المبارك عن أبي معن عن أبي صالح مولى عثمان بن عفان قال قال عثمان بن عفان رضي الله عنه في مسجد الخيف يا أيها الناس حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت اكتبكم ضنا بكم قد بدد إلى أن ابديه نصيحة لكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم الجهاد في سبيل الله كأنف يوم فيما سواه - فلينظر منكم كل امرئ لنفسه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه أنبا عبيد بن شريك ثنا أبو الجماهر محمد بن عثمان التنوخي ثنا الميثم بن حميد أخبرني العلاء بن الحارث عن القاسم أبي عبد الرحمن عن أبي امامة رضي الله عنه أن رجلا قال يا رسول الله ائذن لي في السياحة فقال إن سياحة امتي الجهاد في سبيل الله -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا أبو الجماهر محمد بن عثمان التنوخي ثنا العلاء بن الحارث عن القاسم عن أبي امامة رضي الله عنه أن رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ائذن لي في الزنا قال فهم من كان قرب النبي صلى الله عليه وسلم ان يتناولوه فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعوه ثم قال له النبي صلى الله عليه وسلم ادنه أحب أن يفعل ذلك يا ختك؟ قال لا، قال فبايتك؟ قال لا، فلم يزل يقول بكذا وكذا كل ذلك يقول لا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم فأكره ما كره الله وأحب لأخيك ما تحب لنفسك قال يا رسول الله فادع الله أن يبعثني إلى النساء قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم بغض إلى النساء قال فانصرف الرجل ثم رجع إليه بعد أيام فقال يا رسول الله ما من شيء ابغض إلى من النساء فائذن لي بالسياحة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان سياحة امتي الجهاد في سبيل الله -

(حدثنا) الامام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف أنبا محمد بن عبد الله ابن عبد الحكم أنبا أبي وشعيب بن الليث قال ثنا الليث بن سعد عن ابن الهادي عن سهيل بن أبي صالح عن صفوان بن أبي يزيد عن القعقاع بن أبي الجلاج عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنم في جوف عبد ابداء ولا يجتمع الشح والايمان في قلب عبد ابداء -

باب فضل من رمى بسهم في سبيل الله عز وجل

(أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل وأبو عبد الله الحسين بن الحسن الفضايري ببغداد قال أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو ثنا محمد بن عبيد الله المنادي ثنا يونس بن محمد ثنا شيبان عن قتادة ثنا سالم بن أبي الجعد عن معدان ابن أبي طلحة عن أبي نجيع السلمي رضي الله عنه قال شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قصر الطائف فسمعت نبي الله صلى الله عليه وسلم يقول من رمى بسهم فبلغ فله درجة في الجنة (فقال رجل يا نبي الله ان رهيت بسهم فلي درجة في الجنة؟ - ٢) قال نعم فرمى فبلغ قال وبلغت يومئذ ستة عشر سهلا قال وسمعت نبي الله صلى الله عليه وسلم يقول من شاب تبيبة في سبيل الله كانت له نورايوم القيامة ومن رمى بسهم كان له نورايوم القيامة واما رجل اعتق رجلا مسلما فان الله عز وجل جاعل وقاه كل عظم من عظامه (من الثار واما امرأة مسلمة اعتقت امرأة مسلمة فان الله جاعل وقاه كل - ٣) عظم من عظامها عظاما من عظام محررها من الثار - ورواه ايضا اسد بن وداعة عن أبي نجيع عمرو بن عيسى -

(١) كذا (٢) من ف (٣) سقط من ف -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني رجال من أهل العلم منهم عمرو بن الحارث عن سليمان بن عبد الرحمن عن أنقاسم مولى عبد الرحمن عن عمرو بن عبسة رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رمى العدو بسهم فبلغ سهمه خطأ أو أصاب فعدل رتبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني علي بن هيسى الخيري ثنا مسدد بن قطن ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن سالم بن أبي الجعد عن شرحبيل بن السمط قال قلنا لكعب بن مرة السلمى رضى الله عنه حدثنا واحذر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من شاب شيبة في الإسلام كانت له نورا يوم القيامة ، ومن رمى بسهم في سبيل الله كان كعتق رتبة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران وأبو علي الروذباري وأبو الحسين بن القطان وأبو عبد الله الحسين بن عمر بن برهان وأبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار قالوا ثنا اسمعيل بن محمد الصفار أنبا الحسن بن عرفة ثنا مروان بن معاوية عن هاشم بن هاشم الزهرى قال سمعت سعيد بن المسيب يقول سمعت سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه يقول مثل لى رسول الله صلى الله عليه وسلم - قال الحسن بن عرفة يعنى نقض - كنانته يوم احد وقال ارم فذلك أبى وامى - رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن محمد عن مروان بن معاوية -

(أخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبا أبو القاسم سليمان بن احمد الطبرانى ثنا حفص بن عمر ثنا قبيصة (ح وأخبرنا - ١) سليمان ثنا معاذ بن المثني ثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد قال ثنا سفيان بن سعد (٢) بن ابراهيم عن عبد الله بن شداد بن الهاد عن علي رضى الله عنه قال ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم جمع ابويه الا لسعد فانه قال ارم فذلك أبى وامى - رواه البخارى فى الصحيح عن قبيصة ومسدد عن يحيى عن الثورى وانخرجه مسلم من اوجه عن سعد بن ابراهيم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو محمد الحسن بن محمد بن حليم أنبا أبو الموجه أنبا عبدان أنبا عبد الله أنبا الاوزاعى عن اسحاق ابن أبي طلحة عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال كان أبو طلحة ترس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ترس واحد وكان أبو طلحة حسن الرمي وكان اذا رمى اشرف النبي صلى الله عليه وسلم فينظر الى موضع نبله - رواه البخارى فى الصحيح عن احمد بن محمد عن عبد الله بن المبارك -

باب فضل المشى فى سبيل الله

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا محمد بن عثمان الثنوخى أبو الجماهر ثنا يحيى بن حمزة (ح وأنبأ) أبو عمرو والاديب أنبا أبو بكر الامماعلى ثنا عبد الله بن أبي زياد الموصلى حدثني اسحاق بن زياد الخطابى وكان يسكن حران ثنا محمد بن المبارك الصورى ثنا يحيى بن حمزة حدثني يزيد بن أبي مريم أخبرني عباية بن رفاعة بن رافع حدثني أبو عبس رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما اغبرت قدما عبد فى سبيل الله فتمسها النار ابدا - لفظها واحد - رواه البخارى فى الصحيح عن اسحاق عن محمد بن المبارك -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن المبارك ثنا عتبة بن حكيم عن حمالة عن أبي المصباح الحمصى قال كنا نسير فى صائفة وعلى الناس مالك بن عبد الله الطنعمى فأتى على جابر بن عبد الله رضى الله عنه وهو يمشى يقود بغلله فقال الأتركب وقد حملك الله؟ فقال جابر رضى الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اغبرت قدماه فى سبيل الله حرهما الله على النار اصلح لى دابتي وأستغنى عن قومي فوثب الناس عن دوابهم فما رأيت نازلا اكثر من يومئذ -

(١) كذا وكان الظاهر (ح قال واخبرنا) (٢) فى النسخ سعيد - خطأ - ح -

باب فضل الشهادة في سبيل الله عز وجل

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة (١) (ح وأبنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا أبو عامر العقدي ثنا شعبة عن قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما اجد احدا (٢) يدخل الجنة فيتمنى ان يخرج منها وان له ما على الارض من شيء الا الشهيد فانه يتمنى ان يرجع فيقتل عشر مرار (٣) لما رأى من الكرامة - لفظ حديث العقدي وفي رواية الطيالسي ما من عبده عند الله خير يحب ان يرجع الى الدنيا الا الشهيد فانه يود لو أنه رجع فقتل عشر مرات لما يرى من فضل الشهادة - اخرج البخاري ومسلم في الصحيح من حديث غندر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب (ثنا ابو موسى ٤ -) أنبا أبو معاوية ثنا الاعمش (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا جرير وهيمى بن يونس عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه سئل عن ارواح الشهداء قال قد سألتنا عن ذلك فقال ارواحهم كطير خضر لها قناديل معلقة في العرش تسرح حيث شاءت ثم تأوى الى قناديلها فبينما هم على ذلك اذ اطلع عليهم ربك اطلاعة فيقول ما تشتهون؟ فيقولون وما انتهي ونحن في الجنة نسرح حيث شئنا فاذا رأوا ان لا بد من ان يسألوا قالوا ترد ارواحنا في اجسادنا فنقاتل (في سبيل الله فنقتل ٤ -) مرة اخرى فاذا رأى ان لا يسألوه شيئا تركهم - لفظ حديث أبي عبد الله وفي رواية المقرئ قال سألتنا عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن هذه الآية (ولاتحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون فرحين) قال اما انا قد سألتنا عن ذلك - ثم ذكر معناه - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى عن أبي معاوية وعن اسحاق بن ابراهيم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن منصور الهروي ثنا محمد بن عبد الله بن نعيم ثنا اسباط وأبو معاوية قالنا الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق قال سألتنا عبد الله رضي الله عنه عن هذه الآية فذكرها وقال ارواحهم في جوف طير خضر - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الله بن نعيم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا عبد الله بن ادريس عن محمد بن اسحاق عن اسمعيل (٥) بن امية عن أبي الزبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اصيب اخوانكم بأحد جعل الله ارواحهم في جوف طير خضر ترد أنها رالجنة تأكل من ثمارها وتأوى الى قناديل من ذهب معلقة في ظل العرش فلما وجدوا طيب ما كلهم ومشرهم ومقبلهم قالوا من يبلغ اخواننا عنا انا احياء في الجنة نرزق لئلا يزهوا في الجهاد ولا ينكلوا عند الحرب قال الله عز وجل انا ابلغهم عنكم قال وانزل الله عز وجل (ولاتحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء) الى آخر الآيات -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا عوف حدثنا حسينا (٦) بنت معاوية قالت حدثني عمي قال قلت يا رسول الله من في الجنة؟ قال النبي في الجنة والشهيد والمولود والوئيد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عبد الرحمن ابن سعد عن سهل بن أبي امامة بن سهل بن حنيف عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اول

(١) ف - سعيد (٢) ف - ما احد (٣) ف - مرات (٤) من ف (٥) في مد . . . ادريس عن محمد بن اسمعيل - وفي ف - ادريس عن محمد بن عن اسمعيل - وصححناه من سنن ابي داود - ح (٦) ف - حسناء -

(حدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي أنبا أبو القاسم عبيد الله بن ابراهيم بن بالويه المزكي ثنا احمد بن يوسف السلي ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن هام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة رضي الله عنه قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل كلم يكلمه المسلم لم في سبيل الله يكون يوم القيامة كهيئتها اذا طعنت تفجر دما فاللون لون الدم والعرف يعرف المسك - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق -

باب فضل من قتل كافرا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفهاني ثنا معاوية بن عمرو (ح وأخبرنا) أبو عبد الله أخبرني أبو عمرو الخيري وأبو بكر الوراق قالا أنبا الحسن بن سفيان ثنا عبد الله بن عون قالا ثنا أبو اسحاق الفزاري عن سهيل بن أبي صالح عن ابيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمعان في النار اجتماعا يضر احدهما ، قيل من هم (١) يارسول الله؟ قال مؤمن قتل كافرا ثم سدد - لفظ حديث عبد الله - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن عون -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر ثنا أبو عبد الله محمد بن نصر ثنا قتيبة بن سعيد ثنا اسمعيل بن جعفر عن العلاء عن ابيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمع كافر وقتله في النار ابدا - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة -

باب الرجلين يقتل احدهما صاحبه فيدخل الجنة

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري وأبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران قالا أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن هام بن منبه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك الله من رجلين يقتل احدهما الآخر كلاهما يدخل الجنة ، قالوا وكيف ذلك يارسول الله؟ قال يقتل هذا فيلج الجنة ثم يتوب الله عز وجل على الآخر فيهديه الى الاسلام ثم يجاهد في سبيل الله فيستشهد - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق وخرجه البخاري من وجه آخر عن معمر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني مالك بن انس عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يضحك الله الى رجلين يقتل احدهما الآخر كلاهما يدخل الجنة يقاتل هـ - ذ في سبيل الله فيقتل ثم يتوب الله على القاتل فيقاتل فيستشهد - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك وخرجه مسلم من حديث سفيان عن أبي الزناد -

باب فضل من مات في سبيل الله

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنا أبو النضر الفقيه أنبا أبو عبد الله محمد بن نصر الامام (ح وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة الانصاري وأبو بكر محمد بن محمد بن عبد الله بن جعفر العطار الخيري وأبو بكر محمد بن ابراهيم النازسي قالوا أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن علي قالا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك بن انس عن اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدخل على ام حرام بنت ملحان فتطعمه وكانت ام حرام تحت عبادة بن الصامت فدخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فاطعمته ثم جلست تفلى رأسه فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم استيقظ وهو يضحك قالت فقلت ما يضحكك يارسول الله؟ فقال انس من امتي عرضوا على غزاة في سبيل الله يركبون

(١) كذا في الشيخ وفي صحيح مسلم - ح -

تبيع هذا البحر ملوكا على الاسرة او مثل الملوك على الاسرة يشك أيها قال قالت فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فدعاهم وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه فنام ثم استيقظ وهو يضحك قالت فقلت ما يضحكك يا رسول الله؟ قال ناس من امتي عرضوا على غزاة في سبيل الله، كما قال في الاولى قالت فقلت يا رسول الله! ادع الله ان يجعلني منهم قال انت من الاولين فركبت ام حرام بنت ملحان البحر في زمن معاوية فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخاري عن اسمعيل وغيره عن مالك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا سليمان بن حرب ثنا (ح) قال واخبرني) أبو الوليد ثنا أبو القاسم البغوي ثنا خلف بن هشام قال ثنا حماد بن زيد ثنا يحيى بن سعيد ثنا محمد بن يحيى بن حبان عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال حدثتني ام حرام بنت ملحان رضى الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال (١) في بيتها يوم ما ثم استيقظ وهو يضحك فقلت يا رسول الله ما اضحكك؟ قال عرض على قوم من امتي يركبون ظهر هذا البحر كالمملوك على الاسرة قلت ادع الله ان يجعلني منهم فدعاهم نام ثم قام فقال مثل ذلك فقلت ادع الله ان يجعلني منهم قال انت من الاولين فتر وجهها عبادة بن السامت فغزاها في البحر فلما رجعوا قربت لها بغلة لركبها فصرعتها فدقت عنقها فماتت - رواه البخاري في الصحيح عن أبي النعمان عن حماد ورواه مسلم عن خلف بن هشام -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس الاموي ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير ثنا محمد بن اسحاق عن محمد بن ابراهيم التيمي عن محمد بن عبد الله بن عتيك اني بنى سلمة عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من خرج من بيته مجاهدا في سبيل الله قال ثم ضم اصابعه الثلاث واين المجاهدون في سبيل الله؟ من خرج في سبيل الله فخر عن دابته فمات فقد وقع اجره على الله وان لدغته دابة فمات فقد وقع اجره على الله ومن مات حتف انفه - قال وانها لكلمة ما سمعتها من احد من العرب اول من رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني بحتف انفه على فراشه - فقد وقع اجره على الله ومن قتل قصفا فقد استوجب الجنة -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا عبيد بن شريك ثنا عبد الوهاب بن نجدة ثنا عتبة عن ابن ثوبان عن ابيه يردده الى مكحول الى ابن غنم الاشعري ان ابا مالك الاشعري رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل قال من انتدب خارجا في سبيل الله ابتغاء وجهه وتصديق وعده وايمانا برسالاته على الله ضامن فاما يتوفاه الله في الجيش باى حتف شاء فيدخله الجنة واما يسبح في ضمان الله وان طالت غيبته ثم يردده الى اهله سالما مع ما نال من اجرا وغنيمة (٢) قال ومن فصل في سبيل الله فمات او قتل يعني فهو شهيد او وقصه فرسه او بغيره اولدغته هامة او مات على فراشه باى حتف شاء الله فانه شهيد وله الجنة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر محمد بن ابراهيم البزار ثنا سماك بن عبد الصمد ثنا أبو مسهر عبد الاعلى بن مسهر الغساني ثنا اسمعيل بن عبد الله حدثني الاوزاعي حدثني سليمان بن حبيب عن أبي امامة الباهلي رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة كلهم ضامن على الله عز وجل، رجل خرج غازيا في سبيل الله فهو ضامن على الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة او يردده بما نال من اجرا وغنيمة، ورجل راح الى المسجد فهو ضامن على الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة او يردده بما نال من اجرا وغنيمة، ورجل دخل بيته بسلام فهو ضامن على الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ العدل ثنا عبيد بن شريك البزار ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث بن سعد عن الحارث بن يعقوب عن قيس بن رافع القيسي عن عبد الرحمن بن جبير عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنها انه مر بمعاذ بن جبل رضى الله عنه وهو قاعد على باب يشير بيده كأنه يحدث نفسه فقال له عبد الله ماشأ نك يا ابا عبد الرحمن تحدث نفسك؟ قال وما لي يريد عدو الله ان يلهيني عن كلام سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم قال مكابد دهرك الآن في بيتك

ألا تخرج الى المجلس فتحدث؟ وانا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من جاهد في سبيل الله كان ضامنا على الله ومن جلس في بيته لا يفتاب احدا بسوء كان ضامنا على الله ومن عاد مريضاً كان ضامنا على الله ومن غدا الى المسجد وراح كان ضامنا على الله ومن دخل على امام يعززه كان ضامنا على الله - يريد عدواً ان يخرج من بيتي (١) الى المجلس -

باب من أتاه سهم غرب فقتله

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي ثنا اسحاق بن الحسن بن ميمون ثنا حسين بن محمد ثنا شيبان عن قتادة حدثنا أنس بن مالك رضى الله عنه ان ام الربيع بنت البراء وهى ام حارثة بنت سراقه أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا نبي الله ألا تخبرني عن حارثة؟ وكان قتل يوم بدر اصابه سهم غرب فان كان في الجنة صبرت وان كان غير ذلك اجتهدت عليه البكاء قال يا ام حارثة! انها جنان في الجنة وان ابنك اصاب الفردوس الاعلى - قال قتادة الفردوس ربوة في الجنة واوسطها وافضلها - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبد الله عن حسين بن محمد -

باب من يسلم فيقتل مكانه في سبيل الله

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن محمد بن غالب الحافظ ببغداد ثنا أبو العباس محمد بن احمد بن حمدان النيسابوري ثنا محمد بن ايوب انبأ ابراهيم بن موسى أنبأ عيسى بن يونس ثنا زكريا عن أبي اسحاق عن البراء رضى الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أشهد أن لا اله الا الله وانك عبده ورسوله ثم تقدم فقاتل حتى قتل فقال النبي صلى الله عليه وسلم عمل هذا يسيراً وأجر كثيراً - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن جناب عن عيسى بن يونس -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا عبد الله بن رجاء أنبأ اسرائيل عن أبي اسحاق عن البراء رضى الله عنه قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل مقنع بالحديد فقال يا رسول الله أقتل او اسلم؟ قال لا بل اسلم ثم قاتل فاسلم فقاتل فقتل فقال هذا عمل قايلاً وأجر كثيراً - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبد الرحيم عن شبابة عن اسرائيل -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ احمد بن محمد بن العزى ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد بن سلمة أنبأ محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضى الله عنه ان عمرو بن ابيس كان له ربا في الجاهلية فكره ان يسلم حتى يأخذه بفاه يوم أحد فقال ابن بنوعمي؟ فقالوا بأحد فقال ابن فلان؟ قالوا بأحد فلان؟ قالوا بأحد فلبس لامته وركب فرسه ثم توجه قبلهم فلما رآه المسلمون قالوا اليك عنايا عمرو! فقال انى قد آمنت فقاتل حتى جرح فحمل الى اهله جريحاً فجاءه سعد بن معاذ فقال لا خته سليه حمية لقومك ام غضبا لهم ام غضبا لله ورسوله؟ فقال بل غضبا لله ورسوله فأت فدخل الجنة وما صلى الله صلاة -

باب بيان النية التي يقاتل عليها ليكون في سبيل الله عز وجل

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي وصالح بن محمد الرازي قالوا ثنا سليمان ابن حرب ثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بن مرة عن أبي وائل عن أبي موسى الاشعري رضى الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال الرجل يقاتل للغنم، والرجل يقاتل للذكر، والرجل يقاتل ليعرف، فمن في سبيل الله؟ فقال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله - رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب وانخرجه هو ومسلم من حديث غندر عن شعبة -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أن أبا أبوسعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا سعدان بن نصر المخزومي ثنا أبو معاوية الضرير عن الاعمش عن شقيق عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال يا رسول الله! الرجل يقاتل شجاعة، ويقا تل حمية، ويقا تل رثاء، فأي ذلك في سبيل الله؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله -

(وأخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أن أبا احمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر المضي ثنا ابن كثير ثنا سفيان ثنا الاعمش عن أبي وائل عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكره بنحوه - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن كثير - ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن أبي معاوية - (أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أن أبا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا محمد بن وهب ثنا بقرية (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا احمد بكر بن احمد (١) الصيرفي بمر وثنا أبو الاحوص محمد بن الهيثم القاضي ثنا حيوة بن شريح الحضرمي ثنا بقرية ابن الوايد حدثني بحير بن سعد عن خالد بن معدان عن أبي بحرية عن معاذ بن جبل رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال الغزو غزوان فاما من ابتغى وجه الله عز وجل واطاع الامام وانفق الكريمة وباشر (٢) الشريك واجتنب الفساد فان نومه ونهه اجر كله - واما من غزا فخرا ورتاء وسممة وعصى الامام وافسد في الارض فانه لن يرجع بكفاف - لفظ حديث الحضرمي - وفي رواية محمد بن وهب قال عن أبي بحرية عبد الله بن قيس وقال في آخره وعصى الامام ولم ينفق الكريمة لم يرجع بالكفاف -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا احمد بن جعفر القطيعي ببغداد ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبدالرحمن بن مهدي حدثني محمد بن أبي الواضح عن العلاء بن عبد الله بن رافع بن حبان بن خازجة عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما انه قال يا رسول الله أخبرني عن الجهاد والغزو فقال يا عبد الله بن عمرو إن قاتلت صابرا محتسبا بعثك الله صابرا محتسبا وإن قاتلت مرأثيا مكاثرا بعثك الله مرأثيا مكاثرا يا عبد الله بن عمرو علي أي حال قاتلت او قتلت بعثك الله على تلك الحال -

(أخبرنا) أبو القاسم علي بن محمد بن علي الايادي ببغداد أن أبا بوبكر احمد بن يوسف بن خلاد النصيبي ثنا الحارث بن محمد ابن أبي اسامة ثنا عبدالوهاب بن عطاء أن أبا عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج أخبرني يونس بن يوسف عن سليمان بن يسار قال تفرق الناس عن أبي هريرة رضي الله عنه فقال له نابل اخواهل الشام يا ابا هريرة حدثنا حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اول الناس يقضى فيه يوم القيامة ثلاثة، رجل استشهد أتى به فعرفه نعمه فعرفها فقال ما عملت فيها؟ قال قاتلت في سبيلك حتى استشهدت قل كذبت انما اردت ان يقال فلان جرىء فقد قيل فأمر به فسحب على وجهه حتى اتى في النار، ورجل تعلم العلم وقرأ القرآن فأتى به فعرفه نعمه فعرفها فقال ما عملت فيها؟ قال تعلمت العلم وقرأت القرآن وعلمته فيك قال كذبت انما اردت ان يقال فلان عالم وفلان قارئ فقد قيل فأمر به فسحب على وجهه الى النار، ورجل آتاه الله من انواع المال فأتى به فعرفه نعمه فعرفها فقال ما عملت فيها؟ فقال ما تركت من شيء يحب ان ينفق فيه الا انفقت فيه لك قال كذبت انما اردت ان يقال فلان جواد فقد قيل فأمر به فسحب على وجهه حتى اتى في النار - اخرجه مسلم في الصحيح من وجهين آخرين عن ابن جريج -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أن أبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد ابن زيد عن ايوب عن محمد يعني ابن سيرين عن أبي العجفاء قال خطب عمر رضي الله عنه الناس قال واخرى تقولونها لمن قتل في مغازيكم هذه قتل فلان شهيدا ومات فلان شهيدا واعلمه يكون قدا وقر دقتي راحلته ذهابا او وراقا بيتغى الدنيا او قال التجارة فلا تقواوا ذلكم ولكن قولوا كما قال النبي صلى الله عليه وسلم من قتل في سبيل الله او مات فهو في الجنة -

(١) ف - محمد (٢) كذا في النسخ واعلمه - وياسر - ح -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس القاسم بن القاسم السيارى ثنا عبد الله بن علي الغزال ثنا علي بن الحسن بن شقيق ثنا عبد الله بن المبارك (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا أبو توبة الربيع بن نافع عن ابن المبارك عن ابن أبي ذئب عن القاسم هو ابن عباس عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن ابن مكرز رجل من أهل الشام - وفي رواية ابن شقيق عن أيوب بن مكرز - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً قال يا رسول الله رجل يريد الجهاد في سبيل الله وهو بيتي عرض الدنيا؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا أجر له فسأله الثانية والثالثة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا أجر له - لفظ حديث ابن شقيق (قال الشيخ) وهذه الأخبار وما أشبهها تحتمل أن تكون فيمن لا ينوي بغزوه إلا الدنيا وما يرجع إلى أسبابها -

فأما من يتنى الأجر ويرجو أن يصيب غنيمة (فقد أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو صالح حدثني معاوية بن صالح أن حمزة بن حبيب حدثه عن ابن زغب الأيادي قال نزل بي عبد الله بن حوالة صاحب النبي صلى الله عليه وسلم وقد بلغنا أنه فرض له في المائتين فأبى المائة قال قلت له أحق ما بلغنا أنه فرض لك في مائتين فأبى المائة؟ والله ما منعه وهو نازل - على أن يقول لا أم لك أو لا يكفي ابن حوالة مائة كل عام - ثم انشأ يحدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثنا على أقدامنا حول المدينة لنغتم فقد منا ولم نغتم شيئاً فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي بنا من الجهد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم لا تكلمهم إلى فأضعف عنهم ولا تكلمهم إلى الناس فيهنوا عليهم ويستأثروا عليهم ولا تكلمهم إلى أنفسهم فيعجزوا عنها ولكن توحد بارزاقهم ثم قال ليفتحن لكم الشام ثم لتقسمن كنوز فارس والروم وليكونن لأحدكم من المال كذا وكذا حتى إن أحدكم ليعطى مائة دينار فيسخطها ثم وضع يده على رأسي فقال يا ابن حوالة إذا رأيت الخلافة قد نزلت الأرض المقدسة فقد أتت الزلازل والبلابل والأمور العظام والساعة أقرب إلى الناس من يدي هذه من رأسك -

باب ماجاء في السرية تخفق، وهو أن تغزو فلا تغنم شيئاً

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا العباس بن عبد الله الترقفي ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ ثنا حيوة عن أبي هانيء عن أبي عبد الرحمن الحبل عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (ح وأخبرنا) عبد الله بن يوسف أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا محمد بن اسمعيل ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ ثنا حيوة وابن لهيعة قالوا ثنا أبو هانيء أنه سمع أبا عبد الرحمن الحبل يقول سمعت عبد الله بن عمرو يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من غازية تغزو في سبيل الله فيصيبون غنيمة إلا تعجلوا ثلثي أجرهم (من الآخرة - ١) ويبقى لهم الثلث وإن لم يصبوا غنيمة تم لهم أجرهم - ليس في حديث ابن يوسف من الآخرة - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن المقرئ عن حيوة -

باب تمنى الشهادة ومسلتها

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو محمد أحمد بن عبد الله المزني أنبا علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني سعيد بن المسيب أن أبا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والذي نفسي بيده لولا أن رجلاً من المؤمنين لا تطيب أنفسهم أن يتخلفوا عنى ولا جد ما أحملهم عليه ما تخلفت عن سرية تغزو في سبيل الله والذي نفسي بيده لو ددت أن (٢) اقتل في سبيل الله ثم أحييت ثم اقتل ثم أحييت ثم اقتل ثم أحييت ثم اقتل (٣) رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليمان -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني

(١) من ف - (٢) ف - انى (٢) زاد في ف - ثم أحييت -

عبد الرحمن بن شريح ان سهل بن أبي امامة بن سهل بن حنيف حدثه عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من سأل الله الشهادة بصدق بلغه الله منازل الشهداء وان مات على فراشه - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر وحرمة عن ابن وهب وان حرجه ايضا من حديث ثابت عن انس -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار أنبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق أنبا ابن جريج قال قال سليمان بن موسى حدثنا مالك بن يخامر أن معاذ بن جبل رضى الله عنه حدثهم انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قاتل في سبيل الله من رجل مسلم فواق ناقة فقد وجبت له الجنة ، ومن سأل الله القتل من عند نفسه صادقا ثم مات او قتل فله اجر شهيد ، ومن جرح جرحا في سبيل الله او نكب نكبة فانها تجيء يوم القيامة كما غزرد ما كانت لونها كازعفران وريحها كالمسك ، ومن خرج في سبيل الله فعليه طابع الشهداء -

(وأخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن عبيد الله النعماني ثنا حجاج بن محمد ثنا ابن جريج اخبرني سليمان بن موسى ثنا مالك بن يخامر عن معاذ بن جبل - فذكره بمثله (وكذلك) رواه أبو عاصم وروح بن عن ابن جريج -

(وقد أخبرنا) أبو الحسن بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الله بن علي الخزاز ثنا محمد بن عبد الرحمن بن سهم الانطاكي ثنا ابراهيم بن محمد الفزاري عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن عبد الله بن مالك بن يخامر عن ابيه مالك بن يخامر عن معاذ ابن جبل رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأل الله الشهادة صادقا من قلبه فمات او قتل فله اجر شهيد ومن جرح جرحا في سبيل الله جاء يوم القيامة يدمى ، اللون لون دم والريح ريح مسك -

(وأخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الله بن الحسن بن سعيد الموصلي ثنا غسان بن الربيع ثنا عبد الرحمن عن ابيه عن مكحول عن مالك بن يخامر عن معاذ بن جبل رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل في سبيل الله فواق ناقة وجبت له الجنة - ثم ذكر ما بعده نحو حديث عبد الرزاق -

باب الشجاعة والجهن

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى ثنا حماد (ح وأخبرنا) أبو عبد الله قال وثنا علي بن حمشاذ ثنا محمد بن ايوب أنبا سليمان بن حرب ومسدد وأبو الربيع وعبد الله بن عبد الوهاب الحجبي قالوا ثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس وكان اجود الناس وكان اشجع الناس قال وفتح اهل المدينة ليلة فانطلقوا قبل الصوت قال فتلقاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على فرس لأبي طلحة عري ما عليه شيء والسيف في عنقه قال لن تراعوا فاذا هو قد استبرأ الخبر وسبقهم وقال وجدناه بحرا او قال انه لبحر قال وكان فرسا ثبطا - رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وأبي الربيع (ورويانا) عن سعد بن أبي وقاص وانس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يتعوذ من الجبن -

(وأخبرنا) أبو سهل محمد بن نصر وويه المروزي ثنا أبو بكر احمد بن جعفر القطيعي ثنا بشر بن موسى الاسدي ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو الحسن محمد بن احمد بن الحسن البزاز ببغداد قال أنبا أبو محمد عبد الله بن محمد بن اسحاق الفاكهي بمكة ثنا أبو يحيى بن أبي مسرة ثنا المقرئ عن موسى بن علي بن رباح قال سمعت أبي يحدث عن عبد العزيز ابن مروان بن الحكم قال سمعت ابا هريرة رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شر ما في الرجل شح هالع وجبن خالع -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ ثنا أبو عمرو والضبي ثنا عمرو بن مرزوق أنبا شعبة عن أبي اسحاق عن حسان ابن فائد عن عمر رضى الله عنه قال الشجاعة والجهن غرأثر في الناس تلقى الرجل يقاتل عن لا يعرف وتلقى الرجل يفر عن ابيه

باب فضل الانفاق في سبيل الله عز وجل

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو محمد الزني أنبا علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني حميد بن عبد الرحمن أن أبا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من انفق زوجين في شيء من الأشياء في سبيل الله دعى من أبواب الجنة يا عبد الله هذا خير وللجنة أبواب فمن كان من أهل الصلاة دعى من باب الصلاة ومن كان من أهل الجهاد دعى من باب الجهاد ومن كان من أهل الصدقة دعى من باب الصدقة ومن كان من أهل الصيام دعى من باب الصيام باب الريان - قال أبو بكر ماعلى من يدعى من تلك الأبواب من ضرورة وقل يا رسول الله هل يدعى منها كلها أحد؟ فقال نعم وأرجوان تكون منهم يا أبا بكر - رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليان زأخرجه مسلم من أوجه عن الزهري -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا أبو عمرو بن السباك ثنا محمد بن عبيد الله المنادي ثنا عبد الله بن بكر السهمي ثنا هشام يعني ابن حسان عن الحسن بن عاصم بن معاوية قال لقيت أبا ذر رضي الله عنه يقود جملاله أو يسوقه في عنقه قرية فقلت يا أبا ذر مالك؟ (١) قال لي عملي فقلت يا أبا ذر مالك؟ (١) قال لي عملي (٢) ثلاث مرات قل قلت ألا تحدثني شيئاً سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة يعني من الولد لم يبلغوا الحنث إلا أدخلهما الله الجنة بفضل رحمته إياهم ، وما من مسلم انفق زوجين من ماله في سبيل الله إلا ابتدرته حجة الجنة -

(وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا محمد بن عيسى الواسطي ثنا عمرو بن عون ثنا هشام عن منصور ويونس عن الحسن - فذكره بمعناه زاد إلا استقبلته حجة الجنة كلهم يدعوه إلى ما قبله قلت كيف ذلك؟ قال إن كان رجلاً فرجلين وإن كانت ابلا فبعيرين وإن كانت غنماً فشأتين -

(حدثنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا جرير بن حازم عن بشار بن أبي سيف عن الوليد بن عبد الرحمن عن غضيف بن الحارث قال سمعت أبا عبيدة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من انفق نفقة في سبيل الله فاضلة فسبعائة ومن انفق على نفسه أو قال على أهله أو عاد مريضاً أو أوطأ أذى فالحسنة بعشر أمثالها والصوم جنة ما لم يخرقها ومن ابتلاه الله ببلاء في جسده فله حطة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا يزيد بن هارون أنبا جرير بن حازم ثنا بشار بن أبي سيف عن الوليد بن عبد الرحمن عن عياض بن غطيف (قال يزيد وأخبرنا) هشام بن حسان عن واصل مولى أبي عيينة عن الوليد بن عبد الرحمن عن عياض بن غطيف قال دخلنا على أبي عبيدة بن الجراح في مرضه الذي مات فيه - وعنده امرأته تحيفة (٣) ووجهه مما يلي الحائط فقلنا كيف بات أبو عبيدة فقالت بات بأجر فالتفت إلينا فقال ما بت بأجر فساءنا ذلك وسكتنا فقال لا تسألون عما قلت فقلنا ما سرنا ذلك فنسألك عنه فقال أتى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من انفق نفقة فاضلة في سبيل الله فسبعائة ضعف ومن انفق على نفسه أو أوطأ (٤) أذى عن الطريق أو تصدق بصدقة فحسنة بعشر أمثالها والصوم جنة ما لم يخرقها ومن ابتلاه الله ببلاء في جسده فهو له حطة -

(وأخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عبد الله بن محمد بن اسماء أنبا مهدي بن سميون ثنا واصل مولى أبي عيينة عن ابن أبي سيف عن الوليد بن عبد الرحمن رجل من فقهاء أهل الشام عن

(١) ف - ما مالك (٢) زاد في ف - قال قلت يا أبا ذر مالك قال لي عملي (٣) كذا في مسند أحمد - وفي النسخ بلا نقط - ح

(٤) ف - ما -

عياض بن غطيف (ح قال وحدثنا) يوسف ثنا أبو الربيع ومحمد بن أبي بكر قال ثنا حماد بن زيد ثنا واصل مولى أبي عيينة عن بشار بن أبي سيف عن الوليد بن (عبدالرحمن عن عياض بن-١) غطيف عن أبي عبيدة بهذا الحديث (ورواه) سليم بن عامر أن غضيف بن الحارث حدثهم عن أبي عبيدة قال الوصب يكفر به من الخطايا (قال البخاري) الصحيح غضيف بن الحارث الشامي -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا أبو اسامة عن زائدة عن الاعمش عن أبي عمر والشيباني عن أبي مسعود عقبة بن عمرو رضى الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم بناقة مخطومة فقال هي لى يا رسول الله هذه فى سبيل الله فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لك بها يوم القيامة سبعائة كلها مخطومة - رواه مسلم فى الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي اسامة -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبا ابن وهب أخبرني عمرو ابن الحارث عن بكر بن الاشج عن بسر بن سعيد عن زيد بن خالد الجهني رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قول من جهز غازيا فى سبيل الله فقد غنزا ومن خلفه فى اهله بخير فقد غنزا - رواه مسلم فى الصحيح عن سعيد بن منصور وغيره عن ابن وهب وانرجاه كما مضى -

(حدثنا) الشيخ الامام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله املاء ثنا أبو العباس الاصم أنبا محمد بن عبدالله بن عبد الحكم أنبا أبي وشعيب بن الليث قال أنبا الليث عن ابن الهادي عن الوليد بن أبي الوليد عن عثمان بن سراقه عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اظلم رأس غازي (٢) اظلم الله يوم القيامة ، ومن جهز غازيا حتى يستقل كان له مثل اجره حتى يموت او يرجع ، ومن بنى مسجدا يذكروا فيه اسم الله بنى الله له بيتا فى الجنة - (وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو طاهر الفقيه وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو العباس الشاذلي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب - فذكروا الحديث بمثله وزادوا قال وقال الوليد فذكرت هذا الحديث للقاسم بن محمد فقال قد بلغنى هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكرته لمحمد بن المنكدر ولزيد بن اسلم فكلاهما قد قال بلغنى هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرني أبو بكر محمد بن عبدالله الوراق ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبيدة ابن حميد ثنا الاسود بن قيس عن نبيح العزى عن جابر بن عبدالله رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه اراد أن يفز وقال يا معشر المهاجرين والانصار إن من اخوانكم قوم ليس لهم مال ولا عشيرة فليضم احدكم اليه الرجلين او الثلاثة فما لأحدنا من ظهر حمل (٢) الا عقبه كعقبه احدهم قال فضممت الى اثنين او ثلاثة مالى عقبه الا كعقبه احدهم (٣) -

باب فضل الذكر فى سبيل الله عز وجل

(أخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبا ابن وهب أخبرني يحيى بن ايوب وسعيد بن أبي ايوب عن زبانه بن فائد عن سهل بن معاذ بن انس الجهني عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصلاة والصيام والذكر تضاعف على النفقة فى سبيل الله بسبعائة ضعف - (وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس الاصم أنبا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبا ابن وهب أخبرني يحيى بن ايوب عن زبانه بن فائد عن سهل بن معاذ الجهني عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قرأ الف آية فى سبيل الله كتبه الله مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين -

(١) من ف - (٢) كذا (٣) ف - مالى الا عقبه كعقبه احدهم -

(٤٣)

باب

باب فضل الصوم في سبيل الله

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن ثنا اسحاق بن منصور وسامة ابن شبيب قال ثنا عبد الرزاق أنبا ابن جريج عن يحيى بن سعيد وسهيل بن أبي صالح انهما سمعا النعمان بن أبي عياش الزرقى يحدث عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صام يوماً في سبيل الله باعد الله وجهه عن النار سبعين خريفاً - رواه البخارى في الصحيح عن اسحاق بن نصر عن عبد الرزاق ورواه مسلم عن اسحاق بن منصور -

باب تشييع الغازى وتوديعه

(حد ثنا) الشيخ الامام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله املاء ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقى ثنا زيد بن عثمان التنوخى ثنا الهيثم بن حميد ثنا المطعم بن المقدم عن مجاهد قال خرجت الى الغزو فشيئنا عبد الله بن عمر رضى الله عنهما فلما اراد فراقنا قال انه ليس معى ما اعطيكاه ولكنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله اذا استودع شيئاً حفظه وانا استودع الله دينك وامانتك (١) وخواتيم اعمالكم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني يحيى ابن ايوب عن زبان بن فائد عن سهل بن معاذ بن انس عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأن اشيع مجاهداً في سبيل الله فاكنته على رحله غدوة او روحة احب الى من الدنيا وما فيها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن أنبا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا أبو الفيض رجل من اهل الشام قال سمعت سعيد بن جابر الرعيني يحدث عن ابيه ان ابا بكر الصديق رضى الله عنه شيع جيشاً فشى معهم فقال الحمد لله الذى اغبرت اقدامنا في سبيل الله نقيلاً وكيف اغبرت وانما شيعناهم فقال انا جهزناهم وشيئناهم ودعونا لهم -

باب ما جاء في حرمة نساء المجاهدين

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا سفيان عن قعنب عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حرمة نساء المجاهدين على القاعدى كحرمة امهاتهم وما من رجل من القاعدى يخلف رجلاً في اهله الا نصب له يوم القيامة، فليل هذا خلفك في اهلك فخذ من حسناته ماشئت فالتفت الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما ظنكم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا بشر بن موسى ثنا الحميدى ثنا سفيان ثنا قعنب التميمى وكان ثقة خياراً - فذكره بنحوه الا انه قال فيقال له يا فلان هذا فلان بن فلان خالك فخذ من حسناته ماشئت - رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن منصور وخرجه من حديث الثورى ومسعر عن علقمة عن سليمان بن بريدة عن ابيه -

باب الاستئذان في القفول بعد النهى

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن محمد بن ثابت الروزى حدثني على بن حسين عن ابيه عن يزيد النحوى عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنها قال (عفا الله عنك لم اذنت لهم حتى يتبين لك الذين صدقوا وتعلم الكاذبين، لا يستأذنك الذين يؤمنون بالله واليوم الآخر أن يجاهدوا با ما لهم وانفسهم والله عليم بالمتقين، انما يستأذنك الذين

لا يؤمنون بالله واليوم الآخر وارتابت قلوبهم فهم في ريبهم يرددون (نسختها التي في النور) انما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله واذا كانوا معه على امر جامع لم يذهبوا حتى يستأذنوه ان الذين يستأذنونك اولئك الذين يؤمنون بالله ورسوله فاذا استأذنتك لبعض شأنهم فأذن لمن شئت منهم واستغفر لهم الله ان الله غفور رحيم) وكذلك رواه عطية بن سعد عن ابن عباس (وبمعناه) قال قتادة قال رخص له ههنا بعد ما قال له (عفا الله عنك لم أذنت لهم) -

باب الاذن بالقول وكر اهية الطرق

قدمت في ذلك حديث جابر بن عبد الله وانس بن مالك وغيرهما في آخر كتاب الحج (أخبرنا) أبو بكر بن أبي اسحاق المزكي وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عمر بن محمد بن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم من غزوة (١) قال لا تطرقوا النساء وأرسل من يؤذن الناس انه قادم الغد -

باب البشارة في الفتوح

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا (مسدد عن يحيى عن اسمعيل بن أبي خالد حدثني قيس بن أبي حازم قال قال لي جرير بن - ٢) عبد الله رضي الله عنه قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا تريحني من ذي الخلصة وكانوا يسمونها كعبة اليمانية قال فانطلقت في خمسين ومائة فارس من احمس وكنيت لا اثبت على الخيل فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فضرب بيده في صدرى حتى انى لأنظر الى اثر اصابعه في صدرى فقال اللهم ثبته واجعله ما ديا مهديا قال فانطلق فكسرها وحرقتها بالثار ثم بعث حصين بن ربيعة الى النبي صلى الله عليه وسلم يبشره فقال والذي بعثك بالحق ما جئتك حتى تركتها مثل الجمل الاجرب فبارك رسول الله صلى الله عليه وسلم على خيل احمس ورجالها خمس مرات - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد وانخرجه مسلم من اوجه عن اسمعيل - (وأخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد ابن السقاء وابو الحسن المقرئ قالنا أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عمرو بن عاصم عن حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن ابيه عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم خلف عثمان بن عفان واسامة بن زيد على رقية ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم (ايام بدر فجاه زيد بن حارثة رضي الله عنه على العضباء ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم - ٢) بالبشارة قال اسامة فسمعت الهيعة فخرجت فاذا زيد قد جاء بالبشارة فوالله ما صدقت حتى رأينا الاسارى فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم لعثمان رضي الله عنه بسهمه -

باب ما جاء في اعطاء البشر اء (٣)

(حد ثنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا عبيد بن عبد الواحد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب قائد كعب حين عمى من بنيه قاله سمعت كعب بن مالك رضي الله عنه يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك - فذكر الحديث بطوله في توبته وايدان رسول الله صلى الله عليه وسلم بتوبة الله عليه وعلى صاحبيه قال سمعت صوت صارخ اوفى على جبل سلع يا كعب بن مالك أبشر قال فخررت ساجدا وعرفت انه قد جاء الفرج فلما جاء في الذي سمعت صوتته يبشرني نزلت ثوبي فكسوتها اياه ببشراه ووالله ما املك غيرها يومئذ واستعرت ثوبين - ٢) فلبستها وانطلقت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخاري عن يحيى بن بكير -

باب استقبال الغزاة

(أخبرنا) أبو عمرو والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا أبو احمد بن زياد ثنا ابن أبي عمر ثنا سفیان عن الزهري عن السائب ابن يزيد رضي الله عنه قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم من تبوك خرج الناس يتلقونه الى ثنية الوداع فخرجت مع الناس وانا غلام فتلقيناه -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أحمد بن جعفر القطيعي ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ثنا علي بن عبد الله ثنا سفیان عن الزهري عن السائب بن يزيد رضي الله عنه قال خرجت مع الصبيان نتلقى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ثنية الوداع مقدمه من غزوة تبوك - وقال سفیان مرة أذكر مقدم النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم من تبوك - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله -

باب الصلاة اذا قدم من سفر

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا أبو مسلم ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن محارب ابن دثار قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فلما قدمنا المدينة قال لي ادخل المسجد فصل ركعتين - رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب وخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة (وقد مضى) سائر الأحاديث التي رويت في آداب السفر في آخر كتاب الحج والأحاديث التي رويت في الأعداد للجهاد في كتاب السبق والرمي وبالله التوفيق -

باب قتال اليهود

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق املاء وقراءة أنبا الحسن بن علي بن زياد ثنا اسحاق بن محمد الفروي ثنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تقاتلون اليهود حتى ينجي أحدهم وراء الحجر فيقول يا عبد الله المسلم هذا يهودي ورائي فاقته - رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق بن محمد الفروي وخرجه مسلم من وجه آخر عن نافع -

باب ما جاء في فضل قتال الروم وقتال اليهود

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عبد الرحمن بن سلام ثنا حجاج بن محمد عن فرج بن فضالة عن عبد الحبير بن ثابت بن قيس بن ثمامة عن أبيه عن جده قال جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم (يقال لها ام خلاد وهي منتقبة تسأل عن ابن لها وهو مقتول فقال لها بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم - ١) جئت (٢) تسألين عن ابنك وانت منتقبة فقالت ان ارزأ ابني فلن ارزأ حياتي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنك له اجر شهيدين قالت ولم ذلك يا رسول الله؟ قال لأنه قتله اهل الكتاب -

باب ما جاء في قتال الذين ينتعلون الشعر وقتال الترك

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفیان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اقواما نالهم الشعر -

(حدثنا) أبو محمد أنبا أبو سعيد ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفیان بن عيينة عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة

رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقاوا قوما (١) نعالهم الشعر ولا تقوم الساعة حتى تقاوا قوما صغار الاعين ذلف الانوف كأن وجوههم المجان المطرقة - رواها البخارى في الصحيح عن علي بن عبدالله عن سفيان ورواها مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن سفيان ورواه شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد فقال حتى تقاوا الترك صغار الاعين حمر الوجوه -

(أخبرنا) أبو عمرو والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي ثنا المنيعي ثنا محمد بن عباد ثنا سفيان - فذكر الحديث الاول - قال أبو عبدالله يعني محمد بن عباد بلغني ان اصحاب بابك كانت نعالهم الشعر -

(حدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبا أبو القاسم عبيد الله بن ابراهيم بن باويه المزكي ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا عبدالرزق أنبا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثني أبو هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقاوا خوز وكرمان قوما من الاعاجم حمر الوجوه فطس الانوف صغار الاعين كأن وجوههم المجان المطرقة - رواه البخارى في الصحيح عن يحيى عن عبدالرزاق -

(أخبرنا) أبو عمرو ومحمد بن عبدالله الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا شيبان بن أبي شيبة ثنا جرير هو ابن حازم ثنا الحسن بن عمرو بن تغلب (٢) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تقاوتون بين يدي الساعة قوما نعالهم الشعر (وتقاوتون قوما عراض الوجوه كأن وجوههم المجان المطرقة - رواه البخارى - ٣) في الصحيح عن سليمان بن حرب وأبي النعمان عن جرير بن حازم -

باب ما جاء في النهي عن تهيج الترك والحبشة

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عيسى بن محمد الرملي ثنا زهرة عن الشيباني عن أبي سكينه رجل من المحردين عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قل دعوا الحبشة ما ودعوكم واتركوا الترك ما تركوكم - (وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا القاسم بن احمد البغدادي ثنا أبو عامر عن زهير بن محمد عن موسى بن جبير عن أبي امامة بن سهل بن حنيف عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اتركوا الحبشة ما تركوكم فانه لا يستخرج كنز الكعبة الا ذوالسويقتين (من الحبشة - ٤) -

باب ما جاء في قتال الهند

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا بشر بن موسى ثنا خلف عن هشيم عن سيار بن أبي سيار الغنوي (ح واخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد بن أبي علي السقاء وأبو الحسين علي بن محمد المقرئ قال أنبا الحسن بن محمد ابن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا مسدد ثنا هشيم عن سيار أبي الحكم عن جبر بن عبيدة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال وعدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة الهند فان ادركها اتفق فيها مالي ونفسي فان استشهدت كنت من افضل الشهداء وان رجعت فانا أبو هريرة المحرر - زاد المقرئ في روايته ثم قال مسدد سمعت ابن داود يقول قال أبو اسحاق الفزاري وددت اني شهدت ماردا (ه) بكل غزوة غزوتها في بلاد الروم -

(أخبرنا) أبو سعد احمد بن محمد الماليني أنبا أبو احمد بن عدى الحافظ ثنا محمد بن الحسن بن قتيبة وجعفر بن احمد بن عاصم قال ثنا هشام بن عمار ثنا الجراح بن مليح البهراني ثنا محمد بن الوليد الزبيدي عن لقمان بن عامر عن عبدالاعلى بن عدى البهراني عن ثوبان رضي الله عنه مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عصابتان من امتي

(١) ف - اقواما (٢) مد - ثعلب - ف - ثعلبة كلاهما خطأ - ح (٣) سقط من ف (٤) من ف - (٥) كذا

أحرزها الله من النار ، عصاة تغزو الهند وعصاة تكون مع عيسى بن مريم عليها السلام -

باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم على الاديان

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أن الربيع قال قال الشافعي رحمه الله قال الله تبارك وتعالى (هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون) -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن الربيع بن سليمان أن الشافعي أنبا ابن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذي نفسي بيده لتنفقن كنوزها في سبيل الله - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو الناقد وغيره عن سفیان و أخرجه البخاري ومسلم من حديث يونس وغيره عن الزهري وأخرجه من حديث جابر ابن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن إبراهيم أنبا جرير عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - وذكر الحديث بمثل حديث أبي هريرة - رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق بن إبراهيم ورواه مسلم عن قتيبة عن جرير (وروينا) في ذلك حديث عدي بن حاتم عن النبي صلى الله عليه وسلم في كسرى بمعناه - ومن وجه آخر في كسرى وقيصر بمعناه -

(أخبرنا) أبو عمرو والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفیان ثنا اسحاق بن إبراهيم أنبا النضر بن شميل أنبا إسرائيل أنبا سعد الطائي أنبا محل بن خليفة عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال بينا أنا عند النبي صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث قال فيه قال النبي صلى الله عليه وسلم ولئن طالت بك حياة لفتحن كنوز كسرى قلت يا رسول الله كسرى ابن هرمز؟ قال كسرى بن هرمز قال عدي وكنت ممن افتتح كنوز كسرى بن هرمز - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن الحكم عن النضر بن شميل -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس أنبا الربيع قال قال الشافعي رحمه الله ولما أتى كسرى بكتاب النبي صلى الله عليه وسلم مزقه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تمزق ملكه وحفظنا ان قيصر اكرم كتاب النبي صلى الله عليه وسلم ووضع في مسك فقال النبي صلى الله عليه وسلم ثبت ملكه -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا ابن ملجان ثنا يحيى (ج وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم العبدى ثنا ابن بكير عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب انه قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن عبداً لله بن عباس رضي الله عنهما أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلاً بكتابه الى كسرى فأمره أن يدفعه الى عظيم البحرين يدفعه عظيم البحرين الى كسرى فلما قرأه كسرى نحره فحسبت ان سعيد بن المسيب قال فدعا عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمزقوا كل ممزق - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير وغيره -

(أخبرنا) أبو سهل محمد بن نصرويه بن أحمد المروزي قدم علينا بنيسابور ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن خنبل أملاء ثنا أبو اسحاق اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا إبراهيم بن حمزة ثنا إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما انه أخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الى قيصر يدعو الى الاسلام وبعث بكتابه اليه مع دحية الكلبي وأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يدفعه الى عظيم بصرى ليدفعه الى قيصر فدفعه عظيم بصرى الى قيصر وكان قيصر لما كشف الله عنه جنود فارس مشى من حمص الى ايلياء شكر لما ابلاه الله فلما ان جاء قيصر كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حين قرأه التمسوا لي ههنا احداً من قومه أسألمهم

عن رسول الله - قال ابن عباس فاخبرني أبو سفيان انه كان بالشام في رجال من قريش قال أبو سفيان فوجدنا رسول قيصر يبعث الشام فانطلق بي وباصحابي حتى قدمنا ايلياء فادخلنا عليه فاذا هو في مجلس ملكه وعليه التاج واذا حوله عطاء الروم فقال لترجمانه سلهم أيهم اقرب نسبا الى هذا الرجل الذي يزعم انه نبي؟ قال أبو سفيان فقلت انا اقربهم اليه نسبا قال ما قرابة ما بينك وبينه؟ قال فقلت هو ابن عمي - قال وليس في الركب يومئذ احد من بني عبد مناف غيري - فقال قيصر أدنوه مني ثم أمر باصحابي فجعلوا خلف ظهري عند كتفي ثم قال لترجمانه قل لأصحابه اني سائل هذا الرجل عن الذي يزعم انه نبي فان كذب فكذبوه - قال أبو سفيان والله لولا الحياء يومئذ ان يأتوا اصحابي عنى الكذب كذبت عنه حين سألني عنه ولكن استحييت ان يأتوا الكذب عنى فصدقته عنه - ثم قال لترجمانه قل له كيف نسب هذا الرجل فيكم؟ قال قلت هو فينا ذونسب قال فهل قال هذا القول احد منكم قبله؟ قال قلت لا قال وهل كنتم تتهموناه عن الكذب قبل ان يقول ما قال؟ قال قلت لا قال فهل من آباؤه من ملك؟ قال قلت لا؟ قال فاشراف الناس يتبعونه ام ضعفاؤهم؟ قال قلت بل ضعفاؤهم قال فيزيدون ام ينقصون؟ قال قلت بل يزيدون قال فهل يرتد احد منهم سخطة لدينه بعد ان يدخل فيه؟ قال قلت لا قال فهل يغدر؟ قال قلت لا ونحن الآن منه في مدة نحن نخاف ان يغدر - قال أبو سفيان ولم يمكني كلمة ادخل فيها شيئا انتقصه به لا اخاف ان تؤثر عنى غير ما قال فهل قاتلتموه وقاتلكم؟ قال قلت نعم قال فكيف كانت حربكم وحربه؟ قال قلت كانت دولا وسجالا يدال علينا المرة ونزال عليه الاخرى قال فاذا يأمركم به؟ قال يا امرنا ان نعبد الله وحده لا نشرك به شيئا وبيننا عما كان يعبد آباؤنا ويأمرنا بالصلاة والصدق والعفاف والوفاء بالعهد وأداء الامانة - قال فقال لترجمانه حين قلت ذلك له قل له اني سألتك عن نسبه فيكم فزعمت انه ذونسب وكذلك الرسل تبعث في نسب قومها، وسألتك هل قال هذا القول احد منكم قبله فزعمت ان لا فقلت لو كان احد منكم قال هذا القول قبله قلت رجل يأتيه بقول قد قيل قبله، وسألتك هل كنتم تتهموناه بالكذب قبل ان يقول ما قال فزعمت ان لا فعرفت انه لم يكن ليدع الكذب على الناس ويكذب على الله، وسألتك هل كان من آباؤه من ملك فزعمت ان لا فقلت لو كان من آباؤه ملك قلت يطلب ملك آباؤه، وسألتك اشراف الناس يتبعونه ام ضعفاؤهم فزعمت ان ضعفاءهم اتبعوه وهم اتباع الرسل، وسألتك هل يزيدون ام ينقصون فزعمت انهم يزيدون وكذلك الايمان حتى يتم، وسألتك هل يرتد احد سخطة لدينه بعد ان يدخل فيه فزعمت ان لا وكذلك الايمان حين نخطب بشاشته القلوب لا يسخطه احد، وسألتك هل يغدر فزعمت ان لا وكذلك الرسل لا يغدرون، وسألتك هل قاتلتموه وقاتلكم فزعمت ان قد فعل وأن حربكم وحربه يكون دولا يدال عليكم المرة وتداولون عليه الاخرى وكذلك الرسل تبلى وتكون لها العاقبة، وسألتك بما ذايأمركم فزعمت انه يأمركم ان تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وبينكم عما كان يعبد آباؤكم ويأمركم بالصلاة والصدق والعفاف والوفاء بالعهد وأداء الامانة وهذه صفة نبي قد كنت اعلم انه خارج ولكن لم اظن انه منكم وان يكن ما قلت حقا فيوشك ان يملك موضع قدمي هاتين ولو أرجو أن اخلص اليه لتجشمت لقيه ولو كنت عنده لغسأت عن قدميه قال أبو سفيان ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر به فقرأ فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله ورسوله الى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى - اما بعد فاني ادعوك بدعاية (١) الاسلام أسلم تسلم يؤتك الله اجره مرتين وان توليت فعليك اثم الاريبيين و) يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم ان لا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله فان تولوا فقولوا اشهدوا باننا مسلمون) قال أبو سفيان فلما ان قضى مقالته علت اصوات الذين حوله من عطاء الروم وكثر لعنطهم فلا ادري ماذا قالوا وامرنا فانخرجنا فلما ان خرجت مع اصحابي وخلوت بهم قلت لهم لقد أمر امر ابن أبي كبشة هذا ملك بني الاصفر يخافه، قال أبو سفيان والله ما زلت ذليلا مستيقنا بان امره سيظهر حتى ادخل الله قلوب الاسلام وانا كاره - رواه البخاري في الصحيح عن ابراهيم بن حمزة وانخرجه مسلم من وجه آخر عن ابراهيم بن سعد (قال الشافعي رحمه الله) فأغزى أبو بكر رضي الله عنه الشام على ثقة من فتحها لقول

رسول الله صلى الله عليه وسلم ففتح بعضها وتم فتحها في زمن عمر رضی الله عنه وفتح عمر رضی الله عنه العراق وفارس (قال الشيخ) وهذا الذي ذكره الشافعي بين في التواريخ وسياق تلك القصص مما يطول به الكتاب (قال الشافعي) رضی الله عنه فقد اظهر الله جل ثناؤه دينه الذي بعث به رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاديان بأن ابا ن لكل من سمعه انه الحق وما خالفه من الاديان باطل واظهره بأن جماع الشرك دينان دين اهل الكتاب ودين الاميين فقهر رسول الله صلى الله عليه وسلم الاميين حتى واتوه (١) بالاسلام طوعا وكرها وقتل من اهل الكتاب وسبي حتى دان بعضهم الاسلام واعطى بعض الجزية صاغرين وجرى عليهم حكمه صلى الله عليه وسلم وهذا ظهور الدين كله (قال الشافعي رحمه الله) وقد يقال ليظهرن الله دينه على الاديان حتى لا يدان الله الابيه وذلك متى شاء الله عز وجل -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن عون عن عمير بن اسحاق قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى كسرى وقيصر فاما قيصر فوضعها واما كسرى فمزقه فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أما هؤلاء فيمزقون وأما هؤلاء فستكون لهم بقية (قال الشافعي رحمه الله) ووعده رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس فتح فارس والشام -

(أخبرناه) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد الله بن يوسف ثنا يحيى بن حمزة حدثني أبو علقمة يرد الحديث الى جبير بن نفير قال قال عبد الله بن حوالة رضی الله عنه كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكونا اليه العري والفقر وقلة الشيء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أبشروا فوالله لأنا بكثره الشيء اخوفني عليكم من قلته والله لا يزال هذا الامر فيكم حتى يفتح الله ارض فارس وارض الروم وارض حمير وحتى تكونوا اجنادا ثلاثة جندا بالشام وجندا بالعراق وجندا باليمن وحتى يعطى الرجل المائة فيسخطها قال ابن حوالة قلت يا رسول الله ومن يستطيع الشام وبه الروم ذوات القرون؟ قال والله ليفتحها (٢) الله عليكم وليستخلفنكم فيها حتى يظل العصاة البيض منهم قصصهم (٣) الملحمة اققاؤهم قياما على الروم ويجل الاسود منكم المحلوق ما امرهم من شيء فعلاوه وان بهار جبالا لآتم احقر في أعينهم من القردان في اعجاز الابل، قال ابن حوالة فقلت يا رسول الله اختر لي ان ادركني ذلك قال اني اختار لك الشام فانه صفوة الله من بلاده واليه تجتبي صفوته من عباده يا اهل اليمن عليكم بالشام فان من صفوة الله من ارضه الشام الا من ابي فليستبق في غدر اليمن فان الله قد تكفل لي بالشام واهله - قال أبو علقمة فسمعت عبد الرحمن بن جبير يقول نعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم نعت هذا الحديث في حرن سهيل السلمي وكان على الاعاجم في ذلك الزمان فكان اذا راحوا الى مسجد نظر واليه واليه واليه قياما حوله فعجبوا لنعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيهم قال أبو علقمة أقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ثلاث مرات لا نعلم انه اقسم في حديث مثله (وقد مضى) في هذا الكتاب عن ابن زغب الياضي عن عبد الله بن حوالة عن النبي صلى الله عليه وسلم ليفتحنكم الشام ثم لتقسمن كنوز فارس والروم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن الجبار ثنا ابن بكير عن محمد بن اسحاق بن يسار في قصة خالد بن الوليد حين فرغ من اليمامة قال فكتب أبو بكر الصديق رضی الله عنه الى خالد بن الوليد وهو باليمامة، من عبد الله أبي بكر خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خالد بن الوليد والذين معه من المهاجرين والانصار والتابعين باحسان سلام عليكم فاني أحمد اليكم الله الذي لا اله الا هو - أما بعد فالحمد لله الذي انجز وعده ونصر عبده وأعرض وليه واذل عدوه وغلب الاحزاب فردا فان الله الذي لا اله الا هو قال (وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الارض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم) وكتب الآية كلها وقرأ الآية وعدامته لا خلف له ومقالا لا ريب فيه وفرض الجهاد على المؤمنين فقال (كتب عليكم القتال وهو كره لكم) حتى فرغ من الآيات فاستتموا بوعد (٤) الله

(١) ف - دانوا (٢) ف - ليفتحنها (٣) كذا (٤) ف - موعده -

اياكم وأطيعوه فيما فرض عليكم وان عظمت فيه المؤنة واستبدت الرزية وبعدت المشقة ونجتم في ذلك بالاموال والانس فان ذلك يسير في عظيم ثواب الله فاغزوا رحمكم الله في سبيل الله (خفانوا ثقلا وجاهدوا باءواكم وانفسكم) كتب الآية، الا وقد امرت خالد بن الوليد بالسير الى العراق فلا يبرحها حتى يأتيه امرى فسيروا معه ولا تتثاقبوا عنه فانه سبيل يعظم الله فيه الاجر لمن حسنت فيه نيته وعظمت في الخير رغبته فاذا وقعتم العراق فكونوا بها حتى يأتيكم امرى، كفانا الله واياكم مهيات الدنيا والآخرة والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته (قال الشيخ) ثم بين في التواريخ ورود كتابه عليه بالسير (١) الى الشام وامداد من بها من امراء الاجناد وما كان من الظفر للمسلمين يوم اجنادين في ايام أبي بكر الصديق رضى الله عنه وما كان من خروج هرقل متوجها نحو الروم وما كان من الفتوح بها وبالعراق وبارض فارس وهلاك كسرى وحمل كنوزه الى المدينة في ايام عمر بن الخطاب رضى الله عنه -

(وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو منصور النضروى ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا عمرو بن ثابت عن ابيه عن أبي جعفر عن جابر بن عبدالله في قوله (ليظهره على الدين كله) قال خروج عيسى ابن مريم عليهما السلام -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي اياس ثنا ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله عز وجل (حتى تضع الحرب اوزارها) يعني حتى ينزل عيسى ابن مريم فيسلم كل يهودى وكل نصرانى وكل صاحب ملة وتأمين الشاة الذئب ولا تقرض فارة جرابا وتذهب العداوة من الاشياء كلها وذلك ظهور الاسلام على الدين كله -

(وأخبرنا) أبو الحسن على بن محمد بن على الاسفرائينى ابن السقاء أنبا أبو عبدالله محمد بن احمد بن بطة ثنا عبدالله بن محمد بن زكريا ثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الأموى ثنا مسلم بن خالد عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله - ليظهره على الدين كله (ولو كره المشركون - قال اذا نزل عيسى بن مريم لم يكن في الارض الا الاسلام ليظهره على الدين كله - ٢) -

(أخبرنا) أبو عمرو الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلى أخبرني موسى هو ابن العباس الجوينى ثنا محمد بن يحيى الذهلى ثنا يعقوب ابن ابراهيم ثنا أبي عن صالح عن ابن شهاب ان سعيد بن المسيب سمع ابا هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسى بيده ليوشكن ان ينزل فيكم ابن مريم حكما عدلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله احد حتى تكون السجدة الواحدة خيرا من الدنيا وما فيها ثم يقول أبو هريرة اقرأوا ان شتم (وان من اهل الكتاب إلا ليؤمن به قبل موته ويوم القيمة يكون عليهم شهيدا) رواه البخارى في الصحيح عن اسحاق ورواه مسلم عن الحلواني وغيره عن يعقوب -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو صادق الصيدلانى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا حجاج ابن محمد قال قال ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبدالله رضى الله عنه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تزال طائفة من امتى يقاتلون على الحق ظاهرين الى يوم القيامة قال وينزل عيسى ابن مريم فيقول اميرهم تعال صل لنا فيقول لا إن بعضكم على بعض امراء لتكرمة الله هذه الامة - رواه مسلم في الصحيح عن الوليد بن شجاع وغيره عن حجاج -

(حدثنا) السيد أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى أنبا أبو القاسم عبيد الله بن ابراهيم بن بلويه المزكى ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا عبدالرزاق أنبا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت ورآها الناس آمنوا اجمعون وذلك حين (لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا) رواه البخارى في الصحيح عن اسحاق بن منصور ورواه مسلم عن محمد بن رافع كلاهما عن عبدالرزاق -

(أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو علي اسمعيل بن محمد بن اسمعيل الصفار ثنا عبد الرحمن بن محمد بن منصور ثنا معاذ بن هشام ثنا أبي عن قتادة عن أبي قلابة عن أبي اسماء عن ثوبان رضي الله عنه أن نبى الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله عز وجل زوى لى الارض حتى رأيت مشارقها ومغاربها وأعطاني الكنز في الاحمر والابيض فان ملك امتى سيبلغ ما زوى لى منها وانى سألت ربى عز وجل ان لا يهلكهم بسنة عامة وان لا يسلط عليهم عدوا من غيرهم فيهلكهم وان لا يلبسهم شيئا ويذيق بعضهم بأس بعض فقال يا محمد اى اذا اعطيت عطاء فلا مرد له انى اعطيتك لأمتك أن لا يهلكوا بسنة عامة وأن لا يسلط عليهم عدوا من غيرهم فيستبيحهم ولو اجتمع عليهم من بين اقطارها حتى يكون بعضهم يهلك بعضها وبعضهم يبسى بعضا وبعضهم يفتن بعضا - وانه سيرجع قبائل من امتى الى الشرك وعبادة الاوثان، وان من اخوف ما اخاف الائمة المضلين، وانه اذا وضع السيف فيهم لم يرفع الى يوم القيامة، وانه سيخرج فى امتى كذابون دجالون قريبا من ثلاثين وانى خاتم الانبياء لانبى بعدى ولا تزال طائفة من امتى على الحق منصوره حتى يأتى أمر الله - رواه مسلم فى الصحيح عن زهير بن حرب وغيره عن معاذ بن هشام -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو محمد بن أبي حامد القرى وأبو بكر القاضي وأبو صادق بن أبي الفوارس قتلوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس بن الوليد بن مزيد أخبرنى أبى قال سمعت ابن جابر عن سليم بن عامر قال حدثنى المقداد ابن الاسود الكندى رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يبقى على ظهر الارض بيت مدر ولا وبر الا ادخله الله كلمة الاسلام اما بعز عزيز واما بذل ذليل إما يعزهم الله فيجعلهم من اهله فيعزوا به واما يذلهم فيدينون له -

(وأخبرنا) أبو طاهر الثقفي أنبا أبو بكر القطان ثنا أبو الازهر ثنا عبد القدوس أبو المغيرة ثنا صفوان بن عمرو حدثنى سليم ابن عامر (ح وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو اليمان ثنا صفوان عن سليم بن عامر الكلاعى عن تميم الدارى رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليبلغن هذا الأمر ما بلغ الليل ولا يترك الله بيت مدر ولا وبر الا ادخله الله هذا الدين بعز عزيز يعز به الاسلام او ذل ذليل يذل به الكفر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن سنان القزاز ثنا عبد الله بن حمران ثنا عبد الحميد بن جعفر عن الاسود بن العلاء عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال سمعت عائشة رضى الله عنها تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يذهب الليل والنهار حتى تعبد اللات والعزى - قلت يا رسول الله ان كنت لأظن ان الله حين انزل (هو الذى ارسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله) ان ذلك تام - قال انه سيكون من ذلك ما شاء الله ثم يبعث الله ريحا طيبة فتوفى من كان فى قلبه مثقال حبة نردل من ايمان فيبقى من لا خير فيه فيرجعون الى دين آباءهم - اخرجهم مسلم فى الصحيح من حديث خالد بن الحارث وأبى بكر الحنفى عن عبد الحميد بن جعفر (قال الشافعى رحمه الله) وكانت قريش تنتاب الشام انتيابا كثيرا وكان كثير من معاشها منه وتأتى العراق فيقال لما دخلت فى الاسلام ذكرت للنبي صلى الله عليه وسلم خوفها من انقطاع معاشها بالتجارة من الشام والعراق (اذا فارقت الكفر ودخلت فى الاسلام خلاف ملك الشام والعراق - ١) لاهل الاسلام فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده - فلم يكن بارض العراق كسرى يثبت له امر بعده وقال اذا هلك قيصر فلا قيصر بعده - فلم يكن بارض الشام قيصر بعده واجابهم على ما قالوا له وكان كما قال لهم صلى الله عليه وسلم وقطع الله الاكاسرة عن العراق وفارس، وقيصر ومن قام بالامر بعده عن الشام، وقال النبي صلى الله عليه وسلم فى كسرى منزق ملكه فلم يبق الاكاسرة ملك، وقال فى قيصر ثبت ملكه فثبت له ملك ببلاد الروم الى اليوم وتنحى ملكه عن الشام وكل هذا موافق يصدق بعضه بعضا -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع أنبا الشافعى - فذكر هذا الكلام وما قبله فى هذا الباب - (قال الشيخ رحمه الله) وقد روى عن ابن عباس فى الآية تفسير آخر -

(أخبرناه) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبأ أبو الحسن الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى (ليظهره على الدين كله) قال يظهر الله نبيه صلى الله عليه وسلم على أمر الدين كله فيعطيه إياه ولا ينجي عليه شيئاً منه وكان المشركون يكرهون ذلك -

كتاب الجزية

باب من لا تؤخذ منه الجزية من أهل الأوثان

(قال الشافعي رحمه الله) قال الله جل ثناؤه (فاذا نسلخ الأوثان المشركين حيث وجدتموهم) وقال (وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله) -

(وأخبرنا) أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب حدثني سعيد بن المسيب أن أبا هريرة رضي الله عنه أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قال لا إله إلا الله فقد عصم مني ماله ونفسه الأبحاث وحسابه على الله - رواه مسلم عن أبي الطاهر وغيره عن ابن وهب وأخرجه البخاري في الصحيح من أوجه أخر عن الزهري -

(أخبرنا) أبو الحسين (١) بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو بن البيهقي الرزاز ثنا عباس بن محمد ثنا يعلى بن عبيد ثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر وعن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها منعوا مني دماءهم وأموالهم الأبحاث وحسابهم على الله - أخرجه مسلم في الصحيح من حديث حفص بن غياث عن الأعمش بالاسنادين جميعاً -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنبأ أبو سعيد ابن الأعرابي ثنا سعدان بن نهر ثنا سفيان عن عبد الملك بن نوفل عن رجل من مريضة يقال له ابن عصام عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا بعث سرية قال إذا سمعتم مؤذناً أو رأيتُم مسجداً فلا تقتلوا أحداً -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن إبراهيم (٢) المزكي أنبأ أحمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا ليث عن عقيل عن الزهري قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن أبي هريرة رضي الله عنه قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف أبو بكر رضي الله عنه بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر بن الخطاب لا يبي بكر رضي الله عنهما كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قال لا إله إلا الله عصم مني ماله ونفسه الأبحاث وحسابه على الله، فقال أبو بكر رضي الله عنه والله لا أقاتل من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال والله لو منعوني عقلاً كانوا يؤدونه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه، قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه فوالله ما هو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر رضي الله عنه للقتال فعرفت أنه الحق - أخرجه في الصحيح عن قتيبة -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس الأصم أنبأ الربيع قال قال الشافعي رحمه الله وهذا مثل الحديثين قبله في المشركين مطلقاً وإنما يراد به والله أعلم مشركو أهل الأوثان ولم يكن بحضرة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا قربه أحد من مشركي أهل الكتاب اليهود بالمدينة وكانوا حلفاء الأنصار ولم تكن الأنصار استجمعت أول ما قدم رسول الله صلى الله

(١) في مد - أبو الحسن - خطأ - ح (٢) في مد - أبو الفضل إبراهيم - خطأ - ح -

عليه وسلم اسلما فواد عت يهود رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم تخرج الى شيء من عداوته بقول يظهر ولا فعل حتى كانت وقعة بدر فتكلم بعضها بعداوته والتحريض عليه فقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم ولم يكن بالحجاز علمته الا يهود اونصارى قليل بنجران وكانت المجوس بهجر وبيلاذ البربر وفارس نائين عن الحجاز دونهم مشركون اهل الاوثان كثير -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضي أنبا أبو سهل بن زياد انقطان ثنا عبد الكريم بن الهيثم ثنا أبو الهيثم أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك اظنه عن ابيه وكان ابن احد الثلاثة الذين تيب عليهم أن كعب بن الاشرف اليهودي كان شاعرا وكان يهجو رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحرض عليه كفار قريش في شعره وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة واهلها اخلاط منهم المسلمون الذين تجمعهم دعوة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنهم المشركون الذين يعبدون الاوثان ومنهم اليهود وهم اهل الحلقة والحصون وعم حلفاء للاجئين الاوس والخزرج فأراد رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم المدينة استصلاحهم كلهم وكان الرجل يكون مسلما وأبوه مشرك والرجل يكون مسلما واخوه مشرك وكان المشركون واليهود من اهل المدينة حين قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤذون رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه اشد الاذى فأمر الله رسوله والمسلمين بالصبر على ذلك والعفو عنهم ففهم انزل الله جل ثناؤه (ولتسمعن من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين اشر كوا اذى كثيرا) الى آخر الآية وفيهم انزل الله جل ثناؤه (ود كثير من اهل الكتاب لو يردونكم من بعد ايمانكم كفارا حسدا من عند انفسهم من بعد ما تبين لهم الحق فاعفوا واصفحوا) فلما أبا كعب بن الاشرف ان يترع عن أذى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأذى المسلمين أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم سعد بن معاذ رضي الله عنه ان يبعث رهطا ليقتلوه فبعث اليه سعد بن معاذ بن معاذ بن مسلمة الانصارى وابا عبيس الانصارى والحارث ابن ابي سعد بن معاذ في خمسة رهط - وذكر الحديث في قتله فلما قتلوه فرعت اليهود ومن كان معهم من المشركين فعدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اصبحت فقالوا انه طرق صاحبنا الالبابة وهو سيد من ساداتنا فقتل فذكر لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كان يقول في اشعاره وينهاهم به ودعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ان يكتب بينه وبينهم وبين المسلمين (كتابا ينتهوا الى ما فيه فكتب النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبينهم وبين المسلمين - ١) عام صحيفة كتبها رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت العذق الذي في دار بنت الحارث فكانت تلك الصحيفة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم عند علي بن أبي طالب رضي الله عنه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت عن سعيد بن جبيرة او عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لما اصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قريشا يوم بدر فقدم المدينة جمع اليهود في سوق قيمقاع فقال يا معشر يهود أسلموا قبل ان يصيبكم مثل ما اصاب قريشا فقتلوا يا محمد لا يفرنك من نفسك انك قتلت نفرا من قريش كانوا اعمارا لا يعرفون القتال انك لو قاتلتنا لعرفت اننا نحن الناس وانك لم تلتق مثلنا فانزل الله عز وجل في ذلك من قولهم (قل للذين كفروا ستغلبون وتحشرون الى جهنم وبئس المهاد قد كان لكم آية في فتنين القنقنة فتقاتل في سبيل الله) أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يبدروا اخرى كفرة يرونهم منيهم رأى العين) الى قوله (اعبرة لاولى الابصار) -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ ثنا أبو العباس ثنا احمد ثنا يونس عن ابن اسحاق حدثني عبد الله بن أبي بكر بن حزم وصالح ابن أبي امامة بن سهل بن حنيف قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم حين فرغ من بدر بثيرين الى اهل المدينة زيد ابن حارثة وعبد الله بن رواحة فلما بلغ ذلك كعب بن الاشرف فقال ويلك أحق هذا هؤلاء ملوك العرب وسادة الناس يعني قتلى قريش ثم خرج الى مكة بحمل يبيك على قتلى قريش ويحرض على رسول الله صلى الله عليه وسلم -

الجزية وأتاه أهل جربا وأذرح فأعطوه الجزية -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن علي الحافظ أنبا أبو عمرو بن حمدان أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع ثنا فضيل بن دياض عن ليث عن مجاهد قال يقاتل أهل الأوثان على الإسلام ويقاثل أهل الكتاب على الجزية -

باب من لحق بأهل الكتاب قبل نزول الفرقان

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو وقالنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا وهب ابن جرير عن شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله (لا إكراه في الدين) قال كانت المرأة من الأنصار لا يكاد يعيش لها ولد فتحلف لئن عاش لها ولد لتهودنه فلما اجليت بنو النضير إذا فيهم ناس من أبناء الأنصار فقالت الأنصار يا رسول الله أبناؤنا فأنزل الله عز وجل (لا إكراه في الدين) قال سعيد بن جبير من شاء لحق بهم ومن شاء دخل في الإسلام - أخرجه أبو داود في السنن من أوجه عن شعبة (ورواه) أبو عوانة عن أبي بشر فارسه -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو منصور النضروي أنبا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير في قوله (لا إكراه في الدين) قال نزلت في الأنصار قلت خاصة؟ قال خاصة كانت المرأة منهم إذا كانت نذرة أو مقلدة تندر لئن وادت ولدا لتجعلنه في اليهود تلتمس بذلك طول بقائه بخاء الإسلام وفيهم منهم فلما اجليت النضير قالت الأنصار يا رسول الله أبناؤنا وإخواننا فيهم فسكت عنهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت (لا إكراه في الدين) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد خير أصحابكم فإن اختاروكم فهم منكم وإن اختاروهم فأجاوهم معهم -

باب من قال تؤخذ منهم الجزية عربا كانوا أو عجا

(قال الشافعي) رحمه الله أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الجزية من أكيدر دومة وهو رجل يقال من غسان أو كندة - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا سهل بن عثمان العسكري ثنا يحيى بن زكريا ثنا محمد بن اسحاق عن عادم بن عمر عن أنس بن مالك وعن عثمان بن أبي سليمان أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث خالد بن الوليد إلى أكيدر دومة فأخذه فأتوا به فخن له دمه وصالحه على الجزية -

قال (باب من لحق بأهل الكتاب قبل نزول الفرقان)

قلت - في نوادر الفقهاء لابن بنت نعيم أجمع العلماء أن ذبيحة الكتابي مطلقا حلال للإسلام إلا الشافعي فإنه لم يجز إلا ذبيحة من دان هو أو أحد من آبائه بذلك الدين قبل نزول الفرقان وأما بعد نزوله فإن ذبيحته لا تحل للإسلام - وفي أحكام القرآن للطحاوي قال الشافعي من دان بدين النصرانية أو اليهودية بعد نزول الفرقان فليس من أهلها ولا يقر عليها ولا تؤكل ذبيحته ولا يحل نكاحه - ولم يفرق في سبب نزول - لا إكراه في الدين - بين من دان منهم باليهودية قبل نزول الفرقان وبعده فدل على استواء الحكم وقد روينا عن ابن عباس قال كلوا من ذبائح بني تغلب وتزوجوا من نسائهم فإنه تعالى يقول (ومن يتولهم فانه منهم) ولم يفرق أيضا بين من تولاهم قبل نزوله أو بعده ولما قال عدى بن حاتم إن لي ديناً سكنت عنه النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال له ألسنت ركوسيا؟ فنسبه إلى صنف من النصرانية ولم يسأله هل دان بذلك قبل النزول أو بعده -

قال (باب من أخذت منهم عربا كانوا أو عجا)

(وأخبرنا)

الى الاسلام والى ان تشهد وان لا اله الا الله وحده وان محمدا عبده ورسوله وتقيموا الصلاة وتؤتوا الزكاة وتقرؤوا
 باحكام المسلمين على ان لكم مثل ما لهم وعليكم مثل ما عليهم فقال هانيء وان لم اشأ ذلك فه؟ قال فان أبيتم ذلك أدبتم الجزية
 عن يد قال فان أبينا ذلك؟ قال فان أبيتم ذلك وطئتمكم بقوم الموت احب اليهم من الحياة اليكم فقال هانيء اجلنا ليلتنا هذه
 فتنظر في أمرنا قال قد فعلت فلما اصبح القوم غدا هانيء فقال انه قد اجمع امرنا على ان تؤدى الجزية فلهم فلا صالحك فقال
 له خالد فكيف وانتم قوم عرب تكون الجزية والذل احب اليكم من القتال والعز فقال نظرنا فيما يقتل منا فاذا هم لا يرجعون
 ونظرنا الى ما يؤخذ منا من المال فقلما نلبث حتى يخلفه الله لنا قال فصالحهم خالد على تسعين الفا -

باب من زعم انما تؤخذ الجزية من العجم

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو عمرو بن مطر ثنا محمد بن عثمان بن أبي سويد ثنا موسى بن مسعود التهمدي ثنا سفيان
 الثوري (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر
 ثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن الاعمش عن يحيى بن عمار عن سعيدي بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال عاد
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا طالب وعنده ناس من قريش وعند رأسه مقعد رجل فلما رآه أبو جهل قام فجلس فقال
 ابن اخيك يذكر آلهتنا فقال أبو طالب ما شأن قومك يشكونك؟ قال يا عم اريد هم على كلمة يدين لهم العرب وتؤدى اليهم
 العجم الجزية قال ماهي؟ قال شهادة ان لا اله الا الله فقاموا وقالوا أجعل الآلهة الها واحدا قال ونزل (ص والقرآن
 ذى الذكر) حتى اذا بلغ (ان هذا لشيء عجاب) لفظ حديث المقرئ -

باب ذكر كتب انزلها الله قبل نزول القرآن

قال الله تعالى (ام لم ينبا بما في صحف موسى و ابراهيم الذي وفى)

قال الشافعي رحمه الله وليس يعرف تلاوة كتاب ابراهيم وذكر زبور داود وقال (وانه لفي زبر الاولين) -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وأبو عبد الله الحافظ قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن علي ثنا عبد الله بن رجاء
 أنبأ عمران عن قتادة عن أبي المليح عن وائلة بن الاسقع أن النبي صلى الله عليه وسلم قال نزلت صحف ابراهيم اول ليلة من
 رمضان وانزلت التوراة لست مضين من رمضان وانزل الانجيل لثلاث عشرة خلت من رمضان (وانزل الزبور لثمان

عشرة خلت من رمضان والقرآن - لاربعة وعشرين - ١ - خلت من رمضان - ٢)

وفيما روى الربيع بن صبيح عن الحسن البصري قال انزل الله مائة واربعة كتب من السماء -

باب الجحوس اهل كتاب والجزية تؤخذ منهم

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ سفيان بن عيينة عن أبي سعد
 سعيد بن المرزبان عن نصر بن عاصم قال قال فروة بن نوفل الاشجبي علام تؤخذ الجزية من الجحوس و ليسوا باهل كتاب

(١) - سقط لفظ لاربعة وعشرين - وزدناه من مسند احمد - ح (٢) سقط من ف -

وان كانوا عبدة او ثمان من بين سائر عبدة الاوثان وبه يقول ابن وهب -

قال (باب الجحوس اهل كتاب والجزية تؤخذ منهم)

فقام

(٤٧)

قام اليه المستورد فأخذ بلهيه فقال يا عدو الله تعطيني علي أبي بكر وعمر رضي الله عنهما وعلى أمير المؤمنين يعني علياً رضي الله عنه وقد أخذوا منهم الجزية فذهب به إلى القصر فخرج علي رضي الله عنه عليهما وقال الهدا بجلسا في ظل القصر فقال علي رضي الله عنه انا أعلم الناس بالمجوس كان لهم علم يعلمونه وكتاب يدرسونه وإن ملكهم سكر فوقع علي ابنته أو اخته فاطم على بعض أهل مملكته فلما سماها جادا يقولون عليه الحمد فامتنع منهم فدعا أهل مملكته فلما أتوه قال تعلمون ديننا خيرا من دين آدم وقد كان يتكح بنبيه من بناته وأنا علي دين آدم ما يرغب بكم عن دينه قال فبايعوه وقاتلوا الذين خالفوهم حتى قتلوهم فأصبحوا وقد أسرى علي كتابهم فرغ من بين أظهرهم وذهب العلم الذي في جودهم فبهم أهل كتاب وقد أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما منهم الجزية -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الجافظ قال سمعت أبا عمرو ومحمد بن أحمد العاصمي يقول سمعت أبا بكر محمد بن اسمعيل بن خزيمة يقول وهم ابن عيينة في هذا الاسناد ورواه عن أبي سعد البقال فقال عن نصر بن عاصم ونصر بن عاصم هو الليثي وإنما هو عيسى ابن عاصم الاسدي كوفي قال ابن خزيمة والغلط فيه من ابن عيينة لاسم الشافعي فقد رواه عن ابن عيينة غير الشافعي فقال عن نصر بن عاصم -

(أخبرنا) أبو محمد عبيد الله بن يوسف الاصبهاني املاء أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار سمع بجالة بن عبيدة يقول كنت كاتباً لجزء بن معاوية عم الاجناب بن قيس فأتاه كتاب عمر رضي الله عنه اقتلوا كل ساحر وفرقوا بين كل ذي محرم من المجوس، ولم يكن عمر رضي الله عنه أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عيد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها من مجوس هجر - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله عن سفيان -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي (أنبا سفيان بن عيينة) فذكره بأسناده مختصراً في الجزية - قال الشافعي رحمه الله - حديث بجالة متصل ثابت وأنه أدرك عمر رضي الله عنه وكان رجلاً في زمانه كاتباً لعالمه وحديث نصر بن عاصم عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم متصل وبه تأخذ وقد روى من حديث الجواز حديثان منقطعان بأخذ الجزية من المجوس -

- أخبرنا - أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني مالك بن انس - ح وأخبرنا - أبو زكريا بن أبي اسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي - (أ) أنبا مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ذكر المجوس فقال ما أدري كيف اصنع في أمرهم فقال له عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أشهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سنوا بهم

(١) من ف -

ذكر فيه حديثاً من طريق سعيد بن المرزبان عن نصر بن عاصم عن علي ثم حكى (عن ابن خزيمة انه قال وهم ابن عيينة رواه عن أبي سعد البقال يعني ابن المرزبان عن نصر بن عاصم وإنما هو عيسى بن عاصم الاسدي) ثم ذكر البيهقي حديث بجالة ثم حكى (عن الشافعي قال حديث بجالة متصل ثابت لأنه أدرك عمر وكان رجلاً في زمانه كاتباً لعالمه وحديث نصر بن عاصم عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم متصل وبه تأخذ) قلت - اختلف كلام الشافعي في بجالة فأثبت حديثه هنا وهو ثناء عليه وقد مضى في باب حد الذميين انه قال (بجالة مجهول وليس بالمشهور) وقد تقدم ان نصر بن عاصم وهم وإنما هو عيسى بن عاصم والظاهر أن رواية عيسى هذا عن علي برسالة لأنهم نصوا على أن روايته عن ابن عمر وابن عباس برسالة فما الذي ينفعه اتصال رواية نصر بن عاصم على ابن العقيل قال عن نصر هذا لا يتابع على حديثه كذا في الميزان والبقال متكلم فيه قال ابن معين ليس بشيء وقال الفلاس متروك وقال أبو زرعة مدلس وقال البخاري منكر الحديث وقال

سنة اهل الكتاب -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبا ابن وهب أخبرني مالك (ح وأخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا مالك عن ابن شهاب انه بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من مجوس البحرين، وان عثمان بن عفان رضی الله عنه أخذها من البربر - زاد ابن وهب في روايته وان عمر بن الخطاب رضی الله عنه أخذها من مجوس فارس (قال الشيخ) وابن شهاب إنما أخذ حديثه هذا عن ابن المسيب وابن المسيب حسن المرسل كيف وقد انضم اليه ما تقدم -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبا ابن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال حدثني سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من مجوس (هجروا) عمر بن الخطاب رضی الله عنه أخذها من مجوس السواد وان عثمان رضی الله عنه - (١) أخذها من مجوس بربر -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن مسكين التميمي ثنا يحيى بن حسان ثنا هشيم أنبا داود بن أبي هند عن قشير بن عمرو عن بجالدة بن عبدة عن ابن عباس رضی الله عنهما قال جاء رجل من الاسبديين من اهل البحرين وهم مجوس اهل هجر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فمكث عنده ثم خرج فسأله ما قضى الله ورسوله فيكم؟ قال شرا قلت له؟ قال الاسلام او القتل - قال وقال عبدالرحمن بن عوف رضی الله عنه قبل منهم الجزية - قال ابن عباس رضی الله عنهما وأخذ الناس بقول عبدالرحمن بن عوف وتركوا ما سمعت انا من الاسبدي (قال الشيخ رحمه الله) نعم ما صنعوا تركوا رواية الاسبدي المجوسي وأخذوا برواية عبدالرحمن بن عوف رضی الله عنه على انه قد يحكم بينهم بما قال الاسبدي ثم يأتيه الوحي بقبول الجزية منهم فيقبلها كما قال عبدالرحمن بن عوف رضی الله عنه -

(وقد أخبرنا) أبو الحسين محمد بن الحسن (٢) بن الفضل القطان ببغداد أنبا أبو بكر محمد بن عبدالله بن احمد بن عتاب العبدي ثنا القاسم بن عبدالله بن المغيرة ثنا ابن أبي اويس ثنا اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة قال قال ابن شهاب حدثني عمرو بن الزبير أن المسور بن مخرمة أخبره ان عمرو بن عوف رضی الله عنه وهو حليف بني عامر بن لؤي كان شهد بدر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ابا عبدة بن الجراح رضی الله عنه الى البحرين يأتي بجزيته وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صالح اهل البحرين وأمر عليهم العلاء بن الحضرمي فقدم أبو عبدة بمال من البحرين فسمعت الانصار يقدومه فوافقت صلاة الصبح مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما انصرف تعرضوا له (٣)

(١) سقط من ف (٢) كذا (٣) مد - عليه -

النسائي ضعيف وسكت عنه البيهقي هنا وقال فيما مضى في باب أخذ السلاح في الحرب (غير قوي) وقل في باب دية اهل الذمة (لا يحتج به) وقال صاحب التمهيد في قوله عليه السلام في المجوس سنوا بهم سنة اهل الكتاب - يعني في الجزية دليل على أنهم ليسوا اهل كتاب وعلى ذلك جمهور الفقهاء وقد روى عن الشافعي أنهم كانوا اهل كتاب فبدلوا واظنه ذهب في ذلك الى شيء روى عن علي من وجه فيه ضعف يدور على أبي سعد البقال ثم ذكر هذا الاثر ثم قال واكثر اهل العلم يابون ذلك ولا يصححون هذا الاثر والجمحة لهم قوله تعالى ان تقولوا انما انزل الكتاب على طائفتين من قبلنا - يعني اليهود والنصارى وقوله تعالى يا اهل الكتاب لم تحاجون في ابراهيم وما انزلت التوراة والانجيل الا من بعده - وقال تعالى يا اهل الكتاب لستم على شيء حتى تقيموا التوراة والانجيل فدل على ان اهل الكتاب هم اهل التوراة والانجيل اليهود والنصارى لا غير وقد روى عبدالرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء المجوس اهل كتاب قال لا وقال ايضا انما سمعت الزهري سئل أتوخذ الجزية ممن ليس من اهل الكتاب قال نعم أخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل البحرين وعمر

فتبسم

فبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رآهم وقال اظنكم سمعتم بقدوم ابي عبيدة وانه جاء بشيء، فقالوا اجل يا رسول الله قال ابشروا وأملوا ما يسركم فوالله ما الفقر اخشى عليكم ولكن اخشى أن تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها وتلهيكم كما الهتهم - رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن عبدالله بن ابي اويس -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا أحمد بن جعفر ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد ثنا ابي عن صالح عن ابن شهاب - فذكره بنحوه - رواه مسلم في الصحيح عن الحسن الحلواني عن يعقوب بن ابراهيم -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هلال بن العلاء الرقي ثنا عبدالله بن جعفر ثنا المعتز بن سليمان ثنا سعيد بن عبيدالله ثنا بكر بن عبدالله المزني وزياد بن جبير عن جبير بن حية قال بعث عمر رضي الله عنه الناس من افناء الامصار يقاتلون المشركين - فذكر الحديث في اسلام الهرمزان قال فقال اني مستشيرك في مغزى هذه فأشر على في مغزى المسلمين قل نعم يا امير المؤمنين الارض مثلها ومثل من فيها من الناس من عدو المسلمين مثل طائر له رأس وله جناحان وله رجلان فان كسر احد الجناحين نهضت الرجلان (بجناح والرأس وان كسر الجناح الآخر نهضت الرجلان - ١) والرأس وان شخ الرأس ذهب الرجلان والجناحان والرأس، فالرأس كسرى والجناح قيصر والجناح الآخر فارس فر المسلمين ان ينفروا الى كسرى، فقال بكر وزياد جميعا عن جبير بن حية قال فندبنا عمر رضي الله عنه واستعمل علينا رجلا من مزينة يقال له النعمان بن مقرن رضي الله عنه وحشر المسلمين معه قل ونخرجنا فيمن خرج من الناس حتى اذا دنونا من القوم واداة الناس وسلاحهم الخيف والرماح المكسرة والنبل قال فانطلقنا نسير وما لنا كثير خيول او ما لنا خيول حتى اذا كنا بارض العدو وبيننا وبين القوم نهر خرج علينا عامل كسرى في اربعين الفاحتي وقفوا على النهر ووقفنا من حياله الآخر - قال يا ايها الناس اخرجوا الينا رجلا يكلمنا فأخرج اليه المغيرة بن شعبه وكان رجلا قد تجر وعلم الالسنه قال فقام ترجمان القوم فتكلم دون ملكهم قال فقال للناس ليكلمني رجل منكم فقال المغيرة سل عما شئت فقال ما اتم؟ فقال نحن ناس من العرب كنا في شقاء شديد وبلاء طويل نمص الجلد والنوى من الجوع ونلبس الوبر والشعر ونعبد الشجر والحجر فبينما نحن كذلك اذ بعث رب السموات ورب الارض الينا نبيا من انفسنا نعرف اياه واهه فأمرنا نبينا رسول ربنا صلى الله عليه وسلم ان نقاتلكم حتى تعبدوا الله وحده او تؤدوا الجزية فأخبرنا نبينا عن رسالة ربنا انه من قتل منا صار الى جنة ونعيم لم ير مثاه قط ومن بقي منا ملك رقابكم قال فقال الرجل بيننا وبينكم بعد غد حتى نأمر بالجسر يجسر قال فاقترقوا وجسروا الجسر ثم ان اعداء الله قطعوا الينا في مائة الف ستون الفا يجرون الحديد واربعون انفا رماة الحدق فاظفوا بنا عشر مرات قال وكنا اثني عشر الفا فقالوا ها توالنا رجلا يكلمنا فأخرجنا المغيرة فأعاد عليهم كلامه الاول فقال الملك أتدرون ما مثلنا ومثلكم؟ قال المغيرة ما مثلنا ومثلكم؟ قال مثل رجل له بستان ذوريا حين

(١) من ف

من اهل السواد وثمان من بربر - ثم ذكر البيهقي (عن الشافعي قال وقد روى من حديث البخاري حديثان منقطعان بأخذ الجزية من المجوس) ثم ذكرهما البيهقي من حديث مالك عن جعفر بن محمد عن ابيه ان عمر اليعقوب (ومن حديث مالك عن ابن شهاب بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من مجوس البحرين) الى آخره ثم قال البيهقي (وابن شهاب انما أخذ حديثه هذا عن ابن المسيب وابن المسيب حسن المرسل كيف وقد انضم اليه ما تقدم) - قلت - قد روى ذلك في حديث مسند متصل صحيح وهو حديث عمرو بن عوف الذي انخرجه الشيخان كما ذكره البيهقي بعد في هذا الباب وحديث ابن شهاب روى مسندا فانخرجه الدارقطني من حديث عبد الرحمن بن مهدي عن مالك عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد انه عليه السلام أخذ الجزية من مجوس البحرين وبهذا يعلم ان ابن المسيب لم يتعين لكون ابن شهاب أخذ حديثه عنه كما زعم البيهقي -

وكان له ثعلب قد آذاه فقال له رب البستان يا ايها الثعلب لولا ان تتن حاططي من جيفتك لميات ما قد قتلك وانا لولا ان تتن بلادنا من جيفتك لكننا قد قتلناكم بالامس قال له المغيرة هل ادري ما قال الثعلب لرب البستان؟ قال ما قال له؟ قال قل له يارب البستان ان اموت في حائطك ذابن الراحين احب الي من ان اخرج الي ارض قريسي بها شيء والله لو لم يكن دين وقد كنا من شقاء العيش فيما ذكرت لك ماعدنا في ذلك الشقاء ابدا حتى نشارككم فيما انتم فيه او نموت فكيف بنا ومن قتل منا صار الي رحمة الله وجنته ومن بقي منا ملك رقابكم قال جبير فاقمنا عليهم يوما لا يقتلهم ولا يقتلنا القوم قال بنا ومن قتل منا صار الي رحمة الله وجنته ومن بقي منا ملك رقابكم قال جبير فاقمنا عليهم يوما لا يقتلهم ولا يقتلنا القوم قال بنو امية فقالوا يا ايها الامير ان النهار قد صبح ماترى والله لو وليت من امر الناس مثل قيام المغيرة الي النعمان بن مقرن رضي الله عنه فقال يا ايها الامير ان النهار قد صبح ماترى والله لو وليت من امر الناس مثل الذي وليت منهم لألحقت الناس بعضهم ببعض حتى يحكم الله بين عباده بما احب فقال النعمان ربما اشهدك الله مثلها ثم لم يندمك ولم يحزك ولكني شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا كان اذا لم يقاتل في اول النهار انتظر حتى تهب الارواح وتحضر الصلاة (١) ألايها الناس اني لست لكلكم اسمع فانظروا الي رايي هذه فاذا حركتها فاستعدوا من اودان يطعن برمح فليسر (٢) ومن اراد ان يضرب بعصاه فليسر (٢) عصاه ومن اراد ان يطعن بخنجره فليسر (٣) ومن اراد ان يضرب بسيفه فليسر (٢) سيفه ألايها الناس اني محر كها الثانية فاستعدوا ثم اني محر كها الثالثة فشدوا على بركة الله فان قتلت فالامير اني وان قتل اخي فالامير حذيفة فان قتل حذيفة فالامير المغيرة بن شعبة قال وقد حدثني زياد ان اباة قال قتلهم الله فنظروا (٤) الي بغل موقر عسلا وسما قد كدست القتلى عليه فما اشبهه الاكوه من كوم السمك ملقى بعضه على بعض فعرفت انه انما يكون القتل في الارض ولكن هذا شيء صنع الله وظهر المسلمون وقتل النعمان واخوه وصار الأمر الي حذيفة - فهذا حديث زياد وبكر (قال وحدثنا) ابورجاء الحنفي قال كتب حذيفة الي عمر رضي الله عنهما انه اصيب من المهاجرين فلان وفلان فيمن لا يعرف اكثر فلما قرأ الكتاب رفع صوته ثم بكى وبكى فقال بل الله يعرفهم ثلاثا - رواء البخاري في الصحيح مختصرا عن الفضل بن يعقوب عن عبد الله بن جعفر الرقي - وفيه دلالة على أخذ الجزية من الجوس والله اعلم فقد كان كسرى وأصحابه مجوسا -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن سنان الواسطي ثنا محمد بن بلال عن عمران القطان عن أبي جهمرة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ان اهل فارس لما مات نبيهم كتب لهم ابليس الجوسية -

باب الفرق بين نكاح نساء من يؤخذ منه الجزية وذبايحهم

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن علي الحافظ الاصبهاني أنبا أبو عمرو بن حمدان أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع ثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن الحسن بن محمد بن علي قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الي مجوس هجر يعرض عليهم الاسلام فني اسلم قبل منه ومن أبي ضربت عليه الجزية على ان لا تؤكل كل لهم ذبيحة ولا تنكح لهم امرأة - هذا مرسل - واجماع اكثر المسلمين عليه يؤكده ولا يصح ما روي عن حذيفة في نكاح مجوسية والرواية في نصارى بني تغلب عن عمرو بن عبد الله رضي الله عنهما في موضعها ان شاء الله تعالى -

(١) ف - الصلوات (٢) مد - فليشر (٣) مد - فليشره (٤) ف - فنظير نا -

قال (باب الفرق بين نكاح نساء من يؤخذ منه الجزية وذبايحهم)

ثم ذكر (انه عليه السلام عرض الاسلام على مجوس هجر فني اسلم قبل منه ومن أبي ضربت عليه الجزية على ان لا تؤكل لهم ذبيحة ولا تنكح لهم امرأة) - قلت - عبارته في التبويب تعطى أن من تؤخذ منه الجزية بين نكاح نساءهم وبين أكل ذبايحهم فرق وليس ذلك مراده بل مراده أن من يؤخذ منه الجزية بفقر قون فيعضهم تؤكل ذبايحهم وتنكح نساءهم والبعض لا يكلمهم -

باب حكم الجزية

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية ثنا الأعمش عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ بن جبل رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه إلى اليمن وأمره أن يأخذ من البقر من كل ثلاثين تبيعا (ومن كل أربعين بقرة مسنة ومن كل حالم دينار) أو عدله ثوب معافر -

- وأخبرنا - أبو علي الروذباري ثنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن محمد النخعي ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي وائل عن معاذ رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم لما وجهه إلى اليمن أمره أن يأخذ من البقر من كل ثلاثين تبيعا - (١) أو تبيعة ومن كل أربعين مسنة ومن كل حالم يعني محتلم دينارا أو عدله من المعافى ثياب تكون باليمن - قال وحدثنا النخعي ثنا أبو معاوية ثنا الأعمش عن إبراهيم عن مسروق عن معاذ رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله - قال أبو داود في بعض النسخ هذا حديث منكر بلغنى عن أحمد أنه كان ينكر هذا الحديث انكارا شديدا (قال الشيخ) إنما المنكر رواية أبي معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن مسروق عن معاذ فإما رواية الأعمش عن أبي وائل عن مسروق فإنها محفوظة قد رواها عن الأعمش جماعة منهم سفيان الثوري وشعبة ومعمرو بن جرير وأبو عوانة ويحيى بن سعيد وحفص بن غياث وقال بعضهم (عن معاذ وقال بعضهم - ١) أن النبي صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذ إلى اليمن أو ما في معناه -

وأما حديث الأعمش عن إبراهيم فالصواب - (كما أخبرنا) أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل ثنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصرى ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا الأعمش عن شقيق عن مسروق، والأعمش عن إبراهيم قال قال معاذ رضى الله عنه بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن فأمرني أن آخذ من كل أربعين بقرة ثنية ومن كل ثلاثين تبيعا أو تبيعة ومن كل حالم دينار أو عدله معافر - هذا هو المحفوظ حديث الأعمش عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن مسروق وحدثه عن إبراهيم منقطع ليس فيه ذكر مسروق - وقد روينا عن عاصم بن أبي النجود عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا إبراهيم بن محمد أخبرني اسمعيل بن أبي حكيم عن عمر بن عبد العزيز أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب إلى أهل اليمن أن على كل إنسان منكم دينارا كل سنة أو قيمته من المعافر - يعني أهل الذمة منهم -

(وأخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر قال ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي أخبرني مطرف بن مازن وهشام بن يوسف باسناد لا أحفظه غير أنه حسن أن النبي صلى الله عليه وسلم فرض على أهل الذمة من أهل اليمن دينارا كل سنة فقلت لمطرف ابن مازن فإنه يقال وعلى النساء أيضا فقال ليس أن النبي صلى الله عليه وسلم أخذ من النساء ثابتا عندنا -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا جرير بن

(١) من ف -

قال

(باب حكم الجزية)

ذكر فيه حديث الأعمش عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ ثم ذكر حديث الأعمش عن إبراهيم عن مسروق عن معاذ ثم ذكر (عن أبي داود أنه قال حديث منكر بلغنى عن أحمد أنه كان ينكر هذا الحديث انكارا شديدا) ثم زعم البيهقي (أن المنكر الرواية الثانية وإن الأولى محفوظة) - قلت - ذكر ابن حزم أن مسروق لم يسمع من معاذ ولم يلقه وكذا ذكر عبد الحق عن ابن عبد البر -

عبد الحميد الضبي عن منصور عن الحكم قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى معاذ بن جبل رضى الله عنه باليمن على كل حالم او حاملة ديناراً او قميته ولا يفتن يهودى عن يهوديته - قال يحيى ولم اسمع ان على النساء جزية الا في هذا الحديث (قال الشيخ) وهذا منقطع وليس في رواية أبي وائل عن مسروق عن معاذ حاملة ولا في رواية ابراهيم عن معاذ الا شيئاً روى عبد الرزاق عن معمر عن الاعمش عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ - ومعمر اذا روى عن غير الزهرى يغلط كثيراً والله اعلم - وقد حمل ابن خزيمة ان كان محفوظاً على أخذها منها اذا طابت بها نفساً (ورواه) أبو شيبه ابراهيم ابن عثمان عن الحكم موصولاً وأبو شيبه ضعيف -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو علي الحافظ ادلاء أنبأ حامد بن شعيب ثنا منصور بن أبي مزاحم ثنا أبو شيبه عن الحكم ابن عتيبة عن مقسم عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب الى معاذ بن جبل رضى الله عنه أن من اسلم من المسلمين فله ما للمسلمين وعليه ما عليهم ومن اقام على يهودية او نصرانية (١) فعلى كل حالم ديناراً او عدله من المعافر ذكر اوائى حراً او مملوكاً وفي كل ثلاثين من البقر تبيع او تبيعة وفي كل اربعين بقرة مسنة وفي كل اربعين من الابل ابنة لبون وفيما سقت السماء اوسقى فيحاً العشر وفيما سقى بالغرب نصف العشر ، هذا لا يثبت الا بهذا الاسناد -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو (ثنا أبو العباس الاصحم أنبأ الربيع أنبأ الشافعي قال فسألت محمد بن خالد وعبد الله بن عمرو - ٢) بن مسلم وعدداً من علماء اهل اليمن فكلمهم حتى لى عن عدد مضوا قبلهم (يحكون عن عدد مضوا قبلهم - ٢) كلهم ثقة أن صلح النبي صلى الله عليه وسلم لهم كان لأهل ذمة اليمن على دينار كل سنة ، ولا يثبتون ان النساء كن فيمن يؤخذ منه الجزية - وقال عامتهم ولم تؤخذ من زروعهم وقد كانت لهم زروع ولا من واشيهم شيئاً علمناه - وقال لى بعضهم قد جاءنا بعض الولاة فخمس زروعهم او ارادها فأنكر ذلك عليه فكل من وصفت أخبرني ان عامة ذمة اهل اليمن من حمير قال وسألت عدداً كثيراً من ذمة اهل اليمن متفرقين في بلدان اليمن فكلمهم اثبت لى لا يختلف قولهم ان معاذ أخذ منهم ديناراً عن كل بالغ منهم وسموا البالغ حالمًا قانوا وكان في كتاب النبي صلى الله عليه وسلم مع معاذ أن على كل حالم ديناراً -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب أخبرني مسلمة بن علي عن المثني بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض الجزية على كل محتلم من اهل اليمن ديناراً او ديناراً -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال هذا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عندنا الذي كتبه لعمر و ابن حزم حين بعثه الى نين - فذكره وفي آخره وانه من اسلم من يهودى او نصرانى اسلاماً خالصاً من نفسه فدان دين الاسلام فانه من المؤمنين له ما لهم وعليه ما عليهم ومن كان على نصرانية او يهودية (٣) فانه لا يفتن عنها وعلى كل حالم ذكر اوائى حراً او عبد ديناراً او عرضه من الثياب فمن ادى ذلك فان له ذمة الله وذمة رسوله ومن منع ذلك فانه عدو الله ورسوله والمؤمنين - هذا منقطع وليس في الرواية الموصولة - وروى من وجه آخر منقطعاً -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبأ أبو جعفر البغدادي ثنا أبو علاثة ثنا أبي ثنا ابن طهيرة عن أبي الاسود عن عمرو قال هذا كتاب من عهد صلى الله عليه وسلم الى اهل اليمن - فذكر الحديث بنحو من حديث ابن حزم -

(وأخبرنا) أبو سهل محمد بن نصر و به بن احمد المروزي ثنا أبو عبدالله محمد بن صالح المعافى ثنا أبو يزن الحميري ابراهيم بن عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن عفير بن عبد العزيز بن عفير بن زرعة بن سيف بن ذى يزن حدثني عمى احمد بن حبش

(١) ف - يهوديته او نصرانيته (٢) من ف (٣) ف - نصرانيته او يهوديته -

ابن عبدالعزيز حدثني أبي عفير حدثني أبي عبدالعزير حدثني أبي عفير حدثني أبي زرعة بن سيف بن ذي يزن قال كتب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا هذا نسخته - فذكرها وفيها ومن يكن على يهوديته او على نصرانته فانه لا يفتن عنها وعليه الجزية - على كل حالم ذكر او انثى حرا او عبدا دينار او قيمته من المعافر - وهذه الرواية في روايتها من مجهول ولم يثبت بثبوتها عند اهل العلم حديث فالذي يوافق من الفاظها والفاظ ما قبلها رواية مسروقة مقول به - والذي يزيد عليها وجب التوقف فيه وبالله التوفيق -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم ثنا ابراهيم بن أبي يحيى عن أبي الخويرث قال ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم على نصارى بمكة دينارا لكل سنة -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا ابراهيم بن محمد عن أبي الخويرث أن النبي صلى الله عليه وسلم ضرب على نصراني بمكة يقال له موهب دينارا كل سنة (وأن النبي صلى الله عليه وسلم ضرب على نصارى ايلة ثلثمائة دينار كل سنة - ١) وان يضيفوا من مريهم من المسلمين ثلاثا وان لا يغشوا مسلما -

(قال وأخبرنا) ابراهيم أنبا اسحاق بن عبدالله أنهم كانوا ثلثمائة فنزب عليهم النبي صلى الله عليه وسلم يومئذ ثلثمائة دينار كل سنة (قال الشافعي رحمه الله) ثم صالح اهل نجران على حلال يؤدونها اليه فدل صلحه اياهم على غير الدنانير على انه يجوز ما صولحو عليه -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا مصرف بن عمرو ثنا يونس يعني ابن بكير ثنا اسباط ابن نصر الهمداني عن اسمعيل بن عبدالرحمن القرشي عن ابن عباس رضي الله عنها قال صالح رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل نجران على التي حلة النصف في صفر والنصف في رجب يؤدونها الى المسلمين وعارية ثلاثين درعا وثلاثين فرسا وثلاثين بعيرا وثلاثين من كل صنف من اصناف السلاح يفزون بها ، المسلمون ضامنون لها حتى يردوها عليهم ان كان باليمن كيد -

(قال الشافعي رحمه الله) وقد سمعت بعض اهل العلم من المسلمين ومن اهل الذمة من اهل نجران يذكر أن قيمة ما أخذ من كل واحد اكثر من دينار -

باب الزيادة على الدينار بالصلاح

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل محمد بن عبدالله بن حمير وبه أنبا احمد بن نجدة ثنا محمد بن عبدالله بن نمير ثنا أبي ثنا عبيد الله (٢) ثنا نافع عن اسلم مولى عمر أنه أخبره ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب الى امراء اهل الجزية ان لا يضعوا الجزية الا على من جرت او مرت عليهم المواسي وجزيتهم اربعون درهما على اهل الورد منهم واربعة دنانير على اهل الذهب وعليهم ارزاق المسلمين من الخنطة مدين وثلاثة اقساط زيت لكل انسان كل شهر (ومن كان من اهل الشام واهل الجزية ومن كان من اهل مصر اردد لكل انسان كل شهر - ٣) ومن الودك والعسل شيء لم نحفظه وعليهم من البزاتي كان يكسوها امير المؤمنين الناس شيء لم نحفظه ويضيفون من نزل بهم من اهل الاسلام ثلاثة ايام وعلى اهل العراق خمسة عشر صاعا لكل انسان وكان عمر رضي الله عنه لا يضرب الجزية على النساء وكان يختم في اعناق رجال اهل الجزية -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن علي الاصبهاني الحافظ أنبا أبو عمرو بن حمدان أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبدالرحيم بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن اسلم مولى عمر بن الخطاب ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب الى عماله ان لا يضربوا الجزية على النساء والصبيان ولا يضربوها الا على من جرت عليه المواسي ويختم في اعناقهم ويجعل

(١) من ف (٢) مد - عبدالله (٣) سقط من ف -

جزيتهم على رؤسهم على اهل الورق اربعين درهما ومع ذلك ارزاق المسلمين وعلى اهل الذهب اربعة دنانير وعلى اهل الشام منهم مدي حنطة وثلاثة اقساط زيت وعلى اهل مصر ارب حنطة وكسوة وعسل لا يحفظه نافع كم ذلك وعلى اهل العراق خمسة عشر صاعا حنطة- قال عبيدالله وذكر كسوة لا يحفظها -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو عمرو بن مطر أنبا محمد بن يحيى بن سليمان ثنا عاصم بن علي ثنا شعبة (ح وأخبرنا) الشريف أبو الفتح ناصر بن الحسين العمري أنبا عبدالرحمن بن أبي شريح ثنا أبو القاسم البغوي ثنا علي بن الجعد ثنا شعبة أخبرني الحكم قال سمعت عمرو بن ميمون يحدث عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه - فذكره قال ثم اتاه عثمان بن حنيف فجعل يكلمه من وراء القسطنطين يقول والله لئن وضعت على كل جريب من ارض درهما وقفيزا من طعام وزدت على كل رأس درهمين لا يشق ذلك عليهم ولا يجهدهم قال نعم فكان ثمانية واربعين فجعلها خمسين (وروى الشافعي رحمه الله) في القديم عن ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب ان عمر رضي الله عنه كان اذا استغنى اهل السواد زاد عليهم واذا افتقروا وضع عنهم وهذا منقطع -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن علي الحافظ أنبا أبو عمرو بن حمدان أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن أبي عون بن محمد بن عبدالله الثقفي قال وضع عمر بن الخطاب رضي الله عنه يعني في الجزية على رؤس الرجال هلي الغني ثمانية واربعين درهما وعلى الوسط اربعة وعشرين وعلى الفقير اثني عشر درهما وكذلك رواه قتادة عن أبي مخلد عن عمر - وكلاهما مرسل -

باب الضيافة في الصلح

(قد مضى) حديث أبي الحويرث عن النبي صلى الله عليه وسلم منقطعاً انه جعل على نصارى ايلة جزية دينار على كل انسان وضيافة من مرهم من المسلمين -

(والاعتماد في ذلك على ما أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك (ح وأخبرنا) أبو احمد عبدالله بن محمد بن الحسن المهرجاني أنبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع عن اسلم مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ضرب الجزية على اهل الذهب اربعة دنانير وعلى اهل الورق اربعين درهما ومع ذلك ارزاق المسلمين وضيافة ثلاثة ايام -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا سفيان بن عيينة عن أبي اسحاق عن حارثة بن مضرب ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه فرض على اهل السواد ضيافة يوم وليلة فن حبسه مرض او مطرانفق من ماله (قال الشافعي) وحديث اسلم بضيافة ثلاث اشبه لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل الضيافة ثلاثاً وقد يجوز أن يكون جعلها على قوم ثلاثاً وعلى قوم يوماً وليلة ولم يجعل على آخرين ضيافة كما يختلف صلحه لهم فلا يرد بعض الحديث بمضا -

(أخبرنا) محمد بن أبي المعروف الاسفرائيني بها أنبا أبو سعيد عبدالله بن محمد بن عبد الوهاب الرازي ثنا محمد بن ايوب أنبا مسلم ثنا هشام ثنا قتادة عن الحسن بن الاحنف بن قيس أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يشترط على اهل الذمة ضيافة يوم وليلة وان يصلحوا قناطر وان قتل بينهم قتل فعليهم دية (وقال غيره عن هشام وان قتل رجل من المسلمين بارضهم فعليهم دية -)

باب ماجاء في الضيافة ثلاثة

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرني أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا أبو الوليد الطيالسي

قال : ليث بن سعد حدثنا عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي شريح العدوي رضى الله عنه قال سمعت اذ نأى وابصرت عيناى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول من كان يؤمن بالله واليوم الآخر (١) فليكرم (٢) ضيفه جائزته قيل يا رسول الله وما جائزته قال يوم وليلة والضيافة ثلاثة ايام فما كان اكثر من ذلك فهو صدقة ولا يتوى عنده حتى يخرج، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقبل خيرا اولي صمت - رواه البخارى في الصحيح عن أبي الوليد ورواه مسلم عن قتيبة عن الليث بن سعد -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود قال قرى على الحارث بن مسكين وأنا شاهد حدثكم اشهب قل وسئل مالك عن قول النبي صلى الله عليه وسلم جائزته يوم وليلة (قال يكرمه ويتحننه ويحفظه يوما وليلة - ١) وثلاثة ايام ضيافة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسميل الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبدالرزاق أنبا معمر عن سعيد الجري عن أبي نضرة عن أبي سعيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال حق الضيافة ثلاثة ايام فما زاد على ذلك فهو صدقة -

(وأخبرنا) على بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الضيافة ثلاثة ايام فما زاد على ذلك فهو صدقة -

باب ما جاء في ضيافة من نزل به

(أخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا الحارث بن محمد (ثنا يونس بن محمد - ١) ثنا ليث (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن شاذان واحمد بن سلمة قالنا ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن يزيد ابن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبه بن عامر رضى الله عنه قال قلنا يا رسول الله إنك تبعثنا فنزل بقوم فلا يقر ونا فترى؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نزلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا فان لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذى ينبغي لهم - رواه البخارى ومسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبدالله بن جعفر بن احمد الاصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسى ثنا شعبة عن منصور قال سمعت الشعبي يحدث عن أبي كريمة رضى الله عنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ليلة الضيف حق على كل مسلم من اصبح الضيف بفنائه فهو عليه حق او قال دين ان شاء اقتضاه وان شاء تركه -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة أخبرني أبو الجودي الشامي قال سمعت سعيد بن المهاجر يحدث عن المقدم بن معدى كرب رضى الله عنه وكانت له صحبة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من رجل ضاف قوما واصبح الضيف محر وما الا كان على كل مسلم نصره حتى يأخذ بقري ليلته من زرعه وما له -

(أخبرنا) أبو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن عبدالله الترقى حدثني يحيى بن يعلى (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن وأبو سعيد محمد بن موسى قالوا ثنا أبو العباس محمد ابن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا يحيى بن يعلى بن الحارث المحاربي ثنا أبي ثنا غيلان بن جامع عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال خرج قوم من الانصار من الكوفة الى المدينة فأتوا على حى من بني اسد وقد ارموا فسألوهم البيع وقد راح عليهم مال لهم حسن قالوا ما عندنا بيع فسألوهم القرى قالوا ما نطيق قراكم فلم يزل بينهم وبين الاعراب حتى اقتلوا فتركت لهم الاعراب البيوت وما فيها فأخذوا الكل عشرة منهم شاة قال فانوا عمر رضى الله عنه فذكروا ذلك له فقام لعهد الله واثنى عليه وقال لو كنت تقدمت في هذا لقتلت كذا وكذا ثم كتب الى اهل الامصار

(١) من ف (٢) ف - فليكرم من -

واهل الذمة بنزل ليلة للضيف قال قيس فأخبرني عبدالرحمن بن أبي ليلى ان اباہ اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم غنما بين اصحابه فاعطى كل عشرة شاة وانها كانت سنة قال وقد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقدور يومئذ فاكفئت وهو يومئذ بنخبر - قال قيس وأخبرني ابن أبي ليلى ان عمر رضى الله عنه كتب بنزل ليلة في المسلمين والمعاهدين قال ابن أبي ليلى قد أذكر أن اهل الارض كانوا يستقبلوننا بنزل ليلة نقول بالفارسية شام - قال الترقفي في روايته يقولون شام اى عشاء -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه (ثنا أبو بكر القطان - ١) ثنا إبراهيم بن الحارث ثنا يحيى بن أبي بكر ثنا اسمعيل بن عياش حدثني الاحوص بن حكيم وأبو بكر بن عبد الله بن أبي مریم عن حكيم بن عمير قال كتب عمر بن الخطاب رضى الله عنه الى امراء الاجناد - فذكره قال وإيما رفقة من المهاجرين وآواهم الليل الى قرية من قرى المعاهدين من مسافرين فلم يأتوهم بالقرى فقد برئت منهم الذمة -

(أخبرنا) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن سلمة عن أبي عمران الجوفى عن جندب بن عبد الله قال كنا نصيب من ثمار اهل الذمة واعلانهم ولا نشاركهم في نسايمهم ولا اموالهم وكنا نسخر العليج يهدينا الى الطريق -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن أبي اسحاق عن زيد بن صعصعة قال قلت لابن عباس انا نأتى القرية بالسواد فنستفتح الباب فان لم يفتح لنا كسرنا الباب فأخذنا الشاة فذبناها قال ولم تفعلون ذلك؟ قال قلت انا نراه لنا حلالا قال فتلا هذه الآية (ذلك بانهم قالوا ليس علينا في الاميين سبيل ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون) وهذا ان كان في المعاهدين فلائهم لم يصالحوهم على الضيافة فلم يحل لهم تناولها والله اعلم -

باب من يرفع عنه الجزية

قد مضى حديث معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم انه أمره ان يأخذ من كل حالم يعنى محتلم دينارا - (أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا زهير بن معاوية عن الحسن بن الحر عن نافع عن اسلم عن عمر رضى الله عنه انه كتب الى امراء اهل الجزية ان لا يضربوا الجزية الاعلى من جرت عليه المواسى قال وكان لا يضرب الجزية على النساء والصبيان - قال يحيى وهذا المعروف عند اصحابنا - (وأخبرنا) أبو بكر احمد بن علي الاصبهاني أنبا أبو عمرو بن حمدان أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبدة ابن سليمان عن عبيد الله عن نافع عن اسلم مولى عمر قال كتب عمر رضى الله عنه الى امراء الجزية ان لا يضعوا الجزية الاعلى من جرت عليه المواسى ولا يضعوا الجزية على النساء والصبيان ، وكان عمر رضى الله عنه يختم اهل الجزية في اعناقهم -

باب الذمى يسلم فيرفع عنه الجزية ولا يعشر ماله

اذا اختلف بالتجارة

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الرحمن (بن محمد بن - ١) محبور الدهان أنبا أبو حامد بن بلال البزاز ثنا أبو الازهر

(١) من ف -

قال (باب الذمى يسلم فترفع عنه الجزية)

ثنا

ثنا محمد بن الصلت ثنا أبو كدينة عن قابوس بن أبي ظبيان عن ابيه عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على مؤمن جزية ، ولا يجتمع قبلتان في جزيرة العرب - وكذلك رواه جرير عن قابوس -

(أخبرنا) أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفاري بغداد أنبا الحسين بن يحيى بن عياش القطان ثنا يحيى بن السري ثنا جرير عن عطاء بن السائب عن حرب بن هلال (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا أبو الاحوص ثنا عطاء بن السائب عن حرب بن عبيد الله عن جده أبي امه عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما العشور على اليهود والنصارى وليست على المسلمين عشور - لفظ حديث أبي الاحوص وفي رواية جرير قال عن حرب بن هلال عن أبي امه رجل من بني تغلب انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس على المسلمين عشور إنما العشور على اليهود والنصارى - ورواه عبد السلام بن حرب عن عطاء بن حرب بن عبيد الله بن عمير الثقفي عن جده رجل من بني تغلب قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاسلمت وعلمني الاسلام وعلمني كيف آخذ الصدقة من قومي ممن اسلم ثم رجعت اليه فقلت يا رسول الله كلما علمتني قد حفظت الا الصدقة أفا عشرهم ؟ قال لا إنما العشر على النصارى واليهود (أخبرناه) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن ابراهيم البرازي ثنا أبو نعيم ثنا عبد السلام فذكره -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن عبيد المحاربي ثنا وكيع عن سفيان عن عطاء بن السائب عن حرب بن عبيد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى حديث أبي الاحوص الا انه قال - نراج مكان العشور - ورواه أبو نعيم عن سفيان عن عطاء بن حرب عن خال له عن النبي صلى الله عليه وسلم - وأخبرنا أبو علي أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن ثنا سفيان عن عطاء بن حرب عن رجل من بكر بن وائل عن خاله قال قلت يا رسول الله اعشر قومي قال إنما العشور على اليهود والنصارى - ورواه حماد بن سلمة عن حرب بن عبيد الله عن رجل من أخواله -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس هو الاصح ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا احمد بن يونس ثنا أبو بكر بن عياش عن نصير عن عطاء بن السائب عن حرب بن عبيد الله عن ابيه عن أبي حمدة (١) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على المسلمين عشور إنما العشور على اليهود والنصارى قال العباس هكذا قال احمد بن يونس عن أبي حمدة (١) - قال الامام احمد رحمه الله - ورواه البخاري في التاريخ عن احمد بن يونس عن أبي بكر عن نصير عن عطاء بن حرب بن عبيد الله عن أبي حمدة (١) عن النبي صلى الله عليه وسلم (٢) قال وقال أبو حمزة عن عطاء بن الحارث الثقفي ان اباة اخبره وكان ممن وفد الى النبي صلى الله عليه وسلم - وهذا ان صح فانما اراد والله اعلم تعشير اموالهم اذا اختلفوا بالتجارة فاذا اسلموا رفع ذلك عنهم -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبا أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزي أنبا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد قال ثنا ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن عبيد الله بن رواحة حدثني مسروق ان رجلا من الشعوب اسلم فكانت تؤخذ منه الجزية فأتى عمر رضى الله عنه فأخبره فكتب ان لا يؤخذ منه الجزية - قال أبو عبيد الشعوب العجم ههنا -

(١) قد عن أبي جده (٢) كذا وفي التاريخ الكبير للبخاري وقال احمد بن يونس عن أبي بكر عن نصير عن عطاء بن حرب بن هلال الثقفي عن أبي امامة من تغلب سمع النبي صلى الله عليه وسلم -

- قلت - ذكر صاحب الاستذكار عن الشافعي قال اذا اسلم في بعض السنة أخذت منه بحسابه وحكي عن مالك وأبي حنيفة واصحابه وابن حنبل انه يسقط ماضى قال وهو الصواب لعموم قوله عليه السلام ليس على المسلم جزية - وقول عمر ضعوا الجزية عن اسلم - ولا يوضع الا ما مضى والحديث ذكره البيهقي في هذا الباب وذكر فيه (ان رجلا اسلم فكتب عمر ان لا تؤخذ منه الجزية) -

جماع ابي اب الشرائط التي ياخذها الامام على اهل

الذمة وما يكون منهم نقضا للعهد

باب يشترط عليهم ان لا يذكروا رسول الله

صلى الله عليه وسلم الا بما هو اهل

(أخبرنا) أو عن الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة وعبدالله بن الجراح عن جرير عن مغيرة عن الشعبي عن علي رضي الله عنه ان يهودية كانت تشتم النبي صلى الله عليه وسلم وتقع فيه فخنقها رجل حتى ماتت فبطل رسول الله صلى الله عليه وسلم دمها -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن ابراهيم الفارسي أنبا ابراهيم بن عبدالله الاصفهاني ثنا محمد بن سليمان بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل قال قال نعيم بن حماد ثنا المبارك أنبا حرملة بن عمران حدثني كعب بن علقمة ان عرفة بن الخارث الكندي مر به نصراني فدعاه الى الاسلام فتناول النبي صلى الله عليه وسلم وذكره فرفع عرفة يده فدق انفه فرفع الى عمرو بن العاص فقال عمرو: اعطيناهم انهم فقال عرفة معاذ الله ان نكون اعطيناهم على ان يظهر واشتم النبي صلى الله عليه وسلم انما اعطيناهم على ان نخلى بينهم وبين كنائسهم يقولون فيها ما بداهم وان لا نعلمهم ما لا يطيقون وان ارادهم عدوا قاتلناهم من ورائهم ونخلى بينهم وبين احكامهم الا ان يأتوا راضين باحكامنا فتحكم بينهم بحكم الله وحكم رسوله وان غيبوا عنا لم نعرض لهم فيها، قال عمرو وصدقت - وكان عرفة له حجة -

باب يشترط عليهم أن احدا من رجالهم إن اصاب مسلمة بزنا

او اسم نكاح او قطع الطريق على مسلم او قتل مسلما عن

دينه او اعان المحار بين على المسلمين فقد نقض عهده

(قول الشافعي) في رواية أبي عبدالرحمن البغدادي عنه لم يختلف اهل السيرة عندنا ابن اسحاق وموسى بن عقبة وجماعة من روى السيرة ان بني قينقاع كان بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم موادة وعهد فأتت امرأة من الانصار الى صائغ منهم يصوغ لها حلما وكانت اليهود معادية للانصار فلما جلست عند الصائغ عمد الى بعض حدائده فشد به اسفل ذيلها وجيها وهي لا تشعر فلما قامت المرأة وهي في سوتهم نظروا اليها منكشفة فجعلوا يضحكون منها ويسخرون فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فناداهم وجعل ذلك منهم نقضا للعهد - وذكر حديث بنى النضير وما صنع عمر بن الخطاب رضي الله عنه في اليهودي الذي استكره المرأة فوطئها -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا اسمعيل بن محمد الشعراي ثنا جدي ثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي ثنا محمد بن فليح عن موسى ابن عقبة قال قال ابن شهاب هذا حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم حين خرج الى بنى النضير يستعينهم في عقل الكلابيين وكانوا زعموا قد دسوا الى قريش حين نزلوا بأحد في قتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فخصوهم على اقتال وذاوهم على العودة فلما كلمهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في عقل الكلابيين قالوا اجلس ابا القاسم حتى تطعمم وترجع بخا جتك ونقوم فنتشاور ونصالح امرنا فيما جئتنا له بفلس رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن تبعه (١) من اصحابه في ظل

جدار ينتظر أن يصلحوا أمرهم فلما جلسوا (١) والشيطان معهم لا يفارقهم انتمروا بقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ان تجدوه اقرب منه الآن فاستريحوا منه تأمنوا في دياركم ويرفع عنكم البلاء فقال رجل ان شتمت ظهرت فوق البيت وذيت عليه حجرا فقتلته فابى الله اليه فأخبره بما انتمروا من شأنه فعصمه الله فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنه يريد بقضى حاجة وترك اصحابه في مجلسهم وانتظر اعداء الله فراث عليهم واقبل رجل من اهل المدينة فسأله عنده فقال لقيته قد دخل ازمة المدينة فقالوا لأصحابه بعمل أبو القاسم ان يقيم امرنا في حاجته التي جاء بها ثم قام اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجعوا ونزل القرآن والله اعلم بالذي جاء اعداء الله فقال (يا ايها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ هم قوم ان يبسطوا اليكم ايديهم فكف ايديهم عنكم واتقوا الله وعلى الله فليتوكل المؤمنون) فلما اظهر الله رسوله على ما ارادوا به وعلى خيانتهم لله ورسوله امر باجلائهم وانحراجهم من ديارهم وأمرهم (٢) ان يسيروا حيث شاؤا الى آخر الحديث -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب حدثني جرير بن حازم الازدي عن مجالد عن عامر الشعبي عن سويد بن غفلة قال كنا مع عمر بن الخطاب رضى الله عنه وهو امير المؤمنين بالشام فأتاه نبطى مضروب مشجع مستعدى فغضب غضبا شديدا فقال لصهيب انظر من صاحب هذا؟ فانطلق صهيب فاذا هو عوف بن مالك الاشجعي فقال له ان امير المؤمنين قد غضب غضبا شديدا فلواتيت معاذ بن جبل فمشى معك الى امير المؤمنين فاني اخاف عليك بادرت به فجاء معه معاذ فلما انصرف عمر من الصلاة قال اين صهيب؟ فقال انا هذا يا امير المؤمنين قال أجنث بالرجل الذي ضربه؟ قال نعم فقام اليه معاذ بن جبل فقال يا امير المؤمنين انه عوف بن مالك فاسمع منه ولا تعجل عليه فقال له عمر مالك ولهذا قال يا امير المؤمنين رأيت يسوق بامرأة مسلمة فنخس الحمار ليصرعها فلم تصرع ثم دفعها فخرت عن الجمار ثم تغشاها ففعلت ما ترى قال اتقنى بالمرأة لتصدك فأتى عوف المرأة فذكر الذي قال له عمر رضى الله عنه قال أبوها وزوجها ما اردت بصاحبتنا فضجتها فقالت المرأة والله لأذهبن معه الى امير المؤمنين فلما اجتمعت على ذلك قال أبوها وزوجها نحن نبلغ عنك امير المؤمنين فأتيا فصدقا عوف بن ابن مالك بما قال قال فقال عمر لليهودى والله ما على هذا عاهدناكم فأمر به فصلب ثم قال يا ايها الناس فوا بدمه محمد صلى الله عليه وسلم فمن فعل منهم هذا فلاذمة له - قال سويد بن غفلة وانه لاول مصلوب رأيت - تابعه ابن اشوع عن الشعبي عن عوف بن مالك -

باب يشترط عليهم أن لا يحدوا في امصار المسلمين كنيسته ولا يجمعوا

لصلاتهم ولا صوت ناقوس ولا حمل خمر ولا ادخال خنزير

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى وأبو عبيد الله الحسين بن عمر بن برهان وأبو الحسين بن الفضل القطان قالوا ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن عرفة ثنا عبد الله بن المبارك عن معمر بن زيد بن ربيع عن حرام بن معاوية قال كتب الينا عمر بن الخطاب رضى الله عنه ان ادبوا الخيل ولا يرفعن بين ظهرانيكم الصليب ولا يجاورنكم الخنازير -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا ابراهيم بن عبد الله أبو مسلم (ح وأنبا) أبو منصور عبد القاهر ابن طاهر البغدادي الامام وأبو القاسم عبدالرحمن بن علي بن حمدان الفارسي وأبو نصر عمر بن عبدالعزيز بن قتادة قالوا ثنا أبو عمر واسمعيل بن نجيد السلمى أنبا أبو مسلم ابراهيم بن عبد الله ثنا محمد بن عبد الله الانصاري ثنا سليمان التيمي عن حنش عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال كل مصر مصره المسلمون لا يبنى فيه بيعة ولا كنيسة ولا يضرب فيه بناقوس ولا يباع فيه لحم خنزير -

باب لا تهدم لهم كنيسة ولا بيعته

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مصرف بن عمرو والياني ثنا يونس بن بكير أنبأ أسباط بن نصر الهمداني عن اسمعيل بن عبدالرحمن القرشي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال صالح رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل نجران على الفئ حلة - فذكر الحديث كما مضى قال فيه علي ان لا تهدم لهم بيعة ولا يخرج لهم قس ولا يفتنون عن دينهم ما لم يحدثوا حدثا أو ياكلوا الربا -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أبو قلابة ثنا أبي ثنا معتمر بن سليمان قال سمعت أبي يحدث عن حنش بن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ايما مصر اعدت (١) العرب فليس للعجم ان يبنوا فيه بيعة او قال كنيسة ولا يضربوا فيه ناقوسا ولا يدخلوا فيه نحرًا ولا خزير او ايما مصر اتخذت العجم فعلى العرب ان يفوا لهم بعهدهم فيه ولا يكفوههم ما لا طاقة لهم به -

باب الامام يكتب كتاب الصلح على الجزية

(أخبرنا) أبو طاهر الثقفي أنبأ أبو الحسن علي بن محمد بن سحنويه ثنا أبو بكر بن يعقوب بن يوسف المطوعي ثنا الربيع بن ثعلب ثنا يحيى بن عقبة بن أبي العيزار عن سفيان الثوري والوليد بن نوح والسري بن مصرف يذكر عن طلحة ابن مصرف عن مسروق عن عبدالرحمن بن غنم قال كتبت لعمر بن الخطاب رضي الله عنه حين صالح أهل الشام بسم الله الرحمن الرحيم - هذا كتاب لعبد الله عمر أمير المؤمنين من نصارى مدينة كذا وكذا انكم لما قدمتم علينا سألناكم الامان لأنفسنا وذرارينا وامواتنا واهل ملتنا وشرطنا لكم على انفسنا ان لا نتحدث في مدينتنا ولا فيا حولها ديرا ولا كنيسة (ولا قلاية ولا صومعة راهب ولا نجدد ما حرب منها ولا نحبي ما كان منها في خطط المسلمين وان لا تمنع كنائسنا ان يذها - ٢ - احد من المسلمين في ليل ولا نهار ولا نوسع - ٢) أبوابها للسارة وابن السبيل وان نزل من مربنا من المسلمين ثلاثة ايام ونطعمهم وان لا تؤمن في كنائسنا ولا منازلنا جاموسا ولا نكتم غشا للمسلمين ولا نعلم اولادنا القرآن ولا نظهر شركا ولا ندعوا اليه احدا ولا نمنع احدا من قرابتنا الدخول في الاسلام ان اراده وان نوقر المسلمين وان نقوم لهم من مجالسنا ان ارادوا جلوسا ولا نتشبه بهم في شيء من لباسهم من قلنسوة ولا عمامة ولا نعلين ولا فرق شعر ولا نتكلم بكلامهم ولا نتكلم بكلامهم ولا نركب السروج ولا نتقلد السيوف ولا نتخذ شيئا من السلاح ولا نحمله معنا ولا ننقش خواتيمنا بالعربية ولا نبيع الخمر وان نجزم مقادير رؤسنا وان نلزم زينا حيث ما كنا وان نشد الزنا نير على اوساطنا وان لا نظهر صلبنا وكتبتنا في شيء من طريق المسلمين ولا اسواقهم وان لا نظهر الصليب على كنائسنا وان لا نضرب بناقوس في كنائسنا بين حضرة المسلمين وان لا نخرج سعانينا ولا باعونا ولا نرفع اصواتنا مع امواتنا ولا نظهر النيران معهم في شيء من طريق المسلمين ولا نجاوزهم موتانا ولا نتخذ من الرقيق ما جرى عليه سهام المسلمين وان نرشد المسلمين ولا نطلع عليهم في منازلهم قلما أتيت عمر رضي الله عنه بالكتاب زاد فيه وان لا نضرب احدا من المسلمين شرطنا لهم ذلك على انفسنا واهل ملتنا وقبلنا منهم الامان فان نحن خالفنا شيئا مما شرطنا لكم فضعنا على انفسنا فلا ذمة لنا وقد حل لكم ما يحل لكم من اهل المعازة والشقاوة -

باب يشترط عليهم ان يفرقوا بين هيئاتهم وهيأة (٤) المسلمين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا قبيصة بن عقبة عن سفيان عن عبيد الله ابن عمر عن نافع عن اسلم قال كتب عمر رضي الله عنه الى امراء الاجناد ان اختموا رقاب اهل الجزية في اعناقهم

واحتج

(١) ف - اتخذت (٢) كذا (٣) سقط من ف (٤) ف - هيأتهم وهيآت -

واحتج اصحابنا في ذلك ايضا - (بما حدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود الملوحي رحمه الله املاءً أنبا أبو حامد ابن الشرق
ثنا احمد بن علفص حدثني ابي حدثني ابراهيم بن طهمان عن موسى بن عقبة عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم الصغير على الكبير والمار على القاعد والقليل على الكثير - اخرج
البخاري في الصحيح فقال وقال ابراهيم ابن طهمان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبا الحارث بن أبي اسامة ثنا روح بن عبادة ثنا ابن جريج أخبرني
زيد أن ثابتاً مولى عبد الرحمن بن زيد أخبره عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يسلم
الراكب على الماشي والماشي على القاعد والقليل على الكثير - قال ابن جريج وأخبرني أبو الزبير أنه سمع جابراً يقول الماشيان
إذا اجتمعوا فأيهما بدأ بالسلام فهو أفضل - رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم عن روح دون قول جابر
ورواه مسلم عن محمد بن محمد بن سرزوق عن روح به -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا محمد بن يوسف القرطبي قال
ذكر سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم لا قون اليهود غدا
فلا تبدؤهم بالسلام فان سلموا عليكم فقولوا وعليك - اخرج البخاري ومسلم في الصحيح من حديث سفيان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب
أخبرني مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اليهود اذا سلم عليكم
احدهم انما يقول السام عليك فقل عليك (١) رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن عروة
عن عائشة رضي الله عنها قالت دخل رهط من اليهود على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليكم فقالت عائشة (ففهمتها
نقلت عليكم السام واللعنة قالت فقال النبي صلى الله عليه وسلم مهلا يا عائشة - ٢) ان الله يحب الرفق في الأمر كله قالت
فقلت يا رسول الله ألم تسمع ما قالوا؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قلت عليكم - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن
حميد عن عبد الرزاق وأخرجه البخاري من وجه آخر عن معمر - قال اصحابنا وهذه السنن لا يمكن استعمالها الا بعد المعرفة
بهم وليس كل واحد يعرفهم فلا بد من غيار يتميزون به عن المسلمين -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن
وهب حدثني عاصم بن حكيم عن يحيى بن أبي عمر والسيباني عن ابيه عن عقبة بن عامر الجهني انه مر برجل هيئته هيئة رجل
مسلم فسلم فرد عليه عقبة وعليك ورحمة الله وبركاته فقال له الغلام أتدرى على من رددت؟ فقال أليس برجل مسلم؟ فقالوا
لا ولكنه نصراني فقام عقبة فتبعه حتى ادركه فقال ان رحمة الله وبركاته على المؤمنين ان كان الله اطال الله حياتك واكثر الملك
(يؤرونا) عن ابن عمر معناه في الابتداء بالسلام -

باب لا يأخذون على المسلمين سر وأت

الطرق ولا المجالس في الاسواق

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا محمد بن يوسف قال ذكر
سفيان عن سهيل بن أبي صالح عن ابيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نقيتم
المشركين في الطريق فلا تبدؤهم بالسلام واضطروهم الى اضيقه - اخرج مسلم من وجه آخر عن سفيان -
(وأخبرنا) أبو طاهر الزيادي أنبا حاجب بن احمد الطوسي ثنا عبد الرحيم بن منيب ثنا جرير بن عبد الحميد أنبا سهيل بن

أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أقيمتوهم فلا تبدأوهم بالسلام واضطروهم إلى اضيق الطريق - قال هذا للنصارى في النعت ونحن نراه للشركين - رواه مسلم في الصحيح عن زهير ابن حرب عن جرير -

باب لا يدخلون مسجدا بغير إذن

(أخبرنا) أبو القاسم زيد بن جعفر بن محمد بن علي العاوي وأبو القاسم عبد الواحد بن محمد بن النجار المقرئ بالكوفة قالوا أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا أحمد بن حازم (ثنا عمرو بن حماد - ١) عن أسباط عن سماك عن عياض الأشعري عن أبي موسى رضي الله عنه أن عمر رضي الله عنه أمره أن يرفع إليه ما أخذوا ما أعطى في أديم واحد وكان لأبي موسى كاتب نصراني يرفع إليه ذلك فعجب عمر رضي الله عنه وقال ان هذا لحافظ وقال ان لنا كتابا في المسجد وكان جاء من الشام فدعه فليقرأ قول أبو موسى انه لا يستطيع ان يدخل المسجد فقال عمر أجنب هو؟ قال لا بل نصراني قال فانتهرني وضرب فخذي وقال أخرجه وقرأ (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء ومن يتولهم منهم فإنه منكم فإنه منهم ان الله لا يهدي القوم الظالمين) وذكر الحديث -

باب لا يأخذ المسلمون من ثمار أهل الذممة ولا أموالهم

شيئا بغير أمرهم ان أعطوا ما عليهم وما ورد

من التشديد في ظلمهم وقتلهم

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن عيسى ثنا اشعث بن شعبة أنبا ارطاة بن المنذر قال سمعت حكيم بن عمير ابا الاحوص يحدث عن العرباض بن سارية السلمي رضي الله عنه قال ثلثنا مع النبي صلى الله عليه وسلم خيبر ومعه من معه من أصحابه وكان صاحب خيبر رجلا ما ردا منكرا فاقبل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد ألكم أن تدبخوا حمرنا وتأكلوا ثمارنا وتضربوا نساءنا؟ فغضب النبي صلى الله عليه وسلم وقال يا ابن عوف اركب فرسك ثم ناد إن الجمة لا تحل الاؤ من وأن اجتمعوا للصلاة قال فاجتمعوا ثم صلى بهم النبي صلى الله عليه وسلم ثم قام فقال أبحسب احدكم متكئا على أريكته قد يظن ان الله عز وجل لم يحرم شيئا الا ما في هذا القرآن ألاواني والله قد امرت ووعظت ونهيت عن اشيء انها لمثل القرآن اواكثر وان الله عز وجل لم يحل لكم ان تدخلوا بيوت أهل الكتاب الا باذن ولا ضرب نساءهم ولا أكل ثمارهم اذا أعطوكم الذي عليهم -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن شاذان الجوهري ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة ثنا منصور عن هلال بن يساف عن رجل من ثقيف عن رجل من جهينة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم لعلمكم تقاتلون قوما وتظفرون عليهم فيفادونكم بما موالمهم دون أنفسهم وابنائهم وتصالحوهم على صالح فلا تصيبوا منهم فوق ذلك فإنه لا يحل لكم - قال الثقفى صحبت الجهني في غزاة اوسفر وكان من اعف الناس عن الاعداء - أخرجه أبو داود من حديث أبي عوانة عن منصور -

(وأخبرنا) أبو علي ثنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد وسعيد بن منصور قالنا ثنا أبو عوانة عن منصور عن هلال عن رجل من ثقيف عن رجل من جهينة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلمكم تقاتلون قوما فتظفرونهم فإفادونكم بما موالمهم دون أنفسهم وابنائهم وتصالحوهم على صالح ثم اتفقوا فلا تصيبوا منهم فوق ذلك فإنه

لا يصلح لكم -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله ابن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني أبو صخر المدني أن صفوان بن سليم أخبره عن ثلاثين من أبناء اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن آبائهم دنية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الأمن ظلم معاهدا وانتقصه وكلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئا بغير طيب نفس منه فانا حجيجه يوم القيامة وأشار رسول الله صلى الله عليه وسلم باصبعه الى صدره، ألا ومن قتل معاهدا له ذمة الله وذمة رسوله حرم الله عليه ريح الجنة وإن ريحها لتوجد من مسيرة سبعين خريفا -

(أخبرنا) أبو عمرو والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي قال أخبرني المنيعي والحسن بن سفيان قالوا ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو معاوية عن الحسن بن عمرو عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل معاهدا بغير حق لم يرح رائحة الجنة وإنه ليوجد ريحها من مسيرة أربعين عاما - رواه البخاري في الصحيح عن قيس بن جفص عن عبد الواحد بن زياد عن الحسن بن عمرو (وكذلك) رواه عمرو بن عبد الغفار عن الحسن (وخالفه) مروان بن معاوية الفزاري فرواه عن الحسن بن عمرو عن مجاهد عن جنادة بن أبي أمية عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلًا من أهل الذمة لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها لتوجد من كذا وكذا (أخبرنا) أبو عمرو والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني أبو أحمد بن زياد ثنا ابن أبي عمر ثنا مروان بن معاوية ثنا الحسن بن عمرو - فذكره - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا عبد الله بن أبي مريم ثنا محمد بن يوسف الفريابي ثنا سفيان الثوري عن يونس بن عبيد حدثني الحكم بن الأعرج عن الأشعث بن ثمرمة الهجلي عن أبي بكره رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل نفسا معاودة بغير حلها فقد حرم الله عليه الجنة أن يشم ريحها -

باب النهي عن التشديد في جباية الجزية

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن عروة بن هشام بن حكيم رضي الله عنه وجد رجلا وهو على حمص يشمس ناسا من القبط (١) في أداء الجزية فقال ما هذا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا جعفر الاحمر ثنا عبد الملك بن عمير أخبرني رجل من ثقيف قال استعملني علي بن أبي طالب رضي الله عنه على بزرج سابور فقال لا تضرب رجلا سوطا في جباية درهم ولا تبين لهم رزقا ولا كسوة شتاء ولا صيف ولا دابة يعتملون عليها ولا تقم رجلا قائما في طلب درهم، قال قلت يا أمير المؤمنين إذا رجع اليك كما ذهبت من عندك قال وإن رجعت كما ذهبت ويحك إنما أمرنا ان نأخذ منهم العفو يعني الفضل -

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن يحيى ثنا سفيان بن عيينة عن معمر بن ابن طائوس عن ابن عباس رضي الله عنهما ان ابراهيم (٢) سأله ما في اموال اهل الذمة فقال ابن عباس رضي الله عنهما العفو يعني الفضل -

باب لا يأخذ منهم في الجزية خمرًا ولا خنزيرًا

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا ابراهيم بن بشار ثنا سفيان

(١) كذا في النسخ - وفي صحيح مسلم - النبط - ح (٢) يعني ابن سعد - كذا في كتاب الخراج ليحيى بن آدم - ح -

عن عبد الملك بن عمير عن سمع ابن عباس رضى الله عنهما يقول دخلت على عمر رضى الله عنه وهو يقاب يده هكذا فقلت له مالك يا امير المؤمنين؟ قال عويمل لنا بالعراق خلط في فيء المسلمين اثمان الخمر واثمان الخنازير ألم تعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم ان يأكلوها فجمواها فباعوها وأكلوا اثمانها - قال سفيان يقول لا تأخذوا في جزيتهم الخمر والخنازير ولكن خلوا بينهم وبين بيعها فاذا باعوا فخذوا اثمانها في جزيتهم -

باب الوصاة باهل الذمة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب اخبرني حرمله بن عمران التجيبي عن عبد الرحمن بن شماسة المهري قال سمعت اباذر رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم ستفتحون ارضا يدكر فيها القيراط فاستوصوا باهلها خيرا فان لهم ذمة ورحما فاذا رأيتم رجلا يتعتلان على موضع لبنة (فأخرج منها قال فمر ببيعة وعبد الرحمن بن - ١) شرحبيل ابن حسنة يتنازعان في موضع لبنة - ٢) فخرج منها - رواه مسلم في الصحيح عن هارون الايلي عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر محمد بن احمد بن محويه العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن أبي اياس ثنا شعبة ثنا أبو جرة قال سمعت جويرية بن قدامة التيمي يقول حججت فأتيت المدينة فسمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يخطب فقال اني رأيت ديكتا تقر في نقرة او تقرتين قال فما كانت الا جمعة او نحو ذلك حتى اصيب ثم اذن لاصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ثم اذن لاهل المدينة ثم اذن لاهل الشام ثم اذن لاهل العراق فكنا في آخر من دخل فاذا عمامة سوداء او برد اسود قد عصب على طعنته واذا الدم يسيل فقلنا اوصنا يا امير المؤمنين فقال اوصيكم بكتاب الله فانكم ان تضلوا ما تبعتموه واوصيكم بالمهاجرين فان الناس يكثر ون ويقلون واوصيكم بالانصار فانهم شعب الاسلام الذي نجا اليه واوصيكم بالاعراب فانهم اصلكم ومادتكم وقال مرة اخرى فانهم اخوانكم وعدوكم واوصيكم بذمة الله فانهم ذمة نبيكم صلى الله عليه وسلم ورزق عيالكم ثم قال قوموا عني - رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن أبي اياس -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو بكر بن عياش عن حصين بن عبد الرحمن عن عمرو بن ميمون عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه قال اوصى الخليفة من بعدى باهل الذمة خيرا أن يوفى لهم بعهدهم وان يقاتل من ورائهم وان لا يكلفوا فوق طاقتهم - أخرجه البخاري في الصحيح عن احمد بن يونس عن أبي بكر بن عياش -

باب لا يقرب المسجد الحرام وهو الحرم كله مشرك

قال الله تبارك وتعالى (انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا)

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو محمد المزني أنبا علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني حميد بن عبد الرحمن أن ابا هريرة رضى الله عنه قال بعثني أبو بكر رضى الله عنه فيمن يؤذن يوم النحر بمنى أن لا يحج بعد العام مشرك وان لا يطوف بالبيت عريان ويوم الحج الاكبر يوم النحر وانما قيل الحج الاكبر من اجل قول الناس الحج الا صغر فنبذ أبو بكر رضى الله عنه الى الناس في ذلك العام فلم يحج في العام القابل الذي حج فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة الوداع مشرك وأزل الله في العام الذي نبذ فيه أبو بكر رضى الله عنه الى المشركين (يا ايها الذين آمنوا انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا) الآية وذكر باقي الحديث - رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليان -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا الحارث بن أبي اسامة ثنا الحسن بن موسى ثنا أبو خيثمة زهير

ثنا أبو اسحاق عن زيد بن بشيع عن علي رضي الله عنه قال ارسلت الى اهل مكة باربع، لا يطوفن بالكعبة عريان ولا يقرن بن المسجد الحرام مشرك بعد عامه ولا يدخل الجنة الا نفس مؤمنة ومن كان له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد فهداه الى مدته -

(وأخبرنا) أبو نصر ثنا أبو منصور النضروي ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا سفیان عن أبي اسحاق الهمداني عن زيد بن بشيع قال سألتنا عليا رضي الله عنه بآي شيء بعثت؟ قال باربع فذكرهن الا انه قال ولا يجتمع مسلم ومشرك بعد عامهم هذا في الحج - وزاد ومن لم يكن له عهد فاربعة اشهر -

باب لا يسكن ارض الحجاز مشرك

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو محمد الحسن بن محمد بن اسحاق الاسفرائيني ثنا موسى بن هارون ثنا المرار بن حمويه الهمداني ثنا محمد بن يحيى الكناني قال موسى وهو أبو غسان الكناني عن مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال لما فدعت (١) بخيبر قام عمر رضي الله عنه خطيبا في الناس فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عامل يهود خيبر على اموالها وقال تقركم ما اقركم الله وان عبد الله بن عمر خرج الى ماله هناك فعدي عليه في الليل فدعت يدها وايس لنا عدو هناك غيرهم وهم تهمتنا وقد رأيت اجلاءهم فلما اجتمع على ذلك أتاه احد بنى أبي الحقيق فقال يا امير المؤمنين تخرجنا وقد اقرنا محمد وعاملنا على الاله وال و شرط ذلك لنا؟ فقال عمر رضي الله عنه أظننت أني نسيت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم و كيف بك اذا اخرجت من خيبر تعدوك قلوبك ليلة بعد ليلة، فأجلاهم واعطاهم قيمة ما لهم من الثمر مالا وبلا وعروضا من اقاتب و حبال وغير ذلك - رواه البخاري في الصحيح عن أبي احمد وهو مرار بن حمويه -

(أخبرنا) أبو عمرو ومحمد بن عبد الله البسطامي أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا القاسم بن زكريا ثنا ابن بزيع وأبو الاشعث قالنا ثنا الفضيل بن سليمان أنبا موسى بن عقبة اخبرني نافع عن ابن عمر أن عمر رضي الله عنه اجلى اليهود والنصارى من ارض الحجاز وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على خيبر اراد اخراج اليهود منها وكانت الارض اذا ظهر عليها الله ورسوله وللمسلمين فسأل اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقرهم بها على ان يكفوا العمل ولهم نصف الثمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقركم على ذلك ماشئنا فاقروا بها واجلاهم عمر رضي الله عنه في امارته الى تيماء واريح - رواه البخاري في الصحيح عن أبي الاشعث احمد بن المقدم -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء أنبا أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفیان بن عيينة عن سليمان بن أبي مسلم قال سمعت سعيد بن جبير يقول سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول يوم الخميس وما يوم الخميس ثم بكى ثم قال اشتد وجع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اثتوني اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده أبدا فتنازعوا ولا ينبغي عند نبي تنازع فقال ذروني فالذي انا فيه خير مما تدعونني اليه وأمرهم بثلاث فقال أخرجوا المشركين من جزيرة العرب وأجيزوا الوفد بنحو مما كنت اجيزهم والثالثة نسيتها - رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة وغيره عن سفیان ورواه مسلم عن سعيد بن منصور وقتيبة وغيرهما عن سفیان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبد الله (ح وحدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبا أبو محمد عبد الرحمن بن يحيى الزهرى القاضى بمكة ثنا محمد بن اسمعيل الصائغ قال ثنا روح بن عبادة قال ثنا سفیان الثوري عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم تكن عشت لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا اترك فيها الا مسلما - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن

(١) ف - فرغت - مد - قدمت - والصواب فدعت كما في النهاية - وفي صحيح البخاري في هذا الحديث لما فدع اهل خيبر عبدالله الخ وفي النهاية التدع بالتحريك ... وهو أن تزول المفاصل عن اماكنها - ح -

حرب عن روح -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يحيى بن سعيد عن إبراهيم بن ميمون ثنا سعد (١) بن سمرة بن جندب عن أبيه عن أبي عبيدة بن الجراح رضى الله عنه قال آخر ما تكلم به رسول الله صلى الله عليه وسلم لم قال أخرجوا يهود الحجاز واهل نجران من جزيرة العرب واعلموا أن شر الناس الذين اتخذوا قبورهم مساجد -

(أخبرنا) أبو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني العدل أنبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم ثنا يحيى بن بكير ثنا مالك عن اسمعيل بن أبي حكيم انه سمع عمر بن عبد العزيز يقول بلغني انه كان من آخر (٢) ما تكلم به رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قال قاتل الله اليهود والنصارى اتخذوا قبورا نبيا لهم مساجد لا يبقين دينان بارض العرب (قال وحدثنا) مالك عن ابن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجتمع دينان في جزيرة العرب قال مالك قال ابن شهاب ففحص عن ذلك عمر بن الخطاب رضى الله عنه حتى اتاه الثلج واليقين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا يجتمع دينان في جزيرة العرب فأجلى يهود خيبر قال مالك قد أجلى عمر بن الخطاب رضى الله عنه يهود نجران وفدك -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سليمان بن داود العتكي ثنا جرير عن قابوس بن أبي ظبيان عن أبيه عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكون قبلتان في بلد واحد (ورويانا) عن أبي كدينة عن قابوس بن أبي ظبيان باسناده لا يجتمع قبلتان في جزيرة العرب (قال الشيخ) رحمه الله وقد أجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود بني النضير ثم يهود المدينة (ورويانا) في حديث ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنه - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو السري محمد بن احمد بن حامد با لطاران ثنا احمد بن داود الحنظلي ثنا سويد ابن سعيد ثنا حفص بن ميسرة عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما ان يهود بني النضير وقرية حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بني النضير وأقر قرية - وذكر الحديث قال وأجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود المدينة كلهم بنى قينقاع وهم قوم عبد الله بن سلام وبني حارثة وكل يهودى كان بالمدينة وكان اليهود والنصارى ومن سواهم من الكفار لا يقرون فيها فوق ثلاثة أيام على عهد عمر ولا ادري أكان يفعل ذلك بهم ام لا - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر الخولاني قال قرئ على شعيب بن الليث أخبرك ابوك قال حدثني سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة رضى الله عنه انه قال بينا نحن جلوس في المسجد اذ خرج الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انطلقوا الى يهود فخرجنا معه حتى جئنا الى بيت المدراس فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فناداهم فقال يا معشر يهود أسلموا تسلموا قالوا قد بلغت يا ابا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك اريد أسلموا تسلموا قالوا قد بلغت يا ابا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك اريد ثم قالها الثالثة وقال اعلموا أن الارض لله ولرسوله وانى اريد أن اجليكم من هذه الارض فن وجد منكم شيئا من ماله فليبعه والا فاعلموا انما الارض لله ولرسوله - اخرج البخارى في الصحيح عن عبد الله بن يوسف و اخرج مسلم عن قتبية كلاهما عن الليث بن سعد -

باب ما جاء في تفسير ارض الحجاز و جزيرة العرب

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمود بن خالد ثنا عمر بن عبد الواحد قال قال سعيد بن عبد العزيز جزيرة العرب ما بين الوادى الى اقصى اليمن الى تخوم العراق الى البحر - (أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبا أبو الحسن الكارزى أنبا علي بن عبد العزيز (عن أبي عبيد ٣ -) عن أبي عبيدة قال جزيرة

(١) في النسخ سعيد والبواب سعد كما في تعجيل المنفعة - ح (٢) مد - كان آخر - (٣) من ف -

العرب ما بين حفرأبي موسى الى اقصى اليمن فى الطول واما العرض ما بين رمل يبرين الى منقطع السابوة - قال وقال الاصمى جزيرة العرب من اقصى عدن اى الى ريف العراق فى الطول واما العرض فن جدة و ما والاها من ساحل البحر الى اطراف الشام -

(أخبرنا) أبو الحسن بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا بشر بن موسى قال قال أبو عبد الرحمن يبنى المقرى جزيرة العرب من لدن القادسية الى لدن قعر عدن الى البحرين -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود قال قرى على الحارث بن مسكين وانا شاهد أخبرك اشهب بن عبد العزيز قال قال مالك . عمر رضى الله عنه أجلى اهل نجران ولم يجلوها من تيماء لأنها ليست من بلاد العرب فاما الوادى فانى أرى انما لا يحلى من فيها من اليهود انهم لم يروها من ارض العرب -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبى عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع قال قال الشافعى وان سأل من يؤخذ منه الجزية ان يعطيها ويجرى عليه الحكم على ان يسكن الحجاز لم يكن ذلك اه ، والحجاز مكة والمدينة واليمامة ومخاليقها كلها (قال الشافعى) ولم اعلم احدا أجلى من اهل الذمة من اليمن وقد كانت بها ذمة وليست اليمن بحجاز فلا يجلبهم احد من اليمن ولا بأس ان يصلحهم على مقامهم باليمن (قال الشيخ) قد جعلوا اليمن من ارض العرب والجللاء وقع على اهل نجران وذمة اهل الحجاز دون ذمة اهل اليمن لأنها ليست بحجاز لا لأنهم لم يروها من ارض العرب والجللاء فى الحديث تخصيص وفى حديث سمرة عن أبى عبيدة بن الجراح رضى الله عنه دليل او شبه دليل على موضع الخصوص والله اعلم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن احمد الاصبهانى ثنا الحسن بن الجهم ثنا الحسين بن الفرغ ثنا الواقدى حدثنى عبد الرحمن بن عبد العزيز عن الزهرى عن أبى سلمة عن أبى هريرة رضى الله عنه قال نرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيبر الى وادى القرى - فذكر الحديث فى فتح وادى القرى قال فاقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بوادى القرى اربعة ايام وقسم ما اصاب على اصحابه بوادى القرى وترك الارض والنخل بايدي يهود وعاملهم عليها فلما كان عمر ابن الخطاب رضى الله عنه اخرج يهود خيبر وفدك ولم يخرج اهل تيماء ووادى القرى لأنها داخلتان فى ارض الشام ونرى ان مادون وادى القرى الى المدينة حجاز وان ما وراء ذلك شام (قال الشيخ) هذا الكلام الاخير اطنه من قول الواقدى - (أخبرنا) أبو عبد الله قال سمعت ابا زكريا يحيى بن محمد العنبرى يقول سمعت احمد بن محمد بن صالح يعنى النيسابورى يقول سمعت على بن الحسين الرازى يقول سمعت عبد العزيز بن يحيى المدنى يقول سمعت مالك بن انس يقول جزيرة العرب المدينة ومكة واليمن فاما مصر فن بلاد المغرب ، والشام من بلاد الروم ، والعراق من بلاد فارس -

باب الذمى يمر بالحجاز مارا لا يقيم ببلد منها اكثر من ثلاث لياى

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أنبا أبو عمرو واسماعيل بن نجيد ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع عن اسلم وولى عمر بن الخطاب أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ضرب لليهود والنصارى والمجوس بالمدينة اقامة ثلاثة ايام (١) يتسوتون بها ويقضون حوائجهم ولا يقيم احد منهم فوق ثلاث لياى -

باب ما يؤخذ من الذمى اذا اتجر فى غير بلدة والحرى اذا

دخل بلاد الاسلام بأمان

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال ثنا يحيى بن الربيع المكي ثنا سفيان عن هشام عن أنس

(١) ف- ثلاث لياى -

ابن سيرين قال بعثني أنس بن مالك رضى الله عنه على العشور فقلت تبعثني على العشور من بين علمك (١) فقال ألا ترى ان أجعلك (٢) على ما جعلني عليه عمر بن الخطاب رضى الله عنه أمرني ان آخذ من المسلمين ربع العشور ومن اهل الذمة نصف العشور ومن لازمة له العشر -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون عن أنس بن سيرين قال ارسل الى أنس بن مالك رضى الله عنه فابطأت عليه ثم ارسل الى فأتيته فقال ان كنت لأرى لو اني أمرتك (٣) ان تعض على حجر كذا وكذا ابتغاء مرضاتي لفعلت، اخترت لك خير عمل فكرهته انى أكتب لك سنة عمر قلت فاكتب لى سنة عمر رضى الله عنه قال فكتب من المسلمين من كل اربعين درهما درهم، ومن اهل الذمة من كل عشرين درهما درهم، ومن لازمة له من كل عشرة دراهم درهم، قال قلت من لازمة له؟ قال الروم كانوا يقدمون الشام -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه ثنا أبو العباس احمد بن هارون الفقيه ثنا بشر بن موسى ثنا المقرئ ثنا أبو حنيفة عن الهيثم وكان صير فيا بالكوفة عن أنس بن سيرين اخي محمد بن سيرين قال جعل عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنس بن مالك على صدقة البصرة فقال لى أنس بن مالك أبعثك على ما بعثني عليه عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقلت لا أعلم ذلك حتى تكتب لى عهد عمر بن الخطاب الذى عهد اليك فكتب لى ان خذ من اموال المسلمين ربع العشور ومن اموال (اهل الذمة اذا اختلفوا للتجارة نصف العشور ومن اموال - ٤) اهل الحرب العشر -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضى وأبوزكريا بن أبي اسحاق المزكى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعى أنبأ مالك عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان يأخذ من النبط من الحنطة والزيت نصف العشر يد بذلك ان يكثر الحمل الى المدينة ويأخذ من القطنية العشر (قال وأنبأ) الشافعى أنبأ مالك عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد أنه قال كنت عاملا مع عبدالله بن عتبة على سوق المدينة فى زمان عمر بن الخطاب رضى الله عنه فكان يأخذ من النبط العشر -

(أخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبأ أبو بكر بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم أنبأ ابن بكير ثنا مالك انه سأل ابن شهاب على اى وجه أخذ عمر بن الخطاب رضى الله عنه من النبط العشر فقال كان ذلك يؤخذ منهم فى الجاهلية فالزمهم ذلك عمر بن الخطاب رضى الله عنه -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس الاصب ثنا الحسن بن ع-لى بن عقان ثنا يحيى بن آدم ثنا عبد الله بن المبارك عن معمر عن الزهرى عن السائب بن يزيد قال كنت اعاشر مع عبدالله بن عتبة زمان عمر بن الخطاب رضى الله عنه فكان يأخذ من اهل الذمة انصاف عشور اموالهم فيما تجروا فيه -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس ثنا الحسن بن يحيى ثنا قيس بن عاصم الاحول عن الحسن قال كتب أبو موسى الى عمر رضى الله عنها ان تجار المسلمين اذا دخلوا دار الحرب أخذوا (ه) منهم العشر قال فكتب اليه عمر خذ منهم اذا دخلوا الينا مثل ذلك العشر وخذوا من تجار اهل الذمة نصف العشر ومن المسلمين من ما تين خمسة وما زاد فن كل اربعين درهما درهما -

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن يحيى ثنا قيس بن الربيع عن مغلس عن مقاتل بن حيان عن أبي مجاز عن زياد بن حدير قال كتبت الى عمر فى اناس من اهل الحرب يدخلون ارضنا ارض الاسلام فيقيمون قال فكتب الى عمر رضى الله عنه ان اقاموا ستة اشهر فخذ منهم العشر وان اقاموا سنة فخذ منهم نصف العشر -

(١) كذا ولعله غلتهك - ح (٢) ف - ان اؤهلك (٣) ف - لارى انى لو أمرتك (٤) سقط من ف - (ه) كذا (وأخبرنا)

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا سفيان بن سعيد عن خالد بن عبدالله العيسى عن عبدالله بن معقل عن زياد بن حدير قال ما كنا نعشر مسلماً ولا معاهداً قال قلت فمن كنتم تعشرون؟ قال تجار أهل الحرب كما يعشروننا إذا أتيناهم -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا أحمد بن يونس ثنا أبو بكر بن عياش عن نصير عن عطاء بن السائب عن حرب بن عبيد الله عن أبيه عن أبي حمدة (١) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على المسلمين عشور إنما العشور على اليهود والنصارى - قال العباس هكذا قال أحمد بن يونس في هذه الرواية عن أبيه عن أبي حمدة (١) وذكرها البخاري في التاريخ دون ذكر أبيه وقد مضى سائر طريقه وذكرنا حديث عمر بن عبد العزيز في ذلك في كتاب الزكاة -

باب لا يؤخذ منهم ذلك في السنة الامرة واحدة الا ان يقع

الصلح على اكثر منها

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين عن زياد بن حدير قال كنت اعشر بني تغلب كلما اقبلوا وادبروا (فانطلق شيخ منهم الى عمر فقال ان زيادا يعشروننا كلما اقبلنا او ادبرنا - ٢) فقال تكفي ذلك ثم اتاه الشيخ بعد ذلك وعمر رضى الله عنه في جماعة فقال يا امير المؤمنين انا الشيخ النصراني فقال عمر رضى الله عنه وانا الشيخ الحنيف قد كفيت قال وكتب الى ان لا تعشروهم في السنة الامرة - (وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو عمرو بن نجيح ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن رزيق ابن حيان ان عمر بن عبد العزيز كتب اليه ومن مر بك من أهل الذمة فخذ (مما يدرون من التجارات - ٢) من اموالهم من كل عشرين ديناراً ديناراً فما نقص فبحساب ذلك حتى يبلغ عشرة دنانير فان نقصت ثلث ديناراً فدعها ولا تأخذ منها شيئاً واكتب لهم بما تأخذ منهم كتاباً الى مثله من الحول -

باب السنة ان لا يقتل الرسل

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار الطاطري ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال لحدثني سعد بن طارق عن سلمة بن نعيم بن مسعود عن أبيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين جاءه رسولاً مسيلاً الكذاب يكتبه ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لها وانما تقولان مثلها يقول فقالا نعم فقال أما والله لولا ان الرسل لا تقتل لضربت اعناقكما -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن كثير أنبا سفيان عن أبي اسحاق عن حارثة بن مضرب انه اتى عبدالله بن مسعود رضى الله عنه فقال ما بيني وبين احد من العرب حنة وانى مررت بمسجد لبني حنيفة فاذا هم يؤمنون بمسيلاً فارسل اليهم عبدالله بنحى بهم فاستتابهم غير ابن النواحة قال له سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لولا انك رسول لضربت عنقك فانت اليوم لست برسول فأمر قرظة بن كعب فضرب عنقه في السوق ثم قال من اراد أن ينظر الى ابن النواحة قتيلاً بالسوق -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا محمد بن يحيى ثنا أبو عاصم عن سفيان عن عاصم عن أبي وائل عن عبدالله رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لابن النواحة لولا انك رسول لقتلتك -

(١) ف - عن أبي جده (٢) من ف -

(أخبرنا) أبو طاهر أنبا أبو بكر ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا المسعودي عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله رضي الله عنه قال مضت السنة ان لا تقتل الرسل -

باب الحربي اذا الجأ الى الحرم وكذلك من وجب عليه الحد

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى قال قلت لمالك بن أنس حدثك ابن شهاب عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه مغفر فلما نزع جاءه رجل فقال ابن خطل متعلق باستار الكعبة فقال أقتلوه؟ قال نعم - رواه مسلم عن يحيى بن يحيى - ورواه البخاري عن عبد الله بن يوسف عن مالك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو احمد محمد بن اسحاق العدل الصفار ثنا احمد بن محمد بن نصر ثنا عمرو بن طلحة القناد ثنا اسباط بن نصر عن السدي عن مصعب بن سعد عن ابيه قال لما كان يوم فتح مكة امن رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس الا اربعة نفر وامرأتين وقال اقتلوهم وان وجدتموهم متعلقين باستار الكعبة عكرمة بن أبي جهل، وعبد الله بن خطل، ومقيس بن صيابة، وعبد الله بن سعد بن أبي سرح -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابراهيم بن حماد ثنا علي بن حرب بن محمد ثنا زيد بن الحباب ثنا عمر بن عثمان بن عبد الرحمن بن سعيد المخزومي حدثني أبي عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم فتح مكة اربعة لا اؤمنهم في حل ولا في حرم الحويرث بن معبد، ومقيس، وهلال بن خطل، وعبد الله بن أبي سرح، فاما الحويرث فقتله علي رضي الله عنه، واما مقيس فقتله ابن عم له الحاء، واما هلال بن خطل فقتله الزبير رضي الله عنه، واما عبد الله بن أبي سرح فاستا من له عثمان بن عفان رضي الله عنه وكان اخاه من الرضاة، وقينتين كانتا لمقيس تغنيان بهجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم قتلت ابائهما وافاتت الاخرى واسلمت -

(أخبرنا) أبو عمرو و محمد بن عبد الله، ثنا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث بن سعد عن سعيد المقبري عن أبي شريح العدوي انه قال لعمر بن سعد وهو يبعث البعوث الى مكة ائذن لي ايها الامير احديثك قولاً قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم الغد من يوم الفتح سمعته اذناي ووعاه قلبي وابصرته عيناي حين تكلم به، حمد الله واثنى عليه ثم قال ان مكة حرمها الله ولم يجرمها الناس فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك فيها دماً ولا يعضد بها شجرة وان (١) احد ترخص لقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا ان الله قد اذن لرسوله ولم يأذن لكم وانما اذن لي ساعة من نهار وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس وايبلغ الشاهد الغائب - فقيل لابي شريح ما قال لك عمرو فقال قال عمرو وانا اعلم بذلك منك يا ابا شريح ان الحرم لا يعيدعا صيا ولا فارا بدم ولا فارا بخربة - رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد -

(١) ف - فان -

قال (باب الحربي اذا الجأ الى الحرم وكذا)

من وجب عليه الحد

- قلت - مراده انه يقام عليه الحد في الحرم ثم استدل على ذلك بقوله عليه السلام (اقتلوه يعني ابن خطل وبتأمينه عليه السلام الناس الا اربعة) ثم ذكر قوله عليه السلام في حديث أبي شريح (فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يسفك بهاد ما ولا يعضد بها شجرة فان احد ترخص بقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا ان الله اذن لرسوله) (أخبرنا)

(٥٣)

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أن الربيع قال قال الشافعي رضي الله عنه إنما معنى ذلك والله أعلم أنها لم يحل أن ينصب عليها الحرب حتى تكون كغيرها فقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم عند ما قتل عاصم بن ثابت وخبيب بقتل أبي سفيان في دار بمكة غيلة أن قد وعليه - وهذا في الوقت الذي كانت فيه محرمة فدل على أنها لا تمنع احدا من شيء وجب عليه وأنها إنما تمنع من أن ينصب عليها الحرب كما ينصب على غيرها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا محمد بن أحمد بن بطة الأصهباني ثنا الحسن بن الجهم ثنا الحسين بن الفرج ثنا الواقدى حدثني إبراهيم بن جعفر عن أبيه (قال الواقدى وحدثنا) عبد الله بن أبي عبيدة عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري (ح قال وحدثنا) عبد الله بن جعفر عن عبد الواحد بن أبي عون وزاد بعضهم على بعض فذكر قصة في بعث أبي سفيان من يقتل محمدا صلى الله عليه وسلم غيلة وإن الله تعالى أطلع عليه نبيه وأسلم الرجل قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر بن أمية الضمري وسلمة بن أسلم بن حريش أخرجنا حتى تأتيا أبا سفيان بن حرب فإن أصبتما منه غرة فاقتلاه ثم ذكر قصة في رؤية معاوية عمرا وأخباره أباه بذلك وإن عمرو بن أمية وسلمة بن أسلم أسندا في الجبل وتغيبا في غار ثم إن عمرو بن أمية خرج فقتل عبيد الله بن مالك ابن أخي طلحة بن عبيد الله وجاء إلى خبيب بن عدى وهو مصلوب فأنزله وأهال عليه التراب ثم ذكر وجوعهما منفردين إلى المدينة -

الحديث ثم حكى عن الشافعي أنه قال (إنما معنى ذلك والله أعلم أنها لم يحل أن ينصب عليها الحرب حتى تكون كغيرها فقد أمر النبي عليه السلام عند ما قتل عاصم بن ثابت وخبيب بقتل أبي سفيان في داره بمكة غيلة أن قدر عليه وهذا في الوقت الذي كانت فيه محرمة فدل أنها لا تمنع احدا من شيء وجب عليه وأنها إنما تمنع من أن ينصب عليها الحرب كما ينصب على غيرها) ثم ذكر البيهقي بعثه صلى الله عليه وسلم إلى أبي سفيان من يقتله وفي آخره (إن عمرو بن أمية جاء إلى خبيب وهو مصلوب فأنزله وأهال عليه التراب) - قلت - ذكر شارح العمدة في حديث ابن خطل أن أبا حنيفة عليه السلام لقتله قد تمسك به في اباحة قتل المرتضى إلى الحرم ويحجبه عنه بانه محمول على الخصوصية التي دل عليها قوله صلى الله عليه وسلم ولم تحل قبلي ولا تحل لاحد بعدي وإنما احلت لي ساعة من نهار - وقال في شرح حديث أبي شريح قوله عليه السلام فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بيهادما - يؤخذ منه امران - احدهما - تحريم القتال لاهل مكة وهو الذي يدل عليه سياق الحديث ونفذه وقد قال بذلك بعض الفقهاء وفي التلخيص في اول كتاب النكاح في ذكر الخصائص لا يجوز القتال بمكة حتى لو تحصن جماعة من الكفار فيها لم يجوز لنا قتالهم فيها وحكي الما وردى ايضا ان من خصائص الحرم ان لا يحارب اهله ان بنوا على اهل العدل فقد قال بعض الفقهاء يحرم قتالهم بل يضيق عليهم حتى يرجعوا إلى الطاعة ويدخلوا في احكام اهل العدل وقد قيل أن الشافعي اجاب عن الاحاديث بأن معناها تحريم نصب القتال عليهم وقاتلهم بما يعم كالمجنين وغيره اذا لم يمكن اصلاح الحال بدون ذلك بخلاف ما اذا تحصن الكفار في بلد آخر فانه يجوز قتالهم على كل وجه وبكل شيء واقول هذا التأويل على خلاف الظاهر القوي الذي دل عليه العموم في النكرة في سياق النفي في قوله فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بيهادما وايضا فان النبي صلى الله عليه وسلم بين خصوصيته باحلالها ساعة من نهار وقال فان احد ترخص بقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا ان الله أذن لرسوله ولم يأذن لكم - فان هذا اللفظ يفيد أن الماذون لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيه لم يؤذن فيه لغيره والذي أذن للرسول فيه إنما هو مطلق القتال ولم يكن قتال النبي صلى الله عليه وسلم لاهل مكة بمجنين وغيره بما يعم كما حمل عليه الحديث في هذا التأويل وايضا فان الحديث وسياقه يدل على ان هذا التحريم لاظهار حرمة المنفعة (١) بتحريم مطلق القتال فيها وسفك الدم وذلك لا يختص بما يستأصل وايضا فتخصيص الحديث بما يستأصل ليس لتادليل على تعيينه لأن يحل عليه الحديث فلوا أن قائلا ابدى معنى آخر خص به الحديث لم يكن هذا أولى منه - الثاني

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو ثنا محمد بن عبد الله بن يزيد ثنا اسحاق الأزرق ثنا زكريا عن الشعبي عن الحارث بن مالك بن برصاء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة لا تغزى بعدها إلى يوم القيامة -

(أخبرنا) عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس رضى الله عنهما قال من قتل أو سرق في الحل ثم دخل في الحرم فإنه لا يجالس ولا يكلم ولا يؤذى ويناشد (حتى يخرج فاذا خرج اقيم عليه-١) ما أصاب، فإن قتل أو سرق في الحل ثم ادخل الحرم فأرادوا أن يقيموا عليه ما أصاب أخرجوه من الحرم إلى الحل، وإن قتل أو سرق في الحرم اقيم عليه في الحرم (قال الشيخ رحمه الله) وهذا من رأى (٢) ابن عباس رضى الله عنهما وقد تركناه بالظواهر التي وردت في إقامة الحدود دون تخصيص الحرم بتركها فيه من صاحب الشريعة والله اعلم -

(١) من ف - (٢) ف - هذا رأى من -

يستدل به أبو حنيفة رحمه الله في أن الملتجئ إلى الحرم لا يقتل به لقوله عليه السلام لا يحل لامرئ أن يسفك بها دما - وهذا عام يدخل فيه صورة النزاع انتهى كلامه وقد ذكر البيهقي أيضا خصوصيته عليه السلام بالقتل فيه فقال في الخصائص في كتاب النكاح باب دخوله الحرم بغير إحرام والقتل فيه) ثم ذكر حديث ابن خطل وحديث أبي شريح والسند الذي نرجح به البيهقي بعثه عليه السلام لأبي سفيان سند ضعيف وعلى تقدير صحته ليس فيه أن ذلك كان عند مقتل عاصم وخبيب كما ذكر الشافعي وليس فيه أيضا أنه أمر بقتله في داره بمكة كما ذكر الشافعي أيضا بل لفظه فان أصبتا منه غرة فاقلاه - وفي مغازي محمد بن سعد ثم سرية كرز بن جابر إلى العرينيين في شوال سنة ست من مهاجرة رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم سرية عمرو بن أمية الضمري وسلمة بن أسلم إلى أبي سفيان بن حرب بمكة إلى آخره ولفظه أيضا ان أصبتا منه غرة فاقلاه - ومقتل عاصم وخبيب كان في الثالثة فبينه وبين البعثة إلى أبي سفيان من البعد ما ترى ولم يذكر ابن سعد أن عمرا أنزل خبيبا وأهال عليه التراب كما في رواية البيهقي وكيف يترك هذه المدة الطويلة مصلوبا هذا بعيد جدا وذكر الطحاوي في كتابه الكبير في اختلاف العلماء قول الشافعي أمر عليه السلام عند ما قتل عاصم وخبيب بقتل أبي سفيان إلى آخره ثم قال الطحاوي هذا الذي حكاه لم نجد له أصلا ولا ندرى عمن أخذه - ثم ذكر البيهقي في آخر هذه الباب أثر ابن عباس إلى آخره ثم قال (وهذا رأى منه تركناه بالظواهر التي وردت في إقامة الحدود دون تخصيص الحرم) إلى آخره - قلت ذكر الطحاوي في كتابه المشكل حديث عبد الله بن عمرو كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فزلوا بقبر أبي رغال فقال كان امرءا من ثمود وكان منزله بالحرم فلما أهلك الله عز وجل قومه بما أهلكهم به منعه لمكانه من الحرم وأنه نخرج حتى إذا بلغ ههنا أصابته النقمة بهذا المكان - الحديث ثم قال وإذا كان الحرم يمنع في الجاهلية من العقوبات التي معها اتلاف الأَنْفَس كان في الإسلام من مثل ذلك أمنع وشد ذلك ما روى عن ابن عباس - فذكر الأثر المذكور ثم قال وما روى عن ابن عمر أنه قال لو وجدت قاتل عمر في الحرم ما هجته - ثم قال ولانعلم لأحد من الصحابة خلافا لها وقوله تعالى ومن دخله كان آمنا - يوجب ذلك والقرآن نزل بلغتهم وهم العالمون بما خوطبوا به انتهى كلامه وروى عبد الرزاق في مصنفه عن ابن جريج سمعت ابن أبي حسين يحدث عن عكرمة بن خالد قال قال عمر لو وجدت فيه قاتل الخطاب مأمسته حتى يخرج منه - ورجال هذا السند على شرط الصحيح وفي اتصاله نظر وابن أبي حسين اسمه عبد الله بن عبد الرحمن وذكر ابن حزم هـ - هذا القول عن جماعة ثم قال فهؤلاء عمرو وابنه عبد الله وابن عباس وأبو شريح ولا يخالف لهم من الصحابة ومن التابعين عطاء وعبيد بن عمير ومجاهد وسعيد بن جبيرة والزهرى ويخبر بذلك عن عائلته وهم التابعون من أهل المدينة ويخبر أن السنة مضت بذلك وقوله تعالى ومن دخله كان آمنا - ليس بخبر لأن الكفرة قتلوا فيه فتعين أنه أمر انتهى باب

باب ما جاء في هدايا المشركين للإمام

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو سهل أحمد بن محمد بن زياد القطن ثنا يحيى بن جعفر ثنا عبد الوهاب أنبا سعيد عن قتادة عن أنس رضي الله عنه أن اكيدردومة أهدى إلى النبي صلى الله عليه وسلم جبة فلبسها - وذكر الحديث - أخرجه البخاري في الصحيح فقال وقال سعيد عن قتادة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق أنبا علي بن عبد العزيز ثنا عارم ثنا معتمر (ح وأنبا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا محمد بن نصر المروزي ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا المعتمر بن سليمان ثنا أبي عن أبي عثمان قال حدث عن عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثين ومائة فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل مع أحد منكم طعام؟ فإذا مع رجل صاع من طعام أو نحوه ففجئ ثم جاء رجل مشرك مشعان طويل بغنم يسوقها قال أبيع أو عطية أو قل أم هبة؟ فقال بل ببيع قال فاشترى منها شاة فصنعت فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بسواد البطن أن يشوى وإيم الله ما من الثلاثين والمائة الا قد حزله رسول الله صلى الله عليه وسلم حزة من سواد بطنها ان كان شادرا اعطاه وان كان غائبا خبأه قال وجعل منها قصعتين قل فأكلنا اجمعون وشبعنا ونضل في القصعتين لحمنا على البعير او كما قال - رواه البخاري في الصحيح عن عارم ورواه مسلم عن عبيد الله بن معاذ -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسن أحمد بن محمد العنزي املاء ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا سهل بن بكر ثنا وهيب عن عمرو بن يحيى الانصاري عن العباس الساعدي عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه قال سافرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى تبوك - فذكر الحديث قال فيه واهدى ملك الابل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بغلة بيضاء فكساه النبي صلى الله عليه وسلم بردة وكتب له بجرهم - وذكر الحديث - رواه البخاري في الصحيح عن سهل بن بكر وأخرجه مسلم من وجه آخر عن وهيب -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أبو توبة الربيع بن نافع ثنا معاوية بن سلام عن زيد أنه سمع الامام قال حدثني عبد الله الهوزني قال لقيت بلال مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا بلال حدثني كيف كانت نفقة رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث قال فيه فاذا اسان يسعى يدعو يا بلال أجب رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقت حتى أتته فاذا اربع ركائب مناخات عليهن اجمالهن فاستأذنت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أبشر فقد جاءك الله بقضائك ثم قال ألم ترالى الركائب المناخات الاربع؟ فقلت بلى فقال ان لك رقابهن وما عليهن فان عليهن كسوة وطعاما اهداهن الى عظيم فدك فاقبضهن واقض دينك ففعلت -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا يزيد بن هارون أنبا اسرائيل عن ثوير بن أبي فاخنة عن ابيه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال اهدى كسرى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبل منه واهدى قيصرا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبل منه واهدت له الملوك فقبل منهم (قال الشافعي رحمه الله) في القديم قد اهدى اوسفيان بن حرب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ادما فقبل منه واهدى اليه صاحب الاسكندرية مارية ام ابراهيم فقبلها، وغيرها قد اهدى اليه ولم يجعل ذلك بين المسلمين -

كلامه وتبين بهذا ان الذي ذهب اليه هؤلاء هو الواثق لظواهر الكتاب والسنة وآراء الصحابة نفاود لالة وكيف يترك هذا كله بيعته عليه السلام الى ابي سفيان وهي واقعة عين محتملة للتأويل وبما قد قام الدليل على انه كان خاصا بالنبي عليه السلام -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر بن أحمد ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا عمران بن قتادة عن يزيد بن عبد الله عن عياض بن حمار رضي الله عنه قال أهديت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ناقة أو هدية فقال أسلمت؟ قلت لا قال اني نهيت عن زيد المشركين -

(وأخبرنا) أبو بكر ثنا عبد الله ثنا يونس ثنا أبو داود ثنا حماد بن زيد ثنا أبو التياح ثنا الحسن بن عياض بن حمار رضي الله عنه قال أهديت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم هدية أو قال ناقة فقال لي أسلمت؟ قلت لا فابى ان يقبلها وقال انا لا تقبل زيد المشركين - قلت للحسن ما زيد المشركين؟ قال ردهم - قال الشيخ يحتمل رده هديته التحريم ويحتمل التنزيه وقد يفيظه برده هديته فيحمله ذلك على الاسلام - والخبار في قبول هداياهم اصح واكثر وباللغة التوفيق -

باب نصارى العرب تضعف عليهم الصدقة

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو الصيرفي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو بكر بن عياض عن أبي اسحاق الشيباني عن السفاح عن داود بن كردوس قال صالح عمر بن الخطاب رضي الله عنه بنى تغلب على ان يضاعف عليهم الصدقة ولا يمتنعوا احدا منهم ان يسلم وان لا يغمسوا اولادهم -

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو معاوية عن أبي اسحاق الشيباني عن السفاح عن داود بن كردوس عن عمر رضي الله عنه انه صالح بني تغلب على ان لا يصبغوا في دينهم صبيا وعلى ان عليهم الصدقة مضاعفة وعلى ان لا يكرهوا على دين غير دينهم فكان داود يقول ما لبني تغلب ذمة قد صبغوا -

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا عبد السلام بن حرب عن أبي اسحاق عن السفاح عن داود بن كردوس عن عبادة بن النعمان التغلبي انه قال لعمر بن الخطاب رضي الله عنه يا امير المؤمنين ان بني تغلب من قد علمت شوكتهم وانهم بازاء العدو فان ظاهروا عليك العدو اشتدت مؤنتهم فان رأيت ان تعطيمهم شيئا قال فافعل قال فصالحهم على ان لا يغمسوا احدا من اولادهم في النصرانية وتضاعف عليهم الصدقة قال وكان عبادة يقول قد فعلوا ولا عهد لهم -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس أنبأ الربيع قال قال الشافعي عقيب هذا الحديث وهكذا حفظ اهل المغازي وساقوه احسن من هذا السياق فقالوا رامهم على الجزية فقالوا نحن عرب لانؤدى ما يؤدى العجم ولكن خذنا كما ياخذ بعضكم من بعض يعنون الصدقة فقال عمر رضي الله عنه لا؛ هذا فرض على المسلمين فقالوا فزدنا شئت بهذا الاسم لابسهم الجزية ففعل فراضى هو وهم على ان تضعف عليهم الصدقة -

باب ما جاء في ذبائح نصارى بني تغلب

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ ابراهيم بن محمد عن عبد الله بن دينار عن سعد الجاري او عبد الله بن سعد مولى عمر بن الخطاب عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال ما نصارى العرب باهلي كتاب وما يحل لنا ذبائحهم وما انا بتاركمم حتى يسلموا او اضرب اعناقهم (قال الشافعي) وانما تركنا ان نجبرهم على الإسلام او نضرب اعناقهم لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من نصارى العرب وان عمرو وثمان وعلياً رضي الله عنهم قد اقرروهم وان كان عمر قد قال هذا لذلك لا يحل لنا نكاح نسايتهم لأن الله جل ثناؤه انما احل لنا

(باب ذبائح نصارى بني تغلب)

قال

من

(٥٤)

من اهل الكتاب الذي عليهم نزل -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن (١) محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر السهمي أنبا هشام عن محمد بن سيرين عن عبيدة قال سألت عليا رضي الله عنه عن ذبائح نصارى بنى تغلب فقال لانا كلوه فانهم لم يتعلقوا من دينهم بشيء الا بشرب الخمر -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو أنبا أبو عبد الله الصغار ثنا احمد بن مهران (الاصبهاني ثنا أبو نعيم ثنا شريك عن ابراهيم ابن المهاجر البجلي عن زياد بن حدير الاسدي - ٢) قال قال علي رضي الله عنه لئن بقيت لنصارى بنى تغلب لأقتلن المقاتلة ولأسين الذرية فاني كتبت الكتاب بين النبي صلى الله عليه وسلم وبينهم على ان لا ينصروا أبناءهم -

(أخبرنا) أبو سعد المائني أنبا أبو احمد بن عدى الحافظ (٣) أنبا اسمعيل بن موسى الحاسب ثنا جبارة حدثني عبد الحميد بن بهرام حدثني شهر بن حوشب حدثني ابن عباس رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذبيحة نصارى العرب - هذا اسناد ضعيف وقد روى عن ابن عباس رضي الله عنهما بخلافه -

(أخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ثور بن زيد الديلي عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما انه سئل عن ذبائح نصارى العرب فقال لا بأس بها ولا تشذها الآية (ومن يتولهم منهم فانه منهم) - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن باويه ثنا احمد بن علي الجزار ثنا خالد بن خداس ثنا عبد الله بن وهب أخبرني مالك عن ثور بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما - فذكره بمثاه -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي قال والذي يروى من حديث ابن عباس في احلال ذبائحهم انما هو من حديث عكرمة اخبرني ابن الدراوردي وابن أبي يحيى عن ثور الديلي عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه سئل عن ذبائح نصارى العرب فقال قولوا حكياء هو احلالها وتلا (ومن يتولهم منهم فانه منهم) ولكن صاحبنا سكت عن اسم عكرمة، وثور لم يلق ابن عباس (قال الشيخ رحمه الله) يعني بصاحبنا مالك بن انس لم يذكر عكرمة في اكثر الروايات عنه وكأنه كان لا يرى ان يحتج به وثور الديلي انما رواه عنه عن ابن عباس فلا ينبغي ان يحتج به والله اعلم - كذا قال ابن عباس فيما روى عنه عكرمة ونحن انما رغبتا عنه لقول عمر

(١) ف - أبو العباس (٢) من ف (٣) ف - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو أنبا أبو عبد الله الحافظ - كذا - ح -

ذكريا حتما من رواية مالك عن ثور عن ابن عباس ثم من روايته عن ثور عن عكرمة عن ابن عباس ثم قال قال الشافعي (سكت صاحبنا عن ذكر عكرمة) قال البيهقي (يعني مالك لم يذكر عكرمة في اكثر الروايات عنه وكأنه لا يرى ان يحتج به وثور انما رواه عنه فلا ينبغي ان يحتج به) - قلت - ذكر صاحب الاستذكار أن الزهري واكثر العلماء ذهبوا الى اباحتها وقال في التمهيد زعموا أن مالك اسقط عنه ذكر عكرمة لأنه كره ان يكون في كتابه لكلام ابن المسيب وغيره فيه ولا ادري صحة هذا لأن مالك ذكره في الحج وصرح به ومال الى روايته عن ابن عباس وترك رواية عطاء في تلك المسئلة وعطاء اجل التابعين في المناسك والثقة والامانة وعكرمة من اجلة العلماء لا يقدح فيه كلام من تكلم فيه لأنه لا حاجة معه وقال الشافعي في بعض كتبه نحن نتقى حديثه وقد روى عن ابن أبي يحيى والقاسم العمري واسحق بن أبي فروة وهم ضعفاء متركون وهؤلاء اولى ان يتقى حديثهم - وذكر ابن حبان عكرمة في الثقات وقال من زعم اننا كنا نتقى حديثه فلم ينصف اذ لم يتق الرواية عن ابن أبي يحيى وذويه انتهى كلامه - وقد ذكرنا فيما مضى في باب من صلى وفي ثوبه اذى عن ابن معين انه قال اذ رأيت الرجل يقع في عكرمة وحماد بن سلمة فاتمه في الاسلام وقال أبو عبد الله المروزي اجمع عامة اهل العلم على الاحتجاج بحديث عكرمة واتفق على ذلك رؤساء اهل العلم بالحديث من اهل عصرنا منهم احمد وابن راهويه وابن معين وسألت ابن راهويه عن الاحتجاج بحديثه فتعجب من سؤالي وقال عكرمة عندنا امام الدنيا -

وعلى رضى الله عنهما -

باب ماجاء في تعشير اموال بنى تغلب اذا اختلفوا بالتجارة

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس هو الأصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا شريك عن ابراهيم ابن مهاجر عن زياد بن حدير قال بعثنى عمر رضى الله عنه الى نصارى بنى تغلب وأمرنى ان آخذ منهم نصف عشر اموالهم ونهاني ان اعشر مسلما او ذاذمة يؤدى الخراج قال يعنى فيما اظن بقوله مسلما يقول من اسلم منهم لأنه انما ارسل الى نصارى بنى تغلب وقوله او ذاذمة يؤدى الخراج يقول ان اهل الذمة لا يعرض لهم في مواشيمهم ولا في عشر زروعهم وثمارهم الا بنى تغلب لأنهم صولحو ا على ذلك (قال الشيخ) ويحتمل انه لم يكن في صلح اولئك الذين كانوا في ولايته من اهل الذمة تعشير اموالهم التي يتجرون بها -

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن (ثنا يحيى - ١) ثنا أبو بكر عن أبي اسحاق الشيباني عن جامع بن شداد عن زياد بن حدير قال كتب الى عمر أن لا تعشر بنى تغلب في السنة الامرة -

باب الامهات فتى على النظر للمسلمين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر احمد بن جعفر القطيبي ثنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الرزاق عن معمر قال الزهري أخبرني عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم يصدق حديث كل واحد منهما صاحبه قال اخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية في بضع عشرة مائة من أصحابه حتى اذا كانوا بذي الحليفة قلد رسول الله صلى الله عليه وسلم الهدى واشعره واحرم بالعمرة وبعث بين يديه عينا له من خزاعة يخبره عن قريش وسار رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان بوادى الاشطاط (٢) قريب من عسفان اتاه عينه الخزاعي فقال أنى تركت كعب بن لؤى وعامر بن لؤى قد جمعوا لك (الاحابش قال احمد بن حنبل وقال يحيى بن سعيد عن ابن المبارك قد جمعوا لك - ٣) الاحابيش وجمعوا لك جموعا وهم مقاتلون وصادوك عن البيت فقال النبي صلى الله عليه وسلم أشيروا على أترون ان نميل الى ذراري هؤلاء الذين اعانواهم فنصيبهم فان قعدوا قعدوا وموتورين محزونين وان نجوا (٤) تكن عنقا قطعها الله (٥) اوترون ان تؤم البيت فمن صدنا عنه قاتلناه فقال أبو بكر رضى الله عنه ورسوله اعلم يا نبي الله انما جئنا معتمرين ولم نجئ نقاتل احدا ولكن من حال بيننا وبين البيت قاتلناه فقال النبي صلى الله عليه وسلم فروحوا اذا - قال الزهري وكان أبو هريرة يقول ما رأيت احدا قط كان اكثر مشورة لاصحابه من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الزهري في حديث المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم فراحوا حتى اذا كان (٦) ببعض الطريق قال النبي صلى الله عليه وسلم ان خالد بن الوليد بالغميم في خيل لقريش طليعة فخذوا ذات اليمين فوالله ما شعرهم خالد حتى اذا هو بغبرة (٧) الجيش فانطلق ير كض نذيرا لقريش وسار رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان بالثنية التي يهبط عليهم منها بركت به راحلته (٨) فقال الناس حل حل فالحل فقاوا خلأت القصواء خلأت القصواء فقال النبي صلى الله عليه وسلم

(١) سقط من ف - والاثربايت في كتاب الخراج ليحيى بسنده كما هنا - ح (٢) في ف - حتى اذا كان... الاشطاط وفي مسند احمد ج ٤ صفحة ٣٢٨ بقدير الاشطاط وكذا في صحيح البخارى وفي نسخة منه الاشطاط - ح (٣) من ف وليست في المسند وفيه الاحابش - (٤) ف وان تجو - كذا في المسند موتورين محزونين وان نجوا او قال يحيى بن سعيد عن ابن المبارك محزونين وان يحنون كذا - ح (٥) وهكذا في مسند احمد ووقع في صحيح البخارى فان يا تونا كان الله قد قطع عينا من المشركين - ح (٦) في المسند كانوا - ح (٧) في المسند - بقرة (٨) زاد في المسند وقال يحيى بن سعيد عن ابن المبارك بركت بهارا حلتها -

ماخلت القصواء وما ذاك لها بخلق ولكن حبسها حابس الفيل ثم قال والذي نفسي بيده لا يسألوني خطة يعظمون فيها حرمت الله الا اعطيتم اياها ثم زجرها فوثبت به قال فعزل عنها حتى نزل باقصى الحديدية على ثمد قليل الماء انما يتبرضه الناس تبرضا فلم يلبث الناس ان زحوه فشكى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم العطش فانزع سهما من كذنته ثم أمرهم ان يجعلوه فيه قال فوالله ما زال يجيش لهم بالرى حتى صدروا عنه قال فبيناهم كذلك اذ جاء بديل بن ورقاء الخزاعي في نفر من قومه وكانوا عيبة نصح رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل تهامة فقال انى تركت كعب بن لؤى وعامر بن لؤى (قال احمد حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن المبارك وقال انى تركت كعب بن لؤى وعامر بن لؤى - ١) نزوا اعداد مياه الحديدية معهم العوذ المطافيل وهم مقاتلون وصادوك عن البيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا لم نجىء لقتال احد لكنا جئنا معتمرين وان قريشا قد نهكتهم الحرب وأضرت بهم فان شاؤا ماددتهم مدة ويخولوا بينى وبين الناس فان اظهر فان شاؤا ان يدخلوا فيما دخل فيه الناس فعاولوا والاقدم جوا وان ابوا (٢) فوالذي نفسي بيده لأقاتلنهم على أمرى هذا حتى تنفرد سائقتى او يفتذن الله أمره (٣) قال بديل سأبلغهم ما تقول فانطق حتى أتى قريشا فقال انا قد جئناكم من عند هذا الرجل وسمعناه يقول قولاً فان شئتم نعرضه عليكم فقال سفهاؤهم لاحاجة لنا فى ان تحدثنا عنه بشيء. وقال ذوو الرأى منهم هات ما سمعته يقول قال سمعته (٤) يقول كذا وكذا فحدثهم بما قال النبي صلى الله عليه وسلم فقام عروة بن مسعود الثقفى فقال اى قوم أستم بالولد؟ قالوا بلى قال اولست بالوالد (٥) قالوا بلى قال فهل تهمونى؟ قالوا لا قال أستم تلمون انى استغفرت اهل عكاظ فلما جمحوا (٦) على جئتكم باهلى ووندى ومن اطاعنى قالوا بلى قال فان هذا قد عرض عليكم خطا رشداً فاقبلوه ما ودعوتى آتة فقالوا انته فأتاه فاجل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم لم فقال له نحواً من قوله لبديل فقال عروة عند ذلك اى عهد أرايت ان استأصحت قومك هل سمعت بأحد من العرب اجتاح اصله قبلك وان تكن الاخرى فوالله انى لأرى وجوها وأرى اوباشا (٧) من الناس خلقاء ان يفردوا ويدعوك فقال له أبو بكر رضى الله عنه اصص بظلال اللات أنحن فمر عنه وندعه فقال من ذا؟ فقال (٨) أبو بكر قبل أما والذي نفسي بيده لو لا يد كانت لك عندى لم اجرك بها لأجبتك وجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم فلما (٩) كلمه اخذ بلحيته والمغيرة بن شعبة قائم على رأس النبي صلى الله عليه وسلم ومعه السيف وعليه المغفر فكلماهوى عروة بيده الى الحية النبي صلى الله عليه وسلم ضرب يده بنعل السيف وقال أنخريك عن الحية رسول الله صلى الله عليه وسلم فرفع عروة يده فقال من هذا؟ قالوا المغيرة بن شعبة قال اى غدرأولست اسمى فى غدرتك. وكان المغيرة صحب قوما فى الجهلية فقتلهم وأخذواهم ثم جاء واسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما الا سلام فأقبل واما المال فاست منه فى شيء ثم ان عروة جعل يرقى النبي صلى الله عليه وسلم بعينه قال فوالله ما تنخم رسول الله صلى الله عليه وسلم نخامة الا وقعت فى كف رجل منهم فذلك بها وجهه وجلده واذا أمرهم ابتدروا امره واذا توضعوا كادوا يقتلون على وضوئه واذا تكلموا خفضوا (١٠) اصواتهم وما يحدون النظر اليه تعظيماً له فرجع الى اصحابه فقال اى قوم والله لقد وفدت على الملوك ووفدت على قيصرو كسرى والنجاشى والله ان رأيت ملكا قط يعظمه اصحابه ما يعظم اصحاب محمد محمد والله ان تنخم نخامة الا وقعت فى كف رجل منهم فذلك بها وجهه وجلده واذا أمرهم ابتدروا امره واذا توضعوا كادوا يقتلون على وضوئه واذا تكلموا خفضوا اصواتهم عنده وما يحدون النظر تعظيماً له وانه قد عرض عليكم خطة

(١) سقط من المسند (٢) فى المسند وان هم ابوا (٣) زاد فى المسند قال يحيى عن ابن المبارك حتى تنفرد قال فان شاء وا ماددناهم مدة - (٤) فى المسند قال قد سمعته (٥) كذا فى مد - وفى صحيح البخارى - ووقع فى ف وفى مسند احمد أستم بالوالد قالوا بلى قال اولست بالوالد - وادله الصواب فان ام عروة هى سبيعة بنت عبد شمس اخت امية كما فى الاصابة - ح (٦) فى المسند وصحيح البخارى باجوا (٧) كذا فى مد والمسند وفى ف - اوشابا (٨) فى المسند - قالوا (٩) فى المسند وكلمنا (١٠) كذا فى المسند وصحيح البخارى ووقع فى مد - حفظوا وفى ف - حفظوا -

رشد فاقبلوها فقال رجل من بني كنانة دعوني آتة قالوا آتته فلما اشرف على النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن فابعثوها له فبعثت له واستقبله القوم يلبون فلما رأى ذلك قال سبحان الله ما ينبغي لهؤلاء ان يصدوا عن البيت فلما رجع الى اصحابه قال رأيت البدن قد قلت وأشعرت فلم أر ان يصدوا عن البيت فقام رجل منهم يقال له مكرز بن حفص فقال دعوني آتة فقالوا آتته فلما اشرف عليهم قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا مكرز وهو رجل فاجر فجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم فيبيننا هو يكلمه صلى الله عليه وسلم اذ جاء سهيل بن عمرو قال معمر فاخبرني ايوب عن عكرمة انه لما جاء سهيل قال النبي صلى الله عليه وسلم قد سهل لكم امركم قل الزهري في حديثه بخاء سهيل بن عمرو فقال هات اكتب بيننا وبينكم كتابا فداك الكتاب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتب بسم الله الرحمن الرحيم فقال سهيل اما الرحمن فوالله ما ادري ما هو ولكن اكتب باسمك اللهم كما كنت تكتب فقال المسلمون لا نكتبها (١) الا بسم الله الرحمن الرحيم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اكتب باسمك اللهم ثم قال هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله فقال سهيل والله لو كنا نعلم انك رسول الله (٢) ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك ولكن اكتب محمد بن عبدالله (فقال النبي صلى الله عليه وسلم والله اني ارسول الله وان كذبتوني اكتب محمد بن عبدالله - ٣) قال الزهري وذلك لقواه لا يسألوني خطة يعظمون فيها حرمة الله الا اعطيتهم اياها فقال النبي صلى الله عليه وسلم على ان تحلوا بيننا وبين البيت فتطوف به فقال سهيل والله لا تتحدث العرب انا اخذنا ضغطة ولكن لك من العام المقبل فكتب فقال سهيل على ان لا يأتيك من اجل وان كان على دينك الارردته اياها فقال المسلمون سبحان الله كيف يرد الى المشركين وقد جاء مسلما فيبيننا هم كذلك اذ جاء أبو جندل بن سهيل بن عمرو ويرسف وقال يحيى عن ابن المبارك يرفف في قيوده وقد خرج من اسفل مكة حتى رمى بنفسه بين اظهر المسلمين فقال سهيل هذا يا محمد اول ما اقاضيك عليه ان ترده الى فقال النبي صلى الله عليه وسلم انا لم نقض الكتاب بعد قال فوالله اذا لاصالحك على شيء ابدا فقال النبي صلى الله عليه وسلم فاجزه لي قال ما انا بمجيزه قال بلى فافعل قال ما انا بفاعل قال مكرز بلى قد اجزناه لك فقال أبو جندل اي معاشر المسلمين ارد الى المشركين وقد جئت مسلما ألا ترون ما قد اتيت (٤) وكان قد عذب عذا باشد يدا في الله عز وجل فقال عمر رضى الله عنه فأنت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت ألسنت نبي الله؟ قال بلى - قلت ألسنا على الحق وعدونا على الباطل؟ قال بلى - قلت فلم تعطى الدنيا في ديننا اذا؟ قال اني رسول الله ولست اعصيه وهو ناصري قلت اوليس كنت تحدثنا انا سنأتى البيت فتطوف به؟ قال بلى فاخبرتك انك تأتية العام؟ قلت لا قال فانك آتية ومطوف به - قال فأنت ابابكر رضى الله عنه فقلت يا ابابكر أليس هذا نبي الله حقا؟ قال بلى قلت ألسنا على الحق وعدونا على الباطل؟ قال بلى قلت فلم تعطى الدنيا في ديننا اذا؟ قال أيها الرجل انه رسول الله ولن يعصى ربه وهو ناصره فاستمسك بعرزته حتى تموت فوالله انه لعلى الحق قلت اوليس كان يحدثنا انه سيأتى البيت ويطوف به (٥) قال بلى فأخبرك انك تأتية (٦) العام؟ قلت لا قال فانك آتية فتطوف (٧) به - قال الزهري قال عمر فعملت لذلك اعمالا قال فلما فرغ من قضية الكتاب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه قوموا فانحروا ثم احلقوا قال فوالله ما قام منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث مرات فلما لم يبق منهم احد قام فدخل على ام سلمة فذكرها بما اتى من الناس فقالت ام سلمة يا رسول الله أتحب ذلك انخرج ثم لا تكلم احدا منهم (كلمة حتى تنحردنك وتدعو حالقك فيحلقك فقام فخرج فلم يكلم احدا منهم - ٨) حتى فعل ذلك ونحر هديه ودعا حالقه (يعنى خلقه - ٩) فلما رأوا ذلك قاموا فنحروا وجعل بعضهم يحلق بعضا حتى كاد بعضهم يقتل بعضا نعم اثم جاءه نسوة مؤمنات فانزل الله عز وجل (يا ايها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات) حتى بلغ (بعض الكوافر) قال فطلق عمر يومئذ امرأتين كانتا له في الشرك فزوج

(١) في المسند والله ما نكتبها (٢) ف - وهامش مد - رسوله (٣) سقط من ف (٤) ف - انلت وفي المسند وصحيح

البخارى لقيت - (٥) في المسند انا سنأتى البيت وتطوف به (٦) في المسند انه ياتيه (٧) في المسند - وبتطوف -

احداها

احداها معاوية بن أبي سفيان والآخرى صفوان بن امية ثم رجع الى المدينة بخاهه أبو بصير رجل من قريش وهو مسلم وقال يحيى عن ابن المبارك فقدم عليه أبو بصير بن اسيد الثقفي مسلما مهاجرا فاستأجر الاخنس بن شريق رجلا كانرا من بني عامر بن لؤي ومولى معه وكتب معها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأله الوفاء قال فارتسلوا في طلبه رجلين فقالوا العهد الذي جعلت لما فيه فدفعه الى الرجلين فخرجا به حتى بلغا به ذا الحليفة فزلوا يأكلوا من تمر لهم فقال أبو بصير لأحد الرجلين والله اني لأرى سيفك يا فلان هذا جيدا فاستأه الآخر فقال اجل والله انه لجيد لقد جربت به ثم جربت قال أبو بصير أرني انظر اليه فامكنه منه فضربه به حتى ردد وفر الآخر حتى أتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد رأى هذا ذعرا فلما انتهى الى النبي صلى الله عليه وسلم قال قتل والله صاحي واني لمقتول بخاهه أبو بصير فقال يا نبي الله قد والله اوفى الله ذمتك قد رددتني اليهم ثم انجاني الله منهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ويل امه مسعر حرب لو كان له احد فلما سمع ذلك عرف انه سيرده اليهم فخرج حتى أتى سيف البحر قال وبنثلت أبو جندل بن سهيل فالتقى بابي بصير فاني لا يخرج من قريش رجل قد اسلم الا لحتى بأبي بصير حتى اجتمعت منهم عصابة قال فوالله ما يسمعون بهير نرجت لريش الى الشام الا اعترضوا لها فقتلواهم وأخذوا اموالهم فارسلت قريش الى النبي صلى الله عليه وسلم تناشده الله والرحم لارسل اليهم فمن أتاه فهو آمن فارسل النبي صلى الله عليه وسلم اليهم فانزل الله عز وجل (وهو الذي كذب ايديهم عنكم وايدىكم عنهم) حتى بلغ (حمية الجاهلية) وكانت حميتهم انهم لم يقرروا انه نبي الله ولم يقرروا بسم الله الرحمن الرحيم وحاولوا بينهم وبين البيت - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن محمد عن عبدالرزاق -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطن أنبا أبو بكر محمد بن عبدالله بن عتاب ثنا القاسم بن عبدالله بن المنيرة ثنا ابن ابي اويس أنبا اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة - فذكر معنى هذه الفصة زاد ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا عمر بن الخطاب رضي الله عنه ليرسله الى قريش وهو يبذلح فقال له عمر يا رسول الله لا ترسلني اليهم فاني أخوفهم على نفسي ولكن ارسل عثمان بن عفان فارسل (١) اليهم فلقى ابا بن سعيد بن العاص فاجاراه وحمله بين يديه على الفرس حتى جاء قريشا فكلهم بالذي أمره به رسول الله صلى الله عليه وسلم فارسلوا معه سهيل بن عمرو ليصالحهم وبمكة يومئذ من المسلمين ناس كثير من اهلها فدعوا عثمان بن عفان رضي الله عنه ليطوف بالبيت فأبى ان يطوف وقال ما كنت لأطوف به حتى يدأوف به رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه سهيل بن عمرو وقد اجاره ليصالح رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر قصة الصالح وكتابه قال ثم بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بالكتاب الى قريش مع عثمان بن عفان رضي الله عنه - ثم ذكر قصة فيما كان بين الفريقين من الترامي بالحجارة والنبيل وارتهان المشركين عثمان بن عفان رضي الله عنه وارتهان المسلمين سهيل بن عمرو ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين الى البيعة فلما رأته قريش ذلك رعبهم الله فارسلوا من كانوا ارتهانوه ودعوا الى المراجعة والصالح فصالحهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكتابهم -

باب ما جاء في مدة الهدنة

قال الشافعي رحمه الله وكانت الهدنة بينه وبينهم عشر سنين

(أخبرنا) أبو عبدالله الخافق وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن زكريا عن ابن ابي عمير قال حدثني الزهري عن عمرو بن الزبير عن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة في قصة الحديبية قال فدعت قريش سهيل بن عمرو فقالوا اذهب الى هذا الرجل فصالحه ولا يكونن في صلحه الا ان يرجع عنا عامه اذا لا تحدث العرب انه دخلها عابا عنوة فخرج سهيل بن عمرو من عندهم فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم مقبلا قال قد اراد الترم المصالح حين بعثوا هذا الرجل فلما انتهى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم جرى بينهما القول حتى وقع

الصلح على ان توضع الحرب بينهما عشر سنين وان يامن الناس بعضهم من بعض وان يرجع عنهم عامهم ذلك حتى اذا كان العام المقبل قد مها خلوا بينه وبين مكة فاقام بها ثلاثا وانه لا يدخلها الا بسلاح الراكب والسيوف في القرب وانه من اتانا من اصحابك بغير اذن وليه لم ترده عليك وانه من اتاك منا بغير اذن وليه رددته علينا وان بيننا وبينك عيبة مكفوفة وانه لا اسلال ولا اغلال - وذكر الحديث (وروى) عاصم بن عمر بن حفص العمري وهو ضعيف جدا عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كانت الهدنة بين النبي صلى الله عليه وسلم واهل مكة عام الحديبية اربع سنين -

(أخبرناه) أبو سعد المالميني أنبا أبو احمد بن عدى ثنا القاسم بن مهدي ثنا يعقوب بن كاسب ثنا عبد الله بن نافع عن عاصم بن عمر - فذكره - المحفوظ هو الاول وعاصم بن عمر هذا يأتي بما لا يتابع عليه، ضعفه يحيى بن معين والبخاري وغيرهما من الائمة -

باب نزول سورة الفتح على رسول الله صلى الله عليه

وسلم مر جمعه من الحديبية

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا جعفر بن احمد الشاماني ثنا نصر بن علي وأبو الاشعث قالا ثنا خالد بن الحارث ثنا سعيد بن أبي عمرو عن قتادة ان أنس بن مالك رضي الله عنه حدثهم قال لما نزلت هذه الآية على النبي صلى الله عليه وسلم (انا فتحنا لك فتحا مبينا يغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر) مرجعهم من الحديبية وهم يحيطهم الحزن والكآبة وقد نحر الهدى فقال لقد انزلت على آيات هي احب الى من الدنيا فقالوا يا رسول الله قد علمنا ما يفعل الله بك فما يفعل بنا؟ قال فنزلت (ليدخل المؤمن والمؤمنات جنات تجري من تحتها الانهار) حتى بلغ رأس الآية - رواه مسلم في الصحيح عن نصر بن علي -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو احمد يعني ابن اسحاق الحافظ أنبا أبو عمرو عن محمد بن يزيد الاسفاطي ثنا عثمان بن عمر ثنا شعبة (١) عن قتادة عن أنس رضي الله عنه (انا فتحنا لك فتحا مبينا) قال فتح الحديبية فقال رجل هنيئا مريئا يا رسول الله هذا لك فما لنا؟ فانزل الله عز وجل (ليدخل المؤمن والمؤمنات جنات تجري من تحتها الانهار) (قال شعبة فقدمت الكوفة فحدثتهم عن قتادة عن أنس رضي الله عنه ثم قدمت البصرة فذكرت ذلك لقتادة فقال اما الاول فعن أنس واما الثاني - ليدخل المؤمن والمؤمنات جنات تجري من تحتها الانهار - (٢) فعن عكرمة - رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن اسحاق عن عثمان بن عمر -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا علي بن الحسن بن أبي عيسى ثنا يعلى (٣) بن عبيد ثنا عبد العزيز بن سياه (ح قال) وأخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا أبو يعلى ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الله بن نمير ثنا عبد العزيز بن سياه ثنا حبيب بن أبي ثابت عن أبي وائل قال قام سهل بن حنيف رضي الله عنه يوم صفين فقال ايها الناس اتهموا انفسكم لقد كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية ولورى قتالا لقاتلنا وذلك في الصلح الذي كان بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين المشركين قال فأتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال يا رسول الله ألسنا على حق وهم على باطل؟ قال بلى قال أليس قتلنا في الجنة وقتلهم في النار؟ قال بلى قال فقيم نعطي الدنية في انفسنا ورجع واليحكم الله بيننا وبينهم؟ قال يا ابن الخطاب اني رسول الله ولن يضيعني الله قال فانطلق ابن الخطاب ولم يصبر متغيظا فأتى ابا بكر رضي الله عنه فقال يا ابا بكر ألسنا على حق وهم على باطل؟ قال بلى قال أليس قتلنا في الجنة وقتلهم في النار؟ قال بلى قال فولى ما نعطي الدنية في ديننا ورجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم قال يا ابن الخطاب انه رسول الله ولن يضيعه الله ابدا قال فنزل القرآن على محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأرسل الى عمر فاقرأه اياه فقال يا رسول الله أونتج هو؟ قال نعم

قال فطابت نفسه ورجع - رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن اسحاق السلمي عن يعلى بن عبيد ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة (قال الشافعي رحمه الله) قال ابن شهاب فما كان في الاسلام فتوح اعظم منه كانت الحرب قد اجحرت الناس فلما آمنوا لم يكلم بالاسلام احد يعقل الا قبله فلقد اسلم في سنتين من تلك الهدنة اكثر ممن اسلم قبل ذلك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني الزهري عن عمرو بن مروان والمسور بن مخرمة في قصة الحديبية وفيها مدرجات ثم انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم راجعا فلما ان كان بين مكة والمدينة نزلت عليه سورة الفتح من اولها الى آخرها (انا فتحنا لك فتحا مبينا) فكانت القضية في سورة الفتح وما ذكر الله من بيعة رسوله تحت الشجرة فلما امن الناس وتفاوضوا لم يكلم احد بالاسلام الا دخل فيه ولقد دخل في تينك السنتين في الاسلام اكثر مما كان فيه قبل ذلك وكان صلح الحديبية فتحا عظيما -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل انقطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد الله بن رجاء أنبا اسرائيل عن أبي اسحاق عن البراء رضي الله عنه قال تعدون انتم الفتح فتح مكة وقد كان فتح مكة فينا فتحا ونعدن نحن الفتح بيعة الرضوان نزلنا يوم الحديبية وهي بئر فوجدنا الناس قد نرحوها فلم يدعوا فيها قطرة فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا بدلو فزع منها ثم أخذ منه بفيه فمجه فيها ودعا الله فكثر ماؤها حتى صدرنا وركابنا ونحن اربع عشرة مائة - رواه البخاري في الصحيح عن مالك بن اسمعيل وغيره عن اسرائيل -

باب مهانة الأمة بعد رسول رب العزة

اذا نزلت بالمسلمين نازلة

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا محمد بن الصباح ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد (عن أبي الزناد - ١) عن الاعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الامم جنة يقاتل به - (أخبرنا) أبو عمرو و محمد بن عبد الله الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا عبد الله بن محمد بن ناجية ثنا محمد بن المثنى ثنا الوايد بن مسلم عن عبد الله بن العلاء بن زبر قال سمعت بسر بن عبيد الله الحضرمي يحدث انه سمع ابا ادريس الخولاني يقول سمعت عوف بن مالك الاشجعي رضي الله عنه يقول أنيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك وهو في قبة من ادم فقال لي يا عوف اعدد ستابين يذى الساعة موتي ثم فتح بيت المقدس ثم موتان يا خذ فيكم كقصاص انتم ثم استفاضة المآل فيكم حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطا ثم فتنة لا تبقى بيتا (٢) من العرب الا دخلته ثم هدية تكون بينكم وبين بني الاصر فيغدرون فيا تونكم تحت ثمانين غايه تحت كل غايه اثني عشر الفا - قال الوليد فذا كرنا هذا الحديث شيئا من شيوخ المدينة في قوله ثم فتح بيت المقدس فقال الشيخ اخبرني سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه انه كان يحدث بهذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول مكان فتح بيت المقدس عمران بيت المقدس - رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي عن الوايد بن مسلم دون اسناد أبي هريرة رضي الله عنه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله السومى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس بن الوايد بن يزيد أنبا أبي اخبرني الاوزاعي حدثني حسان بن عطية قال قال مكحول وابن أبي زكريا الى خالد بن معدان قلت معهم قال فحدثنا خالد بن جبير بن نغير انه قال له انطالق بنا الى ذي مخبر رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فأتيناها فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سيصالحكم الروم صالحا منا ثم تغزونهم وهم عدوا فتصرون وتسلمون وتغنون

ثم تنصرفون فتزلون بمرج ذى تلؤل فيرفع رجل من النصرانية الصليب فيقول غلب الصليب فيغضب رجل من المسلمين فيقوم اليه فيدقه فعند ذلك تغضب الروم ويجمعون للحملة -

باب المهانفة الى غير مدة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أحمد بن جعفر ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي حدثنا عبد الرزاق أنبا ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر أن عمر رضي الله عنه أجلى اليهود والنصارى من ارض الخجاز وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على خير أراد اخراج اليهود منها فكانت الارض حين ظهر عليها لله ولرسوله وللمسلمين فأراد اخراج اليهود منها فسألت اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقرهم على ان يكفوه عماها ولهم نصف الثمر فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم تقركم بها على ذلك ماشئنا فقرروا بها حتى أجلاهم عمر رضي الله عنه الى تيباء واريحيا - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع و اسحاق بن منصور عن عبد الرزاق و اخرج البخارى فقال وقال عبد الرزاق (وكذلك) رواه الفضيل بن سليمان عن موسى بن عقبة تقركم على ذلك ماشئنا (وكذلك) رواه أسامة بن زيد عن نافع اقركم فيها على ذلك ماشئنا وفي رواية عبيد الله بن عمر عن نافع ما بدا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وفي رواية مالك عن نافع عن ابن عمر عن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم تقركم ما اقركم (١) الله وكذلك في رواية ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن النبي صلى الله عليه وسلم مراسلا اقركم ما اقركم الله (ورواه) صالح بن أبي الاخير عن ابن شهاب عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه موصولا - وقد مضت هذه الروايات باسانيدها (قال الشافعي رحمه الله) فان قيل فلم لا تقول اقركم ما اقركم الله يعني كل امام بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل الفرق بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم في أن امر الله كان يأتي رسوله بالوحى ولا يأتي احدا غيره بوحى -

باب مهانفة من يقوى على قتاله

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو عمرو بن السباك ثنا حنبل بن اسحاق ثنا سعدويه ثنا عباد بن العوام ثنا سفيان بن حسين عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ابابكر رضي الله عنه على الموسم وامره ان ينادى بهؤلاء الكلمات قال فبينما ابوبكر نازل في بعض الطريق اذسمع رغاء ناقه رسول الله صلى الله عليه وسلم القصوراء فخرج فرعا وظن انه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا على رضي الله عنه فدفع اليه كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتى على الموسم وامر عليا ان ينادى بهؤلاء الكلمات فانطلقا فحجا فقام على رضي الله عنه فنادى في وسط ايام التشريق ان الله ورسوله بريء من كل مشرك فسيحوا في الارض اربعة اشهر واعلموا انكم غير معجزى الله، لا يحجن بعد العام مشرك ولا يطوفن بالبيت عريان ولا يدخل الجنة الا مؤمن - كان ينادى بهذا فاذا بح قام أبو هريرة

(١) ف - على ما اقركم -

(باب المهانفة الى غير مدة)

قال

ذكر فيه حديث عبد الرزاق (عن ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر أن عمر أجلى اليهود والنصارى) الحديث ثم قال (رواه مسلم و اخرج البخارى نقل وقل عبد الرزاق وكذلك رواه الفضيل بن سليمان عن موسى بن عقبة) - قلت - كذلك اخرج البخارى في كتاب الزراعة معلقا و اخرج في الخمس عن احمد بن المقدم عن فضيل بن سليمان متصلا فدل البيهقي عن هذا وجعله من تعاليقات البخارى -

رضي الله عنه

(٥٦)

رضي الله عنه فنأدى بها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو محمد بن أبي حامد المقرئ وأبو صادق محمد بن أحمد العطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا عثمان بن عمر ثنا شعبة عن المغيرة عن الشعبي عن المحرر ابن أبي هريرة عن أبيه انه قال كنت مع علي رضي الله عنه حين بعثه النبي صلى الله عليه وسلم براءة الى اهل مكة قال فكنت انا ادى حتى صحل صوتي فقيل له باي شيء كنت تنادي؟ فقال امرنا ان ننادي انه لا يدخل الجنة الا مؤمن ومن كان بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد فأجله الى اربعة اشهر فاذا مضت الاشهر فان الله بريء من المشركين ورسوله ولا يطوف بالبيت عريان ولا يحج بعد العام مشرك (وقدمضي) في حديث زيد بن شبيب عن علي رضي الله عنه في هذا الحديث ومن كان له عهد فعده الى مدته ومن لم يكن له عهد فأربعة اشهر (قال الشافعي رضي الله عنه) وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم اصفوان بن امية بعد فتح مكة تسيير اربعة اشهر (قال الشيخ) قدمضي هذا في حديث ابن شهاب الزهري في كتاب النكاح -

باب لا خير في ان يعطيهم المسلمون شيئاً على ان يكفوا عنهم

(قال الشافعي رحمه الله) لأن التمل للمسلمين شهادة وان الاسلام اعز من ان يعطى مشرك على ان يكف عن اهله لأن اهله قاتلين ومقتولين ظاهرون على الحق (قال الشيخ) قد روينا في حديث المغيرة بن شعبه في قصة الاهو ازانة قال فأخبرنا نبينا عن رسالة ربنا انه من قتل منا صار الى جنة ونعيم لم ير مثله قط ومن بقي منا ملك رقابكم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا موسى بن اسمعيل ثنا همام عن اسحاق بن عبد الله قال حدثني أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث خاله وكان اسمه حرام اخاه ام سليم في سبعين رجلاً فقتلوا يوم بئر معونة وكان رئيس المشركين عامر بن الطفيل وكان أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اخيرك بين ثلاث خصال ان يكون لك اهل السهل ولى اهل المدر واكون (١) خليفتك من بعدك او اغزوك بغطفان بالف اشقروا الف شقراء قل فطعن في بيت امرأة من بني فلان فقال غدة كغدة البكر في بيت امرأة من بني فلان انتوني بفرسي فركبه فمات على ظهر فرسه فانطلق حرام اخو ام سليم ورجلان معه رجل اعرج ورجل من بني فلان قل كونا يعني قرياً مني حتى آتيهم فان امنوني كنت (٢) كذا وان قتالوني أتيتم أصحابكم فأتاهم حرام فقال أتو منوني ابلغكم رسالة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا نعم بفعل يحدتهم وأوهوا الى رجل فأتاه من خلفه فطعته - قال همام احسبه قال فأنفذه بالريح فقال الله اكبر فزت ورب الكعبة فاحق الرجل فقتل كلهم الا الاعرج كان في رأس الجبل قال اسحاق فحدثني أنس بن مالك قال انزل عليه ثم كان من المنسوخ انا قد لقينا ربنا فرضي عنا وارضانا فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعين صباحاً على رعل وذكوان وبني لحيان وعصية عصت الله ورسوله - رواه البخاري في الصحيح عن موسى ابن اسمعيل -

(أخبرنا) أبو عمرو والاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا حبان أنبأ عبد الله أنبأ معمر حدثني ثمامة ابن عبد الله بن أنس سمع أنس بن مالك رضي الله عنه يقول لما طعن حرام بن ملحان وكان خاله يوم بئر معونة فقال بالدم هكذا ينضح (٣) على وجهه ورأسه ثم قال فزت ورب الكعبة - رواه البخاري في الصحيح عن حبان -

(أخبرنا) أبو عمرو والاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلي أنبأ أبو عبد الله الصوفي ثنا خلف هو ابن سالم المخرمي ثنا أبو اسامة ثنا هشام بن عمرو عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها استأذن أبو بكر رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم في الخروج من مكة - فذكر الحديث في الهجرة وتبعهما (٤) عامر بن فهيرة قال فقتل عامر بن فهيرة يوم بئر معونة وأسر عمرو بن امية الضمري فقال له عامر بن الطفيل من هذا وأشار الى قتيل فقال له عمرو بن امية هذا عامر بن فهيرة فقال لقد رأيت بعد

(١) كذا (٢) ف - كنتم (٣) ف - فنضح (٤) ف - ومعهما -

ما قتل رفع الى السماء حتى انى لا نظر الى السماء بينه وبين الارض قال فأتى النبي صلى الله عليه وسلم خبرهم فنعاهم وقال ان اصحابكم اصابوا وانهم قد سألوا ربهم فقالوا ربنا أخبرنا بما رضىنا عنك ورضيت عنا فقال فأخبرهم عنهم قال واصيب منهم يومئذ عمرو بن اسماء بن الصلت سمى به عمروة ومنذر بن عمرو سمى به منذر - رواه البخارى فى الصحيح عن عبيد بن اسمعيل عن أبى اسامة وجعل آخر الحديث من قول عمروة -

(أخبرنا) أبو نصر محمد بن على بن محمد الفقيه ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عمرو الحرشى ثنا سعيد بن منصور ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن أبى قلابة عن أبى اسماء عن ثوبان رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال طائفة من امتى ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى يأتى أمر الله وهم كذلك - رواه مسلم فى الصحيح عن سعيد بن منصور وغيره -

باب الرخصة فى الاعطاء فى الفداء ونحوه للضرورة

(أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن أبى قلابة عن أبى المهلب عن عمران بن حصين رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم فدى رجلا برجلين - أخرجه مسلم فى الصحيح كما مضى (ومضى) حديث سلمة بن الاكوع فى المرأة التى استوهبها رسول الله صلى الله عليه وسلم منه وبعث بها الى مكة وفى ايديهم اسرى ففداهم بتلك المرأة -

(حدثنا) أبو سعيد محمد بن منصور الرئيس الجرجاني أنبا أبو احمد محمد بن احمد العبدى أنبا أبو خليفة الفضل بن الحباب الجمحي ثنا محمد بن كثير أنبا سفیان عن منصور (ح وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا جرير عن منصور عن أبى وائل عن أبى موسى رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أطعموا الجائع وفكوا العاني وعودوا المريض، قال سفیان والعاني الاسير - رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن كثير وعن قتيبة عن جرير -

(أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد ابن (السقاء وأبو الحسن على بن محمد - ١) المقرئ قال أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عمرو بن مرزوق ثنا زهير عن مطرف عن عامر عن أبى جحيفة قال قلت لعلى رضى الله عنه يا امير المؤمنين هل عندكم من الوحى شىء قال لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ما أعلمه الا فهما يعطيه الله عز وجل رجلا وما فى الصحيفة قلت وما فى الصحيفة؟ قل العقل وفكك الاسير ولا يقتل مؤمنا بقتل مشرك - وقال زهير نقلت لمطرف وما فكك الاسير؟ قال ان يفك من العدو وجرت بذلك السنة قال مطرف العقل العقلة - رواه البخارى فى الصحيح عن احمد بن يونس عن زهير بن معاوية -

باب الهدنة على ان يرد الامام من جاء بلده مسلما من المشركين

(أخبرنا) أبو عبد الله الجافى أنبا أبو بكر احمد بن سلمان بن الحسن ثنا احمد بن محمد بن عيسى ثنا أبو حذيفة ثنا سفیان عن أبى اسحاق عن البراء رضى الله عنه قال صالح النبي صلى الله عليه وسلم المشركين يوم الحديبية على ثلاثة اشياء على أن من أتاه من المشركين رده اليهم ومن أتاهم من المسلمين لم يردوه وعلى ان يدخلها من قابل فيقيم بها ثلاثة ايام ولا يدخلها الا بجدان السلاح السيف والقوس ونحوه فجاء أبو جندل يحجل فى قيوده فرده اليهم - رواه البخارى فى الصحيح عن أبى حذيفة -

(أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا هذبة بن خالد ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما صالح قريشا يوم الحديبية قال لعلى رضى الله

عنه اكتب بسم الله الرحمن الرحيم فقال سهيل بن عمرو ولا تعرف الرحمن الرحيم اكتب باسمك اللهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه (اكتب باسمك اللهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه - ١) اكتب هذا ما صالح عليه عهد رسول الله فقال سهيل بن عمرو ولونعلم أنك رسول الله لصدقتك ولم نكذبك اكتب اسمك واسم ابيك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه اكتب عهد بن عبد الله وكتب من أانا منكم رد دناء عليكم ومن أانا منكم منا تركناه عليكم فقالوا يا رسول الله نعطيهما هذا؟ قال من أانا منكم منا فبعده الله ومن أانا منهم فرد دناء عليهم جعل الله عز وجل له فرجا ومخرجا - انخرجه مسلم في الصحيح من حديث عفاف عن حماد بن سلمة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني الزهري عن عروة عن مروان والمسور بن مخرمة في قصة الحاربية وخروج سهيل بن عمرو الى النبي صلى الله عليه وسلم وانه لما انتهى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم جرى بينهما القول حتى وقع الصلح على ان توضع الحرب بينهما عشر سنين وان يأمن الناس بعضهم من بعض وان يرجع عنهم عامهم ذلك حتى اذا كان العام المقبل قد مها خلاويين وبين مكة فأقام بها ثلاثا وان لا يدخلها الا بسلاح الرماح والسيوف في القرب وانه من أانا من أصحابك بغير إذن وليه لم يرد عليك وانه من أانا من أصحابك بغير إذن وانه رددته علينا - وذكر الحديث في كتيبة الصحيفة قال فان الصحيفة لتكتب اذطلع أبو جندل بن سهيل بن عمرو ورسول في الحديد وقت كان أبو جندل قد فاضل فلما رآه سهيل قام اليه فضرب وجهه وأخذ بلبته فقله وقال يا محمد قد وبلت القضية بيني وبينك قل ان بأذك هذا قل صدقت وصاح أبو جندل بأعلى صوته يامعشر المسلمين أأرد الى المشركين يفتنونني في ديني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي جندل ابا جندل اصبر واحتسب فان الله جاعل لك ولن معك من المستضعفين فرجا ومخرجا ان قد صالحنا هؤلاء القوم وجرى بينهم العهد وانا لا نغدر فقام عمر بن الخطاب رضي الله عنه يمشي الى جنب أبي جندل وابوه يتاه وهو يقول ابا جندل اصبر واحتسب فانما هم المشركون وانما دم احدثهم دم كلب وجعل عمر رضي الله عنه يذني منه قائم السيف فقال عمر رضي الله عنه رجوت ان يأخذه فيضرب به اياه فضعن بابيه - ثم ذكر الحديث في التحلل من العمرة والرحوع قالا ولا قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة واطمان بها افلت اليه أبو بصير عتبة بن اسيد بن جارية الثقفي حليف بني زهرة فكتب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه الاخنس بن شريق والازهر بن عبد عوف وبشما بكتبا مع مولى لها ورجل من بني ثامر بن لؤي استأجراه ليرد عليهما صاحبهما ابا بصير فقد ما على رسول الله صلى الله عليه وسلم فدفعنا اليه كتابها فدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا بصير فقال له يا ابا بصير ان هؤلاء القوم قد صالحونا على ما قد علمت وانا لا نغدر فالحق بقومك فقال يا رسول الله تردني الى المشركين يفتنونني في ديني ويعبثون بي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبر يا ابا بصير واحتسب فان الله جاعل لك ولن معك من المستضعفين من المؤمنين فرجا ومخرجا قل فخرج أبو بصير ومخرجا حتى اذا كانوا بذى الحليفة جلسوا الى سور جدار فقال أبو بصير للعامري اصارم سيفك هذا يا اخي عامر؟ قال نعم قال أسلم اليه؟ قال ان شئت فاستله فضرب به عنقه وخرج المولى يشتد فطاع على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هذا رجل قد رأى فرعا فلما انتهى اليه قال ويحك مالك قال قتل صاحبكم صاحبني فما برح حتى طلع أبو بصير متوشحا بالسيف فوقف على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله وفنت ذمتك وأذى الله عنك وقد امتنعت بنفسى عن المشركين ان يفتنونني في ديني وان يعبثوا بي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل امة محش حرب لو كان معه رجال نخرج أبو بصير حتى نزل بالعيص وكان طريق اهل مكة الى الشام فسمع به من كان بمكة من المسلمين وبما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نيه فلحقوا به حتى كان في عصابة من المسلمين قريب من الستين او السبعين فكانوا لا يظفرون برجل من قريش الا تناوه ولا تمر عليهم غير الا انتظموها حتى كتبت فيها قريش الى رسول الله صلى الله

عليه وسلم يسألونه بارحاهم لما آواهم فلا حاجة لنا بهم ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدموا عليه المدينة -
 (أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ أبو بكر بن عتاب العبدى ثنا القاسم بن عبد الله بن المغيرة ثنا ابن أبي اويس أنبأ
 اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة - فذكر هذه القصة قال فيها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل له
 وسعر حرب لو كان معه احد وجاء أبو بصير بسلبه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال خمس يا رسول الله قال انى اذا
 خمسته لم اوف لهم بالذى عاهدتهم عليه ولكن شأنك بسلب صاحبك واذهب حيث شئت فخرج أبو بصير معه خمسة نفر
 كانوا قدموا معه من المسلمين من مكة حتى كانوا بين العيص وذى المروة من ارض جهينة على طريق عيرات قريش
 مما يلي سيف البحر لا يمر بهم غير قريش الا أخذوها وقتلوا اصحابها وانقلت أبو جندل بن سهيل بن عمرو في سبعين راكبا
 اسلموا وهاجروا فلحقوا ابا بصير وكرهوا ان يقدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم في هدنة المشركين - ثم ذكر
 ما بعده بمعنى ما تقدم واتم منه -

باب نقض الصلح فيما لا يجوز وهو ترك رد النساء ان كن دخلن في الصلح

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب
 انه قال بلغنا انه قاضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مشركى قريش على المدة التي جعل بينه وبينهم يوم الحديبية انزل الله
 فيما قضى به بينهم فاخبرني عروة بن الزبير انه سمع مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة يخبران عن اصحاب رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كاتب سهيل بن عمرو يومئذ كان فيما اشترط سهيل بن عمرو على
 رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لا يأتيك منا احد وان كان على دينك الا ردته الينا فخليت بيننا وبينه فكره المؤمنون
 ذلك والنظوا (١) به او قال كلمة اخرى (قال الامام احمد رحمه الله) لم يقم شيخنا هذه الكلمة ورأيت في نسخة وامتعضوا
 وأبي سهيل الا ذلك فكاتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم ورد يومئذ ابا جندل الى ابيه سهيل بن عمرو ولم يأت احد من
 الرجال الا ردده في تلك المدة وان كان مسلما وجاءت المؤمنات (وكانت ام كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط ممن خرج الى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ - ٢) وهى عاتق بجاء اهلها يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرجعها اليهم
 فلم يرجعها اليهم لما انزل الله فيهن (اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن الله اعلم بايمانهن فان علمتموهن مؤمنات
 فلا ترجعوهن الى الكفار لانهن حل لهم ولا هم يحلون لهن) قال عروة فأخبرتني عائشة رضى الله عنها ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم كان يمتحنهن بهذه الآية (يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك على ان لا يشركن بالله شيئا ولا يسرقن
 ولا يزنين ولا يقتلن اولادهن) الآية قال عروة قالت عائشة رضى الله عنها فمن اقر بهذا الشرط منهن قل لها رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قد بايعتك ، كلاما يكلمها به والله ما مسبت يده يدا امرأة قط في المبايعه ما يبايعهن الا بقوله - رواه
 البخارى في الصحيح عن يحيى بن بكير -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن عبيد أن محمد بن ثور حدثهم عن معمر عن الزهري عن
 عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة قال نرج رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية - فذكر الحديث بمعنى ما مضى
 زاد ثم جاء نسوة مؤمنات مهاجرات الآية (٣) فنهاهم الله ان يردوهن وأمرهم ان يردوا الصداق -
 (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضى قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير
 عن ابن اسحاق حدثني الزهري قال دخلت على عروة بن الزبير وقد كتب اليه ابن أبي هنيدي (٤) يسأله عن قول الله عز وجل

(١) بغير نقط في الاصول (٢) سقط من ف (٣) كذا (٤) ف - ابن أبي اسيد -

(إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتنعوهن) فكتب اليه عروة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان صالح أهل الحديبية وشرط لهم أنه من أتاه بغير إذن وليه رده عليهم فلما هاجر المسلمات إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره الله بامتناعهن فإن كن جئن رغبة في الإسلام لم يردهن عليهم قال الله عز وجل (فإن علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن إلى الكفار) فحس رسول الله صلى الله عليه وسلم النساء ورد الرجال -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ ثنا أبو العباس ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس عن محمد بن اسحاق قال حدثني الزهري وعبد الله ابن أبي بكر قال هاجرت أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية بغاء أخواتها الوليد وفلان ابنا عقبة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يطلبانها فأبى أن يردها عليهما (وقدمضى) في رواية معمر عن الزهري في صلح حديبية (١) فقال سهيل على أن لا يأتيك منا رجل وإن كان على دينك إلا ردته إلينا - وفي ذلك دلالة على أن النساء لم يدخلن في هذا الشرط -

باب من جاء من عند (٢) أهل الهدنة مسلماً

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أخبرني أحمد بن محمد بن النسوي ثنا حماد بن شاکر ثنا محمد بن اسمعيل حدثني إبراهيم بن موسى أنبا عثام عن ابن جريج قال قال عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما وإن هاجر عبد أو أمة للمشركين أهل العهد لم يردوا ورددت أئمتهم - أخرجه محمد في الصحيح -

باب من جاء من عبيد أهل الحرب مسلماً

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أخبرني أبو عبد الله بن قانع قاضي الحرمين ببغداد أنبا أبو شعيب عبد الله بن الحسن الحراني (ثنا عبد العزيز بن يحيى الحراني - ٣) ثنا محمد بن سلمة الحراني عن محمد بن اسحاق عن ابان بن صالح عن منصور بن المعتمر عن ربي ابن حراش عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال خرج عبدان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية قبل الصلح فكتب إليه مواليهم قالوا يا محمد والله ما نخرجوا إليك رغبة في دينك وإنما نخرجوا هرباً من الرق فقال ناس صدقوا يا رسول الله ردهم إليهم فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ما أراكم تنتهون يا معشر قريش حتى يبعث الله عليكم من يضرب رقابكم على هذا - وأبى أن يردهم وقال هم عتقاء الله عز وجل -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق عن عبد الله بن المكدم الثقفي قال لما حاصر رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الطائف خرج إليه رقيق من رقيقهم (أبو بكر) وكان عبداً للحارث بن كلدة والنبيعث ويحس ووردان في رهط من رقيقهم - (٤) فأسلموا فلما قدم وفد أهل الطائف على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلموا قالوا يا رسول الله رد علينا رقيقنا الذين أتوك فقال لا، أولئك عتقاء الله عز وجل ورد على كل رجل ولاء عبده فجعله إليه - هذا منقطع -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الله بن يحيى السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتق من خرج إليه يوم الطائف من عبيد المشركين -

(وأخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل القاضي، ثنا حجاج بن منهل وسليمان بن حرب قالوا -

(١) كذا (٢) كذا ولعله عبيد (٣) سقط من ف (٤) من ف -

قال (باب من جاء من عبيد أهل الحرب مسلماً)

ثنا حماد بن سلمة عن الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضى الله عنهما ان اربعة اعبد وثبوا الى النبي صلى الله عليه وسلم زمن الطائف فاعتقهم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الوليد الفقيه ثنا عبد الله بن محمد ثنا أبو كريب ثنا حفص بن غياث ثنا الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضى الله عنهما ان عبيد بن نرجة من الطائف فأسلمها فاعتقهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ، احدهما أبوبكرة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أحمد بن محمد النسوي ثنا حماد بن شاذان ثنا محمد بن اسمعيل حدثنى إبراهيم بن موسى أنبأ هشام عن ابن جريج قال قال عطاء عن ابن عباس رضى الله عنهما قال وان هاجر عبد منهم يعنى اهل الحرب أو أمة فهما حران ولهما ما للهاجرين - انخرجه البخارى فى الصحيح -

باب ما يستدل به على أنه إنما اعتقهم بالإسلام والخروج

من بلاد منصوب عليها الحرب

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبوبكر بن اسحاق أنبأ محمد بن ايوب أنبأ قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن أبي الزبير عن جابر رضى الله عنه قال جاء عبد فبايع النبي صلى الله عليه وسلم على الهجرة ولم يشعر أنه عبد فبأه سيده يريد فقل له النبي صلى الله عليه وسلم بعنيه فاشتراه بعبد من اسودين ثم لم يبايع احدا بعد حتى يسأله أعبد هو؟ - رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة وغيره (قال الشافعى رحمه الله) ولو كان الاسلام يعتقه لم يشتر منه حرا ولكنه اسلم غير خارج من بلاد منصوب عليها الحرب -

باب الوفاء بالعهد اذا كان العقد مباحا وما ورد

من التشديد في نقضه

(قال الله تبارك وتعالى (يا ايها الذين آمنوا أوفوا بالعقود)

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامرى ثنا عبد الله بن نمير عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كان فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها ، اذا حدث كذب ، واذا عاهد غدر واذا وعد اخلف ، واذا خاصم فجر - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن عبد الله بن نمير عن ابيه وانخرجه من حديث الثورى عن الأعمش -

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا القعنبى عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (ح وأخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا محمد بن عمرو وكشمرد ثنا يحيى بن يحيى أنبأ اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن ديار أنه سمع عبد الله بن عمرو رضى الله عنها يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الغادر ينصب له لواء يوم القيامة فيقال هذه غدرة فلان - هذا لفظ حديث اسمعيل وفى رواية

ذكر فى آخره (عن ابن عباس قال وان هاجر عبد منهم يعنى اهل الحرب أو أمة فهما حران ولهما ما للهاجرين) ثم قال (انخرجه البخارى فى الصحيح - قلت - لم اجد هذا الاثر فى صحيح البخارى بعد الكشف -

مالك أن القادر ينصب له لواء يوم القيامة فيقال هذه غدرة فلان بن فلان - رواه البخاري في الصحيح عن القعني ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا حفص بن عمر النمري ثنا شعبة عن أبي الفيض عن سليم بن عامر رجل من حمير قال كان بين معاوية وبين الروم عهد وكان يسير نحو بلادهم حتى إذا انقضى العهد غزاهم بغاه رجل على فرس أو برذون وهو يقول الله أكبر الله أكبر وفاء لا غدر - فنظروا فإذا عمرو بن عبسة رضى الله عنه فارسل إليه معاوية رضى الله عنه فسأله فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان بينه وبين قوم عهد فلا يشد عقده ولا يخلها حتى ينتقضي أمدها أو ينبذ إليهم على سواء فرجع معاوية -

(وأخبرنا) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن أبي الفيض عن سليم بن عامر قال كان بين معاوية وبين الروم عهد - فذكره وكذلك رواه يحيى بن سعيد القطان ويحيى بن أبي بكر (١) وأبو داود الطيالسي وسليمان بن حرب وجماعة عن شعبة -

(حد ثنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا عيينة يعني ابن عبد الرحمن بن جوشن عن أبيه عن أبي بكر رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قتل معاهدا في غير كنهه حرم الله عليه الجنة -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبا أبو محمد عبد الله بن اسحاق ابن الخراساني ثنا الحسن بن سلام (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو جعفر محمد بن علي الشيباني ثنا أحمد بن حازم الغفاري قال ثنا عبد الله (٢) بن موسى أنبا بشير بن مهاجر عن عبد الله ابن بريده عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما نقض قوم العهد قط الا كان القتل بينهم ولا ظهرت الفاحشة في قوم قط الا سلط الله عليهم الموت ولا منع قوم الزكاة الا حبس الله عنهم القطر - خالفه الحسين بن واقد فرواه عن عبد الله ابن بريده عن ابن عباس رضى الله عنهما من قوله (٣) اتم منه (وروى) في ذلك عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو الخير جامع بن أحمد بن محمد بن مهدي الوكيل أنبا أبو طاهر محمد اباضى ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا مسلم ابن ابراهيم ثنا أبو هلال عن قتادة عن أنس رضى الله عنه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا ايمان لمن لا امانة له ولا دين لمن لا عهد له -

(٤) باب لا يوفى من العهود بما يكون معصية

(استدلا بما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحق المزكي وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني مالك بن انس عن طلحة بن عبد الملك الابن عن النعام بن محمد عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصى الله فلا يعصه - رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم وغيره عن مالك (قال الشافعي رحمه الله) وأسر المشركون امرأة من الانصار وأخذوا ناقة للنبي صلى الله عليه وسلم فانفلتت الانصارية على ناقة النبي صلى الله عليه وسلم فنذرت إن نجها الله عليها أن تنحرها فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لا نذري معصية ولا فيا لا يملك ابن آدم -

(١) - في النسخ ابى بكر - خطأ - ح (٢) كذا في النسخ ولعل الصواب - عبيد الله - ح (٣) ف - فرواه عن عبد الله ابن الزبير من قوله (٤) هذا الباب باحاديثه زيادة من - ف -

(أخبرناه) أبو زكريا بن أبي اسحاق ثنا أبو العباس الاحمدي الربيع أنبا الشافعي أنبا عبد الوهاب بن عبد الحميد ثنا ايوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين - فذكر معناه - أخرجه مسلم كما مضى (قال الشافعي) وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا الاسفاطي يعني العباس بن الفضل ثنا اسمعيل بن أبي اويس ثنا عبد العزيز بن المطلب عن سهيل بن أبي صالح عن ابيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن اسمعيل بن أبي اويس (قال الشافعي) فأعلم أن طاعة الله ان لا يفي باليمين اذا كان غيرها خيرا وان يكفر بما فرض الله من الكفارة وكل هذا يدل على انه انما يوفى بكل عقد نذر وعهد لمسلم او مشرك كان مباحا لا معصية لله فيه -

باب نقض اهل العهد او بعضهم العهد

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن داود بن سفيان حدثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في قصة بني النضير وما اجمعوا عليه من المكر بالنبي صلى الله عليه وسلم قال فلما كان الغد غدا عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالكتائب فحصرهم فقال لهم انكم والله لا تأمنون عندي الا بعهد تعاهدوني عليه فأبوا أن يعطوه عهدا فقتلهم يومهم ذلك ثم غدا على بني قريظة بالكتائب وترك بني النضير ودعاهم الى ان يعاهدوه فعاهدوه فانصرف عنهم وغدا الى بني النضير بالكتائب فقتلهم حتى نزلوا على الجلاء - فهذا عهد بني قريظة -

(واما نقضهم العهد فمما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال وحدثني يزيد بن رومان عن عمرو بن الزبير قال وحدثني يزيد بن زياد عن محمد بن كعب القرظي وعثمان بن يهودا احد بني عمرو بن قريظة عن رجال من قومه قالوا كان الذين حزبوا الاحزاب نفر من بني النضير ونفر من بني وائل وكان من بني النضير حيي بن اخطب وكنانة بن الربيع بن أبي الحقيق وأبو عمار ومن بني وائل حيي من الانصار من اوس الله وجوح بن عمرو ورجال منهم خرجوا حتى قدموا على قريش فدعوهم الى حرب رسول الله صلى الله عليه وسلم فنشطوا لذلك - ثم ذكر القصة في خروج أبي سفيان بن حرب والاحزاب قال وخرج حيي بن اخطب حتى أتى كعب بن اسد صاحب عقد بني قريظة وعهدهم فلما سمع به كعب اغلق حصنه دونه فقال ويحك يا كعب افتح لي حتى ادخل عليك فقال ويحك يا حيي انك امرؤ مشوم وانه لا حاجة لي بك ولا بما جئتني به اني لم ارم من عهد الاصدقا ووفاء وقد وادعني ووادعة (١) فدعني وارجع عني فقال والله ان غلقت دوني الاعن خشيتك ان آكل معك منها فأحفظه ففتح له فلما دخل عليه قال له ويحك يا كعب جئتك بعزالدهر بقريش معها قاداتها حتى انزلتها برومة وجئتك بغطفان على قاداتها وساداتها حتى انزلتها الى جانب أحد جنتك ببحر طام لا يردده شيء فقال جئتني والله بالذل وبلك فدعني وما انا عليه فانه لا حاجة لي بك ولا بما تدعوني اليه فلم يزل حيي بن اخطب يفتله في الذروة والغارب حتى اطاع له واعطاه حيي العهد والميثاق لئن رجعت قريش وغطفان قبل ان يصيبوا هذا لأدخلن معك في حصنك حتى يصيبني ما اصابك فنقض كعب العهد وأظهر البراءة من رسول الله صلى الله عليه وسلم وما كان بينه وبينه - قال ابن اسحاق حدثني عاصم بن عمر بن قتادة قال لما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر كعب ونقض بني قريظة بعث اليهم سعد بن عبادة وسعد بن معاذ وخوات بن جبير وعبد الله بن رواحة ليعلموا خبرهم فلما انتهوا اليهم وجدوهم على اخبث ما بلغهم - قال ابن اسحاق حدثني عاصم بن عمر بن قتادة عن شيخ من بني قريظة - فذكر قصة سبب اسلام ثعلبة واسيد ابني سعية واسد بن عبيد ونزولهم عن حصن بني قريظة واسلامهم

وخرج في تلك الليلة فيما زعم ابن اسحاق عمرو بن سعدي القرظي فرجس رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه عهد بن مسلمة تلك الليلة فلما رآه قال من هذا؟ قال انا عمرو بن سعدي وكان عمر وقد ابي ان يدخل مع بني قريظة في غدوهم وقال لا اغدر محمد ابدا فقال عهد بن مسلمة حين عرفه اللهم لا تحرمني عثرات الكرام ثم خلى سبيله فخرج حتى بات في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الليلة ثم ذهب فلم يدر اين ذهب من الارض فذكر شأنه لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ذلك رجل نجاه الله بوفاة - وذكر موسى بن عقبة في هذه القصة ان حبيبا لم يزل بهم حتى شامهم فاجتمع مؤمهم على القدر على امر رجل واحد غير اسد واسيد وعلبة نرجوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا عهد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عهد بن يحيى بن فارس ثنا عبد الرزاق أنبا ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان يهود النضير وقريظة حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجل رسول الله صلى الله عليه وسلم بني النضير وأقر قريظة ومن (عليهم حتى - ١) حاربت قريظة بعد ذلك فقتل رجالهم وقسم نساءهم وأولادهم بين المسلمين الأبعضهم حتى أرسول الله صلى الله عليه وسلم فأمنهم وأسلموا - أخرجاه في الصحيح كما مضى (قول الشافعي رحمه الله) وكذلك ان نقض رجل منهم فقاتل كان الامام قتال جماعتهم، قد اعان على خراعة وهم في عقد النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة نفر من قريش فشهدوا قتالهم فغزا النبي صلى الله عليه وسلم قريشا عام الفتح بعدد الف الف الثلاثة وترك الباقيين معونة خراعة وايوائهم من قتل خراعة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي قلا ثنا أبو العباس عهد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس ابن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني الزهري عن عمرو بن الزبير عن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة انها حدثنا جميعا قلا كان في صاح رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية بينه وبين قريش انه من شاء ان يدخل في عقد (عهد وعهده دخل ومن شاء ان يدخل في عقد - ٢) قريش وعهدهم دخل فتوا (ثبوا خراعة فقالوا نحن ندخل في عقد عهد وعهده وتوا - ٢) ثبت بنو بكر فقالوا نحن ندخل في عقد قريش وعهدهم فمكثوا في تلك الهدنة نحو السبعة او الثمانية عشر شهرا ثم ان بني بكر الذين كانوا دخارا في عقد قريش وعهدهم وثبوا على خراعة الذين دخاوا في عقد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعهده ليلا بماء لهم يقال له الوتير قريب من مكة فقالت قريش ما يعلم بنا عهد وهذا الليل وما يرانا احد فاعانواهم بالكراع والسلاح فدأروهم معهم للضغن على رسول الله صلى الله عليه وسلم وان عمرو بن سالم ركب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عندما كان من أمر خراعة وبني بكر بالوتير حتى قدم المدينة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يخبره الخبر وقد قال ابيات شعر فلما قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم انشده اياها -

اللهم (٣) انى ناشد عهدا	حاف ابينا وابيه الاتلدا
كما والدا وكنت ولدا (٤)	ثمت اسلمنا ولم نزع يدا
فانصر رسول الله نصرا عتدا (٥)	وادعوا (٦) عباد الله يا تواد مددا
فيهم رسول الله قد تجردا	ان سيم خسفا وجهه تربدا
في فياق كالجحر يجرى مزبدا	ان قريشا اخلفوك الموعدا
ونقضوا ميثاقك المؤكدا	وزعموا ان لست ادعو احدا
فهم اذل واقل عددا	قد جعلوا الى بكداء مرصدا
هم بيتونا بالوتير هجدا	(فقتلونا ركعا وسجدا - ٧)

(١) من سنن أبي داود (٢) من ف (٣) كذا - وفي السيرة يارب (٤) في السيرة قد كنتم ولدا وكنا والدا - قال ابن هشام ويروى ايضا نحن ولدناك فكنت ولدا - ح (٥) في السيرة - اعتدا (٦) في السيرة - وادع (٧) ليس في ف -

تتنا قال ادنه فكل فاني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يأكله - اخرج البخاري في الصحيح من حديث وكيع عن سفيان
وانرجاه من اوجه عن ايوب -

باب ماجاء في المصبورة

(قال الشافعي رحمه الله) والمصبورة الشاة تربط ثم ترمى بالنبل - وقال أبو عبيد هو الطائر وغيره من ذوات الروح يصبر
حياتم يرمى حتى يقتل وأصل الصبر الحبس -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أبو الوليد الطيالسي ثنا شعبة عن هشام بن زيد قال دخلت مع
أنس رضي الله عنه على الحكم بن ايوب فرأى فتينا نا اوغلمانا قد نصبوا دجاجة يرمونها فقال أنس رضي الله عنه نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان تصبر البهاثم - رواه البخاري في الصحيح عن أبي الوليد وانرجاه مسلم من اوجه اخر عن شعبة -
(أخبرنا) أبو بكر بن فورك رحمه الله أنبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا أبو عوانة وهشيم
عن أبي بشر عن سعيد بن جبير قال كنت مع ابن عمر رضي الله عنهما فاذا طيراً ودجاجة يرمونها فلما رأوا ابن عمر رضي الله
عنهما تفرقوا فقال لعن الله من فعل هذا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن من فعل هذا - اخرج البخاري ومسلم من
حديث أبي عوانة وانرجاه مسلم من حديث هشيم -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي وأبو محمد عبدالرحمن بن احمد بن ابراهيم المقرئ وأبو صادق
محمد بن احمد العطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم أبو علي ثنا ابو النضر ثنا اسحاق بن سعيد بن عمرو
ابن سعيد بن العاص عن ابيه قال دخل عبدالله بن عمر رضي الله عنهما على يحيى بن سعيد وهو ابن العاص و غلام من بنيه
رابط دجاجة وهو يرميها فمشى الى الدجاجة فخلها ثم اقبل بها وبالغلام فقال ليحيى ازجروا غلامكم هذا عن ان يصبر هذا
الطير على القتل فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان تصبر بهيمة وان اردتم ان تذبحوها فاذبحوها - رواه
البخاري في الصحيح عن احمد بن يعقوب عن اسحاق بن سعيد -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج
أخبرني أبو الزبير انه سمع جابر بن عبدالله رضي الله عنهما يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يقتل شيء من الدواب صبوا -
رواه مسلم عن هارون بن عبدالله عن حجاج بن محمد -

(أخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ أنبا الحسن بن يعقوب العدل ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبدالوهاب بن عطاء أنبا سعيد بن
أبي عمرو عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبن الجلالة وعن
أكل الجثمة وعن الشرب من في السقاء -

(أخبرنا) أبو سعيد عبدالرحمن بن محمد بن شعبة الشاهد بهمدان أنبا أبو القاسم عبدالرحمن بن الحسن الاسدي ثنا ابراهيم بن
الحسين ثنا عبدالله بن مسلمة القعنبي ثنا أبو اويس ثنا الزهري عن أبي ادريس الخولاني عن أبي ثعلبة الحشني رضي الله عنه
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخبطة والتهبة والجثمة وعن أكل كل ذي ناب من السباع (قال أبو عبيد)
الجثمة هي المصبورة ايضاً ولكنها لا تكون الا في الطير والارانب واشباه ذلك مما يجثم بالارض وغيرها اذا لزمه -

باب ذكاة ما في بطن الذبيحة

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا تمام وابن أبي قماش وابن زوران قالوا ثنا الحسن

قال

(باب ذكاة ما في بطن الذبيحة)

ابن

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو اسامة عن حماد بن زيد عن هشام بن محمد بن سيرين قال أتى علي رضي الله عنه بهدية النيروز فقال ما هذه؟ قالوا يا أمير المؤمنين هذا يوم النيروز قل فاصنعوا كل يوم فيروز قال أبو اسامة كره أن يقول نيروز (قال الشيخ) وفي هذا كراهة لتخصيص يوم بذلك لم يجعله الشرع مخصوصاً به -

كتاب الصيد والذبائح

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الله جل ثناؤه (يسألونك ما إذا أحل لهم قتل أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مأكبين تعلمون مما علمكم الله فكلوا مما أمسكن عليكم) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني أبو بكر محمد بن أحمد بن بابويه ثنا محمد بن شاذان الجوهري ثنا علي بن منصور ثنا ابن أبي زائدة عن محمد بن اسحاق عن ابن بن صالح عن القعقعي بن حكيم عن سمى أم أبي رافع (١) عن أبي رافع قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب فقال الناس يا رسول الله ما أحل لنا من هذه الامة التي أمرت بقتلها رسول الله عز وجل (يسألونك ما إذا أحل لهم قتل أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مأكبين) -

- أخبرنا (أبو الحسين) علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد أنبأ (٢) أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا محمد بن عمرو بن خالد ثنا أبي ثنا موسى بن أعين (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الله رثما أبو شعيب الخراساني ثنا جدي ثنا موسى بن أعين عن اسمعيل بن أبي خالد عن الجليلي عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال قلت يا رسول الله إن لي كلاباً (اصطاد بها - ٣) فقال انظر وا هذه الجوارح علموهن مما علمكم الله واكلوا مما أمسكن عليكم - (أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكي أنبأ أبو الحسن أحمد بن محمد انظر انفي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله (وما علمتم من الجوارح) قال من الكلاب المعلمة والبازي وكل طير يعلم للصيد وفي قوله (مأكبين) قال (يقول ضواري وروينة عن مجاهد أنه قال الجوارح الطير والكلاب وعن قتادة في قوله مأكبين قال - ٢) يكالبون الصيد (وروية) عن مجاهد في قوله (تله ايديكم) قال يعني النبل ويقال ايديكم ايضاً صغار الصيد القراخ والبيض (وردها حكم) يقال كلب الصيد -

باب الأكل مما أمسك عليك المعلم وإن قتل

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن إبراهيم المزكي ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن إبراهيم أنبأ جرير عن منصور عن إبراهيم بن همام بن الحارث عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله إننا نرسل الكلاب المعلمة فيمسكن على وأذكر اسم الله قال إذا أرسلت كلبك المعلم وذكر اسم الله فكلت وإن قتلن قال وإن قتلن لم يشر كلبا ليس معها قلت نه فأنى أرمى بالمعروض الصيد فأصيب قال إذا رميت بالمعروض فخرق فكله وإن أصابه بعرضه فلا تأكله - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن إبراهيم وانهجه البخاري من وجهين آخرين عن منصور -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر أحمد بن سليمان الفقيه قال قرئ علي أحمد بن محمد بن عيسى البرقي ثنا أبو نعيم ثنا زكريا عن الشعبي عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد الكلب فقال ما أمسك

(١) كذا في النسخ - وفي التهذيب سلمى عممة عبد الرحمن بن أبي رافع - ح (٢) من ف (٣) ليس في ف -

عليك وكل فأن أخذه ذكاته وإن أصبت مع كلبك أو كلابك كلباً غيره فلا تأكل فإنما ذكرت اسم الله على كلبك ولم تذكره على كلاب غيرك - رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم وأخرجه مسلم من وجه آخر عن زكريا بن أبي زائدة -
 (أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو وقالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرروق ثنا عارم محمد بن الفضل ثنا سعيد بن يزيد ثنا علي بن الحكم البنا في أن نافع بن الأزرق سأل ابن عباس رضى الله عنهما فقال يا ابن عباس أرأيت إذا أرسلت كلبى فسميت فقتلت (١) الصيد آكله؟ قال نعم قال نافع يقول الله (إلا ما ذكيتم) تقول أنت وإن قتل؟ قال ويحك يا ابن الأزرق أرأيت لو أمسك على سنور فأدر كذا ذكاته كان يكون على باس والله انى لأعلم فى اى كلاب نزلت ، نزلت فى كلاب بنى نيهان من طي ويحك يا ابن الأزرق وليكون لك نيا -

باب المعلم يأكل من الصيد الذى قد قتل

وأخبرنا أبو الحسن على بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله ثنا سليمان بن حرب ثنا سعيد بن عبد الله بن أبي السفر عن الشعبي قال سمعت عدى بن حاتم رضى الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن امرئ ضال ما أصاب بحدته فكل وإذا أصاب بعرضه فقتل فإنه وقيد فلا تأكل - قال قلت انى أرسل كلبى قال إذا أرسلت كلبك وما أدركت اسم الله وكل . قال قلت فأن أكل؟ قال فلا تأكل فإنما حبس على نفسه ولم يحبس عليك - قال قلت أرسل كلبى وأجره معه ثم أخرجته قال لا تأكل فسميت على كلبك ولم تسم على الآخر - رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب وأخرجه مسلم من الوجه الآخر (٢) بن شعبه -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو الحسن على بن محمد المصرى ثنا مالك بن يحيى أبو غسان ثنا يزيد بن هارون أنبا زكريا بن أبي زائدة وعاصم الأحول عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن صيد المعراض فقال ما أصاب بحدته فكل وما أصاب بعرضه فهو وقيد - وسألت عن صيد الكلب فقال إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله وأمسك عليك فكل وإن أكل منه فلا تأكل وإن وجدت معه كلباً غير كلبك فخشيت أن يكون فأخذه معه وقد قتل فلا تأكل فإنه إنما ذكرت اسم الله على كلبك ولم تذكر غيره -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو والردازي ثنا محمد بن عبد الله بن يزيد ثنا السحاق بن يوسف الأزرق ثنا زكريا بن أبي زائدة عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد الكلب فقال ما أمسك عليك ولم يأكل منه فكل، فإن أخذه ذكاته وإن وجدت عنده كلباً غيره فخشيت أن يكون أخذه معه وقد قتله فلا تأكل فإنه إنما ذكرت اسم الله على كلبك ولم تذكره على غيره - وسألت عن صيد المعراض فقال ما أصبت بحدته فكله وما أصبت بعرضه فهو وقيد -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبد الله بن محمد ثنا الحسن بن عيسى أنبا ابن المبارك أنبا عاصم عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد فقال إذا أرسلت كلبك وذكر اسم الله فإن أدركته ولم يقتل فأذبح واذكر اسم الله وإن أدركته قد قتل ولم يأكل فكل فقد أمسك عليك وإن وجدته قد أكل منه فلا تطعمه منه شيئاً فإنما أمسكته على نفسه - وذكر الحديث - أخرجه في الصحيح من حديث زكريا وعاصم ورواه مسلم عن يحيى بن أيوب عن ابن المبارك -

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الأديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني المنيعي والحسن بن سفيان قالنا ثنا أبو بكر هو ابن أبي شيبه ثنا ابن فضيل عن بيان عن الشعبي عن عدى رضى الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت أنا قوم نصيد بهذه الكلاب قال إذا أرسلت كلابك المعلمة وذكرت اسم الله عليها فكل مما أمسك عليك وإن قتل إلا أن يأكل

الكلب فان اكل فلانا كل فاني اخاف ان يكون انما امسك على نفسه وان خالطها كلاب من غيرها فلانا كل - رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة وغيره عن محمد بن فضيل ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن محمد بن أحمد بن الحارث الفقيه أنبا أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان ثنا ابن الجنيدي ثنا أحمد بن حفص ثنا أبي ثنا إبراهيم بن طهمان عن الأعمش عن إبراهيم عن همام عن عدي رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله ان اكل منه؟ قال ان اكل منه فلا تاكل فانه ليس بمعلم -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنبا الربيع قال قال الشافعي ويحتمل القياس أن يأكل وان اكل منه الكلب - وهذا قول ابن عمرو سعد بن أبي وقاص وبعض اصحابنا وانما تركنا هذا للاثر الذي ذكره الشعبي عن عدي ابن جاتم رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم لم يقول فان اكل فلانا كل واذا ثبت الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يجوز تركه لشيء -

(قال الشيخ رحمه الله واما الرواية فيه عن ابن عمر فأخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن ابن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال اذا ارسل احدكم كلبه المعلم وذكر اسم الله فليأكل مما امسك عليه اكل منه اولم يأكل -

(واما الرواية) فيه عن سعد بن ابى وقاص رضي الله عنه فقد ذكرها عنه مالك في الموطأ منقطعا -

(وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الحسن السراج أنبا أبو خليفة ثنا أبو عمر الحوضي عن شعبة عن عبد ربه بن سعيد عن بكير بن عبد الله عن سعد قال كل وان اكل نصفه يعني الكلب - وهذا ايضا مرسل -

(وقد أخبرنا) أبو بكر محمد بن إبراهيم الاردستاني أنبا أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن الهلالي ثنا عبد الله بن الوايد ثنا سفيان عن ابن أبي ذئب عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن رجل يقال له حميد بن مالك قال سألت سعدا قلت ان لنا كلابا ضواري فيمسكن علينا وياكلن ويبتين قال كل وان لم يبقين الا نصفه - وهذا موصول (وروى) فيه عن علي وسلمان الفارسي (وأبي هريرة رضي الله عنهم وروى عن ابن عباس رضي الله عنه بخلاف اقاويلهم -

أخبرنا - أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا محمد بن بشر عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب أن سلمان الفارسي رضي الله عنه - (١) كان يقول اذا ارسلت كلبك المعلم فأكل ثلثيه وبقي ثلثه فكل ما بقي -

(وعن سعيد) عن قتادة ان ابن عباس رضي الله عنهما كان يكره ذلك ويقول لو كان معلما ما أكل (وروى) في اباحة أكله عن النبي صلى الله عليه وسلم ان صح الحديث -

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن عيسى ثنا هشيم أنبا داود بن عمرو عن بسر بن عبيد الله عن أبي ادريس الخولاني عن أبي ثعلبة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم في صيد الكلب اذا ارسلت كلبك وذكرت اسم الله فكل وان اكل منه وكل ما ردت (يدك او قال كل ما ردت عليك - ٢) يدك -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن المنهال الضرير ثنا يزيد بن زريع ثنا حبيب المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن حده أن امرأيا يقال له أبو ثعلبة رضي الله عنه قال يا رسول الله ان لي كلابا مكلبة فأفتني في صيدها فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان لك كلاب مكلبة فكل مما امسك عليك قال ذكي او غير ذكي قال وان

أكل منه (قال وان أكل منه - ١) هذا موافق لحديث داود بن عمرو الا أن حديث أبي ثعلبة رضى الله عنه مخرج في الصحيحين من حديث ربيعة بن يزيد الدمشقي عن أبي ادريس الخولاني عن أبي ثعلبة وليس فيه ذكر الأكل وحديث الشعبي عن عدى اصح من حديث داود بن عمرو الدمشقي ومن حديث عمرو بن شعيب والله اعلم (وقد روى) شعبة عن عبد ربه بن سعيد عن عمرو بن شعيب عن رجل من هذيل انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الكلب بصطاد قال كل أكل اولم يأكل - فصار حديث عمرو بهذا معلولا -

باب البزاة المعلمة اذا أكلت

(أخبرنا) ابو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا عبد الله بن نمير ثنا مجالد عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما علمت من كلب او باز ثم ارسلته وذكر اسم الله فكل مما أمسك عليك (قلت وان قتل قال اذا قتله ولم يأكل منه شيئاً فانما أمسكه عليك - ٢) بجمع بينهما في المنع الا أن ذكر البازي في هذه الرواية لم يأت به الحفظ الذين قدمنا ذكرهم عن الشعبي وانما أتى به مجالد والله اعلم - ويذكر عن سعيد ابن المسيب عن سلمان الفارسي رضى الله عنه انه قال اذا ارسلت كلبك او بازك او صقرك على الصيد فأكل منه فكل وان أكل نصفه - فهذا جمع بينهما في الاباحة -

ويذكر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما قال اذا أكل الكلب فلاتاً كل واذا أكل الصقر فكل لأن الكلب تستطيع ان تضربه والصقر لا تستطيع فهذا فرق بينهما والله اعلم (وفي حديث) الثوري عن سالم الافطس عن سعيد ابن جبير قال اذا أكل البازي فلاتاً كل وهذا بخلاف الاول (وروى) عن الربيع بن صبيح في البازي او الصقر اذا أكل قال كرهه عطاء (وعن عكرمة) قال اذا أكل الباز والصقر فلاتاً كل -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد بن يوسف الرفاء أنبا عثمان بن محمد بن بشر ثنا اسمعيل القاضي ثنا ابن أبي اويس ثنا ابن أبي الزناد عن ابيه عن الفقهاء الذين ينتهي الى قولهم من اهل المدينة كانوا يقولون ما قتل الكلب او الصقر او البازي المعلم فهو حلال وان أكل منه -

باب تسميته الله عند الارسال

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله (الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي اخبرني الحسن هو ابن سفيان ثنا حبان بن موسى أنبا عبد الله - ٢) أنبا عاصم عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد قال اذا ارسلت كلبك فاذكر اسم الله فان ادركته لم يقتل فاذبح واذكر اسم الله وان ادركته قد قتل ولم يأكل فقد أمسكه عليك فان وجدته قد أكل منه فلا تطعم منه شيئاً فانما أمسك على نفسه فان خالط كلبك كلاب فقتلن ولم يأكلن فلاتاً كل منه

(١) من ف - والحديث في سنن أبي داود - وواحد كتاب الاضاحي وهو كما هنا الى قوله أمسك عليك - وبعده قال وان أكل منه فقتال يا رسول الله أفنتي في قوسي قال كل ما ردت عليك قوسك قال ذكيا او غير ذكي قال وان تغيب عني قال وان تغيب عك ٠٠٠ ح - (٢) من - ف -

(باب البزاة المعلمة اذا أكلت)

قال

ذكر فيه (عن ابن عباس قال اذا أكل الكلب فلاتاً كل واذا أكل الصقر فكل) الى آخره - قلت - ذكر صاحب الاستذكار قول ابن عباس هذا ثم قال ولا يخالف له من الصحابة من وجه يصح - وفي نوادر الفقهاء لابن بنت نعيم اجمعوا ان البازي اذا أكل منه أكل صاحبه بقيته الا انشأني فانه ممنوع من أكله -

فانك

فانك لا تدري ايها قتل واذا رميت سهمك فاذا ذكر اسم الله - وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن ايوب عن عبد الله بن المبارك واخرجه البخاري من وجه آخر عن عاصم -

باب من ترك التسمية وهو ممن تحل ذبيحته

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا يوسف بن موسى ثنا سليمان بن حيان ومحاضر، المعنى عن هشام بن عروة (ح وأخبرنا) أبو عمر والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي اخبرني ابراهيم الخوزي ثنا يوسف ثنا أبو خالد الاحمر ومحاضر قال أبو خالد سمعت هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالوا يا رسول الله ان ههنا اقواما حديث عهد بشرك يأتوننا بلحان لاندري يذكرون اسم الله عليها ام لا فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذكروا اسم الله وكلوا - رواه البخاري في الصحيح عن يوسف بن موسى عن أبي خالد سليمان بن حيان الاحمر واخرجه ايضا من حديث محمد بن عبدالرحمن الطفاوي وأبي اسامة بن حفص عن هشام موصولا قال وتابعهم الدراوردي عن هشام (قل الشيخ) وتابعهم ايضا حاتم بن اسمعيل وعبدالرحيم بن سليمان ومسلمة بن قنبل ويونس بن بكير وعبدالله بن الخارث الجمحي وعبدالله بن عاصم كلهم عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي أنبا أبو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا هشام عن أبيه قال كان ناس من اهل البادية يأتون بلحان قد ذبحوها فسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يصنعون فقال سموا عليها اسم الله وكلوها - وكذلك رواه مالك بن انس وحماد بن سلمة عن هشام مرسلادون ذكر عائشة بمبنى رواية من رواه موصولا -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا الحسين بن الحسن بن ايوب الطومسي ثنا أبو حاتم (١) الرازي ثنا محمد بن يزيد ثنا معقل ابن عبيد الله عن عمرو بن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المسلم يكفيه اسمه فان نسي ان يسمى حين يذبح فليذكر اسم الله وليأكله - كذا رواه مرفوعا (ورواه) غيره عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن عيين وهو عكرمة عن ابن عباس موقوفا -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبدالعزيز بن عمر بن قتادة أنبا أبو منصور العباس بن الفضل بن زكريا النضري ثنا احمد بن حنبل ثنا سعيد بن منصور ثنا سفيان بن عمرو عن جابر بن زيد عن عيين عن ابن عباس رضي الله عنهما فيمن ذبح ونسى التسمية قال المسلم فيه اسم الله وان لم يذكر التسمية -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطن ببغداد أنبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو بكر الجميلي ثنا سفيان (١) ف أنبا حاتم - كذا -

قال (باب من ترك التسمية وهو ممن تحل ذبيحته)

- قلت - مراده انها تحل ولو ترك التسمية واستدل على ذلك بما اخرج من حديث هشام بن عروة (عن أبيه عن عائشة قالوا يا رسول الله ان ههنا اقواما حديث عهد بشرك) الى آخره ثم ذكر (ان جماعة رووه عن هشام كذلك موصولا) ثم اخرج من حديث جعفر بن عون عن هشام عن أبيه مرسلان ثم قال (وكذلك رواه مالك وحماد بن سلمة عن هشام) - قلت - (وكذلك رواه عبد الرزاق في مصنفه عن معمر بن هشام) وذكر صاحب التمهيد أن جماعة رووه عن هشام مرسلان كما رواه مالك منهم ابن عيينة ويحيى القطن انتهى كلامه فقد اضطرب سند هذا الحديث كما ترى ومع اصطراطه لا دليل فيه على مدعى البيهقي اذ ليس فيه ترك التسمية قال صاحب التمهيد فيه ان ما ذبحه المسلم ولم يعرف هل سمي الله عليه ام لا انه لا بأس باكله وهو محمول على انه قد سمي والمؤمن لا يظن به الا الخير وذبيحته وصيده ابدأ محمول على السلامة حتى

ثنا عمرو عن أبي الشعثاء وهو جابر بن زيد قال اخبرني عيين عن ابن عباس رضي الله عنه قال اذا ذبح المسلم ونسي ان يذكر اسم الله فليأكل فان المسلم فيه اسم من اسماء الله يعني بعين عكرمة -

(واخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو منصور النضروى ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور (ثنا العباس بن الفضل - ٢) ثنا خالد بن عبد الله عن يزيد بن أبي زياد عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال من ذبح فنسي ان يسمى فليذكر اسم الله عليه وليأكل ولا يدعه للشيطان اذا ذبح على الفطرة -

(أخبرنا) أبو سعد احمد بن محمد الماليني أنبأ أبو احمد عبد الله بن عدى الحافظ ثنا عبدان ثنا يحيى بن يزيد والحسن بن الحارث قالا ثنا أبو همام عن مروان بن سالم عن الاوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أرأيت الرجل منا يذبح وينسى ان يسمى فقال النبي صلى الله عليه وسلم اسم الله على كل مسلم - قال أبو احمد عامة حديث مروان بن سالم بملاية تبعه الثقات عليه (قال الشيخ) مروان ابن سالم أبو زري ضعيف ضعفه احمد بن حنبل والبخاري وغيرهما وهذا الحديث منكره هذا الاسناد (وفياروى) أبو داود في المراسيل عن مسدد عن عبد الله بن داود عن ثور بن يزيد عن الصلت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذبيحة المسلم حلال ذكر اسم الله اولم يذكره ان ذكر لم يذكر الا اسم الله -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن محمد أنبأ أبو الحسين الفسوي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود - فذكره -

باب سبب نزول قول الله عز وجل ولا تأكلوا مما

لم يذكر اسم الله عليه

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصنفار ثنا اسمعيل التناضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عمران بن عيينة عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال خاصمت اليهود النبي صلى الله عليه وسلم فقالت تأكل مما قتلنا ولا تأكل مما قتل الله فأنزل الله عز وجل ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه -

(١) سقط من ف -

يصح غير ذلك من تعدد ترك التسمية ونحوه - وقال ابن الجوزي في الكشف لمشكل الصحيحين في شرح هذا الحديث الظاهر من المسلم والكتبة انه يسمى فيحمل امره على احسن احواله ولا يلزم من سئلنا عن هذا وقوله سموا اتم - ليس بمعنى انه يجزى عمالم يسم عليه ولكن لأن التسمية على الطعام سنة -

قال (باب سبب نزول ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه)

ذكر فيه (عن ابن عباس ان سبب نزولها قول اليهود تأكل مما قتلنا ولا تأكل مما قتل الله) - قلت - الصحيح المشهور أن العبارة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب، وايد ذلك قوله عليه السلام في حديث أبي ثعلبة في الصحيحين وما صدت بفوسك وذكر اسم الله عليه فكل وما صدت بكبك المعلم فذكرت اسم الله عليه فكل - وفي حديث عدى اذا ارسلت كلك المعلم فاذا ذكر اسم الله واذا رميت بسهمك فاذا ذكر اسم الله - والاصل تحريم الميتة وما خرج عن ذلك الا ما كان مسمى عليه فغيره ينفي على اصل التحريم داخل تحت النص المحرم للميتة - وفي الموطأ ان عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة المخزومي أمر غلامه ان يذبح ذبيحة تاما ارد أن يذبح قال له سم فقال الغلام قد سميت فقال له سم الله ويحك قال قد سميت الله تعالى فقال ابن عياش والله لا أطعمها ابدا - قال صاحب الاستذكار هذا واضح في ان من ترك التسمية عمدا لم تؤكل ذبيحته وهو مذهب مالك (أخبرنا)

(٦٠)

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن كثير ثنا اسرائيل ثنا سماك عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله عز وجل (وان الشياطين ايوحون الى اولياهم ليجادلوكم) قالوا (١) يقولون ما ذبح الله فلا تأكلوه وما ذبحتم انتم فكلوه فانزل الله عز وجل (ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) -

باب الارسال على الصيد يتوارى عنك ثم تجده مقتولا

يما روى أبو داود السجستاني في المراسيل عن النفيلى عن زهير عن عطاء بن السائب عن عامر أن اعرابيا اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم ظبيا فقال من اين اصببت هذا؟ قال رميته امس فطلبته فابحزني حتى ادركني المساء فرجعت فلما اصبحت اتبعته اثره فوجدته في غار اوفى احجار وهذا مشقوى فيه اعرفه قال بات عنك ليلة ولا آمن ان تكون هامة اعانتك عليه لاجابة لي فيه (وعن نصر بن ع-لى) عن جرير عن موسى بن أبي عائشة عن أبي رزين قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم بصيد فقال انى رميته من الليل فأعياى ووجدت سهمى فيه من الغد وقد عرفت سهمى فقال الليل خاق من خلق الله عز وجل عظيم لعلة اعنتك عليه شيء انبذها (٢) عنك -

(أخبرنا بها) أبو بكر محمد بن محمد أنبا أبو الحسن القسوى ثنا أبو علي اللؤلؤى ثنا أبو داود فذكرها -

(وأخبرنا) أبو الحسن أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا انبا غزدي ثنا قبيصة ثنا سفيان عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن أبي رزين (عن أبي رزين - ٣) عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا غاب عنك الصيد فصادفته وذكر هوام الارض - وأبو رزين هذا اسمه مسعود مولى شقيق بن سلمة وايس بابي رزين مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم - والحديث مرسل قاله البخارى -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضى ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن عبد الملك بن الحارث بن الرحيل حدثه ان عمرو بن ميمون حدثه عن ابيه ان اعرابيا اتى الى عبد الله بن عباس رضي الله عنهما وميمون عنده فقال اصلحك الله انى ارمى الصيد قاصمى وانمى فكيف ترى؟ فقال ابن عباس رضي الله عنهما كل ما اصميت ودع ما انميت -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ ثنا أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي عن شعبة عن الحكم عن عبد الله بن أبي الهذيل قال أمرني ناس من اهلى ان اسأل لهم عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن اشيء فكتبتهما في صحيفة فانيته لأسأله فاذا عنده ناس يسألونه فسألوه حتى سألوه عن جميع ما في صحيفتى وما سألته عن شيء فسأله رجل اعرابى فقال انى اموك اكون في اهل اهل فيأتينى الرجل يستسقىنى فأسقيه؟ قال لا اقل فان خشيت ان يهلك؟ قال فاسقه ما يبلذ ثم اخبر به اهلك قال فانى رجل ارمى قاصمى وانمى قال ما اصميت فكل وما انميت فلا تأكل - فلت للحكم ما الاصماء؟ قال الاقاص قلت فما الانماء؟ قال ماتوارى عنك (وقد روى) هذا من وجه آخر عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا وهو ضعيف -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعى ما اصميت ما قتلت الكلاب

(١) كذا (٢) بغير نقط في الاصول - (٣) من ف

والثورى وأبي حنيفة واحبابه والحسن بن حى واصلح بن راهويه عن ابن حنبل ثم ذكر البيهقى عن ابن عباس في قوله تعالى وان الشياطين ايوحون الى اولياهم ليجادلوكم - (قال يقولون ما ذبح الله فلا تأكلوه وما ذبحتم انتم فكلوه فانزل الله تعالى ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) - قالت - ذكر الحاكم في المستدرک عن ابن عباس وان الشياطين ايوحون قال يقولون ما ذبح نذكر اسم الله عليه فلا تأكلوه وما لم يذكر اسم الله عليه فكلوه فقال الله عز وجل ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه - ثم قال الحاكم صحيح على شرط مسلم -

وانت تراه وما انيت ماغاب عنك مقتله (قال الشافعي رحمه الله) ولا يجوز عندي فيه الا هذا الا ان يكون جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء فاني اتوهمه فيسقط كل شيء خالف أمر النبي صلى الله عليه وسلم ولا يقوم معه رأى ولا قياس فان الله قطع العذر لقوله صلى الله عليه وسلم -

قال الشيخ وهذا الذي توهمه الشافعي رحمه الله فيما (أخبرنا) أبو عمرو ومجد بن عبد الله الأديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلي أخبرني حمدان بن عمرو والموصلي ثنا غسان هو ابن الربيع الموصلي ثنا ثابت هو ابن يزيد ثنا عاصم عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا ارسلت كلبك فسميت فأمسك عليك فقتل فكل فان أكل منه فلا تأكل فانما أمسك على نفسه واذا خالط كلابا لم تذكر اسم الله عليها فامسكن وقتلن فلا تأكل فانك لا تدري ايها قتل وان رميت الصيد فوجدته بعد يوم او يومين ليس به الا اثر سهمك فان شئت ان تأكل فكل وان وقع في الماء فلا تأكل - رواه البخارى في الصحيح عن موسى بن اسمعيل عن ثابت بن يزيد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبد الله بن مجد ثنا الحسن بن عيسى أنبأ ابن المبارك أنبأ عاصم عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد - فذكر الحديث قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رميت بسهمك فاذا ذكر اسم الله فان ادركته فكل الا ان تجده قد وقع في ماء فانك لا تدري الماء قتله او سهمك فان وجدته بعد ليلة او ليلتين فلم تجرفيه اثرا غير اثر سهمك فشئت ان تأكل منه فكل - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن ايوب عن عبد الله بن المبارك - وبمعناه رواه خالد الخذاء عن الشعبي (قال البخارى) وقال عبد الأعلى عن داود عن عامر عن عدى -

(فذكر ما أخبرنا) أبو عمرو ومجد بن عبد الله الأديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلي أخبرني أبو يعلى ثنا عبيد الله القواريري ثنا عبد الأعلى ثنا داود هو ابن أبي هند عن عامر هو الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه انه قال يا رسول الله ان احدنا يرمى فيقتفى اثره اليوم واليومين فيجده ميتا وفيه سهمه أيا كل؟ قال نعم ان شاء او قال يا كل ان شاء -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو الحسن على بن مجد المصرى ثنا سليمان بن شعيب ثنا عبد الرحمن بن زياد ثنا شعبة أخبرني عبد الملك بن ميسرة (ح وأخبرنا) ع-لى بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصمتر ثنا مجد بن الفرغ الأزرق ثنا أبو النضر ثنا شعبة عن عبد الملك بن ميسرة قال سمعت سعيد بن جبيرة يحدث عن عدى بن حاتم الطائى رضى الله عنه قال يا رسول الله انى ارمى الصيد فاطلب الاثر بعد ليلة قال اذا رأيت اثر سهمك فيه لم يأكل منه سبع فكل - قال شعبة فذكرت ذلك لأبي بشر فقال قال ابن جبيرة عن عدى بن حاتم رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيت سهمك فيه لم ترفه اثرا غيره وتعلم انه قتله فكله -

(وأخبرنا) ابن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا احمد بن على بن الجزار ثنا على بن الجعد الجوهري ثنا شعبة - فذكره بنحوه الا انه قال قال شعبة فحدثت به ابا بشر فقال انما قال سعيد بن جبيرة عن عدى بن حاتم رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا عرفت سهمك فيه ولم ترفه اثر غيره وتعلم انه قتله فكل -

(وأخبرنا) أبو بكر مجد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة وهشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبيرة عن عدى بن حاتم رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله ارمى الصيد فأجده من القد فيه سهمى قال اذا وجدت فيه سهمك وعلمت انه قتله ولم ترفه اثر سبع مكل -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ احمد بن جعفر القطيبي ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا حماد بن خالد ثنا معاوية ابن صالح عن عبد الرحمن بن جبيرة بن نفيير عن ابيه عن أبي ثعلبة الخثني رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رميت سهمك فغاب ثلاث ليال قادر كته فكل ما لم يبتن - رواه مسلم في الصحيح عن مجد بن مهران الرازى عن حماد بن خالد الخياط -

(أخبرنا)

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا أحمد بن سهل بن بحر ثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري (ح وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الأصماني أنبا أبو محمد بن حيان ثنا ابن أبي داود ثنا عبد الله بن نصر الأناطلي قال ثنا معن بن عيسى ثنا معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الذي يدرك صيده بعد ثلاث قال يأكله إلا أن ينتن - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن أحمد بن (أبي خلف عن معن -

- أخبرنا - أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن (المنهال الضرير ثنا يزيد بن زريع ثنا حبيب المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن أعرابيا يقال له أبو ثعلبة قال يا رسول الله أنتني في قوسي قال كل ما ردت عليك قوسك قال ذكي وغير ذكي؟ قال وان تعيب عني قال وان تعيب عنك ما لم يصل أو تجد فيه اثر غير سهمك قال أنتني في آنية المجوس اذا اضطرت اليها قال اغسلها وكل فيها -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الثقفي أنبا أبو محمد بن حيان الأصماني أنبا ابن أبي عاصم ثنا أبو موسى ثنا الانصاري ثنا عبيد الله ابن الأخص حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن أبي ثعلبة رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله أنتني في قوسي قال كل ما ردت عليك قوسك قلت فان تواري عني؟ قال وان تواري عنك بعد أن لا ترى فيه الا اثر سهمك او يصل قال أبو موسى يعني يتغير (قال الشيخ) رحمه الله وبلغني عن أبي سليمان الخطابي رحمه الله انه قال قوله ما لم يصل فانه يريد ما لم ينتن وتتغير ريحه يقال صل اللحم واصل لغتان وهذا على معنى الاستحباب دون التحريم لأن تغير ريحه لا يحرم أكله - قال وقد روى أن النبي صلى الله عليه وسلم أكل اهالة منقعة وهي المتغيرة الريح -

(أخبرناه) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصماني أنبا أبو سعيد ابن الأعرابي ثنا عباس بن محمد الدوري ثنا الحسن بن الأشيب ثنا شيان بن عبد الرحمن عن قتادة عن أنس رضي الله عنه قال لقد دعى رسول الله صلى الله عليه وسلم على خبز شعير واهالة منقعة - أخرجه البخاري من حديث هشام عن قتادة كما أخرجه في كتاب الرهن (وفي حديث الهزلي) في حمار الوحش العقير وفي الظبي الحاقف فيه سهم قد مضى في كتاب الحج وغيره -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا أبو الربيع ومحمد بن أبي بكر قال ثنا حماد بن زيد ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن عيسى بن طلحة عن عمير بن سلمة الضمري أن النبي صلى الله عليه وسلم نزع حتى أتى الروحاء رأى حمارا عقيرا (زاد محمد بن أبي بكر في حديثه في بعض افئتها وقال جميعا فقيل يا رسول الله هذا -) حمار عقير قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوه فان الذي اصابه سيجيء فجاء رجل من بهز قال يا رسول الله اني اصببت هذا فشأنكم به فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا بكر رضي الله عنه فقسمه بين الرفاق ثم سار حتى اذا كان بالاثابة بين العرج والرويدة اذا ظبي حاقف في ظل فيه سهم فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا ان يقيم عنده حتى يجيز آخر الناس لا يعرض له -

(وأخبرنا) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عبد الوهاب الثقفي قال سمعت يحيى بن سعيد يقول أخبرني محمد بن إبراهيم عن عيسى بن طلحة أن عمير بن سلمة الضمري أخبره عن الهزلي ان النبي صلى الله عليه وسلم نزع وهو محرم حتى اذا كان ببعض افئ الروحاء اذا حمار وحش عقير فذكره القوم لرسول الله صلى الله عليه وسلم - قال وذكر الحديث -

باب الرجل يدرك صيده حيا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله بن يعقوب حدثني محمد بن النضر يعني البخاري ثنا أبو همام الوليد بن شجاع ثنا

علي بن مسهر عن عاصم عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضي الله عنه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ارسلت كلبك فاذا ذكر اسم الله فان امسك عليك فاذا ركته حيا فاذبحه وان ادركته قد قتل ولم يأكل منه فكله وان وجدت مع كلبك كلبا غيره وقد قتل فلا تأكل فانك لا تدري ايها قتله وان رميت سهمك فاذا ذكر اسم الله وان غاب عنك يوما فلم تجد فيه الا اثر سهمك فكل ان شئت وان وجدته غريبا في الماء فلا تأكل - رواه مسلم في الصحيح عن الوليد ابن شجاع -

باب غير المعلم اذا اصاب صيدا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي وأبو عبد الرحمن السلمي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهيب أخبرني حيوة بن شريح انه سمع ربيعة بن يزيد الدمشقي (يقول سمعت ابا ادريس الخولاني يحدث انه سمع ابا ثعلبة الخشني - ١) رضي الله عنه يقول أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان ارضنا ارض صيد أصيد بالكلب المكلب وبالكلب الذي ليس بمكلب فاخبرني ماذا يحل لنا مما يحرم علينا من ذلك فقال اما ما صاد كلبك المكلب فكل مما امسك عليك واذا ذكر اسم الله ، واما ما صاد كلبك الذي ليس بمكلب فادركت ذكاته فكل منه وما لم تدرك ذكاته فلا تأكل منه - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يزيد المقرئ عن حيوة ، ورواه مسلم عن أبي الطاهر عن ابن وهيب - وقل عبد الله بن المبارك (عن حيوة - ١) في هذا الحديث اصيد بكلبي المعلم وبكلبي الذي ليس بمعلم -

باب المسلم يرسل كلبه المعلم على صيد فخالطه ما لم يرسله مسلم

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي اياس ثنا شعبة ثنا عبد الله بن أبي السفر عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضي الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد فقلت ارسل كلبى فاجد مع كلبى كلبا آخر لا ادري ايها أخذ فقال لانا كله فانك انما سميت على كلبك ولم تسم على غيره - رواه البخاري في الصحيح عن آدم واخرجه مسلم من اوجه عن شعبة -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الحكم عن الشعبي عن عدى رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله ارسل كلبى على الصيد - فذكره - اخرجه مسلم من حديث غندر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبد الله بن محمد ثنا الحسن بن عيسى أنبا ابن المبارك أنبا عاصم عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضي الله عنه انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد - فذكر الحديث قال فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فان خالط كلبك كلابا فقتلن ولم يأكلن فلا تأكل منه شيئا فانك لا تدري ايها قتل - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن ايوب عن ابن المبارك -

باب من رمى صيدا او طعنه او ارسل كلبا فقطعه قطعتين

او قطع رأسه او بطنه او صلبه

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عتبة أحمد بن الفرغ ثنا ببيعة

(١) من - ف -

قال (باب من رمى صيدا او ارسل كلبا فقطعه قطعتين)

ابن

(٦١)

ابن الوليد حدثني (الزبيدي حدثني - ١) يونس بن سيف حدثني أبو ادريس عائذ الله عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه قال أنيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انا في ارض صيد فأرمني بقوسى فنه ما ادرك ذكاته ومنه ما لا ادرك ذكاته وارسل كلبى المكلب فنه ما ادرك ذكاته ومنه ما لم (٢) ادرك ذكاته؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ردت عليك قوسك وكلبك ويدك فكل ذكي وغير ذكي -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث ان عمرو بن شعيب حدثه ان مولى لشرحبيل ابن حسنة حدثه انه سمع عقبة بن عامر الجهني وحذيفة بن اليمان صاحبي رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حل ما ردت عليك قوسك -

باب ما قطع من الحى فهو ميتة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن اسحاق أنبا هاشم ابن القاسم ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن أبي واقد الليثي رضي الله عنه قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وانما س يجبون اسنمة الابل ويقطعون اليات انعم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما قطع من البهيمة وهى حية فهو ميتة -

باب ما جاء في صيد الجوسى

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبا أبو الحسن الطرائفى ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا عبد الله بن صالح عن معاوية ابن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كل من صيد اهل الكتاب ولا تاكل من صيد الجوس -

(وأخبرنا) أبو الحسن بن أبي العروف الاسفرائينى بها أنبا بشر بن احمد أنبا احمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفى (ح وأنبا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا أبو محمد بن حيان حدثني الصوفى يعنى احمد بن الحسن بن عبد الجبار ثنا أبو مسلم احمد بن علي المؤدب ثنا شريك عن (٣) حجاج عن القاسم بن أبي بزة عن سليمان اليشكرى عن جابر رضي الله عنه قال نهينا عن صيد كلب الجوسى وطأره (ورواه) ايضا وكيع عن شريك غير أن الحجاج بن ارطاة لا يحتج به والله اعلم (ورواه) يحيى بن أبي بكير عن شريك عن الحجاج بن ارطاة عن القاسم بن أبي بزة وأبي الزبير (عن سليمان اليشكرى عن جابر رضي الله عنه قال نهى عن ذبيحة الجوسى وصيد كلبه وطأره - فى هذا - ٤) الاسناد من لا يحتج به والله اعلم -

باب ما جاء في ذكاة ما لا يقدر على ذبحه الا برهى او سلاح

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا سعيد

(١) من ف (٢) كذا (٣) ف - ثنا (٤) سقط من ف -

ذكر فيه حديث (ماردت عليك قوسك ويدك فكل) - قلت - ذكر في الخلافات اذا ضرب الصيد فقطعه قطعتين أو كل وان كانت احدى القطعتين اقل من الاخرى وقال أبو حنيفة ان ابان الرأس أكل الجميع وان ابان يدا اور جلام يؤكل البيان منه انتهى كلامه والحديث المذكور فى الباب الذى يليه وهو قوله عليه السلام ما بين من البهيمة وهى حية فهو ميتة حجة لابي حنيفة لأن المضربين منها وهى حية ويتصور بقاؤها حية وهذا الخبر وان ورد على سبب خاص فالصحيح ان العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب وقوله عليه السلام ما ردت عليك اى من الصيد والعضو البيان ليس بصيد -

ابن عامر عن شعبة عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن جده رافع بن خديج رضى الله عنه قال قلنا يا رسول الله انا لا نقول العدو وغدا ليس معنا مدي؟ قال ما انهر الدم وذكر اسم الله فكل ليس السن وانظر، اما السن فعظم واما الظفر فمدى الحبشة قال واصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم منها بعير فسعوا له فلم يستطيعوه فرماه رجل بسهم فخبسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذه الابل او قال النعم او ابد كا وابد الوحش فما عليكم بها (١) فاصنعوا بها هكذا وتردى بعير في بئر فلم يستطيعوا ان ينحروه الا من قبل شاكلته فاشترى منه ابن عمر عشرين بدرهمين - وقال لنا ابو عبد الله و ابو سعيد في الفوائد عشرين - اخرج البخارى ومسلم في الصحيح من حديث شعبة وغيره -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا زائدة بن قدامة الثقفي ثنا سعيد بن مسروق الثوري عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن جده رافع رضى الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى الخليفة من تهامة وقد جاع القوم فأصابوا ابلا وغنما فاتمى اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم (وقد نصبت القدور فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم - ٢) بالقدور فاكفئت ثم قسم بينهم فعدل (٣) عشرة من الغنم يبيع قال فند بعير من ابل القوم وليس في القوم الا خيل يسيرة فرماه رجل بسهم فخبسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذه الابل او ابد كلوا بد الوحش فما عليكم منها فاصنعوا به هكذا - وعن عباية عن رافع قال قلنا يا رسول الله انا لا نقول العدو وغدا وليس معنا مدي أفندج بالقصب؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه فكل ما خلا السن والظفر وسأخبرك عن ذلك اما السن فعظم واما الظفر فمدى الحبشة - اخرج مسلم في الصحيح من حديث زائدة -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبيد ان أنبا احمد بن عبيد الصقار ثنا الباغندي ثنا قبيصة ثنا سفيان عن ابيه عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن رافع بن خديج رضى الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى الخليفة فاصاب الناس ابلا وغنما - وذكر الحديث بنحوه قال عباية ثم ان ناضحا تردى بالمدينة فذبح من قبل شاكلته فأخذ منه ابن عمر عشرين بدرهمين - رواه البخارى في الصحيح عن قبيصة حديث السن و اخرجاه بطوله من وجه آخر عن سفيان -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا أبو محمد بن حيان الاصبهاني ثنا محمد بن يحيى ثنا أبو مروان ثنا عبد العزيز الدرا وردى عن حرام عن عبد الرحمن ومحمد ابني جابر عن ابيهما انه قال مرت علينا بقرة ممتعة نافرة لا تمر على احد الا نطحتته وشدت عليه فخر جنا عليه نكدها (٤) حتى بلغنا الصاء ومعنا غلام قبلى لبني حرام ومعه مشتمل فشدت عليه لتنطحه فصر بها اسفل من المنحرف فوق مرجع الكتف فركبت ردعها فلم يدرك لها ذكاة قال جابر فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم (سأناها - ٢)

فقال اذا استوحشت الانسية وتمنعت فانه يحملها ما يحمل الوحشية ارجعوا الى بقرتكم وكلوها فرجعنا اليها فاجتزرتناها - (أخبرنا) الامام أبو اسحاق ابراهيم بن محمد بن ابراهيم الاسفرائيني أنبا أبو بكر محمد بن عبد الله بن ابراهيم الشافعي بيتعداد ثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي ثنا يعقوب بن اسحاق الحضرمي ثنا حماد بن سلمة عن أبي العشاء الدارمي عن ابيه انه قال يا رسول الله امان تكون الذكاة الا في الحلق واللية؟ قال وايبك لو طعنت في فخذها لأجزأ عنك (قال الشيخ) وهذا في المتردى واشباهه -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن ابراهيم الاردستاني أنبا أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال ما اعجزك من البهائم فهو بمنزلة الصيد أن ترميه - (قال وحدثنا) سفيان ثنا حبيب بن أبي ثابت قال جاء رجل الى علي بن أبي طالب رضى الله عنه فقال ان بعيرا لي نذ فطعنته برمح فقال أهد لي محزه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا أبو عيسى عن

(١) كذا وفي الصحيحين فما غلبكم منها - ح (٢) من ف (٣) ف - فعدل فعدل (٤) ف - فخر جنا نكرها -

غضبان

غضبان هو ابن يزيد البجلي عن ابيه قال قدم الناس الكوفة فاعرس رجل من الحلى فاشترى جزورا فندت فذهبت ثم
لاشتري اخرى فخشي ان تندفر فبها وذكر اسم الله فانت فأتوا عبداً رضي الله عنه فسألوه فأمرهم ان يأكلوا فوافقه
ما طابت أنفس الحلى ان يأكلوا منها شيئاً حتى جعلوا له منها بضعمة ثم أتوه بها فأكل ورجع الحلى الى طعامهم فأكلوا -

باب ما يذكى به

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمر وقالوا ثنا أبو العباس
محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا سفیان بن عيينة عن ابن سعيد بن مسروق وفي رواية أبي سعيد عن
عمر بن سعيد بن مسروق عن ابيه عن عباية بن رفاعة عن رافع بن خديج رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله انا لا أقوا العدو
غدا وليست معنا مدى أنذكي بالليط (١) فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما انهر الدم وذكر عليه اسم الله فكلوا الا ما كان من
سن او ظفر فان السن عظم من الانسان والظفر مدى الحبش -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا احمد بن سهل بن بحر ثنا ابن أبي عمر ثنا سفیان بن اسمعيل
ابن مسلم عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة عن جده قال قلنا يا رسول الله انا لا أقوا العدو غدا وليس معنا مدى أنذكي
بالليط؟ فقال ما انهر الدم وذكر اسم الله فكلوا الا ما كان من ظفر او سن فان السن عظم من الانسان والظفر مدى الحبش - قال
واصبنا ابراً وغنا فكلنا نعدل البعير بعشر من النعم فند علينا بغير منها فرمينا بالنبل حتى وهضناه قال فسألنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال ان هذه الابل او ابدكا وايد الوحش فاذا نذ منها شيء فاصنعوا به ذلك واكلوا - رواه مسلم في الصحيح عن
ابن أبي عمر -

(أخبرنا) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد
ابن بكر ثنا أبو داود قال ثنا مسدد ثنا أبو الاحوص ثنا سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة عن ابيه عن جده رافع بن
خديج رضي الله عنه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انا لا أقوا العدو غدا وليس معنا مدى؟ فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اوجع ما انهر الدم وذكر اسم الله عايه فكلوا ما لم يكن سن او ظفر وما أحدثك عن ذلك
اما السن فعظم واما الظفر فمدى الحبشة - وتقدم سرعان الناس فتعجلوا فاصابوا من المغائم ورسول الله صلى الله عليه وسلم
في آخر الناس فنصبوا قدورا فرسول الله صلى الله عليه وسلم بالقدور فأمر بها فاكففت وقسم بينهم فعدل بغيرا بعشر شياه
وندى بغير من ابل القوم ولم يكن معهم خيل فرماه رجل بسهم فحسبه الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان هذه الابل او ابد
كاو ابد الوحش واذا فعل منها هذا فافعلوا به مثل هذه - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد - كذا قال أبو الاحوص
عن ابيه عن جده وسائر الرواة عن سعيد قالوا عن عباية عن جده وقد وافق حسان بن ابراهيم الكرماني ابا الاحوص
على روايته -

(أخبرناه) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر (ح وأخبرنا) أبو نصر
ابن قتادة أنبا علي بن الفضل بن محمد بن عقيل الخزازي أنبا أبو شعيب الحراني ثنا علي بن عبد الله قال ثنا حسان بن ابراهيم
الكرماني ثنا سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه -

باب الصيد يرمى فيقع على الارض

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق وعبد الله بن محمد قالوا ثنا هناد بن السري ثنا عبد الله بن المبارك

(١) الليط قشر القصب والقناة وكل شيء كانت له صلابة ومثانة - نهاية -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا أبو عامر عن زهير عن زيد بن أسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يقول في المقتولة بالبندقية تلك الموقوذة - (وأخبرنا) أبو أحمد المهرجاني أنبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع أنه قال رميت طائرًا بمجر (١) قال فأصبتها فما أحدهما فمات فطره عبد الله بن عمر رضي الله عنه وأما الآخر فذهب عبد الله يذكيه بقدم فمات قبل أن يذكيه فطره أيضًا -

باب صيد المعراض

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني سفيان الثوري ورجل آخر عن منصور عن النخعي عن همام بن الجارث عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم (عن المعراض فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - ٢) إذا رميت فسميت فخرق فكل وان قتل، وإذا أصبت بعرضه فقتل فلا تأكل - رواه البخاري في الصحيح (عن قبصة عن سفيان وأخرجه مسلم كما مضى -

أخبرنا - أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبد الملك بن مروان ثنا يزيد بن هرون أنبا عاصم وزكريا بن أبي زائدة عن الشعبي عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد المعراض فقال ما أصبت بحده فكل، وما أصبت بعرضه فهو وقيد - أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح - ٢) من حديث عاصم الأحول وزكريا بن أبي زائدة وغيرهما -

باب تفسير قوله عز وجل (حرمت عليكم الميتة والدم ولحم

الخنزير وما أهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية

والنطيحة وما أكل السبع إلا ما ذكيتم وما ذبح على النصب

وان تستقسموا بالأزلام)

(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن إبراهيم المزكي ثنا أبو الحسن أحمد بن محمد الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في هذه الآية قال (وما أهل لغير الله به) يعني ما أهل للطواغيت كلها (والمنخنقة) التي تنخق (٣) فتموت (والموقوذة) التي تضرب بالخشب حتى تقذها فتموت (والمتردية) التي تردى من الجبل فتموت (والنطيحة) الشاة (تنطح الشاة - ٢) (وما أكل السبع) يقول ما أخذ السبع فما أدركت من هذا كله فتحرك له ذنب أو تطرف له عين فاذبح واذكر اسم الله عليه فهو حلال (وقال) في موضع آخر من هذا التفسير (٤) قال هي الأصنام وفي بؤاه (وأن تستقسموا بالأزلام) يعني القداح كانوا يستقسمون بها في الأورد (ذلكم فسق) يعني من أكل من ذلك كله فهو فسق -

باب ما ذبح لغير الله

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسن علي بن محمد بن سنجويه أنبا علي بن عبد العزيز أن معلى بن أمية العمي (٥) ثنا عبد العزيز

(١) ف - بمجرين (٢) من ف (٣) ف تنخق - (٤) كذا - إمله سقط هنا (وما ذبح على النصب) ح (٥) كذا -

ابن المختار ثنا موسى بن عقبة أخبرني سالم انه سمع عبدالله بن عمر رضى الله عنهما يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه اتى زيد بن عمرو بن نفيل باسفل بلدح وذلك قبل ان ينزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم الوحي فقدم اليه سفرة فيها لحم فأبى ان يأكل منها ثم قال انى لا آكل مما تذبحون على انصابكم ولا آكل الا بما ذكر اسم الله عليه - رواه البخارى فى الصحيح عن معلى بن اسد -

(أخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا عمرو - هو ابن مرزوق - أنبا شعبة عن القاسم بن أبى بزة عن أبى الطفيل قال سئل على رضى الله عنه هل خصم رسول الله صلى الله عليه وسلم بشىء؟ قال ما خصنا بشىء لم يعم به الناس كافة الا ما كان فى قراب سيفى هذا قال فأخرج صحيفة فاذا فيها لعن الله من ذبح لعن الله ولعن الله من سرق منا الارض ولعن الله من لعن والديه ولعن الله من آوى محدثا - انخرجه مسلم فى الصحيح من حديث غندر عن شعبة -

باب ما جاء فى البهيمة تريد أن تموت فتذبح

(أخبرنا) أبو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار ربيعاد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن يحيى ابن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن محمد بن زيد أن رجلا ذبح شاة وهو يرى انها قد ماتت فتحرك فسأل ابا هريرة رضى الله عنه له فقال كلها فسأل زيد بن ثابت فقال له لا تأكلها فان الميتة قد تتحرك -

(أخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن أى مرة مولى عقيل انه سأل ابا هريرة رضى الله عنه عن شاة ذبحت فتتحرك بعضها فأمره ان يأكلها ثم سأل زيد بن ثابت رضى الله عنه عن ذلك فقال زيد إن الميتة اظنه قال - لتتحرك ونهاه عن ذلك (وكذلك) رواه سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد (وروى) فيه حديث مرفوع عن زيد -

(كما أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو بكر بن بالويه ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل ثنا أبى ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة قال سمعت حاضرا بن مهاجر ابا عيسى الباهلى قال سمعت سليمان بن يسار يحدث عن زيد بن ثابت رضى الله عنه ان ذبائح الذبائح فى شاة فذكوها بمروة فرخص النبي صلى الله عليه وسلم بأكلها -

(وكما أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا سهل بن عمار ثنا محمد بن عمر الواقدي ثنا ربيعة بن عثمان عن زيد بن أبى عتاب عن سليمان بن يسار عن زيد بن ثابت قال سأل (١) رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شاة نيب فيها الذئب فادركت وبها حياة فذكيت فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بأكلها -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا قتيبة بن سعيد ثنا يعقوب عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن رجل من بنى حارثة انه كان يرعى لقحة بشعب من شعاب احد الأخداه الموت فلم يجد شيئا ينخرها به فأخذ وندا فوجاه فى ابنتها حتى اهريق دمها ثم جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره بذلك فأمره بأكلها -

(حدثنا) الامام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله ائلاء أنبا أبو عمرو ومحمد بن جعفر بن محمد بن مطر العدل ثنا محمد ابن عثمان بن أبى سويد البصرى ثنا عبدالله بن رجاء أنبا اسراييل عن أبى اسحاق عن عمرو بن شرحبيل عن عائشة رضى الله عنها قالت كانت لنا شاة ارادت ان تموت فذبحناها فقسمنها فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا عائشة ما فعلت شاةكم؟ قالت ارادت ان تموت فذبحناها فقسمنها ولم يبق عندنا منها الا كتف قال الشاة كلها لكم الا الكتف (ويذكر) عن الزهري عن ابن المسيب انه كان يقول الذكاة (بحق - ٢) العين تطرف والذنب يتحرك والرجل ترتكض (وبمعناه) قال عبيد بن عمير وطاوس وقتادة -

باب الحيتان وميتة البحر

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الله بن محمد الكهمي ثنا محمد بن أيوب أن علي بن المديني ثنا سفيان قال الذي حفظناه من عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثمانمائة راكب أميرنا أبو عبيدة بن الجراح نرصد غير قريش فأقمتنا بالساحل - وقال سفيان مرة أخرى فأقمتنا الساحل فأقمتنا به - نصف شهر فأصابنا جوع شديد حتى أكلنا الخبط قال فسمى ذلك الجيش جيش الخبط قال فأتى لنا البحر دابة يقال لها العنبر فأكلنا منه نصف شهر وادها من ودكه حتى ثابت إلينا اجسامنا قال فأخذ أبو عبيدة ضلعا من اضلاعه فنصبه (وعمد إلى أطول رجل معه قال سفيان مرة أخرى وأخذ أبو عبيدة ضلعا من اضلاعه فنصبه - ١) وأخذ رجلا وبغيره من تحته - قال جابر وكان رجل من القوم نحر ثلاث جزائر (ثم نحر جزائر - ٢) ثم نحر ثلاث جزائر ثم إن أبا عبيدة نهاه - رواه البخاري في الصحيح عن علي المديني ورواه مسلم عن عبد الجبار بن العلاء عن سفيان - ورواه الحميدي عن سفيان فلم يذكر الساحل وقال وأخذ أبو عبيدة ضلعا من اضلاعه فنصبه ثم نظر أطول رجل وأعظم جمل في الجيش فأمره أن يركب الجمل ثم يمر تحته ففعل فمر تحته فأقمتنا النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرناه فقال هل معكم منه شيء قلنا لا -

(أخبرناه - أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق أنبا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان - فذكره - ١)

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق أنبا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان - فذكره - ١
(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد ثنا مسدد ثنا يحيى عن ابن جريج أخبرني عمرو بن دينار أنه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول غزونا جيش الخبط وأميرنا أبو عبيدة بن الجراح فحما جوعا شديدا فأتى البحر حوتا ميتا لم ير مثله يقال له العنبر فأكلنا منه نصف شهر فأخذ أبو عبيدة رضي الله عنه عظما من عظامه فمر الراكب تحته (قال ابن جريج) وأخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر رضي الله عنه يقول فقال أبو عبيدة كلوا لئلا قد مئذركم ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال كلوا رزقا أخرج به الله أطعمونا إن كان معكم فأتاه بعضهم فأكله - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد مع زيادة أبي الزبير هكذا -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل القاضي ثنا أحمد بن عبد الله بن يونس ثنا زهير ثنا أبو الزبير عن جابر (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا أبو عبد الله محمد بن نصر ثنا يحيى بن يحيى أنبا أبو خيثمة عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمرنا علينا أبا عبيدة بن الجراح ننتهي غير القريش وزودنا جرابا من تمر لم يجد لنا غيره فكان أبو عبيدة يعطينا ثمرة تمر - فقلنا كيف كنتم تصنعون بها؟ قال نمصها كما يمص الصبي ثم نشرب عليها من الماء فيكفينا يومنا إلى الليل وكنا نضرب الخبط بعصينا ثم نبله بالآء فنأكله فأصبنا على ساحل البحر مثل الكثيب الضخم دابة تدعى العنبر فقال أبو عبيدة ميتة ثم قال لا بل نحن نرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي سبيل الله وقد اضطررتم فكلوا فأكلنا منه شهرا ونحن ثمانمائة حتى سمنا ولقد كنا نعرف من وقب عينيه بالقلال الدهن ونقطع منه القدر كالتور وقد أخذ أبو عبيدة منا ثلاثة عشر رجلا فاقاهم في وقب عينيه وأخذ ضلعا من اضلاعه فاقاهم ثم رحل أعظم بعير فمر تحتها وتزودنا من لحمه وشائق فلما قد منا المدينة أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا ذلك له فقال هو رزق أخرج به الله لكم نهل معكم من لحمه شيء فتطعمونا؟ فأرسلنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم منه فآكل منه - لفظ حديث يحيى بن يحيى - وفي رواية أحمد بن يونس قال وانطلقنا على ساحل البحر فرجع لنا على ساحل البحر كهيئة الكثيب الضخم فأقمتنا فإذا دابة العنبر - وقال لقد رأيتنا نعرف من عينيه بالقلال الدهن ونقطع منه القدر كالتور أو كقدر التور - وقال فأقدمهم في عينيه - وقال في آخره فأرسلنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فآكل - رواه مسلم في

(١) سقط من ف (٢) من ف - والزيادة ثابتة في صحيح البخاري عن ابن المديني بلفظ - ثم نحر ثلاث جزائر - ونحوه في

صحيح مسلم عن عبد الجبار بن العلاء - ح -

الصحيح عن يحيى بن يحيى واحمد بن يونس -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن محمد بن غالب الخوارزمي الحافظ ببغداد أنبا أبو العباس محمد بن احمد النيسابوري ثنا الحسن بن علي هو ابن زياد السري ثنا ابن أبي اويس حدثني مالك عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه انه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا قبل الساحل وأمر ابا عبيدة بن الجراح وهم ثلثمائة قال جابر وانا فيهم فخر جناحتي اذا كنا ببعض الطريق فني الزاد فأمر أبو عبيدة بازواد ذلك الجيش فجمع فكان مزودي تمر قال فكان يقوتنا كل يوم يعني قليلا قليلا حتى فني فلم يكن يصيبنا كل يوم الا تمر - فقلت ماتغني تمر؟ فقال لقد وجدنا فقدنا حين فنيت - ثم انتهينا الى البحر فاذا بجوت مثل الظرب فأكل منه ذلك الجيش ثمان عشرة ليلة ثم امر أبو عبيدة بضامين من اضلاعه فنصبا ثم امر براحلة فرحلت ثم مرت تحتها ولم يصبها - رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن أبي اويس وانخرجه مسلم من وجه آخر عن مالك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو جعفر محمد بن عبد الحميد الحارثي ثنا أبو اسامة عن الوليد يعني ابن كثير قال سمعت وهب بن كيسان يقول سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية انا فيهم الى سيف البحر فازملنا الزاد حتى حميناها (١) مع كل انسان فملناه واحدا حتى كان يعطى كل انسان قدرا ما يصيبه حتى ما كان يصيب انسانا الا تمر كل يوم - فقال رجل لجابر يا ابا عبد الله وما تغني عن رجل تمر؟ قال يا ابن ابي قد وجدنا فقدنا حين فنيت - قال جابر فبينما نحن على ذلك اذ رأينا سوادا فلما غشنا اذا دابة من البحر قد نرجت من البحر فاناخ عليها العسكر ثمان عشر (١) ليلة فيأكلون منها ما شاؤا حتى اربعوا - رواه مسلم في الصحيح عن أبي كريب عن أبي اسامة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن وابوزكريا يحيى بن ابراهيم قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني مالك بن انس عن صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة مولى الازرق أن المغيرة بن أبي بردة وهو من بني عبدالدار اخبره انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فان توطأ نابه عطشنا أفتتوضأ من ماء البحر؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الطهور ماؤه الحل ميتته -

(حدثنا) أبو عبد الرحمن السلمي املاء ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا احمد بن حنبل ثنا أبو القاسم بن أبي الزناد حدثني اسحاق بن حازم عن ابن مقسم يعني عبيد الله عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن البحر فقال هو الطهور ماؤه الحل ميتته -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن منقذ حدثني ادريس ابن يحيى حدثني المفضل بن المختار عن عبيد الله بن موهب عن عصمة بن مالك الخطمي عن حذيفة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ذكي لكم صيد البحر - هذا اسناد غير قوي (وقد روى) عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابراهيم بن محمد المعمرى ثنا عباد بن يعقوب ثنا شريك عن ابن أبي بشير عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال سمعت ابا بكر رضي الله عنه يقول ان الله ذبح لكم مافي البحر فكلوه كله فانه ذكي (وروى) حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار قال سمعت (شيخا يكنى ابا عبد الرحمن قال سمعت - ٣) ابا بكر الصديق رضي الله عنه يقول مافي البحر من شيء الا قد ذكاه الله لكم -

(١) كذا في ف - وفي مند - الراديين حتى جمعنا لنا - ولم يسق مسلم في صحيحه لفظ هذه الرواية ولعل الصواب -

(أخبرنا)

(٦٣)

فأرملنا الزاد حتى جمعنا ما - ح (٢) كذا (٣) من ف -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيد الله بن عمرو بن دينار عن أبي الطفيل أن أبا بكر رضي الله عنه سئل عن هيئة البحر فقال هو الطهور ماؤه الحل ميتته (وردى) عن عمرو بن دينار وأبي الزبير عن شريح بن ميمون عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال كل شيء في البحر مذبوح (وردى) ذلك عن أبي الزبير عن شريح مرفوعاً (وردى) عن جابر وعبيد الله بن مرفوعاً وفي بعض ما ذكرنا أسناده كفاية وبالله التوفيق -

باب السمك يصطاد به يهودى أو نصرانى أو مجوسى أو وثنى

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا روح بن أسلم ثنا زائدة عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كل ما أتى البحر وما صيده من صاده يهودى أو نصرانى أو مجوسى قال (وطعامه) ما أتى (وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة أن أبا أحمد بن إسحاق بن شيان ابن البغدادي الهروي أن ما ذاب من نجدة ثنا بشر بن آدم أن أبا الأحرص عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كل السمك ولا يضرك من صاده من الناس -

باب ما لفظ البحر وطفان من ميتة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن وأبو عبد الرحمن السلمى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن أبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أن أبا ابن وهب أخبرني عن عمر بن محمد أن نافعاً حدثه أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال غزونا بفتحنا حتى إن الجيش يقتسم التمرة والتبرتين فبينما نحن على شط البحر أذرى بحوت ميتة فاقطع الناس منه ما شاءوا من لحمه أو شحمه (١) وهو مثل الظرب فبلغني أن الناس لما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبروه فقال لهم أمعكم منه شيء؟ -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن شيان الرملى ثنا سفیان ثنا عمرو وسمع جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول بعثنا النبي صلى الله عليه وسلم في ثلثمائة راكب وأميرنا أبو عبيدة بن الجراح يطلب غير قریش فاقمنا على الساحل حتى قتي زادنا فأكلنا الحبط ثم إن البحر ألقى لنا دابة يقال لها العنبر فأكلنا منه نصف شهر حتى صلحت أجسامنا وأخذ أبو عبيدة ضلعاً من أضلاعه فنصبه ونظر إلى أطول بعير في الجيش وأطول رجل فحمله عليه فجاز تحته وقد كان رجل نحر ثلاث جزائر ثم ثلاثاً ثم نهأ أبو عبيدة وكان يرويه (٢) قيس بن سعد - انرجاه في الصحيح كما مضى -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الأصمى في الفقيه أن أبا علي بن عمر الحافظ حدثني أبو بكر النيسابوري (ثنا عبد الرحمن بن بشر ثنا عبد الرحمن بن مهدي - ح قال وحدثني أبو بكر النيسابوري - ٣) حدثني يوسف بن سعيد ثنا أبو نعيم قال لثنا سفیان عن عبد الملك بن أبي بشير عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال أشهد على أبي بكر رضي الله عنه أنه قال السمكة الطافية حلال لمن أراد أكلها -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث أن أبا علي بن عمرو ثنا محمد بن نوح ثنا هارون بن إسحاق ثنا وكيع عن سفیان بهذا قال السمكة الطافية على الماء حلال -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن أبي المعروف الفقيه أن أبا سعيد عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب الرازي بنيسابور ثنا محمد بن

(١) ف - لحم أو شحم (٢) كذا والظاهر - وكانوا يرونه (٣) من ف -

قال (باب ما لفظ البحر أو طفان من ميتة)

ايوب أنبا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام ثنا قتادة عن جابر بن زيد أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال الجراد والنون ذكي كله -
(أخبرنا) أبو بكر الاردستاني أنبا أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن مجد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبدالله بن الوليد ثنا
سفيان عن جعفر (١) عن ابيه عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه قال الحيتان والجراد ذكي كله -

(أخبرنا) أبو حامد احمد بن علي الحافظ الاسفرايني بها أنبا أبو علي زاهر بن احمد ثنا أبو بكر بن زياد (النيسابوري) ثنا
يزيد بن سنان ثنا عبدالصمد ثنا عبدالله بن مثنى عن ثمامة عن أنس عن أبي ايوب رضى الله عنه - (٢) انه ركب في البحر
في رهط من اصحابه فوجدوا سمكة طافية على الماء فسألوه عنها فقال أطيبة هي لم تغير؟ قالوا نعم قال فكلوها وارفعوا نصبي
منها وكان صائما - هكذا رواه زاهر (ورواه) الدارقطني عن أبي بكر فقال عن ثمامة بن أنس عن أبي ايوب وهو ثمامة
ابن عبدالله بن أنس فيشبهه ان تكون رواية زاهر اصح والله اعلم - ورواه ايضا جبلة بن عطية عن أبي ايوب ويذكر
عن مريح وبشر ابني الخولاني احدهما او كلاهما أن ابا ايوب و ابا صرمة الانصاري أكلوا الطافي -

(أخبرنا) أبو سعد المالبيني أنبا أبو احمد بن عدى الحافظ أنبا زكريا الساجي ثنا بندار ثنا محمد يعني ابن جعفر ثنا شعبة عن
اجلج عن عبدالله بن أبي الهذيل عن ابن عباس رضى الله عنهما قال لا بأس بالطافي من السمك -

(أخبرنا) أبو احمد عبدالله بن محمد بن الحسن المهرجاني أنبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا ابن
بكر ثنا مالك عن أبي الزناد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة وزيد بن ثابت رضى الله عنهما انهما كانا لا يريان
ياكل ما لفظ البحر بأسا -

(أخبرنا) أبو بكر الاردستاني أنبا أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن مجد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبدالله بن الوليد ثنا
سفيان عن أبي الزناد عن أبي سلمة عن ثويب قال رمى البحر بسمك كبير (٣) ميتا فأتينا (اباهريرة رضى الله عنه فاستفتينا
فأمرنا بأكله فرغبنا عن فتيا أبي هريرة فأتينا - ٢) مروان فارسل الى زيد بن ثابت رضى الله عنه نسأله فقال حلال فكلوه -
(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو منصور النضروي ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو عوانة عن عمر بن
أبي سلمة عن ابيه عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قدمت البحرين فسألني اهل البحرين عما يقذف البحر من السمك فأمرتهم
بأكله (فلما قدمت سألت عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن ذلك فقال ما أمرتهم قلت أمرتهم بأكله - ٤) فقال لو قلت غير
ذلك لموتك بالدرة ثم قرأ عمر بن الخطاب رضى الله عنه (احل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم) قال صيده ما اصطيد
وطعامه ما رمى به -

(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى أنبا أبو عبدالله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا محمد بن عبدالوهاب أنبا جعفر

(١) مد - جابر - كذا (٢) من ف (٣) ف - كثير (٤) سقط من ف -

ذكر فيه حديث القاء البحر الدابة (وان ابا هريرة وزيد بن ثابت لم يريا بأكل ما لفظ البحر بأسا وان عمر قرأ احل لكم
صيد البحر وطعامه فقال طعامه ما رمى به وقول ابن عباس طعامه ما لفظ به) قلت - لاختلاف في حل ما القاه البحر
ورمى به وذكر البيهقي في هذا الباب (عن جعفر عن ابيه عن علي قال الحيتان والجراد ذكي كله) قلت - في سننه عبدالله
ابن الوليد متكلم فيه يسيرا وعلى تقدير صحته فعمومه مخصوص بالطافي بدليل ما أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه فقال ثنا حفص
عن جعفر عن ابيه قال قال علي مامات في البحر فانه ميتة وقال الطحاوي ثنا محمد بن خزيمة ثنا حجاج ثنا حماد عن عطاء بن
السائب عن ميسرة ان عليا قال ما قذف البحر حلال وكان يكره الطافي من السمك وذكر صاحب الاستذكار الكراهة
عن ابن المنسب والحسن والنخعي ثم ذكر البيهقي (عن شعبة عن اجلج عن ابن أبي الهذيل عن ابن عباس قال لا بأس
بالطافي من السمك) قلت - في مصنف ابن أبي شيبة ثنا علي بن مسهر عن اجلج عن ابن أبي الهذيل قال رجل ابن
عباس قال انى آتى البحر فأجده قد جفل ممكا كبيرا فقال كل ما لم تر سمكا طافيا وذكر عبد الرزاق في مصنفه عن الثوري
ابن

ابن عون أنبا يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال اقبلت من البحر حتى اذا كنت بالربذة سألني ناس من اهل العراق وهم محرمون عن صيد وجدوه على الماء طاف نساء اوفى عن اشترائه وأكله فأمرتهم ان يشتروه ويأكلوه وهم محرمون ثم قدمت المدينة فكأنه وقع في قلبي شك مما أمرتهم فذكرت ذلك لعمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال وما أمرتهم به؟ قال أمرتهم به ان يشتروه ويأكلوه قال لو أمرتهم بغير ذلك لقلت، اي كأنه توعدده - (أخبرناه) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا علي بن عاصم أنبا سليمان التيمي عن أبي مجاز عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله (احل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم) قول صيده ما صيد وطعامه ما قذف -

(وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو منصور العباس بن الفضل النضروي ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا خلف ابن خليفة ثنا حصين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال صيده ما اصطيد وطعامه ما لفظ به البحر - (أخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع ان عبد الرحمن بن أبي هريرة سأل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عما لفظ البحر فنهاه عن أكله قال نافع ثم انقلب عبد الله بن عمر فدعا بالمصحف قرأ (احل لكم صيد البحر وطعامه) قال نافع فارسلني عبد الله بن عمر الى عبد الرحمن بن أبي هريرة انه لا بأس به فكله -

(وأخبرنا) أبو احمد أنبا أبو بكر ثنا محمد ثنا ابن بكير ثنا مالك عن زيد بن اسلم عن سعد الخارثي مولى عمر بن الخطاب انه قال سألت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن الحيتان يقتل بعضها بعضا او تموت صردا يقال ليس بها بأس قال سعد ثم سألت عبد الله بن عمرو بن العاص فقال مثل ذلك -

باب من كره أكل الطافي

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن ابراهيم بن فيروز ثنا محمد بن اسمعيل الحسافي ثنا ابن نمير ثنا عبيد الله بن عمر عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه انه كان يقول ما ضرب به البحر او جزر عنه او صيد فيه فكل وما مات فيه ثم طفا فلانا كل (وبعناه) رواه ايوب السخيتاني وابن جريج وزهير بن معاوية وحماد بن سلمة وغيرهم عن أبي الزبير عن جابر موقوفا - (١) (وعبد الرزاق وعبد الله بن الوليد العدني وأبو عاصم ومؤمل بن اسمعيل وغيرهم عن سفیان الثوري - (٢) (وخالفهم أبو احمد الزبيري فرواه عن الثوري - (٢) مرفوعا وهو واهم فيه -

(أخبرناه) أبو الحسن بن عبدان أنبا سليمان بن احمد اللخمي ثنا علي بن اسحاق الاصبهاني ثنا نصر بن علي ثنا أبو احمد الزبيري ثنا سفیان عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا طفا السمك على الماء فلا تأكله واذا جزر عنه البحر (٣) فكله وما كان على حافته فكله قال سليمان لم يرفع هذا الحديث عن سفیان الا أبو احمد -

(وأخبرنا) أبو علي الرودباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو دادود ثنا احمد بن عبدة ثنا يحيى بن سليم الطائفي ثنا اسمعيل بن امية

(١) من ف (٢) سقط من - ف ولعنه سقط من النسختين معاكمة - موقوفا - او نحوها - (٣) ف الماء -

عن الاجلح عن ابن أبي الهذيل سأل ابن عباس عن اشياء وفي آخره انه قال لابن عباس اني اجد البحر قد جعل سمكا قال فلانا كل منه طافيا -

قال (باب من كره أكل الطافي)

ذكر فيه حديثا رواه جماعة عن الثوري عن أبي الزبير عن جابر موقوفا ثم قال (وخالفهم أبو احمد الزبيري فرواه عن الثوري مرفوعا وهو واهم فيه) - قلت - الزبيري ثقة وقد زاد الرفع فوجب قبوله وقد جاء له شواهد مستجيبة ان شاء الله تعالى

عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اتى البحر أو جزر عنه فكلوه وماتت فيه وطفا فلا تأكلوه (قال أبو داود) روى هذا الحديث سفيان الثوري وإيوب وحامد عن أبي الزبير وقوه على جابر قال وقد اسند هذا الحديث أيضا من وجه ضعيف عن ابن أبي ذئب عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم (قال الشيخ رحمه الله) يحيى بن سليم الطائفي كثير الوهم سيء الحفظ وقد رواه غيره عن اسمعيل بن أمية موقوفا ورواه أبو عيسى الترمذي من حديث ابن أبي ذئب عن الحسين بن يزيد الكوفي عن حفص بن غياث عن ابن أبي ذئب عن أبي الزبير عن جابر رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اصطدتموه وهو حي فكلوه وما وجدتم ميتا نيا فلا تأكلوه قال أبو عيسى سألت مجدا يعنى البخارى عن هذا الحديث فقال ليس هذا بمحفوظ ويروى عن جابر خلاف هذا ولا اعرف لابن أبي ذئب عن أبي الزبير شيئا (قال الشيخ رحمه الله) وقد رواه أيضا يحيى بن أبي انيسة عن ابن الزبير مرفوعا ويحيى بن أبي انيسة متروك لا يحتج به (ورواه) عبد العزيز بن عبيد الله عن وهب بن كيسان عن جابر مرفوعا وعبد العزيز ضعيف لا يحتج به (ورواه) بقية بن الوليد عن الاوزاعي عن أبي الزبير عن جابر مرفوعا ولا يحتج بما ينفرده بقية فكيف بما يخاف فيه وقول الجماعة من الصحابة على خلاف قول جابر مع ما روينا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في البحر هو الطهور ماؤه الحل ميتته وبالله التوفيق -

باب ما جاء في أكل الجراد

(أخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا أبو مسلم ثنا سليمان بن حرب (ح وأخبرنا) أبو عمرو ومجد بن عبد الله البسطامي أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا الفضل بن الحباب ثنا أبو الوليد والحوضي قالوا ثنا شعبة عن

ثم اسنده البيهقي عن يحيى بن سليم ثنا اسمعيل بن أمية عن أبي الزبير مرفوعا ثم قال (يحيى بن سليم كثير الوهم سيء الحفظ وقد رواه غيره عن اسمعيل موقوفا) - قلت - ذكر الدار قطنى في سننه رواية يحيى ثم قال رواه غيره موقوفا ثم اخرج من حديث اسمعيل بن عياش عن اسمعيل موقوفا فتبين ان ذلك الغير الذي رواه موقوفا هو ابن عياش وقد قال البيهقي في غير موضع (لا يحتج به) وقال في باب ترك الوضوء من الدم (ما روى عن اهل الحجاز ليس بصحيح) واسمعيل بن أمية مكى ويحيى بن سليم وثقه ابن معين وغيره وانجرح له البخارى ومسلم والجماعة كلهم وقد زاد الرفع فكيف تعارض روايته برواية ابن عياش مع روايته لهذا الحديث عن مكى ورواية ابن أبي ذئب لهذا الحديث عن أبي الزبير مرفوعا تشهد لرواية يحيى بن سليم وقول البخارى لا اعرف لابن ابي ذئب عن أبي الزبير شيئا هو على مذهبه في انه يشترط لاتصال الاسناد المعنعن ثبوت السماع وقد انكر مسلم ذلك انكارا شديدا وزعم انه قول مخترع وان المتفق عليه انه يكفى للاتصال امكان اللقاء والسماع وابن أبي ذئب ادرك زمان ابي الزبير بلا خلاف وسماعه منه ممكن ثم قال (ورواه) عبد العزيز بن عبيد الله عن وهب بن كيسان عن جابر مرفوعا وعبد العزيز ضعيف لا يحتج به) - قلت - اخرج له الحاكم في المستدرک في ابواب الاحكام حديثا وصححه سنده وانجرح حديثه هذا الطحاوى في احكام القرآن فقال ثنا الربيع بن سليمان المرادى ثنا اسد ابن موسى ثنا اسمعيل بن عياش حدثني عبد العزيز بن عبيد الله عن وهب بن كيسان ونعيم بن عبد الله المجرى عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما جزر عنه البحر فكل وما اتى فكل وما وجدته ميتا طافيا فوق الماء فلا تأكل وقوله تعالى حرمت عليكم الميتة - عام خص منه غير الطافي من السمك بالاتفاق وبالحديث المشهور والطافي مختلف فيه فبقى داخلا في عموم الآية -

(باب ما جاء في أكل الجراد)

قال

أبي

(٦٤)

أبي يعقوب سمع ابن أبي أوفى رضي الله عنه يقول غزوات مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع غزوات ناكل معه الجراد - هذا لفظ حديث البضطاني وفي رواية ابن عبدان قال سمعت ابن أبي أوفى رضي الله عنه سئل عن الجراد فقال غزوات مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ست غزوات اوسبع غزوات كئنا نأكله - رواه البخاري في الصحيح عن أبي الوليد وقال سبع غزوات اوست -

(أخبرنا) أبو صالح بن أبي طاهر العنبري أنبا جدي يحيى بن منصور القاضي ثنا محمد بن النضر بن سلمة الجارودي ثنا محمد بن بشار بن عثمان ثنا محمد وهو ابن جعفر ثنا شعبة عن أبي يعقوب (١) قال سألت شريك بن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه وانا معه عن الجراد قال لا بأس به وقد غزوات مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات فكئنا نأكله - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن بشار -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني سفيان بن عيينة عن أبي يعقوب (١) عن عبد الله بن أبي أوفى قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات اوستا فكئنا نأكل الجراد - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمير وغيره عن سفيان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ املاء أنبا محمد بن موسى بن أبي موسى ثنا محمد بن الفرج مولى بني هاشم (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن الفرج البغدادي ثنا ابن الزبرقان ثنا سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي عن سلمان رضي الله عنه قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الجراد فقال أكثر جنود الله لا آكله ولا حرمه - قال أبو داود رواه المعتمر عن ابيه عن أبي عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر سلمان (قال الشيخ رحمه الله) كذلك رواه الانصاري عن سليمان -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل الصفار ثنا أبو مسلم ابراهيم بن عبد الله ثنا الانصاري محمد بن عبد الله حدثني سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر جنود الله في الارض الجراد لا آكله ولا حرمه - (أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا نصر بن علي وعلى بن عبد الله قالنا ثنا زكريا بن يحيى بن عمارة عن أبي العوام الجزار عن أبي عثمان النهدي عن سلمان رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل - فقال مثله وقال أكثر جنود الله قال علي اسمه فائد يعني ابا العوام (قال أبو داود) ورواه حماد بن سلمة عن أبي العوام عن أبي عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر سلمان (قال الشيخ رحمه الله) ان صح هذا ففهمه ايضا دلالة على الاباحة فانه اذا لم يحرمه فقد احله وانما لم يأكله تقذرا والله اعلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حلت لنا ميتتان ودمان، الميتتان الحوت والجراد والدمان - احسبه قال - الكبد والطحال (ورواه) اسمعيل بن أبي اويس عن عبد الرحمن وعبد الله واسامة بن زيد بن اسلم عن ابيهم هكذا مرفوعا (ورواه) سليمان بن بلال عن زيد بن اسلم عن عبد الله بن عمر أنه قال احلت لنا ميتتان - وهذا هو الصحيح -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن وأبو عبد الرحمن السلمي قالوا أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب قال سمعت حيوة بن شريح يقول سمعت سنان بن عبد الله الانصاري يقول سألت

(١) في النسخ أبو يعقوب - خطأ - ح -

ذكر فيه حديث ابن عمر (احلت لنا ميتتان) الى آخره ثم قال (الصحيح انه موقوف على ابن عمر) - قلت - قد تقدم الكلام على هذا الحديث في باب الحوت يموت في الماء والجراد في اثناء ابواب ما يفسد الماء -

أنس بن مالك رضى الله عنه عن الجراد فقال نرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر ومع عمر بن الخطاب رضى الله عنه قفعة فيها جراد قد احتقبا وراهه فبرد يده وراهه فياخذ منها فيناولنا وياكل ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر قال أنس ثم رجعتنا الى المدينة فكنا نؤتى به فنشتره ونكثه ونجففه فوق الأجاجير فناكل منه زمانا -

(أخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر قالوا ثنا أبو العباس أنبا محمد أنبا ابن وهب أخبرني مالك عن عبدالله بن دينار عن عبدالله بن

عمر أنه قال سئل عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن الجراد فقال وددت ان عندنا قفعة نأكل منها -

(وأخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر قالوا ثنا أبو العباس أنبا محمد أنبا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث ان اللجلاج حدثه ان

وهب بن عبدالله المعافى حدثه انه دخل هو وعبدالله بن عمر على زينب (١) رسول الله صلى الله عليه وسلم فقربت اليهم جرادا

مقلوا بسمن فقات كل يا مصرى من هذا لعل الصير احب اليك من هذا قال قلت انا لنحب الصير فقالت كل يا مصرى ان

نبيا من الانبياء سأل الله لحم طير لا ذكاة له فرزقه الله الحيتان والجراد -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عتبة احمد بن الفرج

ثنا بقية ثنا غير بن يزيد القيني عن ابيه قال سمعت صدى بن بخلان ابا امامة الباهلى رضى الله عنه يقول ان النبي صلى الله

عليه وسلم قال ان مريم بنت عمران سألت ربها ان يطعمها لهما لا دم له فاطعمها الجراد فقالت اللهم اعشه بغير رضاع وتابع

بينه بغير شياح - قلت يا ابا الفضل ما الشياح؟ قال الصوت -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو صادق العطار وأبو عبدالرحمن السلمي من اصله وأبو حامد احمد بن محمد اميرك النيسابورى

وأبو اسحاق ابراهيم بن محمد بن علي بن ابراهيم بن معاوية العطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الحسن بن مكرم ثنا

يزيد بن هارون أنبا أبو سعد البقال عن أنس رضى الله عنه قال كن ازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم يا كلن الجراد

ويهادينه بينهن - قال يزيد فقالت لسعيد سمعته من أنس؟ قال نعم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو والرزاز ثنا علي بن ابراهيم الواسطى أنبا يزيد بن

هارون أنبا داود بن أبي هند عن سعيد بن المسيب ان عمر وابن عمر والمقداد بن سويد وصهيب رضى الله عنهم أكلوا جرادا

فقال عمر لو أن عندنا منه قفعة او قفعتين (قال أبو عبيد) القفعة شىء شبيه بالزنبيل ليس بالكبير يعمل من خوص وليست

له عرى (وقد روينا) عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي رضى الله عنه انه قال الحيتان والجراد ذكى كله -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد الصيرفي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب (ثنا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب

عن سليمان بن بلال عن عبد الواحد بن أبي عون عن يعقوب - ٢) بن عتبة بن الاخنس عن سعد بن اسحاق عن زينب بنت

كعب بن عجرة ان ابا سعيد الخدرى رضى الله عنه كان يراهم يأكلون الجراد بنيه واهله فلا ينهاهم ولا يأكل هو قالت

زينب اراه كان يقدره -

باب ما جاء فى الضفدع

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا ابن أبي ذئب عن سعيد

ابن خالد بن قارظ عن سعيد بن المسيب عن عبدالرحمن بن عثمان قال سأل طبيب النبي صلى الله عليه وسلم عن ضفدع يجعلها

فى دواء فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم عن قتلها -

(١) كذا (٢) سقط من ف -

(باب ما جاء فى الضفدع)

قال

ذكر فيه حديث النبي من قتل الضفدع - قلت - فيه دلالة على انه ليس كل ما يسكن الماء له حكم السمك فكما خرج

كتاب

كتاب الضحايا

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الله جل ثناؤه (فصل لربك وانحر)

(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى أنبأ أبو الحسن أحمد بن محمد الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا عبدة بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله (وانحر) قال يقول فاذبح يوم النحر (ورويانا) عن الحسن ومجاهد وسعيد بن جبيرة وعكرمة معناه (وقد قيل) في تفسيره غير ذلك وقد مضى ذلك في كتاب الصلاة -

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري وأبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان قال أنبأ أبو بكر محمد بن أحمد بن محبوب العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن أبي إياس ثنا شعبة ثنا عبد العزيز بن صهيب قال سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحى بكبشين - قال أنس وأنا اضحى بكبشين - رواه البخاري في الصحيح عن آدم -

(أخبرنا) أبو عبدة الخافظ أخبرني أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا أبو عمر الحوضي (ح قال وحدثنا) محمد بن أيوب أنبأ أبو عمر الحوضي ثنا هشام عن قتادة عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحى بكبشين اقرنين املحين يسمى ويكبر ويضع رجله على صفاحها ويذبحهما بيده - رواه البخاري في الصحيح عن أبي عمر الحوضي مختصرا -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري وعلي بن أحمد بن عبدان قال أنبأ محمد بن أحمد بن محبوب ثنا جعفر بن محمد ثنا آدم ثنا شعبة ثنا قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبشين املحين اقرنين واضعا قدمه على صفاحها يسمى ويكبر فذبحهما بيده - رواه البخاري في الصحيح عن آدم وانحرجه مسلم من وجهين آخرين عن شعبة - (أخبرنا) أبو عبدة الخافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن يونس الضبي ثنا أبو عامر العقدي ثنا زهير بن محمد الغنبري عن عبدة بن محمد بن عقيل بن أبي طالب عن علي بن الحسين (لكل أمة جعلنا منسكاهم ناسكوه) قال ذبح هم ذابحوه حدثني أبو رافع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا ضحى اشترى كبشين سميين املحين اقرنين فإذا خطب وصلى ذبح احد الكبشين بنفسه بالمدينة ثم يقول اللهم هذا عن امتي جميعا من شهدك بالتوحيد وشهدني بالبلاغ ثم أتى بالآخر فذبحه ثم قال اللهم هذا عن محمد وآل محمد ثم يطعمهما المساكين ويأكل هو واهله منها فكثنا سنين قد كفانا الله القرم

الضفدع عن عموم قوله عليه السلام الحل ميتته - بهذا الدليل يخرج خنزير الماء ونحوه بدليل آخر وهو قوله تعالى اولحم خنزير - وحكى الطحاوي عن الشافعي انه لا بأس بأكله -

(كتاب الاضحية)

قال

ذكر فيه من حديث ابن عقيل (عن علي بن الحسين عن أبي رافع كان عليه السلام إذا ضحى اشترى كبشين) الحديث - قلت في التهذيب لابن جرير الطبري رواه مؤمل واسحق عن سفيان عن ابن عقيل عن أبي سلمة عن عائشة او عن أبي هريرة رواه مسلم بن إبراهيم عن حماد عن ابن عقيل عن عبد الرحمن بن جابر وذلك دليل على وهائه وقد ذكره البيهقي فيما بعد في

والمؤنة ليس احد من بنى هاشم بضحي - وبمعناه رواه عبيد الله بن عمر والرقى وقيس بن الربيع عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن علي بن الحسين عن أبي رافع عن النبي صلى الله عليه وسلم -
 (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا عثمان بن عمر بن فارس أنبا ابن عون أنبا نا أبو رملة أنبا نا مخنف بن سليم قال بينا نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوف بعرفة فقال ان علي كل اهل بيت في كل عام اصحاة وعتيرة، هل تدري ما العتيرة؟ قال فلا ادري ما رد وا قال هي التي يقول لها الناس الارجبية -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب الفاضل ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن هشام عن حفصة عن امرأة من آل الاشعث عن عجوز لهم قالت اخبرنا وفدنا وفدنا مدحيث قد روا من عند النبي صلى الله عليه وسلم انه قال علي كل اهل بيت من المسلمين ضحية وعتيرة -
 (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا الحسن بن يعقوب العدل ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا زيد بن الحباب عن عبد الله بن عياش المصري عن عبد الرحمن الاعرج عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجد سعة لأن يضحي فلم يضح فلا يحضر مصلانا (وكذلك) رواه حيوة بن شريح ويحيى بن سعيد العطار عن عبد الله بن عياش القتباني بلغني عن أبي عيسى الترمذي انه قال الصحيح عن أبي هريرة موقوف قال ورواه جعفر بن ربيعة وغيره عن عبد الرحمن الاعرج عن أبي هريرة موقوفا وحديث زيد بن الحباب غير محفوظ (قال الشيخ رحمه الله) كذلك رواه عبيد الله بن أبي جعفر عن الاعرج عن أبي هريرة رضى الله عنه موقوفا وابن وهب عن عبد الله بن عياش (عن الاعرج عن أبي هريرة رضى الله عنه موقوفا - ورواه - ابن وهب ايضا عن عبد الله بن عياش -) عن عيسى بن عبد الرحمن بن فروة الأناصري عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضى الله عنه انه قال من وجد سعة فلم يضح فلا يقربنا في مسجدنا - موقوف -

(أخبرناه) أبو بكر بن الحارث أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا احمد بن عبد الرحمن بن وهب حدثني عمي ثنا عبد الله بن عياش - فذكره -
 (حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الله الجرجاني أنبا عبد الله بن محمد - اظنه -

(١) سقط من ف -

باب الرجل يضحي عن نفسه واهل بيته وذكر الاختلاف في سنده وقال بعد ذلك (باب قول المضحي اللهم منك وإليك وقواه عن غيره اللهم تقبل من فلان) وذكر حديثين ثم قال (قال الشافعي وقد روى من وجه لا يثبت مثله انه عليه السلام ضحى بكبشين فقال في احدهما عن محمد وآله وفي الآخر عن محمد وامته) ثم ذكر البيهقي (انه اراد حديث ابن عقيل هذا) ثم ذكر البيهقي حديث زيد بن الحباب (عن عبد الله بن عياش عن الاعرج عن أبي هريرة من وجد سعة) الى آخره ثم قال (وكذا رواه حيوة بن شريح ويحيى بن سعيد العطار عن عبد الله بن عياش وبلغني عن الترمذي قال الصحيح انه موقوف قال ورواه جعفر بن ربيعة وغيره عن الاعرج عن أبي هريرة موقوفا وحديث ابن الحباب غير محفوظ قال وكذلك رواه عبيد الله بن أبي جعفر عن الاعرج عن أبي هريرة موقوفا) - قلت - تبين بهذا ان ثلاثة رووه مرفوعا عن ابن عياش حيوة ويحيى العطار وابن الحباب ومن طريقه اخرج ابن ماجه في سننه وخرجه الحاكم في المستدرک من حديث عبيد الله بن يزيد المقرئ عن ابن عياش كذلك مرفوعا وقال صحيح الاسناد اوقفه ابن وهب الا ان الزيادة من الثقة مقبولة والمقرئ فوق الثقة وخرجه الدارقطني في سننه من طريق عبيد الله بن أبي جعفر عن الاعرج مرفوعا بخلاف ما ذكر البيهقي وعلم بذلك ان حديث ابن الحباب محفوظ وان الذين رووا الرفع عن ابن عياش اربعة البغوي

البغوی - ثنا داود بن رشيد ثنا محمد بن ربيعة ثنا ابراهيم بن يزيد عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس رضی الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انفقت الورق في شيء افضل من نخيرة في يوم عيد - تفرد به محمد بن ربيعة عن ابراهيم الخوزي وليس بالقويين -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا المسيبي يعني محمد بن اسحاق المدني حدثني عبد الله بن نافع عن أبي المثني سليمان بن يزيد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما عمل آدمي من عمل يوم النحر احب الى الله من اهراق دم وانه ليأتي يوم القيامة في قرنه (١) بقرونها واشمارها واطلائها وان الدم ليقع من الله بمكان قبل ان يقع في الارض فطيبوا بها نفسا (قال البخاري) فيما حكى أبو عيسى عنه هو حديث مرسل لم يسمع أبو المثني من هشام بن عروة (قال الشيخ احمد) رواه ابن خزيمة عن يونس بن عبد الأعلى عن ابن وهب عن أبي المثني عن اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة (عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها وعن عمه موسى بن عقبة - ٢) هكذا بالشك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما عمل آدمي من عمل يوم النحر احب الى الله من اهراق دم - ثم ذكره -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا هشام بن علي السيرا في ثنا هدبة بن خالد ثنا سلام بن مسكين عن عائذ الله عن أبي داود عن زيد بن ارقم رضي الله عنه انهم قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذه الاضاحي؟ قال سنة ابيكم ابراهيم عليه السلام قالوا ما لنا فيها من الاجر؟ قال بكل قطرة حسنة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر محمد بن عبد الله البراز ببغداد ثنا محمد بن سلمة الواسطي ثنا يزيد بن هارون أنبا سلام بن مسكين عن عائذ الله بن عبد الله المجاشعي عن أبي داود السبيعي عن زيد بن ارقم رضي الله عنه قال قلنا يا رسول الله ما هذه الاضاحي؟ قال سنة ابيكم ابراهيم عليه السلام قال قلنا فما لنا فيها؟ قال بكل شعرة حسنة قال قلنا يا رسول الله فالصوف؟ قال بكل شعرة من الصوف حسنة -

(أخبرنا) أبو سعد الماليني أنبا أبو احمد بن عدى قال سمعت ابن حماد يقول قال البخاري عائذ الله المجاشعي عن أبي داود روى عنه سلام بن مسكين لا يصح حديثه (قال أبو احمد) هذا الحديث يعرف بعائذ الله وليس يرويه عنه غير سلام بن مسكين وأبو داود لم يسم هو نفع بن الحارث -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن ابراهيم بن محمود الأصبهاني قدم علينا أنبا أبو حفص عمر بن احمد بن شاهين ببغداد أنبا محمد بن محمد بن سليمان الباغندي ثنا علي بن سعيد يعني ابن مسروق الكندي ثنا المسيب بن شريك عن عبيد المكتب (ح وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث الاصبهاني قالوا أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن يوسف بن سليمان الخلال ثنا

(١) كذا وليس قوله - في قرنه - في جامع الترمذي - ح (٢) من ف وقوله بعد هذا - هكذا بالشك - يظهر منه انه كان في السند - او عن عمه - بدل - وعن عمه - ح -

وتابعهم على ذلك ابن أبي جعفر عن الاعرج كما ذكر الدارقطني والرفع زيادة فوجب قبوله ثم ذكر البيهقي حديث (ما انفقت الورق في شيء افضل من نخيرة في يوم عيد) وفي سنده ابراهيم الخوزي فقال (ليس بالقوي) قلت - الان القول فيه هنا وقد ضعفه في باب الرجل يطيق المشي وحكى عن ابن معين (انه ليس بثقة) وفي الضعفاء لابن الجوزي قال احمد والنسائي وعلي بن الجعيد متروك وقال يحيى ليس بشيء وقال الدارقطني منكر الحديث - ثم ذكر البيهقي قوله عليه السلام في الاضاحي (سنة ابيكم ابراهيم) وفي سنده عائذ الله المجاشعي عن أبي داود نفع بن الحارث الخبي (عن البخاري قال عائذ الله المجاشعي عن أبي داود لا يصح حديثه) قلت - سكت البيهقي عن أبي داود نفع وهو متروك ذكره الذهبي في كتابه الكاشف والضعفاء -

الهيثم بن سهل ثنا المسيب بن شريك ثنا عبيد المكتب عن عامر عن مسروق عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نسخ الاضحية كل ذبح وصوم رمضان كل صوم والغسل من الجنابة كل غسل والزكاة كل صدقة - قال علي خالفه المسيب بن واضح عن المسيب بن شريك وكلاهما ضعيف والمسيب بن شريك متروك -
 (أخبرنا) أبو سعد الماليني أنبأ أبو أحمد بن عدي الحافظ أنبأ الحسن بن سفيان ثنا المسيب بن واضح ثنا المسيب بن شريك عن عتبة بن اليقظان عن الشيباني عن مسروق عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نسخت الزكاة كل صدقة في القرآن ونسخ غسل الجنابة كل غسل ونسخ صوم رمضان كل صوم ونسخ الاضحية كل ذبح -
 (أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث الأصهباني قالوا أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا ابن مبشر ثنا أحمد بن سنان ثنا يعقوب بن محمد الزهري ثنا رفاعة بن هدير حدثني أبي عن عائشة رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله أستدين واضحى؟ قال نعم فانه دين مقضى - (قال علي) هذا اسناد ضعيف وهدير هو ابن عبد الرحمن بن رافع بن خديج ولم يسمع من عائشة رضي الله عنها ولم يدركها -

باب الاضحية سنة نحب لزومها ونكره تركها

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبأ أبو بكر محمد بن أحمد بن محوية العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم ابن أبي اياس ثنا شعبة ثنا الاسود بن قيس قال سمعت جندب بن سفيان البجلي رضي الله عنه يقول شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر يقول من ذبح قبل أن يصل فليعد مكانها ومن لم يذبح فليذبح - رواه البخاري في الصحيح عن آدم وانخرجه مسلم من وجهين آخرين عن شعبة -
 (أخبرنا) أبو عبيد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى بن ابراهيم ثنا محمد بن عمرو بن النضر الحرشي ثنا يحيى بن يحيى ثنا هشيم عن داود عن الشعبي عن البراء بن عازب رضي الله عنه أن خاله ابا بردة بن نيار ذبح قبل ان يذبح النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان هذا يوم اللحم فيه مكروه (١) واني بعثت نسيكتي لأطعم اهلي وجيرانى واهل دارى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعدنسا فقال يا رسول الله ان عندي عناقاهى (٢) خير من شاتى لحم فقال هى خير نسيكتك (٣) ولا تجزى جذعة عن احد بعدك - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى واستشهد به البخاري -
 (أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ أبو الحسن علي بن محمد بن سنجويه اخبرني أبو المثنى ان مسددا حدثهم قال ثنا اسمعيل أنبأ ايوب عن محمد بن سيرين عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم النحر من كان ذبح قبل الصلاة فليعد فقام رجل فقال يا رسول الله هذا يوم يشتهى فيه اللحم وذكره من جيرانه كأن رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقه وعندى جذعة احب الى من شاتى لحم قال فرخص له قال فلا درى أبلغت البرخصة من سواه ام لا -

(١) كذا في صحيح مسلم - وذكر النووي ان بدل هذه الكلمة في رواية مقروم - اى مشتى - ح (٢) ف - عناق ابن (٣) كذا في صحيح مسلم (٣) كذا في النسخ وكذا في صحيح مسلم ولكن في نسخة منه نسيكتيك - بالثنية وعليها شرح النووي - ح -

(باب الاضحية سنة)

قال

ذكر فيه حديث من (ذبح قبل ان يصل فليعد مكانها) ثم ذكر حديث البراء (ان خاله ابا بردة ذبح) الى آخره ثم قال (استشهد به البخاري) - قلت - هذا الحديث انخرجه في مواضع محتجابه متصلا وانخرجه في بعض المواضع مستشهدا به فتخصيص البيهقي استشهاده يوهم انه لم يحتج به وليس الامر كذلك ثم الامر بالاعادة في هذا الحديث وفيما قبله وفيما (أخبرنا)

(أخبرنا) أبو عبد الله أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر أنبا أبو يعلى ثنا زهير بن حرب ثنا ابن علي - فذكره باسناده مثله زاد ثم انكفأ رسول الله صلى الله عليه وسلم الى كبشين فذبحهما فقام الناس الى غنيمة فتوزعوها او قال تجزعوها - رواه البخاري في الصحيح عن صدقة بن الفضل عن اسمعيل بن علي بطوله وعن مسدد مختصرا ورواه مسلم عن زهير بن حرب - (أخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا (مالك عن - ١) يحيى بن سعيد عن عباد بن تميم ان عويم بن اشقر ذبح ضحيته قبل ان يفد ويوم الاضحية وانه ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فامر به ان يعود لضحية اخرى (وباسناده قال ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار ان ابا بردة بن نيار رضى الله عنه ذبح ضحيته قبل ان يذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاضحية فزعم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امره ان يعود لضحية اخرى - ٢) فقال أبو بردة لا اجذعا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وان لم تجذعا فاذبح (ذكر الشافعي رحمه الله هذين الحديثين) عن مالك رحمه الله -

(عم قال ما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي رحمه الله فاحتمل ان يكون انما أمره ان يعود لضحية ان الضحية واجبة واحتمل أمره ان يكون أمره ان يعود ان أراد أن يضحي لأن الضحية قبل الوقت ليست بضحية تجزئه فيكون من عداد من ضحى فوجدنا الدلالة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الضحية ليست بواجبة لا يحل تركها وهي سنة نحب لزومها ونكره تركها لاعلى ايجابها فان قيل فابن السنة التي دلت على ان ليست بواجبة؟ قيل - أخبرنا سفيان عن عبد الرحمن بن حميد عن سعيد بن المسيب عن ام سلمة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل العشر فاراد احدكم ان يضحي فلا يمسه من شعره ولا من بشره شيئا (قال الشافعي رحمه الله) وفي هذا الحديث دلالة على ان الضحية ليست بواجبة لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم فاراد احدكم ان يضحي ولو كانت الضحية واجبة اشبه ان يقول فلا يمسه من شعره حتى يضحي (قال الشيخ) وفي الحديث الثابت عن البراء بن عازب رضى الله عنه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر فقال ان اول ما بدأ به في يومنا هذا ان نصلي ثم نرجع فننحر فمن فعل ذلك فقد اصاب سنتنا - وذلك مذكور في باب وقت الاضحية -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا يونس بن عبد الاعلى ثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث وعبد الله بن عياش وسعيد بن أبي ايوب ان عياش بن عباس حدثهم عن عيسى بن هلال الصديقي (١) من ف (٢) سقط من ف -

بعده يدل على الوجوب وهو خلاف مدعى البيهقي ثم ذكر البيهقي (عن الشافعي انه قال فاحتمل ان يكون انما أمره ان يعود لضحيته ان الضحية واجبة واحتمل ان يكون أمره ان يعود ان أراد أن يضحي لأن الضحية قبل الوقت ليست بضحية تجزئه فيكون في عداد من ضحى فوجدنا الدلالة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الضحية ليست بواجبة وهي سنة ثم ذكر الشافعي حديث ام سلمة اذا دخل العشر فاراد احدكم ان يضحي الحديث ثم قال فيه دلالة على ان الضحية ليست بواجبة لقوله عليه السلام فاراد احدكم ان يضحي - واو كانت واجبة اشبه ان يقول فلا يمسه من شعره حتى يضحي (قال البيهقي) وفي الحديث الثابت ان اول ما بدأ به في يومنا هذا ان نصلي ثم نرجع فننحر فمن يعمل ذلك فقد اصاب سنتنا (قال الشافعي) واحتمل ان يكون أمره ان يعود ان أراد أن يضحي - في غاية البعد لانه مخالفة للظاهر وتقديره في الاضحية عليه ولا دلالة في الكلام عليه وذكر الارادة في حديث ام سلمة لا يبنى الوجوب لأن الارادة شرط لجميع الفرائض وليس كل تقدير يد التضحية وقد استعمل ذلك في الواجبات كقولهم من اراد الحج فليلب وكقوله عليه السلام من اراد الجمعة فليغتسل من اراد الحج فليتمج - وقوله عليه السلام فقد اصاب سنتنا - اي سيرتنا وطرقتنا وذلك قد مر مشترك بين الواجب والسنة لمصطاح عابها ومثله قوله عليه السلام سنوا بهم سنة اهل الكتاب - من سن سنة حسنة - ولم تكن السنة المصطلح عليها

حدثهم عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما ان رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت بيوم الاضحى عيدا جعله الله لهذه الامة فقال الرجل فان لم اجد الامنيحة ابى اوشاة ابى واهلى ومنيحتهم اذبحها؟ قال لا ولكن قلم اظفارك وقص شاربك واحاق عانتك فذلك تمام اضيحتك عند الله عز وجل -
(وأبناى) أبو عبدالله اجازة ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبا ابن وهب - فذكره
باسناده مثله -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى وأبو الحسين بن بشران قالوا أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو بدر ثنا أبو جناب الكلبى عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاث هن على فرائض وكنم تطوع، النحر والوتر وركعتا الضحى -

(أخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا تمام ثنا ابن بنت السدى (ح وأخبرنا) أبو بكر بن الجارث الاصبهاني أنبا أبو محمد بن حيان ثنا أبو يعلى ثنا اسمعيل بن موسى وهو ابن بنت السدى ثنا شريك عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما رفعه قال كتب على النحر ولم يكتب عليكم - زاد الاصبهاني فى روايته وأمرت بصلاة الضحى ولم تؤمروا بها - كذا قال عن سماك -

(وأخبرنا) أبو سعد المالينى أنبا أبو احمد بن عدى الخافظ ثنا ابن ناجية ثنا اسمعيل السدى ثنا شريك عن جابر عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما رفعه قال كتب على النحر ولم يكتب عليكم وأمرت بصلاة الضحى ولم تؤمروا بها (ورواه) الحسن بن صالح وقيس بن الربيع عن جابر هو ابن يزيد الجعفى عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم - والله اعلم -

(واحتج بعض اصحابنا بما أخبرنا) أبو عبدالله الخافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبا ابن وهب أخبرنى يحيى بن عبدالله بن سالم ويعقوب بن عبدالرحمن عن عمرو مولى المطلب عن المطلب بن عبدالله وعن رجل من بنى سلمة أنها حدثاه ان جابر بن عبدالله رضى الله عنه أخبرهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى للناس يوم النحر فلما فرغ من خطبته وصلاته دعا بكبش فذبحه هو بنفسه وقال بسم الله الله اكبر (١) اللهم عنى وعنم لم يضح من امتى (وروى ذلك) عن أبي سعيد الخدرى وأبى هريرة وأنس بن مالك رضى الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم معناه (قال الشافعى رحمه الله) وبلغنا ان ابا بكر الصديق وعمر رضى الله عنهما كانا لا يضحيان كراهية ان يقتدى بهما فيظن

(١) ف - بسم الله والله اكبر -

معروفة فى ذلك الوقت وقد قال البيهقى فيما تقدم فى اثناء ابواب حد الشرب فى قول ابن عباس الختان سنة (أراد سنة النبي عليه السلام الموجبة) ثم ذكر البيهقى حديث (ثلاث هن على فرائض) - قلت - فى سنده أبو جناب يحيى بن أبى حية الكلبى سكت عنه البيهقى هنا وضعفه فيما مضى فى باب لافرض اكثر من الخمس وفى كتاب الضعفاء لابن الجوزى كان يحيى القطان يقول لا استحل ان اروى عنه وقال عمرو بن على متروك الحديث وقال يحيى وعثمان بن سعيد والنسائى والدارقطنى ضعيف وقال ابن حبان كان يدلس على الثقات ما سمع من الضعفاء فالترقت به المناكير التى يروها عن المشاهير فحمل عليه احمد بن حنبل حملا شديدا ثم ذكر البيهقى (ان بعض اصحابهم احتج بحديث عمرو مولى المطلب عن المطلب ورجل من بنى سلمة عن جابر انه عليه السلام صلى للناس) الحديث وفيه (انه دعا بكبش فذبحه وقال عنى وعن من لم يضح من امتى) - قلت - فيه اشياء - احدها - ان المطلب لم يسمع من جابر كذا قال أبو حاتم وذكر الترمذى هذا الحديث ثم قال غريب ويقال ان المطلب لم يسمع من جابر وفى موضع آخر من كتاب الترمذى قال محمد لا اعرف للمطلب سمعا من احد من الصحابة الا قوله حدثنى من شهد خطبة النبي صلى الله عليه وسلم وسمعت عبدالله بن عبد الرحمن يقول

من

من رآها انها واجبة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا ابن أبي مریم ثنا الفريابي ثنا سفيان عن ابيه و طرف و اسمعيل عن الشعبي عن أبي سريحة الفغاري قال ادركت ابا بكر اورأيت ابا بكر و عمر رضی الله عنهما كذا لا يضحيان - في بعض حديثهم كراهية ان يقتدى بهما - أبو سريحة الفغاري هو حذيفة بن اسيد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو القتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد أنبا أبو عبد الله الحسين بن يحيى بن عياش القطان ثنا أبو الاشعث بن المعتمر بن سليمان قال سمعت اسمعيل بن أبي خالد عن مطرف عن عامر عن حذيفة بن اسيد قال لقد رأيت ابا بكر و عمر رضی الله عنهما و، يشحيان عن اهلها خشية ان يسنن بها فلما جئت بلكم هذا حملني اهلي على الجفاء بعد ما علمت السنة - كذا قاله معتمر بن سليمان عن عامر و أخطأ فيه -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي فيما قرأت عليه أنبا أبو اسحاق البزازي ثنا أبو الحسين الغازي ثنا عمرو بن علي قال قلت لابي بن سعيد أن معتمر حدثنا قال (ثنا اسمعيل - ١) ثنا مطرف عن الشعبي عن أبي سريحة، فقال هذا مثل حديثه عن الشعبي عن عمرو و الهلي يريد عمرو بن مرة حدثنا اسمعيل أنبا عامر - فذكره - يريد يحيى انه اخطأ في هذا كما اخطأ في ذلك - ورواية سفيان الثوري تؤكده قول يحيى (قال الشافعي) و عن ابن عباس -

(فذكر معنى ما أخبرنا) أبو صالح بن أبي طاهر العنبري أنبا جدي يحيى بن منصور ثنا محمد بن عمرو و أخبرنا القعني ثنا سلمة بن بخت عن عكرمة مولى ابن عباس (عن ابن عباس رضی الله عنهما - ١) كان اذا حضر الاضحى اعطى مولى له درهمين فقال اشتر بها لحما و أخبر الناس انه اضحى ابن عباس -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا ابن أبي مریم ثنا محمد بن يوسف الفريابي ثنا سفيان عن الاعمش عن أبي وائل عن أبي مسعود (الانصاري رضی الله عنه قال اني لأدع الاضحى واني لمؤسر مخافة ان يرى جيرانى انه حتم على -

- و أخبرنا - ابن بشران أنبا أبو الحسن المصري ثنا ابن أبي مریم ثنا الفريابي عن سفيان عن منصور و واصل عن أبي وائل عن أبي مسعود - ٢) عقبه بن عمرو و الانصاري قال لقد هممت ان ادع الاضحى واني لمن ايسر كم مخافة ان تحسب النفس انها عليها حتم واجب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن عقيل بن طلحة عن أبي الخصيب رجل من بني قيس بن ثعلبة قال شهدت ابن عمر رضی الله عنهما و سأله رجل عن شيء من امر الاضحى

(١) من ف (٢) سقط من ف -

لانعرف له مماعا من احد من الصحابة انتهى كلام الترمذي قال محمد بن سعد لا يحتج بحديث المطلب لانه يرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم كثيرا وليس له لقاء - الثاني - ان مولى المطلب قال فيه ابن معين ليس بالقوى وليس بحجة - الثالث - ان هذا الحديث متروك عند الشافعية اذ الكباش الواحد لا يجوز عن اكثر من واحد و قد نص الشافعي على ذلك في آخر هذا الباب و الحديث لا ينفى وجوب الاضحى لانه عليه السلام تطوع عنهم بذلك و يجوز ان يتطوع الرجل عن و جب عايه كما يتطوع عن نفسه و دل الحديث على أن الانسان له ان يتطوع عن غيره بما شاء وهم لا يقولون بذلك - وفي التهذيب لابن جرير الطبري ما اخصه ظن بعض اهل العبارة ان ذلك كان باسرا كه لم في ملك ضحيته فزعم ان للجماعة ان يشتركو في الشاة و يجزيهم عن التضحية ولو كان كذلك لم يحتج احد من هذه الامة الى التضحية و لما كان لقوله عليه السلام من وجد سعة فلم يضح وجهه و كيف يقول ذلك و قد ضحى هو عنهم و ذبحه افضل -

قال اكره او اجتنب - شك وهب. العود (١) البين عورها والعرجاء البين عرجها والمريضة البين مرضها والمهزونة البين هزلها ثم قال له ابن عمر لعلك تحسب حتما قلت لا ولكنك اجرو خير وسنة قال نعم (قال الشافعي رحمه الله) ولا يعد والقول في الضحايا هذا او تكون واجبة فهي على كل احد صغير وكبير لا يجزى غير شاة عن كل واحد -

باب سنت لمن اراد أن يضحى ان لا يأخذ من شعره

ولا من ظفره اذا اهل هلال ذي الحجة حتى يضحى

(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكي ثنا القاضي أبو محمد يحيى بن منصور ثنا ابراهيم بن أبي طالب ثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان عن عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن انه سمع سعيد بن المسيب يحدث عن ام سلمة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل العشر وأراد احدكم ان يضحى فلا يمس من شعره ولا بشره شيئا (قيل) لسفيان فان بعضهم لا يرفعه قال لكنى ارفعه - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر احمد بن كامل بن خلف بن شجرة القاضي ببغداد وأبو احمد بكر بن محمد بن حمدان بمرو قال ثنا أبو قلابة الرقاشي (ح وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق ثنا أبو محمد عبد الله بن اسحاق الحراساني ثنا عبد الملك ابن محمد يعني الرقاشي ثنا يحيى بن كثير ثنا شعبة عن مالك بن أنس عن عمرو بن مسلم عن سعيد بن المسيب عن ام سلمة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل العشر فأراد احدكم ان يضحى فليمسك عن شعره واضفاره - رواه مسلم في الصحيح عن حجاج بن يوسف عن يحيى بن كثير العنبري وانحرجه ايضا من حديث غندر عن شعبة الا انه قال عمرا وعمرو بن مسلم (ورواه) ابن وهب وعثمان بن عمرو وغيرهما عن مالك عن عمرو بن مسلم موقوفا على ام سلمة (ورواه) محمد بن عمرو بن علقمة اللبثي وسعيد بن أبي هلال عن عمرو بن مسلم الجندعي مرفوعا -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا النضر بن شميل أنبا محمد ابن عمرو ثنا عمرو بن مسلم بن عمارة بن اكيمة قال كنا في الحمام قبل الاضحى فاطلى فيه اتاس فقتل بعضهم بعض اهل الحمام ان سعيد بن المسيب يكره هذا وينهى عنه فلقيت سعيد بن المسيب فذكرت ذلك له فقال يا ابن ابي هذا حديث قدنسي وترك حدثني ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان عنده ذبح يريد أن

(١) كذا -

قال (باب السنة لمن اراد أن يضحى ان لا يأخذ)

من شعره وظفره اذا اهل ذو الحجة حتى يضحى

ذكر فيه حديث ام سلمة (اذا دخل العشر وأراد احدكم ان يضحى فلا يمس من شعره ولا بشره شيئا) ثم ذكر (عن الشافعي انه اختيار لا واجب) واستدل على ذلك بحديث عائشة (انا قتلت قلا تُدهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم) وفي آخره (فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء احله الله حتى نحر الهدى - قال الشافعي البعثة بالهدى اكثر من ارادة التضحية قلت - في بعض طرق هذا الحديث في الصحيح كنت اقول قلا تُدهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيبعث بهديه الي الكعبة فما يحرم عليه شيء مما حل للرجل من اياه حتى يرجع الناس - فثبت بهذا ان الذي كان لا يجتنبه هو ما يجتنبه المحرم من اياه لا ما سوى ذلك من حلق شعره وقص ظفره ولا يخالف حديث ام سلمة - ثم لو كان لفظ الحديث كما اوردته البيهقي او العمل بالحديثين حديث ام سلمة يدل على ان ارادة التضحية تمنع من الحلق والقلم وحديث عائشة يدل على ان بعث الهدى

يدبحه

يذبحه فاذا اهل هلال ذي الحجة فلا يمس من شعره ولا ظفره شيئاً حتى يضحى - اخرجته مسلم في الصحيح من حديث معاذ بن معاذ وأبي اسامة عن محمد بن عمرو قال معاذ عمر، وقال أبو اسامة عمرو وساق أبو اسامة القصة بطولها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن أبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي فان قال قائل ما دل على انه اختيار لا واجب يعني الأخذ (١) من الشعر والظفر قيل له روى مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت انا فتلت فلأند هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ثم بعث بهامع أبي فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء احل الله له حتى نحرا الهدى (قال الشافعي رحمه الله) وفي هذه دلالة على ما وصفت وعلى ان المرء لا يحرم بالبعثة بهديه يقول البعثة بالهدى اكثر من ارادة الضحية -

(أخبرنا بالحديث الذي احتج به) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أن ابن وهب أخبرني مالك بن انس عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها انها قالت انا فتلت فلأند هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ثم بعث بهامع أبي بكر رضي الله عنه ثم لم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء كان احله الله له حتى نحرا الهدى - اخرجاه في الصحيح من حديث مالك -

باب الرجل يضحى عن نفسه وعن اهل بيته

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أن أبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن صالح ثنا عبد الله بن وهب أخبرني حيوة حدثنني أبو صخر عن ابن قسيط عن عمرو بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بكبش اقرن يطأ في سواد وينظر في سواد ويبرك في سواد فأتى به ليضحى به فقال يا عائشة هلمي المدينة ثم قال اشحذ بها بحجر (ففعلت - ٢) فأخذها وأخذ الكبش واضجمه وذبحه وقال بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن أمة محمد ثم ضحى به - اخرجته مسلم في الصحيح عن هارون بن معروف عن ابن وهب -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أن أبا سليمان بن احمد الطبراني ثنا ابن أبي مريم ثنا القرطبي عن سفيان عن ابن عقيل (ح وأخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أن أبا احمد بن عبيد الصغار ثنا هشام بن علي ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان عن عبد الله بن محمد عن أبي سلمة عن عائشة او عن أبي هريرة رضي الله عنها قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ضحى أتى بكبشين اقرنين املحين موجهين فيذبح احدهما عن امته من شهد الله بالتوحيد وشهداه بالبلاغ ويذبح الآخر عن محمد وآل محمد وفي رواية القرطبي اذا ضحى اشترى كبشين سميين اقرنين املحين موجهين - فذكره (ورواه) حماد بن سلمة عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن عبد الرحمن بن جابر عن ابيه (ورواه) زهير بن محمد عن عبد الله عن علي بن الحسين عن أبي رافع فكأنه سمعه منهما -

(١) كذا وكان الظاهر يعني ترك الأخذ - ح (٢) من ف -

غير مانع فيعمل ولا يلزم من كون البعثة غير مانع ان يكون ارادة التضحية غير مانعة - وفي التمهيد ذكر الاثر ان احمد كان يأخذ بحديث ام سلمة قال ذكرت ليحيى بن سعيد الحديثين قال ذلك له وجه وهذا له وجه حديث عائشة اذا بعث بالهدى واقام وحديث ام سلمة اذا اراد أن يضحى بالمصر - والاشبه في الاستدلال ان يقال كان عليه السلام يريد التضحية لأنه لم يتركها اصلا ومع ذلك لم يحتجب شيئاً على ما في حديث عائشة فدل على ان ارادة التضحية لا تحرم ذلك -

قال (باب الرجل يضحى عن نفسه واهل بيته)

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء ثنا عارم بن الفضل ثنا حماد بن سلمة عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله عن أبيه ان النبي صلى الله عليه وسلم أتى بكبشين املحين اقرنين عظيمين موجهين فاضجع احدهما فقال بسم الله والله اكبر اللهم هذا عن محمد ثم اضجع الآخر فقال بسم الله والله اكبر اللهم هذا عن محمد وامته ممن شهدك بالتوحيد وشهد لي بالبلاغ (فذبحه - ١) -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو احمد بكر بن محمد بن حمدان الصيرفي بمر وثنا أبو قلابة ثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو العقدي ثنا زهير بن محمد عن ابن عقيل عن ع-لى بن الحسين عن أبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ضحى اشترى كبشين سميين املحين اقرنين فاذا خطب وصلى قام في مصلاه فذبح احد الكبشين هو بنفسه بالحربة ويقول هذا عن امتي جميعا من شهد لك بالتوحيد وشهد لي بالبلاغ ثم اتى بالآخر فذبحه قال اللهم هذا عن محمد وآل محمد ثم يطعمها جميعا للمساكين ويأكل هو واهله منهما فكثنا سنين قد كفى الله المؤنة والفرم برسول الله صلى الله عليه وسلم ليس احد من بني هاشم يضحي -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عتبة ثنا بقرية ثنا عثمان بن زفر الجهني حدثني ابو الاشد السلمي عن ابيه عن جده قال كنت سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فجمع كل رجل منادرها فاشترينا اضحية بسبعة دراهم فقلنا يا رسول الله لقد اغلينا بها فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان افضل الضحايا اغلاها وانفسها فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يأخذ بيد رجلا (١) ورجلا (٢) ورجلا بقرن (٣) ورجلا بقرن (٤) وذبحها السابع وكبرنا عليها جميعا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو اسامة ثنا موسى بن ايوب النصيبي كنيته أبو عمران ثنا بقرية بن الوليد قال سألت حماد بن زيد وي زيد بن هارون بمكة منذ عشرين سنة قال بقرية وسمعتة قبل ان احدهما بربعين سنة فقالت حدثني عثمان بن زفر قال حدثني أبو الاسد السلمي عن ابيه عن جده قال كنت سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرنا فجمع كل رجل منا درهما فاشترينا اضحية بسبعة دراهم وأمر أن يأخذ - وذكر الحديث - قال بقرية قلت لحماد بن زيد من السابع؟ قال لا ادري قلت رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن عبد الله الترقفي ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ ثنا سعيد هو ابن أبي ايوب حدثني أبو عقيل زهرة بن معبد عن جده عبد الله بن هشام وكان قد ادرك النبي صلى الله عليه وسلم (فذبحت به امه زينب بنت حميد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - ١) فقالت يا رسول الله بايعه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صغير فسح رأسه ودعاه قال وكان يضحي بالشاة الواحدة عن جميع اهله - رواه البخاري في الصحيح عن المقرئ -

(أخبرنا) أبو احمد المهرجاني العدل أنبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا ابن بكير ثنا مالك بن عمار بن صياد عن عطاء بن يسار أن ابا ايوب الانصاري رضى الله عنه قال كنا نضحى بالشاة الواحدة فيذبحها الرجل عنه وعن اهل بيته ثم تباهى الناس بعد فصارت مباحة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان حدثني عيسى بن محمد أنبا عمرو بن الربيع ابن طارق عن رشدين بن سعد عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الله بن أبي قتادة عن ابيه انه كان يضحي عن اهل بيته بشاة -

(١) من ف - (٢) كذا وكأنه سقط - ورجلا برجل -

ذكر فيه حديثا عن ابن عقيل عن ابي سلمة ثم ذكر (انه روى عن ابن عقيل عن عبد الرحمن بن جابر) ثم ذكر أنه روى عن

ابن عقيل عن علي بن الحسين ثم قال وكأنه سمعه منها قلت الصواب ان يقال وكأنه سمعه منهم -

(أخبرنا)

(٦٧)

يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر رضى الله عنه قال اعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم (غنما أقسمها ضحايا على اصحابه فبقي منها عتود فذكرته لرسول الله صلى الله عليه وسلم - ١) فقال ضح بها انت - رواه البخارى فى الصحيح عن قتيبة وغيره - قال أبو عبيد العتود من اولاد المعز وهو ما قد شب وقوى (قال الشيخ رحمه الله) وهذا اذا كان من المعز فلجذعة من المعز لا تجزى لغيره فكأنها كانت رخصة له (وقد روى ذلك) فى حديث الليث -

(وذلك فيما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو النضر الفقيه وأبو بكر بن جعفر المزكى قالنا ثنا أبو عبد الله - ٢) البوشنجى ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير ثنا الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير مرثد بن عبد الله اليزنى عن عقبة بن عامر رضى الله عنه قال اعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم غنما أقسمها ضحايا بين اصحابى فبقي عتود منها قال ضح بها انت ولا رخصه لأحد فيها بعد - فهذه الزيادة اذا كانت محفوظة كانت رخصة له كما رخص لابی بردة بن نيار -

(وعلى مثل هذا يحمل ما أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوى أنبا محمد بن الحسين القطان ثنا أبو الازهر السليطى ثنا احمد بن خالد الوهبي ثنا محمد بن اسحاق (ح وأخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن صدران ثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى ثنا محمد بن اسحاق حدثنى عمارة بن عبد الله بن طعمة عن سعيد بن المسيب عن زيد بن خالد الجهنى رضى الله عنه قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فى اصحابه غنما فاعطاني عتودا جذعا فقال ضح به فقلت انه جذع من

المعز اضحى به؟ قال نعم ضح به فضحيت به - لفظ حديث الوهبي وليس فى رواية أبى داود من المعز -

(وقد أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو الحسن على بن محمد المصرى ثنا ابن أبي مریم ثنا الفريابى ثنا سفیان عن اسامة بن زيد عن رجل عن سعيد بن المسيب عن رجل من جهينة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الجذع من الضأن يجزى فى الاضاحى -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو الحسن المصرى ثنا يحيى بن عثمان بن صالح ثنا سعيد بن أبي مریم ثنا بكر بن مضر ثنا عمرو بن الحارث عن بكر بن عبد الله عن معاذ بن عبد الله حدثه عن عقبة بن عامر رضى الله عنه قال ضحينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بجذاع من الضأن (ورواه) وكيع وابن وهب عن اسامة بن زيد الليثى عن معاذ بن عبد الله بن حبيب الجهنى قال سألت سعيد بن المسيب عن الجذع من الضأن فقال ضح به -

(أخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا الباغندى ثنا قبيصة ثنا سفیان عن عاصم بن كليب عن ابيه قال كنا فى غزاة معنا او علينا مجاشع بن مسعود صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فعزت الغنم فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوفى الجذع ما يوفى منه الثنى -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو الحسن المصرى ثنا ابن أبي مریم ثنا الفريابى ثنا سفیان عن عاصم بن كليب عن ابيه عن رجل قال كان من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم كانوا مع مجاشع السلمى فعزت الاضاحى فقام رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوفى الجذع (من الضأن - ١) ما توفى الثنية اراه قول من المعز شك سفیان - كذا فى هذه الرواية -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الرحمن بن حمدان الجلاب ثنا هلال بن العلاء الرقى ثنا أبو حذيفة ثنا سفیان عن عاصم بن كليب عن ابيه قال كنا فى غزاة مع رجل من بنى سليم يقال له مجاشع فعزت الغنم فأمر مناديا فنادى انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الجذع من الضأن يوفى ما توفى منه اثنية - أخرجه أبو داود فى كتاب السنن من حديث عبد الرزاق عن الثورى -

(وأخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا تمام ثنا أبو حذيفة ثنا سفیان عن عاصم بن كليب عن ابيه قال كان رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقال له مجاشع بن مسعود السلمى عزت الغنم فأمر مناديا فنادى انى سمعت

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الجذع من الضأن يوفى مما توفي منه الثانية -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو وقالنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا وهب ابن جرير ثنا شعبة عن عاصم بن كليب عن ابيه عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من جهينة او زينة انهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم قبل الاضحى بيوم او يومين فكانوا يطون الشاتين بالثنية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجذعة تجزى مما تجزى منه الثانية -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يحيى بن سعيد محمد بن أبي يحيى حدثني امي عن ام بلال امرأة من اسلم وكان أبوها يوم الحديبية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحوا بالجذع من الضأن (فانه جائز - ورواه أبو ضمرة عن محمد بن أبي يحيى عن امه قالت أخبرتني ام بلال بنت هلال أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يجوز الجذعة من الضأن - ١) الاضحية - (أخبرناه) أبو بكر بن الحارث أنبا أبو محمد بن حيان ثنا عبد الله بن محمد بن سواد (٢) ثنا إبراهيم بن المنذر الخزامي ثنا أبو ضمرة فذكره -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع أنبا عثمان بن واقد العمري أنبا كدام بن عبد الرحمن بن كدام عن أبي كباش قال جلبت غنما جذعانا الى المدينة فكسدت على فلقيت اباه هريرة رضي الله عنه فاخبرته فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نعم او نعمت الاضحية الجذع من الضأن قال فلتهمها الناس - بلغني عن أبي عيسى الترمذي انه قال البخاري رواه غير عثمان بن واقد عن أبي هريرة موقوفا -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن علي بن محمد بن عقبة الشيباني بالكوفة ثنا محمد بن احمد بن برد الانطكي ثنا اسحاق بن إبراهيم الحنيني قال ذكره هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه قال جاء جبريل عليه السلام الى النبي صلى الله عليه وسلم يوم الاضحى فقال كيف رأيت نسكنا هذا؟ قال لقد باهى به اهل السماء وتعلم يا محمد أن الجذع من الضأن خير من الثانية (٣) من الابل والبقر ولو علم الله ذبحا افضل منه لقدى به إبراهيم (٤) عليه السلام (ورواه) ايضا أبو جعفر السمناني عن اسحاق زاد فيه والجذع من الضأن خير من الثانية (٣) من المعز واسحاق ينفرده وفي حديثه ضعف -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الحميد الحارثي ثنا أبو اسامة عن الوليد بن كثير حدثني يزيد بن عبد الله بن قسيط ان سعيد بن المسيب حدثه أن بعض ازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت تقول لان اضحى بجذع من الضأن احب الى من اضحى بسنة من المعز (ورواه) محمد بن اسحاق بن يسار عن يزيد بن عبد الله ابن قسيط عن ابن المسيب عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) الفقيه أبو الفتح أنبا عبد الرحمن الشريحي أنبا أبو القاسم البغوي ثنا عبد الأعلى بن حماد ثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن مطرف عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال لو يرد علينا الف من الشاة لما اضحى (٤) الا بجذع من الضأن -

(١) من ف (٢) ف - عبد الله بن محمد بن سوار (٣) ف - السيد - وفي النهاية ثنى الضأن خير من السيد من المعز هو المسن وقيل الحليل وقت لم يكن مسنا - ح (٤) كذا -

ذكر فيه من حديث اسحاق بن إبراهيم الحنيني (قال ذكره هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال جاء جبريل الى النبي عليهما السلام) الحديث ثم قال (واسحاق ينفرده وفي حديثه ضعف) - قلت - ذكر الحاكم في المستدرک هذا الحديث من طريق اسحاق المذكور ثنا هشام بن سعد عن زيد بن اسلم فذكره بسنده ثم قال صحيح الاستناد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني أنبا اسمعيل بن خليل أنبا علي بن مسهر أنبا محمد يعني ابن أبي ليلى عن الحكم عن عباد بن أبي الدرداء عن أبيه قال اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم كبشان جذعان اوحان فضحى بهما -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عبدالكبير الخنفي ثنا عبد الله بن نافع عن أبيه عن ابن عمر رضی الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يضحى بالمدينة بالجز وراحيانا وبالكبش إذا لم يجد جزورا -

(حدثنا) أبو عبد الرحمن السلمي ابناء جدى أبو عمرو ويعني اسمعيل بن نجيد السلمي أنبا أبو مسلم الكجى ثنا أبو عاصم النبيل عن سفيان عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضی الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم اهدى مائة بدنة فيها جمل لابى جهل بن هشام في انفه برة من فضة - قد مضى سائر طرقه في آخر كتاب الحج وفيه ان ثبت دلالة علي جواز الذكر في الهدايا والضحايا والله اعلم -

باب ما جاء في افضل الضحايا

(قال الشافعي رحمه الله) اذا كانت الضحايا انما هو دم يتقرب به فخير الدماء احب الى وقد زعم بعض المفسرين ان قول الله عز وجل (ذلك ومن يعظم شعرا الله) استئمان الهدى واستحسانه (قال الشافعي رحمه الله) وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الرقاب افضل فقال اغلاها ثمنا وانفسها عند اهلها -

(أخبرناه) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو بكر محمد بن الحسن بن الحسين القطان ثنا علي بن الحسن بن أبي عيسى ثنا عبيد الله بن موسى ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن أبي مرواح الغفاري عن أبي ذر رضی الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم اي العمل افضل؟ قال ايمان بالله وجهاد في سبيله، قلت اي الرقاب افضل؟ قال اغلاها ثمنا وانفسها عند اهلها قال قلت فان لم افعل؟ قال تعين صانعا وتصنع لانحرق قلت فان لم افعل؟ قال تدع الناس من الشرفانها صدقة تصدق بها على نفسك - رواه البخاري في الصحيح عن عبيد الله بن موسى وانحرجه مسلم بن وجه آخر عن هشام -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن خلف بن هشام ثنا خلف بن قتيبة بن الوليد عن عثمان ابن زفر أخبرني أبو الاسود الانصاري عن أبيه عن جده قال خلف وسماه بقية قال كنت سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث في الاضحية قال فقال يعني النبي صلى الله عليه وسلم ان احب الضحايا الى الله اغلاها واسمها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الله بن محمد الصيدلاني ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا أبو الاحوص عن أبي اسحاق عن عطاء عن ابن عباس رضی الله عنهما (ثمانية ازواج من الضان اثنين ومن المعز اثنين) قال الأزواج اثمانية من الابل والبقر والضان والمعز على قدر الميسرة فما عظمت فهو افضل -

باب ما يستحب ان يضحى به من الغنم

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا اسمعيل بن احمد أنبا محمد بن الحسن بن قتيبة ثنا حرملة أنبا ابن وهب أنبا حيوة أخبرني أبو صخر عن ابن قسيط عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بكبش اقرن يطافى سواد وينظر في سواد ويرك في سواد فأتى به ليضحى به - وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن معروف عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني أبو القاسم البغوي ثنا خلف بن هشام ثنا

عبد الوهاب عن ايوب عن أبي قلابة عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم انكفأ الى كبشين اقرنين املحين فذبحهما بيده - رواه البخاري في الصحيح عن قتبية عن عبد الوهاب -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن أنبا (مجد بن - ١) علي بن دحيم ثنا محمد بن الحسين الحنيني ثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا أبي (ح وأخبرنا) أبو بكر القاضي أنبا مجد بن علي ثنا محمد بن الحسين ثنا الفضل بن دكين ثنا حفص يعني ابن غياث عن جعفر ابن مجد عن ابيه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال صلى الله عليه وسلم بكبش اقرن فحمل يأكل في سواد ويشرب في سواد وينظر في سواد ويمشي في سواد ويبطن في سواد - لفظ حديث الفضل -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا مجد بن بكر ثنا أبو داود ثنا إبراهيم بن موسى الرازي ثنا عيسى ثنا مجد بن اسحاق عن يزيد ابن أبي حبيب عن أبي عياش عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال ذبح النبي صلى الله عليه وسلم يوم الذبح كبشين اقرنين املحين موجهين (٢) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا مجد بن غالب ثنا أبو حذيفة ثنا سفیان عن عبد الله بن مجد بن عقيل عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها أو أبي هريرة رضي الله عنه - الشك من سفیان - قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ضحى دعا بكبشين عظيمين سمينين املحين موجهين (٢) اقرنين فذبح احدهما عن امته من شهد له بالبلاغ وشهد الله بالتوحيد ويذبح الآخر عن مجد وآل مجد -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا أبو مجد بن حيان حدثني بيان بن أحمد القطان ثنا داود بن رشيد ثنا الوليد عن عفير بن معدان ثنا سليم بن عامر عن أبي امامة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الضحايا الكبش الاقرن (وروى) عن عبادة بن نسي عن ابيه عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير الضحايا الكبش الاقرن وخير الكفن الحلة (وقد مضى) في كتاب الجنائز -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا أبو الجماهر ثنا عبد العزيز عن أبي ثفال المري عن رباح بن عبد الله (٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دم غفراء احب الى الله من دم سوداوين (ورواه) الثوري عن توبة العنبري عن سلمى يعني ابن عتاب قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه قال ادم يفضاه احب الى من دم سوداوين (قال البخاري) ويرفده بعضهم ولا يصح -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن مجد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا عمرو بن مرزوق أنبا شعبة عن أبي اسحاق سمع هيرة وعمار بن عبد قلا سمعنا عليا رضي الله عنه وهو يقول ثنيا فصا عدا واستسمن فان أكلت أكلت طيبا وان اطعمت اطعمت طيبا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ اخبرني يزيد بن ابيهم ان ابراهيم بن الايث حدثهم ثنا الاشجعي عن سفیان عن عاصم بن سليمان عن محمد بن سيرين عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال الثني احب الى من الهرم، الله احق بالفتاء والكرم احبه الى من الثني احبه الى ان اضحى به (٢) هذا موقوف -

(وقد أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا أبو مجد بن حيان ثنا ابراهيم بن متويه ثنا احمد بن منيع ثنا عباد بن العوام ثنا عمر بن عامر ثنا الحاج بن الخواج عن سلمة بن جنادة عن سنان بن سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الله احق بالفتاء والوفاء اشترها جذعة سمينة فانسك بها عنك يعني ضح -

باب ما ورد النهي عن التضحية به

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفیان ثنا عبد الله بن مسلمة

(١) من ف (٢) كذا (٣) كذا - وفي تهذيب التهذيب وغيره - رباح بن عبد الرحمن - ح -

عن مالك بن انس عن عمرو بن الحارث عن (عبيد بن - ١) فيروز عن البراء بن عازب رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل ماذا يتقى من الضحايا فأشار بيده فقال اربعا وكان البراء يشير بيده ويقول ويدي اقصر من يد رسول الله صلى الله عليه وسلم العرجاء البين ظلعها والعوراء البين عورها والمريضة البين مرضها والعجفاء التي لاتنقى -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبدالعزيز بن قتادة أنبا علي بن الفضل بن محمد بن عقيل الخزاعي أنبا أبو شعيب الحراني ثنا علي بن المديني قال عبيد بن فيروز هذا من اهل مصر ولم ندر ألقه عمر بن الحارث (ام لا- ١) فنظرنا فاذا عمرو بن الحارث لم يسمعه من عبيد بن فيروز -

(أخبرنا) أبو نصر أنبا علي أنبا أبو شعيب ثنا علي قال لحدثنا روح بن عباد ثنا اسامة بن زيد عن عمرو بن الحارث عن يزيد ابن أبي حبيب (عن عبيد بن فيروز قال علي ثم نظرنا فاذا يزيد بن أبي حبيب - ١) لم يسمعه من عبيد بن فيروز، حدثنا عبد الاعلى عن محمد بن اسحاق انه حدثهم عن يزيد بن أبي حبيب عن سليمان بن عبد الرحمن عن عبيد بن فيروز - قال علي فاذا الحديث يدور على حديث شعبة -

(يريد ما أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبدالله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن سليمان بن عبد الرحمن قال سمعت عبيد بن فيروز قال سألت البراء بن عازب رضى الله عنه ما كره رسول الله صلى الله عليه وسلم اونهى عنه من الاضاحى فقال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا ويدي اقصر من يده (٢) اربع لايجزين، العوراء البين عورها والمريضة البين مرضها والعرجاء البين ظلعها والكسيرة التي لاتنقى - قلت انى اكره ان يكون فى السن نقص او فى الاذن نقص فقال فما كرهت منه فدعه ولا تحرمه على احد -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا علي بن الفضل الخزاعي أنبا أبو شعيب ثنا علي بن المديني ثنا يحيى بن سعيد ثنا شعبة حدثني سليمان بن عبد الرحمن عن عبيد بن فيروز - فذكر الحديث بنحوه ولم يذكر سماع سليمان بن عبد الرحمن من عبيد - قال علي ثم نظرنا فاذا سليمان بن عبد الرحمن لم يسمعه من عبيد بن فيروز -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا علي أنبا أبو شعيب ثنا علي (ح وأخبرنا) أبو الحسن بن أبي المعروف الاسفرائنى بها أنبا بشر ابن احمد ثنا احمد بن الحسين بن نصر الخذاء ثنا علي بن عبدالله ثنا عثمان بن عمر ثنا ليث بن سعد ثنا سليمان بن عبد الرحمن عن القاسم مولى خالد بن يزيد بن معاوية عن عبيد بن فيروز قال سألت البراء رضى الله عنه قلت حدثني ما كره رسول الله صلى الله عليه وسلم من الضحايا قال اربع ويدي اقصر من يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اربع لا تجوز العوراء البين عورها والمريضة البين مرضها والعرجاء البين ظلعها والعجفاء التي لاتنقى (قال علي) فاذا الحديث حديث ليث قال علي قال عثمان فقلت لليث بن سعد يا ابا الحارث ان شعبة يروى هذا الحديث عن سليمان بن عبد الرحمن سمع عبيد بن فيروز قال (لا، انما حدثنا به سليمان عن القاسم مولى خالد عن عبيد بن فيروز - ١) قال عثمان بن عمر (قلقت شعبة - ١) نقلت ان ليثا حدثنا بهذا الحديث عن سليمان بن عبد الرحمن عن القاسم عن عبيد بن فيروز وجعل مكان الكسيرة التي لاتنقى العجفاء التي لاتنقى قال فقال شعبة هكذا حفظته كما حدثت به - كذا رواه عثمان بن عمر عن ليث بن سعد -

(وقد أخبرنا) عمر بن عبدالعزيز بن عمر بن قتادة أنبا أبو الحسن بن عبدة ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا يحيى بن عبدالله بن بكير حدثني الليث بن سعد عن سليمان بن عبد الرحمن عن عبيد بن فيروز مولى بنى شيبان عن البراء بن عازب رضى الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يتقى من الضحايا فقال اربع وأشار بيده فقال يدي اقصر من يد رسول الله صلى الله عليه وسلم، العوراء البين عورها والعرجاء البين ظلعها والمريضة البين مرضها والعجفاء التي لاتنقى - قال فقلت للبراء نانى اكره النقص فى القرن والاذن والسن قال فاكره لنفسك ما شئت ولا تحرم ذلك على احد (وكذلك) رواه أبو الوليد الطيالسى عن الليث بن سعد لم يذكر القاسم فى اسناده (وكذلك) رواه يزيد بن أبي حبيب وشعبة بن الحجاج

(١) من ف (٢) كذا وفى مسند الطيالسى قام فينا رسول الله صلى الله علينا هكذا ويدي اقصر من يده فقال - ح

عن

عن سليمان بن عبد الرحمن وذكر شعبة سماع سليمان بن عبيد بن فيروز (وفيما بلغني) عن أبي عيسى الترمذي عن محمد بن اسمعيل البخاري انه كان يميل الى تصحيح رواية شعبة ولا يرضى رواية عثمان بن عمرو والله اعلم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا ابراهيم بن موسى (ح قال وحدثنا) علي بن بحر ثنا عيسى هو ابن يونس - المعنى - عن ثور حدثني أبو حميد الرعيني أخبرني يزيد ذو مصر قال أتيت عتبة بن عبد السلمي فقلت يا أبا الوليد اني خرجت أتمس الضحايا فلم اجد شيئاً يعجبني غير ثراء فكرهتها فما تقول؟ قال أفلا جئتني بها قلت سبحان الله تجوز عنك ولا تجوز عني؟ قال نعم انك تشك ولا اشك انما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المصفرة والمستأصلة والبخقاء والشيعه والكسراء، فالمصفرة التي تستأصل اذنها حتى يبدو صمها خها والمستأصلة قرنها من اصله والبخقاء التي تبخر عينها والمشيعة التي لا تتبع الغم عجفا وضعفا والكسراء الكسير -

(أخبرنا) الحسين بن محمد الروذباري ثنا عبد الله بن عمر بن احمد بن شوذب بواسط ثنا شعيب بن ايوب ثنا (ح وأخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا احمد بن حازم أنبا عبيد الله بن موسى أنبا اسرائيل عن اسحاق عن شريح بن النعمان عن علي رضي الله عنه قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستشرف العين والاذن وان لانضحى بمقابلة ولا مدابرة ولا شرقاء ولا خرقاء - قال المقابلة ما قطع طرف اذنها والمدابرة ما قطع من جانب الاذن والشرقاء المشقوقة والخرقاء المثقوبة الاذنين -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبدالعزيز بن عمر بن قتادة أنبا أبو الحسن محمد بن الحسن بن احمد بن اسمعيل السراج ثنا أبو شعيب الحراني أخبرني احمد بن عبد الملك بن واقد الحراني ثنا زهير ثنا أبو اسحاق عن شريح بن النعمان قال أبو اسحاق وكان رجلاً صدوقاً عن علي رضي الله عنه - فذكره بمثله - زادوا أن لا يضحى بالعوراء - قال زهير قلت لابي اسحاق وذكر عضباء قل قلت ما المقابلة؟ قل يقطع طرفاً الاذن - قلت ما المدابرة؟ قل يقطع مؤخر الاذن - قلت ما الشرقاء؟ قل تشق الاذن قلت ما الخرقاء؟ قال تحرق اذنها السمّة -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن قتادة عن جري بن كليب سمع دايباً رضي الله عنه يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يضحى بعضباء الاذن والقرن قال قتادة وسألت سعيد بن المسيب عن العضب فقال النصف فما زاد -

(وأخبرنا) أبو بكر أنبا عبد الله ثنا يونس ثنا أبو داود عن أبي عوانة عن جابر عن عبد الله بن نجعي عن علي رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عضباء الاذن والقرن - كذا في هاتين روايتين والاولى اشدّها والآخرى اضعفها (وقد روى) عن علي رضي الله عنه وهو قوفاً خلاف ذلك في القرن -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا عبد الله بن عمر بن احمد بن شوذب ثنا شعيب بن ايوب ثنا قبيصة ثنا سفيان عن سلمة ابن كهيل عن حجية بن عدي قال حجية كنا عند علي رضي الله عنه فأتاه رجل فقال البقرة؟ فقال عن سبعة قال القرن؟ قال لا يضرك قال العرج (٢) قال اذا بلغت المنسك أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستشرف العين والاذن -

(وأخبرنا) أبو علي أنبا ابن شوذب ثنا شعيب ثنا يحيى بن آدم عن حسن بن صالح ثنا سلمة بن كهيل عن حجية بن عدي عن علي رضي الله عنه انه سئل عن البقرة فقال من سبعة (٣) قال مكسورة القرن؟ قل لا تضرك قال العرجاء قل اذا بلغت المنسك أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستشرف العين والاذن - فهذا يدل على ان المراد بالاول ان صح التنزيه (في القرن - ١) (قال الشافعي رحمه الله) وليس في القرن نقص يعني ليس في نقصه او فقدته نقص في اللحم -

باب ما جاء في الصغيرة الاذن

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبا أبو الحسن الكارزي ثنا علي بن عبدالعزيز عن أبي عبيد ثنا هشيم أنبا أبو حمزة عن ابن

(١) من ف (٢) ف - العرجاء (٣) كذا -

عباس رضى الله عنهما انه كان لا يرى باسا ان يضحى بالصمغاء قال أبو عبيد قال الاصمعي الصمغاء هي الصغيرة الاذن -

باب وقت الاضحية

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن زبيد عن الشعبي عن البراء رضى الله عنه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم نحر فقال ان اول ما بدأ به في يومنا هذا ان يصلى ثم يرجع فنتحر فمن فعل ذلك فقد اصاب سنتنا ومن ذبح قبل ان يصلى فانما هو لحم مجله لاهله ليس من النسك في شيء يعنى فقام خالى أبو بردة بن نيار فقال يا رسول الله انا ذبحت قبل ان اصلى وعندى جذعة خير من مسنة فقال اجعلها مكانها او قال اذبحها ولن توفي عن احد بعدك -

(وأخبرنا) علي أنبا أحمد ثنا أبو مسلم ثنا حجاج بن منهال ثنا شعبة - فذكره باسناده نحوه وقال اجعلها مكانها ولن تجزى او توفي عن احد بعدك - رواه البخارى فى الصحيح عن سليمان بن حرب وحجاج بن منهال وانحرفه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الصمد بن علي بن مكرم البرازي ثنا محمد بن غالب ثنا موسى بن اسمعيل أنبا أبو عوانة أنبا فراس عن عامر عن البراء بن عازب، رضى الله عنه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا فلا يذبح حتى ينصرف فقام أبو بردة بن نيار فقال يا رسول الله فعلت فقال هو شيء عجلكه، قال فان عندى جذعة هي خير من مسنتين أذبحها؟ قال نعم ولا تجزى عن انسان بعدك قال عامر فهى خير نسيكتين - رواه البخارى فى الصحيح عن موسى بن اسمعيل -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا محمد بن ايوب أنبا مسدد ثنا أبو الاحوص منصور بن المعتمر عن الشعبي عن البراء بن عازب رضى الله عنه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر بعد الصلاة فقال من صلى صلاتنا ونسكنا فقد اصاب النسك ومن نسك قبل الصلاة فتلك شاة لحم فقام أبو بردة بن نيار فقال يا رسول الله والله لقد نسكت قبل ان اخرج الى الصلاة وقد عرفت ان اليوم يوم أكل وشرب فتعجلت وأكلت وأطعمت اهلى وجيرانى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك شاة لحم قال فان عندى عناقا جذعة خير من شاتى لحم فهل تجزى عنى؟ قال نعم وان تجزى عن احد بعدك - رواه البخارى فى الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن قتبية وهناد عن أبي الأحوص -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا علي بن إبراهيم الواسطى ثنا يزيد ابن هارون أنبا داود بن أبي هند عن عامر عن البراء بن عازب رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يذبحن احد قبل ان يصلى فقام اليه خالى فقال يا رسول الله ان هذا اليوم فيه اللحم كثير وانى ذبحت نسيكتى لياكل اهلى وجيرانى وان عندى عناق ابن خير من شاة لحم فأذبحها؟ قال نعم ولا تجزى جذعة عن احد بعدك وهى خير نسيكتك انحرفه مسلم فى الصحيح من وجهين آخرين عن داود واستشهد به البخارى (وقال مطرف) عن عامر الشعبي عن البراء رضى الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من ضحى قبل الصلاة فانما ذبح لنفسه ومن ذبح بعد الصلاة فقد تم نسكه واصاب سنة المسلمين -

قال

(باب وقت الاضحية)

(أخبرناه)

(٦٩)

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب حدثني محمد بن عبد السلام ثنا يحيى بن يحيى أنبا خالد بن عبد الله عن مطرف - فذكره - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخاري عن مسدد عن خالد -

(أخبرناه) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن سلمة بن كهيل قال سمعت أبا جحيفة يحدث عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال ذبح أبو بردة قبل الصلاة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أبدلها فقال يا رسول الله ليس عندي إلا جذعة خير من مسنة قال اجعلها مكانها ولن تجزي أو توفي عن أحد بعدك - أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسن علي بن محمد بن سنجويه ثنا تميم بن محمد ثنا محمد يعني ابن عبيد بن حساب ثنا حماد ثنا أيوب وهشام عن محمد بن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى ثم خطب فأمر من كان ذبح قبل الصلاة أن يعيد ذبحا قال فقام رجل من الأنصار فقال إن جيرانى بهم فاقة أو قال خاصة (١) فذبحت قبل الصلاة وعندى عناق هي أحب إلى من شاتى لحم قال فرخص له - فإن كانت رخصة له كان ذلك والإفلاعلم لي - ثم انكفأ إلى كبشين أو لحين يعني فذبحهما وتفرق الناس إلى غنيمة فتجزعواها - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبيد بن حساب ورواه البخاري عن حماد بن عمر عن حماد بن زيد إلى قوله فرخص له -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني ثنا أبو سعيد ابن الأعرابي (وأنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل ابن محمد الصفار قال ثنا سعدان بن نصر ثنا سفیان بن عيينة عن الأسود بن قيس قال سمعت جندب بن سفیان رضي الله عنه يقول شهدت الأضحى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام رجل فقال إن ناسا ذبحوا قبل الصلاة فقال من ذبح منكم قبل الصلاة فليعد ذبيحته ومن لا يذبح على اسم الله - لفظ حديث ابن الأعرابي وفي رواية الصفار فعمل إن ناسا وقال فليعد أضحيته ومن لا يذبح على اسم الله - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمير عن سفیان بن عيينة هذه الأخبار دلالة على أن من ذبح قبل صلاة النبي صلى الله عليه وسلم فليس من النسك في شيء -

(وقد أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن حنبل ثنا أبو المغيرة ثنا صفوان ثنا يزيد بن حمير الرجي قال خرج عبد الله بن بسر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الناس في يوم عيد فطروا أضحي فأنكر إبطاء الأمام وقال أنا كنا فرغنا ساعتنا هذه وذلك حين التسبيح (ورويانا) عن الحسن البصري أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يغدو إلى الأضحى والفطر حين تطلع الشمس فيتنام طوعها - فالنبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي صلاة العيد في أول الوقت فمن كان ذبح قبل صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وأكل واطعم أهله وجيرانه كما رويانا في حديث أبي بردة بن نيار كان ذبحه واقعا قبل أن يحل وقته وذلك لا يجوز فلذلك أمر بالاعادة فمن ضحى بالوقت الذي يحل فيه الصلاة ويمضى مقدار صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وخطبته اجزأت أضحيته إن شاء الله -

باب من شاء من الأمت ضحى في صلاة ومن شاء في منزله

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث حدثني كثير بن فرقد عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يذبح وينحر بالمصلى - رواه

(١) ف - خاصة وفي البخاري خصاصة - ح -

ذكر فيه حديث (ان أول ما يبدأ به في يومنا هذا ان نصلي ثم نرجع فننحر) وفي رواية أخرى (ومن ذبح بعد الصلاة فقد تم نسكه) ثم قال البيهقي (من ضحى بعد الوقت الذي يحل فيه الصلاة ويمضى مقدار صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وخطبته اجزأت أضحيته) - قلت - الفاظ هذا الحديث تقتضي فعل الصلاة فمن اعتبر وقت الصلاة والخطبتين فقد ادعى شيئا مخالفا للظاهر - وفي المحلى لا معنى لمنع الشافعي الضحية قبل تمام الخطبة لانه عليه السلام لم يحد وقت التضحية بذلك -

البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال ثنا أبو الازهر ثنا أبو اسامة (ثنا اسامة - ١) بن زيد عن (ح وأخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا أبو اسامة عن اسامة بن زيد الليثي قال حدثنا نافع عن ابن عمر رضی الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذبح اضحيتة بالمصلى - قال نافع وكان ابن عمر يفعله - لفظ حديث العامري وفي حديث أبي الازهر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا إبراهيم بن اسمعيل العنبري ثنا اسحاق بن إبراهيم أنبا خالد بن الحارث المهجيمي ثنا عبيد الله عن نافع قال كان عبيد الله بن عمر رضی الله عنهما ينحرفي المنحرف قال عبيد الله منحر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عبيد الله وكان القاسم ينحرفي اهله - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن أبي بكر المقدمي واسحاق بن إبراهيم عن خالد بن الحارث دون فعل القاسم -

باب الذكاة في المقدور عليه ما بين اللبنة والحلق

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر احمد بن الحسن قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب قال سمعت سفیان بن سعيد يحدث عن ايوب بن أبي تيممة السخيتاني عن سعيد بن جبير عن عبد الله بن عباس رضی الله عنهما انه قال الذكاة في الحلق واللبنة -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن إبراهيم الاردستاني أنبا أبو نصر العراقي ثنا سفیان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفیان بن ايوب (عن عبد الله بن سعيد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضی الله عنهما قال الذكاة في الحلق واللبنة - وباسناده - ثنا سفیان بن ايوب - ١) عن يحيى بن أبي كثير عن فرافصة الحنفى عن عمر بن الخطاب رضی الله عنه انه قال الذكاة في الحلق واللبنة ولا تعجلوا الا نفس ان ترهق (وقد روى) هذا من وجه ضعيف مرفوعا وليس بشيء -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا تمام ثنا محمد بن مقاتل المروزي (ح وأخبرنا) أبو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان النيسابوري ثنا أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزي املاء أنبا أبو عبد الله محمد بن علي بن زيد الصائغ ثنا محمد بن مقاتل ثنا ابن المبارك عن معمر بن عمرو بن عبد الله عن عكرمة عن ابن عباس وأبي هريرة رضی الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لانا كلوا الشريطة فانها ذبيحة الشيطان -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا الحسن بن عيسى مولى ابن المبارك عن ابن المبارك بهذا الاسناد قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شريطة الشيطان وهي التي تذبح فيقطع الجلد ولا تفرى الا وداج ثم ترك حتى تموت -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني يحيى بن ايوب عن عبيد الله بن زحر عن القاسم مولى عبد الرحمن عن أبي امامة الباهلي رضی الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل ما فرى الا وداج ما لم يكن قرص ناب او حز ظفر - قال أبو العباس ليس في كتابي عن علي بن يزيد (قال الشيخ رحمه الله) وفي هذا الاسناد ضعف -

باب الذبح في الغنم والبقر والفرس والطائر، والنحر في الابل

قد مضت احاديث في ذبح الغنم

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن محمد بن أبي المعروف الفقيه الاسفرايني بها ثنا أبو سهل بشر بن احمد الاسفرايني ثنا احمد بن

الحسن بن عبد الجبار ثنا علي بن المديني أنبا زهير أنبا أو الزبير عن جابر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدبجوا الامسنة الا ان تعسر عليكم فتدبجوا جذعة من الضأن - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن يونس عن زهير - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان النيسابورى قالانا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبد الله أنبا يعلى بن عبيد ثنا عبد الملك عن عطاء عن جابر رضى الله عنه قال كنا نتمتع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فتذبح البقرة عن سبعة - أخرجه مسلم من وجه آخر عن عبد الملك بن أبي سليمان -

(أخبرنا) أبو عمرو و محمد بن عبد الله الأديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا محمد بن علويه ثنا هارون بن اسحاق ثنا عبدة عن هشام عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت أبي بكر رضى الله عنها قالت ذبحنا فرسا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن بالمدينة فأكلنا - رواه البخارى في الصحيح عن اسحاق عن عبدة بن سليمان -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة وابن عيينة وحديث ابن عيينة أتم عن عمرو بن دينار عن صهيب مولى ابن عامر عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل عصفورا بغير حقه سأله الله يوم القيامة عنه قيل وما حقه؟ قال يذبحه فيأكله ولا يقطع رأسه فيرمى به - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو جعفر محمد بن صالح بن هاني ثنا السرى بن خزيمة ثنا موسى بن اسمعيل ثنا وشيب عن ايوب عن أبي قلابة عن أنس رضى الله عنه - فذكر الحديث في الأهلل وقال ونحر رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع بدئات بيده قائما وذبح بالمدينة كبشين اقرنين - رواه البخارى في الصحيح عن موسى بن اسمعيل -

باب جواز النحر فيما يذبح والذبح فيما ينحر

استدلا لابماروينا عن عمرو بن عباس الذكاة في الخلق واللبه وقال عطاء بن أبي رباح يحزى الذبح من النحر والنحر من الذبح في البقر والابل -

(و أخبرنا) أبو عمرو والأديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي ثنا عمران هو ابن موسى ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير وعبد بن سليمان (ح وأخبرنا) أبو عمرو وأنبا أبو بكر أخبرني الحسن بن سفيان ثنا ابن نمير ثنا أبي وحفص وو كيع كلهم عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت أبي بكر رضى الله عنها قالت نحرنا فرسا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكلناه وقال عبدة ذبحنا - رواه البخارى في الصحيح عن قتيبة عن جرير قال وتابعه وكيع وابن عيينة عن هشام في النحر وأخرجه من حديث الثورى عن هشام في النحر وعن اسحاق عن عبدة في الذبح ورواه مسلم عن محمد بن عبد الله بن نمير عن ثلاثتهم في النحر (وقد مضى) في كتاب الحج عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها في قصة الحج قالت فدخل علينا يوم النحر باحم بقر قتل ما هذا؟ فقالوا نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ازواجه - وفي رواية ذبح - وكذلك اختلفت الرواية فيه عن أبي الزبير عن جابر ففي رواية نحر النبي صلى الله عليه وسلم عن ازواجه وفي رواية ذبح عن نسائه بقرة وفي رواية ذبح عن عائشة رضى الله عنها بقرة -

باب كراهة النخع والفرس

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس الأصم أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي رحمه الله ونهى عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن النخع وان تعجل النفس ان ترهق (قال الشافعي رحمه الله) والنخع ان تذبح الشاة ثم يكسر قفاها من موضع الذبح (١) لنخعه ولمكان الكسر فيه او تضرب ليعجل قطع حركتها فأكره هذا وقال ولم يجزها ذلك لانها ذكوة - (أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي ثنا أبو الحسن الكارزى ثنا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا مروان بن معاوية عن

هشام الدستوائى وحجاج بن أبى عثمان عن يحيى بن أبى كثير عن المعرور الكلبى عن عمر رضى الله عنه انه نهى عن الفرس فى الذبيحة قال ابو عبيد (قال ابو عبيدة - ١) الفرس هو النخع يقال منه فرست الشاة ونخعتها وذلك ان ينتهى بالذبح الى النخاع وهو عظم فى الرقبة ويقال ايضا بل هو الذى يكون فى فقار الصلب شبيه بالمخ وهو متصل بالقفا يقول فنهى ان ينتهى بالذبح الى ذلك (قال ابو عبيد) اما النخع فهو على ما قال ابو عبيدة واما الفرس فقد خولف فيه يقال هو الكسر وانما نهى ان يكسر رقبة الذبيحة قبل ان تبرد ومما بين ذلك ان فى الحديث ولاتنهجوا الانفس حتى ترهق -
(أخبرنا) أبو سعد المائنى أنبأ أبو أحمد بن عدى الحافظ ثنا اسمعيل بن موسى الحاسب ثنا جبارة حدثنى عبد الحميد بن بهرام حدثنى شهر هو ابن حوشب عن ابن عباس رضى الله عنهما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الذبيحة ان تفرس قبل ان تموت - وهذا اسناد ضعيف (٢) -

باب الذكاة بالحديد وبما يكون اخف على المذكى وما يستحب

من حد الشفار ومواراته عن البهيمة واراحتى

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبأ اسمعيل بن قتيبة (ح وأخبرنا) الاستاذ أبو اسحاق ابراهيم بن محمد بن ابراهيم الاسفرائينى أنبأ محمد بن محمد بن رزمويه ثنا أبو زكريا يحيى بن محمد بن غالب النسوى قال ثنا يحيى بن يحيى أنبأ هشيم عن خالد الخذاء عن أبى قلابة عن أبى الاشعث الصنعانى عن شداد بن اوس رضى الله عنه قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم خصلتين قال ان الله تبارك كتب الاحسان على كل شيء فاذا قتلتم فأحسنوا القتلة واذا ذبحتم فأحسنوا

الذبيحة وليحد احدكم شفرته ويرح ذبيحته - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبأ عبد الوهاب بن عبد الحميد ثنا خالد الخذاء عن أبى قلابة عن أبى الاشعث الصنعانى عن شداد بن اوس رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله محسان كتب الاحسان على كل شيء فاذا قتلتم فأحسنوا القتلة واذا ذبح احدكم ذبيحته وليحد احدكم شفرته

ان الله محسان كتب الاحسان على كل شيء فاذا قتلتم فأحسنوا القتلة واذا ذبح احدكم ذبيحته وليحد احدكم شفرته

وايرح ذبيحته - رواه مسلم فى الصحيح عن اسحاق الحنظلى (وروينا) فى حديث عائشة رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم حين أتى بالكبش ليضحى به يا عائشة هلمى المدينة ثم قال اشحذ بها بحجر -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن وأبو سعيد بن أبى عمرو وقالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا أبو الاسود

النضر بن عبد الجبار ثنا ابن لهيعة عن عقيل بن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه رضى الله عنه قال أمر رسول الله

صلى الله عليه وسلم بحد الشفار وأن توارى عن البهائم ثم قال اذا ذبح احدكم فليجهز - كذا رواه ابن لهيعة موصولا جيدا -

(وقد أخبرنا) أبو زكريا بن أبى اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم

أنبأ ابن وهب أخبرنى قره بن عبد الرحمن المعافى عن ابن شهاب أن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال أمر رسول الله

صلى الله عليه وسلم بحد الشفار وان توارى عن البهائم وقال اذا ذبح احدكم فليجهز -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا عبد الله بن جعفر الفارسى ثنا يعقوب بن سفيان حدثنى يوسف بن عدى حدثنى عبد الرحيم

ابن سليمان عن عاصم الاحول عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قام (٣) رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجل

واضع رجله على صفحة شاة وهو يحد شفرته وهى تاحظ اليه ببصرها فقال أفلا قبل هذا أتريد أن تميتها موتا (تابعه) حماد بن

زيد عن عاصم وقال أتريد أن تميتها موتات (ورواه) معمر بن عاصم فأرسله لم يذكر فيه ابن عباس -

(أخبرنا) أبو أحمد المهرجاني أنبأ أبو بكر بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن عاصم بن

عبد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب ان رجلا حد شفرة وأخذ شاة ليذبحها فضر به عمر رضى الله عنه بالدرة وقال

أنتذب الروح الأفلت هذا قبل ان تأخذها -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو عمرو بن نجيد أنبا أبو مسلم ثنا عبد الرحمن بن حماد ثنا ابن عون عن محمد بن سيرين أن عمر رضي الله عنه رأى رجلا يجر شاة ليذبحها فضربه بالدرة وقال سقها لام لك الى الموت سوفا جميلا -

باب الذكاة بما انهر الدم وفري الاوداج

والمذب محولم يثرد، الا الظفر والسن

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني سفيان بن سعيد عن ابيه عن عباية عن رافع بن خديج رضي الله عنه انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم انا لرجو ان نخشى ان نلقى العدو وايس معنأمدى أفذبخ بالقصب؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوه الا السن والظفر - رواه البخاري في الصحيح عن قبيصة بن سفيان وانرجاه من حديث يحيى القطان عن سفيان -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن سماك بن حرب قال (سمعت - ١) مري بن قطري يقول سمعت عدى بن حاتم رضي الله عنه يحدث انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انى اجد الصيد فلا اجد ما اذبحه به الا المروة والعصا قال أمر الدم بما شئت واذكر اسم الله -

(وأخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار أنبا أبو مسلم ابراهيم بن عبد الله ثنا حجاج هو ابن مهال ثنا حماد هو ابن سلمة عن سماك بن حرب قال سمعت مري بن قطري عن عدى بن حاتم رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله ان احدنا اذا اصاب صيد او ايس معه شفرة أيدكي بمروة او شقة العصا؟ قال أمر الدم بما شئت واذكر اسم الله عز وجل - (أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب عن أبي بكر بن عبد الله (عن أبي الزناد ٢ -) عن عبد الله بن عامر بن ربيعة العدوي عن عدى بن حاتم رضي الله عنه انه قال قلت يا رسول الله ان احدنا يصيد الصيد وليس معه شيء يذكيه به الا مروة او شقة عصا، فقال أمر الدم بما شئت واذكر اسم الله عز وجل -

(أخبرنا) أبو عمرو والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني القاسم بن زكريا ثنا ابن عبد الاعلى ثنا المعتمر بن سليمان قال سمعت عبيد الله بن عمر عن نافع انه سمع ابن كعب بن مالك يخبر عبد الله بن عمر عن ابيه رضي الله عنه اخبره أن جارية لهم كانت ترعى بسلع فرأت شاة من غنمها بها موت فكسرت حجرا فذبحتها به فقال لأهله لانا كلوا منها حتى آتى النبي صلى الله عليه وسلم فأسأله او قال ارسل اليه من يسأله فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن ذلك اورسوله فقال يا نبي الله ان جارية لنا كانت ترعى بسلع فأبصرت شاة من غنمها بها موت فكسرت حجرا فذبحتها به، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم بأكلها - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن أبي بكر عن معتمر بن سليمان -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا قتيبة بن سعيد ثنا يعقوب عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن رجل من بني حارثة انه كان يرعى لقحة بشعب من شعاب احد فأخذها الموت فلم يجد شيئا ينحرها به فأخذ وتدا فوجأ به في لبثها حتى اهريق دمه ثم جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره بذلك فأمره بأكلها (ورواه) جرير بن حازم قال سمعت زيد بن اسلم قال حدثني عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن ناقة كانت لرجل من الانصار في قبل احد ففرض لها فنحرها بوتد فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن أكلها فأمره بأكلها -

(أخبرناه) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ أبو سهل بن زياد القطان ثنا محمد بن غالب ثنا سليمان بن حرب ثنا جرير بن حازم فذكره (ورواه) حبان بن هلال عن جرير بن حازم زاد فقلت له حديد؟ قال لا بل خشب يعني الوند -
 (وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن الكارزي أنبأ علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا ابن علي عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه سئل عن الذبيحة بالعود فقال كل ما أفرى الأوداج غير مئرد (قال أبو عبيد) قال أبو زياد الكلابي التريدي أن تذبح الذبيحة بشيء واحد له فلا ينهر الدم ولا يسيه (قال أبو عبيد) وقوله ما أفرى الأوداج يعني ما شققها وأسأل منها الدم (قال أبو عبيد) وقد تأول بعض الناس هذا الحديث أن قوله كل من الأكل وهذا خطأ ولو أراد من الأكل لوقع المعنى على الشفرة لأن الشفرة هي التي تفرى، وإنما معنى الحديث أن كل شيء أفرى الأوداج من عود أو حجر بعد أن يفرىها فهو ذكي -

باب ما جاء في طعام أهل الكتاب

قال الله جل ثناؤه (وطعام الذين أتوا الكتاب حل لكم) قال الشافعي رحمه الله وكان طعامهم عند بعض من حفظنا عنه من أهل التفسير ذبائحهم وكانت الآثار تدل على إحلال ذبائحهم -

(أخبرنا) يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى أنبأ أبو الحسن أحمد بن محمد الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال طعامهم ذبائحهم (ورويانا) عن مجاهد ومكحول -
 (أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن محمد بن ثابت المروزي حدثني علي بن حسين عن أبيه عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال (فكلوا مما ذكر اسم الله عليه) (ولانا كلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) فنسخ واستثنى من ذلك فقال (طعام الذين أتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم) -

باب ما جاء في طعامهم وإن كانوا حرباً

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا تميم بن محمد ثنا شيبان بن فروخ ثنا سليمان ثنا حميد هو ابن هلال عن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه قال أصبت جراباً من شحم يوم خيبر فالتزمته فقلت لا أعطي أحداً اليوم من هذا شيئاً فالتفت فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم متبسم (١) - رواه مسلم في الصحيح عن شيبان -
 (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر وقالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى ابن فضيل ثنا الحسن بن صالح عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال إنما احلت ذبائح اليهود والنصارى لأنهم آمنوا بالتوراة والإنجيل -

باب ما جاء في ذبيحة من أطاق الذبح من أمرأة وصبي

من المسلمين أو من أهل الكتاب

(أخبرنا) أبو عمر والاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا اسحاق بن إبراهيم أنبأ عبدة ثنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن كعب بن مالك عن أبيه رضي الله عنه أن امرأة ذبحت شاة بحجر فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يربها بأساً - رواه البخاري في الصحيح عن صدقة بن الفضل عن عبدة -
 (أخبرنا) أبو أحمد المهرجاني أنبأ أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع مولى

عبد الله

(١) كذا - وفي صحيح مسلم - متبسماً - ح -

عبد الله بن عمر عن رجل من الانصار عن معاذ بن سعد اوسعد بن معاذ أخبره ان جارية لكعب بن مالك رضى الله عنه كانت ترعى غنمها بالسلع فاصيب شاة منها فادركتها فذبحتها بحجر فستل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال لاباس بها فكلوها - رواه البخارى فى الصحيح عن ابن ابي اويس عن مالك -

(أخبرنا) أبو سعد الماليني أنبا أبو احمد بن عدى الحافظ ثنا صدقة بن منصور ثنا أبو معمر (ثنا عبد الله بن معاذ قال أبو احمد واخبرني الحسن بن سفيان ثنا أبو معمر - ١) عن عبد الله بن معاذ عن معمر عن جابر عن الشعبي عن جابر رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص في ذبيحة المرأة والصبي والغلام اذا ذكر واسم الله - هذا اسناد فيه ضعف (وقد تابعه) الواقدي في ذبيحة الغلام وهو ايضا ضعيف (أخبرناه) عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن أنبا بكر بن محمد الصيرفي ثنا محمد بن الفرغ ثنا الواقدي ثنا معمر عن جابر الجعفي عن عامر عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بذبيحة الغلام ان تؤكل اذا سمي الله (ورويانا) عن مجاهد أنه قال لاباس بذبيحة الصبي والمرأة من المسلمين واهل الكتاب -

باب ما يستحب للهراء من ان يتولى ذبح نسكه او يشهده

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن القاسم العتكي ثنا جعفر بن سوار ثنا قتيبة بن سعيد ثنا أبو عوانة عن قتادة عن أنس رضى الله عنه قال ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبشين املحين اقرنين وذبحهما بيده وسمى وكبر ووضع رجله على صفاحهما - رواه البخارى فى الصحيح عن قتيبة بن سعيد -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا يزيد بن هارون أنبا سعيد بن زيد ثنا عمرو بن خالد عن محمد بن علي عن آباءه عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لفاطمة يا فاطمة قومي فاشهدى أضهيتك اما إن لك باول قطرة تقطر من دمها مغفرة لكل ذنب اما إنه يجاء بها يوم القيامة بلحومها ودمائها سبعين ضعفا حتى توضع في ميزانك ، فقال أبو سعيد الخدرى رضى الله عنه يارسول الله أهذه لآل محمد خاصة فهم اهل لها خصوصاً به من خير أو لآل محمد والناس عامة (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل هي لآل محمد والناس عامة - ١) عمرو بن خالد ضعيف -

(وأخبرنا) أبو الحسن بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا ابراهيم بن عبد الله أبو مسلم ثنا معقل بن مالك ثنا النضر بن اسمعيل عن أبي حمزة الثمالي عن سعيد بن جبير عن عمران بن حصين رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا فاطمة قومي فاشهدى أضهيتك فانه يفر لك باول قطرة تقطر من دمها كل ذنب عملته وقولى (ان صلاتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا اول المسلمين) قلت يارسول الله هذا لك ولاهل بيتك خاصة فاهل ذلك انتم ام للمسلمين عامة قال بل للمسلمين عامة (ورواه) ايضا عمرو بن قيس الملائي عن عطية عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لفاطمة - فذكر معناه (ويذكر) عن أبي موسى رضى الله عنه انه امر بناته ان يضحين بايديهن -

(١) من ف -

قال (باب يستحب ان يتولى ذبح نسكه او يشهده)

- قلت ذكرني هذا الباب حديثا عن علي وضعفه ثم ذكر حديث عمران بن حصين (انه عليه السلام قال يا فاطمة قومي فاشهدى أضهيتك) وسكت عن هذا الحديث واتره عن ذلك الحديث والحاكم قد صحح في المستدرک اسناده -

(١) باب النسب يذبحها غير مالكتها

(قال الشافعي رحمه الله) اجزأت لأن النبي صلى الله عليه وسلم نحر بعض هديه ونحر بعضه غيره

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني مالك بن انس عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحر بعض هديه بيده ونحر بعضه غيره -
(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو و الرزاز ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه بالبقر - اخرجاه في الصحيح من حديث سفيان (قال الشافعي) رحمه الله واهدى هديا وانما نحره من اهداه معه -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبد الله بن محمد ثنا محمد بن يحيى القطعي ثنا عبد الأعلى ثنا سعيد عن قتادة عن سنان بن سلمة عن ابن عباس رضى الله عنهما ان ذؤيبا أبا قبصة حدثه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يبعث معه بالبدن ثم يقول ان عطب منها شيء فخشيت عليها موتا فانحرها ثم اغمس نعلها في دمها ثم اضرب به صفحتها ولا تطعمها انت ولا احد من اهل رقتك - رواه مسلم في الصحيح عن أبي غسان عن عبد الأعلى (قال الشافعي رحمه الله) غير أنى اكره ان يذبح من النسائك مشرك -

(أخبرنا) أبو بكر الاردي ثنا في أنبا أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا على بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان حدثني جعفر عن ابيه عن علي رضى الله عنه انه قال لا يذبح نسيسة المسلم اليهودى والنصرانى (وباسناده) حدثنا سفيان حدثني قابوس عن أبي ظبيان عن ابن عباس رضى الله عنهما انه كره ان يذبح نسيسة المسلم اليهودى والنصرانى -
(وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن خميرويه أنبا احمد بن نجدة (٢) ثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا قابوس بن أبي ظبيان ان اباة حدثه قال قال ابن عباس رضى الله عنهما لا يذبح اضحيتك الا مسلم واذا ذبحت فقل بسم الله اللهم منك ولك اللهم تقبل من فلان (قال الشافعي) فان ذبحها مشرك تحل ذكاته اجزأت مع كراهيتي لها (قال الشيخ) وهذا لما مضى في احلال ذبائحهم (وروينا عن عطاء بن أبي رباح انه لم يربه بأسا - ٣)

باب ذبائح نصارى العرب

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس هو الاصح أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا ابراهيم بن أبي يحيى عن عبد الله بن دينار عن سعد الفلحة مولى عمر، او ابن سعد الفلحة أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال مانصارى العرب باهل كتاب وما تحل لناذ بائحهم وما انا بتاركهم حتى يسلموا او اضرب اعناقهم -

(وأخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر قالنا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا الثقفى عن ايوب عن ابن سيرين عن عبدة السلماني عن علي رضى الله عنه انه قال لا تأكلوا ذبائح نصارى بني تغلب فانهم لم يتمسكوا من دينهم الا بشرب الخمر -

باب ما جاء في ذبائح الجوس

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة وأبو بكر المشاط قالنا ثنا أبو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن علي الذهلي ثنا يحيى بن يحيى أنبا وكيع

(١) ههنا ابتداء المجلد العاشر من المصرية وفي اوله بسم الله الرحمن الرحيم لا اله الا الله عدة للقائه - والصلاة والسلام على محمد اكرم انبيائه (٢) مد - احمد بن محمد - كذا واحمد بن نجدة هو احمد بن عبد الوهاب بن نجدة وشيخه احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس - ينسب كل منها الى جده - ح (٣) سقط من مد -

عن سفیان عن قیس بن مسلم عن الحسن بن محمد بن الحنفية قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مجوس هجر يعرض عليهم الاسلام من اسلم قبل منه ومن أبى ضربت عليهم الجزية على ان لا تؤكل كل لهم ذبيحة ولا تنكح لهم امرأة - هذا مرسل وإجماع اكثر الامة عليه يؤكده -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا أبو محمد بن حيان ثنا عبد الرحمن بن أبي حاتم ثنا احمد بن سنان ثنا عبد الله ابن نمير عن يحيى بن سلمة بن كهيل عن ابيه عن عبد الله بن الخليل الحضرمي عن علي رضي الله عنه قال لا بأس بطعام المجوس انما نهى عن ذبائحهم - رواه ابن خزيمة عن يوسف بن موسى عن ابن نمير عن محمد بن هيمون المكي عن أبي سعيد مولى بني هاشم عن يحيى بن سلمة محتجابه ويحيى بن سلمة فيه ضعف (وقد قيل) عنه عن ابيه (١) عن عبد الله بن الخليل عن ابيه عن علي رضي الله عنه (وروى) عن قيس بن الربيع عن سلمة بن كهيل عن عبد الله بن أبي الخليل الحضرمي عن علي رضي الله عنه -

باب السنة في ان يستقبل بالذبيحة القبلة

قاله الزهري وقال ان جهل فلا بأس ان يأكل اذا ذكر اسم الله عليها (ورويانا) في حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال ذبح النبي صلى الله عليه وسلم كبشين اقرنين املحين يوم العيد فلما وجهها قال وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا - فذكره وذلك يرد - وفي رواية اخرى وجهها الى القبلة حين ذبح -

(وأخبرنا) أبو بكر الاردستاني أنبا أبو نصر العراقي ثنا سفیان الجوهرى ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفیان عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان يستحب ان يستقبل القبلة اذ ذبح (ورواه) غيره عن ابن جريج وقال في الحديث كان يستقبل بذيبحته القبلة (وروى) فيه حديث مرفوع عن غالب الجزري عن عطاء عن عائشة رضي الله عنها واسناده ضعيف -

باب التسمية على الذبيحة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو احمد الحافظ أنبا أبو عمرو بنة ثنا بندار و محمد بن المثني ويحيى بن حكيم قالوا ثنا ابن أبي عدى عن سعيد عن قتادة عن أنس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يضحى بكبشين ويضع رجله على صفاحهما فيذبحهما بيده ويقول بسم الله والله اكبر - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثني -

باب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الذبيحة

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي رحمه الله والتسمية على الذبيحة بسم الله فان زاد بعد ذلك شيئا من ذكر الله فالزيادة خير ولا اكره مع تسميته على الذبيحة ان يقول صلى الله على رسول الله بل احبه له واحب الي ان يكثر الصلاة عليه صلى الله عليه في كل الحالات لأن ذكر الله والصلاة عليه ايمان بالله وعبادة له يؤجر عليها ان شاء الله من قالها ، وقد ذكر عبد الرحمن بن عوف انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم -

(فذكر معنى ما أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا ابن بكير ثنا الليث عن ابن الهاد عن عمرو هو ابن أبي عمرو عن عبد الرحمن بن الحويرث عن محمد بن جبير عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قال دخلت المسجد فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم خارجا من المسجد فاتبعته امشي وراه ولا يشعر حتى دخل فخلفا استقبال القبلة فسجد فأطال السجود وانا وراه حتى ظننت ان الله عز وجل قد توفاه فأقبلت امشي حتى جثته فطالط رأسي انظر في وجهه فرفع رأسه فقال مالك يا عبد الرحمن فقلت له لما طالت السجود يا رسول الله خشيت ان

(١) فب عنه عن ابيه عن ابيه -

يكون الله عز وجل قد توفي نفسك فجئت أنظر فقال اني لما دخلت النخل لقيت جبريل عليه السلام فقال اني ابشرك ان الله عز وجل يقول من سلم عليك سلمت عليه ومن صلى عليك صليت عليه (وروى ذلك) ايضا عن ابن أبي سندر الاسلمى عن مولى لعبدالرحمن بن عوف عن عبدالرحمن رضى الله عنه (قال الشافعى رحمه الله) وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسى الصلاة على خطيء به طريق الجنة -

(أخبرنا) أبو سهل احمد بن محمد بن ابراهيم المهراني أنبا أبو محمد عبد الله بن محمد بن موسى بن كعب التاجر ثنا محمد بن سليمان ثنا عمر بن حفص بن غياث حدثني أبي عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسى الصلاة على خطيء به طريق الجنة -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى وأبو بكر بن الحسن وغيرها قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعى أنبا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قواه (ورفعنا لك ذكرك) لا اذكر الا ذكرت أشهدان لا اله الا الله وأشهد أن محمدا رسول الله -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا جعفر يعنى ابن هاشم (١) ثنا سهل بن عثمان حدثني يحيى بن أبي زائدة حدثني المبارك عن الحسن (ورفعنا لك ذكرك) قال اذا ذكر الله ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(واما الحديث الذى أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو بكر احمد بن اسحاق بن ابوب الفقيه أنبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنبا سليمان بن عيسى أخبرني عبدالرحيم بن زيد العمى عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تذكروني عند ثلاث تسمية الطعام وعند الذبح وعند العطاس - فهذا منقطع وعبدالرحيم وأبوه ضعيفان وسليمان بن عيسى السجزي في عداد من يضع الحديث ولو عرف يحيى بن يحيى حاله لما استجاز الرواية عنه وهو فيما ذكره شيخنا أبو عبدالله الحافظ رحمه الله ونسبه أبو احمد بن عدى الحافظ ايضا الى وضع الحديث فيما أخبرنا أبو سعد المالىنى عنه - (وأخبرنا) أبو سعد المالىنى أنبا أبو احمد بن عدى قال سمعت محمد بن حماد يقول قال السعدى وهو ابراهيم بن يعقوب الجوزجاني سليمان بن عيسى الذى يروى آداب سفیان كذاب مصرح -

باب قول المضحى اللهم منك واليك فتقبل منى وقول

المضحى عن غيره اللهم تقبل من فلان

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا اسمعيل بن احمد أنبا محمد بن الحسن بن قتيبة ثنا حرمة أنبا ابن وهب (ح وأخبرنا) أبو عبدالله أنبا احمد بن جعفر ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا هارون بن معروف ثنا ابن وهب قال قال حيوة أخبرني أبو صخر عن يزيد بن قسيط عن عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بكبش اقرن يطافى سواد ويبرك في سواد وينظر في سواد فأتى به ليضحى به قال يا عائشة هلمى المدية اشحذها بحجر ففعلت ثم أخذها واخذ الكبش فأضججه ثم ذبحه ثم قال بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن امة محمد ثم ضحى به - رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن معروف -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالحكم القطرى ثنا سعيد بن منصور ثنا يعقوب

(١) ف - ابن عامر -

(باب قول المضحى اللهم منك واليك)

قال

ابن عبدالرحمن عن عمرو بن أبي عمرو عن المطلب عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال شهدت اضحى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمصلى فلما قضى خطبته ونزل عن منبره أتى بكبشه فذبحه وقال بسم الله والله أكبر هذا عنى وعن لم يضح من امتى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو زرعة الدمشقي ثنا أحمد بن خالد الوهبي عن محمد بن اسحاق (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا إبراهيم بن موسى الرازي ثنا عيسى ثنا محمد بن اسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي عياش عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال ذبح النبي صلى الله عليه وسلم يوم الذبح كبشين اقرنين املحين موجئين (١) فلما وجههما قال إني وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض (على ملة إبراهيم ٢) - حنيفا وما اتانم المشركين ان صلاتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين اللهم منك ولك عن محمد وامته بسم الله والله أكبر ثم ذبح صلى الله عليه وسلم - لفظ حديث عيسى بن يونس - وفي رواية الوهبي ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم كبشين يوم العيد فلما وجههما قال - فذكر الدعاء ثم قال اللهم منك ولك عن محمد وامته وسعى وذبح (ورواه) إبراهيم بن طهمان عن محمد بن اسحاق وقال في الحديث وجهها الى القبلة حين ذبح (وقيل) عن محمد بن اسحاق عن يزيد بن خالد (٣) بن أبي عمران عن أبي عياش عن جابر رضى الله عنه (قال الشافعي رحمه الله) وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجه لا يثبت مثله انه ضحى بكبشين فقال في احدهما بعد ذكر الله اللهم عن محمد وآل محمد وفي الآخر اللهم عن محمد وامته محمد -

(قال الشيخ وانما اراد ما أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري حدثني جامع بن سواده ثنا أبو حازم الحسين بن دينار ثنا سفيان (ح وأنبأ) علي بن أحمد بن عبدان أنبا سليمان بن أحمد اللخمي ثنا ابن أبي مريم (ثنا الفريابي عن سفيان عن عبد الله عن محمد بن عقيل عن أبي سلمة عن عائشة او عن أبي هريرة رضى الله عنه - ٢) قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحى بكبشين اقرنين موجئين فيبدأ باحدهما فيقول بسم الله والله أكبر اللهم منك ولك عن محمد وامته من شهد لك بالتوحيد وشهد لي بالبلاغ ويذبح الآخر ويقول بسم الله والله أكبر اللهم منك ولك عن محمد وآل محمد - لفظ حديث ابن بشران وفي رواية ابن عبدان كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا ضحى اشترى كبشين سميين اقرنين املحين موجئين فذبح احدهما عن امته من شهد له (٣) بالتوحيد وشهد له بالبلاغ والآخر عن محمد وآل محمد - هكذا رواه جماعة عن سفيان الثوري (ورواه) زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن علي بن الحسين عن أبي رافع رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم (قال البخاري) لعله سمع من هؤلاء (قال الشيخ) وفيما ذكرنا قبل حديثه كفاية -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو زكريا العنبري ثنا محمد بن عبد السلام ثنا اسحاق أنبا جرير عن الاعمش ومنصور عن أبي ظبيان عن ابن عباس رضى الله عنها قال قلت له قوله تعالى (والبدن جعلناها لكم من شعائره لكم فيها خير فاذا ذكروا اسم الله عليها صواف) قال اذا اردت ان تنحر البدنة فاقمها ثم قل الله أكبر الله أكبر اللهم منك ولك ثم سم ثم انحرها قال قلت واقول ذلك في الاضحية قال والاضحية - (٤)

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن إبراهيم الاردستاني أنبا أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان حدثني أبو بكر الزبيدي عن عاصم بن شريب (٥) قال أتى علي بن أبي طالب رضى الله عنه يوم النحر بكبش فذبحه وقال بسم الله اللهم منك ولك ومن محمد لك ثم أمر به فتصدق به ثم أتى بكبش آخر فذبحه فقال (٦) بسم الله اللهم منك ولك ومن على لك قال ثم قال اتنى بطابق منه وتصدق بسائره -

(١) مص - موجوئين (٢) سقط من مد (٣) كذا (٤) مص - واقول وفي الاضحية قال وفي الاضحية - (٥) كذا في ف وفي الميزان ووقع في مد شريك وفي مص سويب - (٦) ف - وقال -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا مالك بن اسمعيل النهدي ثنا شريك عن أبي الحسناء عن الحكم بن عتيبة عن حنش بن الحارث قال كان علي بن أبي طالب رضي الله عنه يضحى بكبش عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (وبكبش عن نفسه قلنا يا أمير المؤمنين تضحى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - ١) قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرني ان اضحى عنه ابدا فانا اضحى عنه ابدا - رواه أبو داود عن عثمان بن أبي شيبة عن شريك تفرد به شريك بن عبد الله باسناده وهو إن ثبت يدل على جواز التضحية عن نحر من دار الدنيا من المسلمين -
واما عن الحمل فقد قل الشافعي لا يضحى عما في البطن -

(وأخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر كان لا يضحى عما في بطن المرأة -

باب ماجاء في حلاق الشعر بعد ذبح الاضحية

(أخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ضحى مرة بالمدينة قال نافع فأمرني ان اشترى له كبشا فحيلة اقرن ثم اذبحه يوم الاضحية (٢) في مصلى الناس قال نافع ففعلت ثم حمل الكبش الى عبد الله فحلق رأسه حين ذبح الكبش وكان مريضا لم يشهد العيد مع الناس قال نافع وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول ليس حلاق الرأس بواجب على من ضحى اذا لم يحج - وقد فعله عبد الله بن عمر -

باب الرجل يوجب شاة اضحية لم يكن له

أن يبدلها بخير ولا يشر منها

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا أبو محمد بن حيان أبو الشيخ أنبا احمد بن الحسن بن عبد الجبار ثنا علي بن عيسى الاثع المخزومي ثنا محمد بن سلمة عن أبي عبد الرحيم عن الجهم بن جارود عن سالم بن عبد الله عن ابيه ان عمر رضي الله عنه أهدي بختية له قد اعطى بها ثلثمائة دينار فاراد ان يبيعهما ويشترى بثمنها فدنا فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فأمره ان ينحرها ولا يبيعهما - كذا قال بختية له -

باب ماجاء في ولد الاضحية (ولبنها - ٣)

(أخبرنا) أبو بكر الاردستاني أنبا أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان ثنا زهير بن أبي ثابت عن مغيرة بن حذاف العبسي قال كنا مع علي رضي الله عنه بالرحبة فاجاء رجل من همدان يسوق بقرة معها ولدها فقال اني اشتريتها اضحى بها وانها ولدت قال فلا تشرب من لبنها الا فضلا عن ولدها فاذا كان يوم النحر فانحرها هي وولدها عن سبعة -

(١) سقط من ف (٢) ف - بعد الاضحية (٣) من مص -

ذكر فيه من حديث حنش بن الحارث قال (كان علي يضحى بكبش عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) الى آخره - قلت ذكر الحافظ المزي هذا الحديث في اطرافه في ترجمة حنش بن ربيعة ويقال ابن المعتز عن علي وعزاه الى أبي داود والزمذى ووقع في سنن البيهقي حنش بن الحارث كما ترى واطنه وهما -

باب

(٧٢)

باب الرجل يشتري اضحية وهي تامة ثم عرض

لها نقص وبلغت المنسك

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن علي الوراق ثنا عبید الله بن موسى ثنا سفيان عن جابر (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن خالد بن خلي ثنا أحمد بن خالد الوهبي ثنا إسرائيل عن جابر عن محمد هو ابن قرظة عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال اشتريت شاة لأضحى بها فخرجت فأخذ الذئب اليتها فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فقال ضح بها - وفي رواية سفيان اشترينا كبشا لنضحى به فقطع الذئب اليته او من اليته فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فأمرني ان اضحى به - وبمعناه رواه شعبة بن الحجاج وشريك بن عبد الله عن جابر الجعفي الا ان جابرا غير محتج به -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر الرزاز واسمعيل بن محمد الصفار قالا ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية ثنا الحجاج بن ارطاة عن شيخ من اهل المدينة عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا بأس بالاضحية المقطوعة الذئب - وهذا مختصر من الحديث الاول (فقد رواه) حماد بن سلمة عن حجاج عن عطية عن أبي سعيد أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن شاة قطع الذئب ذنبها يضحى بها؟ قال ضح بها -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا مسعر عن أبي حصين ان ابن الزبير رضي الله عنهما رأى هدايا له فيها ناقة عوراء فقال ان كان اصحابها بعد ما اشترى يتموها فامضوها وان كان اصحابها قبل ان تشتروها فابدلوها -

باب الرجل يشتري ضحية (١) فتتوت او تسرق او تضل

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عبد الكريم بن الهيثم ثنا أبو اليمان أنبا شعيب بن أبي حمزة قال قال نافع (كان ابن عمر رضي الله عنهما يقول ايما رجل اهدى هدية فضلت فان كانت نذرا ابدلها وان كانت تطوعا فان شاء ابدلها وان شاء تركها - هكذا رواه مالك عن نافع - ٢) موقوفا ورواه عبد الله بن عامر الاسلمى عن نافع مرفوعا والصواب موقوف -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن جعفر العدل أنبا يحيى بن محمد ثنا عبید الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعيب بن عمير بن حويص يعني المصري قال اشتريت شاة بمنى اضحية فضلت فسألت ابن عباس رضي الله عنهما عن ذلك فقال لا يضر ك (قال الشافعي) ولكنه ان وجدها بعد ما اوجبها ذبحها وان مضت ايام النحر كما يصنع في البدن من الهدى -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا أبو محمد بن حيان ثنا ابن ناجية ثنا علي بن شعيب ثنا أبو معاوية ثنا سعد بن سعيد عن القاسم يعني ابن محمد عن عائشة رضي الله عنها انها صاقت بدنتين فضلتا فارسل اليها ابن الزبير بدنتين مكانهما فنحرتهما ثم وجدت الاوليين فنحرتهما ايضا ثم قالت هكذا السنة في البدن -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية - فذكره -

باب التضحية في الليل من ايام منى

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عوف ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان بن

عبيدة عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي بن حسين انه قال لقيم له جد نخاه بالليل لم تعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن جداد الليل وصرام الليل او قال وحصاد الليل - قال سفيان يقال (١) حتى يكون بالنهار ويحضره المساكين -
(وأخبرنا) أبو الحسن محمد بن أبي المعروف الاسفرا ثيني بها أنبا بشر بن احمد أنبا احمد بن الحسين بن نصر ثنا علي ابن المديني ثنا سفيان - فذكره بمعناه لم يذكر الصرام والحصاد قال سفيان فسألوا جعفر عن الاضحية بالليل فقال لا - قال سفيان هذا في حال المساكين -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا حفص بن غياث عن اشعث بن عبد الملك عن الحسن قال نهى عن جداد الليل وحصاد الليل والاضحية بالليل وانما كان ذلك من شدة حال الناس كان ارجل يفعلها ليلا فنهى عنه ثم رخص في ذلك -

باب النهي عن اكل لحوم الضحايا بعد ثلاث

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر احمد بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا ابن عبيدة عن الزهري عن أبي عبيد مولى ابن ازهر قال شهدت العيد مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه فسمعتة يقول لا يأكلن احدكم من نسكه بعد ثلاث - كذا رواه الشافعي عن سفيان موقوفا ومن حديث معمر مرفوعا والحديث عند غيره عن سفيان مرفوع -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الفضل بن ابراهيم أنبا احمد بن سلمة ثنا عبد الجبار بن العلاء المكي ثنا سفيان عن الزهري عن أبي عبيد قال شهدت العيد مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه فبدأ بالصلاة قبل الخطبة وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان تأكل من لحوم نسكنا بعد ثلاث - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الجبار بن العلاء وانخرجه البخاري ومسلم من حديث يونس بن يزيد وغيره عن الزهري مرفوعا -

(وحدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء ثنا أبو بكر محمد بن الحسين بن الحسن القطان ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبدالرزاق أنبا معمر عن الزهري عن أبي عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف انه سمع عليا رضي الله عنه يقول يوم الاضحية ايها الناس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهى ان تأكلوا من نسككم بعد ثلاث فلا تأكلوها - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبدالرزاق -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا احمد بن جعفر ثنا عبد الله بن احمد حدثني أبي ثنا عبدالرزاق أنبا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان تؤكل لحوم الاضاحي (بعد ثلاث قال سالم كان ابن عمر لا يأكل لحوم الاضاحي - ٢) فوق ثلاث - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمر وعبد بن حميد عن عبدالرزاق وانخرجه البخاري من وجه آخر عن الزهري -

باب الرخصة في الأكل من لحوم الضحايا والاطعام والادخار

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالسلام ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبي الزبير عن

(١) مص - فقال (٢) سقط من مد -

قال (باب الرخصة في الأكل من لحوم الضحايا)

جابر رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث ثم قال بعد كلوا وتزودوا وادخروا -
رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الله بن محمد الكعبي ثنا محمد بن أيوب أنبا مسدد ثنا يحيى ثنا ابن جريج ثنا عطاء
انه سمع جابر بن عبد الله رضى الله عنه يقول كنا لا نأكل من لحم (١) بدننا فوق ثلاث فرخص لنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال كلوا وتزودوا فاكلنا وتزودنا - قلت اعطاء قال جابر حتى جئنا المدينة؟ قال لا - رواه البخارى في الصحيح عن
مسدد ورواه مسلم عن محمد بن حاتم عن يحيى القطان وقال نعم بدل قوله لا، ورواه احمد بن حنبل عن يحيى كما رواه مسدد -
(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال ثنا يحيى بن الربيع المسكى ثنا سفيان عن عمرو عن
عطاء عن جابر رضى الله عنه قال كنا نتزود من لحوم الهدى على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة - رواه البخارى
عن علي وغيره ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة كلهم عن سفيان بن عيينة فالتزود الى المدينة حفظه عمرو بن دينار
عن عطاء وحفظه ايضا عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء وحفظه زهير بن معاوية عن أبي الزبير عن جابر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا عبد الرحمن بن مهدي ثنا
معاوية بن صالح عن أبي الزاهرية عن جبير بن نفير عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذبح رسول الله صلى الله
عليه وسلم اضحيته فقال يا ثوبان هي لنا هذه الشاة وأصلحها قال فما زلت اطعمه منها حتى قدمنا المدينة - رواه مسلم في
الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا أبو مسهر
ثنا يحيى بن حمزة حدثني الزبيدي عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير أنه حدثه عن ابيه عن ثوبان (مولى رسول الله صلى الله عليه
وسلم - ح وأخبرنا - أبو محمد عبد الله بن يحيى السكري ببغداد أنبا اسمعيل الصفار ثنا عباس الترقى ثنا محمد بن المبارك حدثني يحيى
ابن حمزة عن الزبيدي محمد بن الوليد عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير أنه حدثه - ٢) قال حدثني أبي حدثنا ثوبان قال قال
لى رسول الله صلى الله عليه وسلم أصاح هذا اللحم فأصلحته قال فلم يزل يأكل منه حتى بلغ المدينة - زاد أبو مسهر في روايته
قال في حجة الوداع - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن منصور عن أبي مسهر وقال فيه في حجة الوداع ولا اراها
محفوفة (ورواه) عن عبد الله الدارمي عن محمد بن المبارك دون هذه اللفظة -

(حدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى رحمه الله املاء أنبا أبو بكر محمد بن الحسين بن الخليل القطان ثنا أبو الازهر
السليطى ثنا محمد بن يوسف قال ذكر سفيان عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
كنت نهيتكم ان تأكلوا لحوم الاضاحى فوق ثلاثة ايام وانما اردت بذلك ليتسع اهل السعة على من لا سعة له فكلوا
ما بدالكم وادخروا -

(١) مص - لحوم (٢) سقط من مد -

ذكر فيه حديث أبي مسهر (ثنا يحيى بن حمزة حدثني الزبيدي عن عبد الرحمن بن جبير عن ابيه عن ثوبان) ثم ذكره من طريق
محمد بن المبارك (حدثني يحيى بن حمزة بسنده عن ثوبان قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم أصاح هذا اللحم فلم يزل
يأكل منه حتى بلغ المدينة زاد أبو مسهر في حجة الوداع) ثم قال (ولا اراها محفوفة) - قلت - قد تقدم في اوائل
كتاب الاضحية قول صاحب المستدرک زيادة الثقة مقبولة والمقبولة فوق الثقة وكذا نقول هنا أبو مسهر عبد الله بن
مسهر شيخ الشام فوق الثقة قال ابن معين منذ نرجعت من باب الانبار الى ان رجعت لم اراه شاه فكيف لا يقبل زيادته
هذه ولو كانت غير محفوفة لم يذكرها مسلم في صحيحه وهو اجل من محمد بن المبارك قال ابن معين محمد بن المبارك شيخ الشام
بعد أبي مسهر ذكره صاحب الكمال -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو الحسن المصري ثنا ابن أبي مريم ثنا الفريابي ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله - أخرجه مسلم في الصحيح عن حجاج بن الشاعر عن أبي عاصم عن سفيان كما مضى في كتاب الأشربة -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا بشر بن موسى ثنا خلاد بن يحيى ثنا معرف حدثني محارب بن دثار عن ابن بريدة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيتكم عن ثلاث وأنا أمركم بهن نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإن في زيارتها تذكرة، ونهيتكم عن الأشربة أن تشربوا في ظروف الادم فاشربوا في كل وعاء غير أن لا تشربوا مسكرا، ونهيتكم عن لحوم الاضاحي أن تأكلوها بعد ثلاث فكلوها واستنفعوا بها في اسفاركم - أخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن معرف بن واصل - وابن بريدة هذا عبد الله بن بريدة فقد أخرجه مسلم من حديث أبي سنان ضراب بن مرة عن محارب بن دثار عن عبد الله بن بريدة عن أبيه -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا ليث هو ابن سعد عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد عن ابن خباب ان ابا سعيد بن مالك الخدرى قدم من سفر فقدم اليه من لحوم الاضاحي فقال ما انا بأكله حتى اسأل فانطلق الى اخيه لأمه وكان بدريا قتادة بن النعمان فسأله عن ذلك فقال له قد حدث بعدك امر نقضا لما كان نهى عنه من أكل لحوم الضحايا بعد ثلاثة ايام - رواه البخارى في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن الليث -

(وأخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى رحمه الله أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن الازهر العبدى ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد حدثني أبي عن ابن اسحاق حدثني محمد بن علي بن حسين أبو جعفر وأبي، اسحاق بن يسار عن عبد الله بن خباب مولى بنى عدى عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهاها ان تأكل لحوم نسكنا فوق ثلاث فخرجت في سفر ثم قدمت على اهلى فقالت انه رخص للناس بعد ذلك قال فلم اصدقها حتى بعثت الى انى قتادة بن النعمان وكان بدريا أسأله عن ذلك قال فبعث الى ان كل طعامك فقد صدقت قد ارضى رسول الله صلى الله عليه وسلم للسلمين في ذلك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أنبا أبو محمد عبد الله بن اسحاق البغوى العدل ببغداد ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب بن عطاء أنبا سعيد بن اياس الحريرى (ح قال وأخبرنا) أبو الفضل بن ابراهيم واللفظ له ثنا احمد بن سلمة ثنا أبو موسى محمد ابن المثني ثنا عبد الله بن علي ثنا سعيد يعنى الحريرى عن أبي نضرة عن ابي سعيد الخدرى رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا اهل المدينة لا تأكلوا لحوم الاضاحي فوق ثلاثة ايام، فشكوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لهم عيالا وحشيا وخذ ما فقال كلوا وأطعموا واحبسوا وادخروا - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثني -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا يحيى بن جعفر ثنا الضحاك بن مخلد ثنا يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الاكوع رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاضحى من ضحى منكم فلا يصبحن من اضحيتيه في بيته بعد ثلاثة شىء فلما كان العام المقبل قالوا يا رسول الله نفعنا في هذا العام كما فعلنا في العام الماضى؟ فقال لا، كلوا وأطعموا وادخروا فان ذلك العام كان فيه شدة - او كلمة تشبهها - فأردت ان تقسموا في الناس - رواه البخارى في الصحيح عن أبي عاصم الضحاك بن مخلد ورواه مسلم عن اسحاق بن منصور عن أبي عاصم وقال فأردت ان يفشوفهم - (أخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد الخذاء عن أبي المليح عن نبيشة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا كنا نهيناكم عن لحومها ان تأكلوها فوق ثلاث لكي يسعكم، جاء الله بالسعة فكلوا وادخروا واتجروا ألا وان هذه الايام ايام أكل وشرب وذكر الله عز وجل - قوله واتجروا اصله ائتجروا (١)

على وزن افعلوا يريد الصدقة التي يتنى اجرها وليس من باب التجارة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق أنبا الحسن بن علي بن زياد ثنا ابن أبي اويس حدثني اني عن سليمان عن يحيى عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت الضحية كنا نملح منه ونقدم به الى النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة فقال لا تاكلوا منه الاثلاثة ايام وليست بعزيمة ولكن اراد أن تطعموا منه والله اعلم - رواه البخارى فى الصحيح عن اسميل ابن أبي اويس -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعى أنبا مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عبد الله بن واقد بن عبد الله انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل لحوم الاضاحى بعد ثلاث - قال عبد الله بن أبي بكر فذكرت ذلك لعمرة فقالت صدق سمعت عائشة رضى الله عنها تقول ذف ناس من اهل البادية حضرة الاضحى فى زمان النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادخروا الثلاث وتصدقوا بمابقى قالت فلما كان بعد ذلك قيل يا رسول الله لقد كان الناس ينتخذون من ضحاياهم يحملون منها الودك ويتخذون منها الاسقية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وماذاك؟ او كما قال قالوا يا رسول الله نهيت عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما نهيتكم من اجل الدافة التي دفت حضرة الاضحى فكلوا وتصدقوا وادخروا - اخرج مسـلم فى الصحيح من حديث روح عن مالك -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصرى (ثنا ابن أبي مريم ثنا الفر يابى ثنا سفيان عن عبد الرحمن بن عابس أخبرنى أبي عن عائشة رضى الله عنها قال سألتها أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى - ح وأنبا - أبو الحسن علي بن محمد المقرئ - ١) أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان ثنا عبد الرحمن ابن عابس بن ربيعة عن ابيه عابس بن ربيعة انه قال قيل لعائشة رضى الله عنها نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يؤكل لحوم الاضاحى فوق ثلاثة ايام؟ قالت ما نهى عنه الا مرة فى عام جاع الناس منه (٢) فأراد ان يطعم الغنى الفقير واقد كنا نخرج الكراع بعد خمس عشرة فناكله فقات ولم تفعلون ذلك؟ قال فضحكت وقالت ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم من خبز ما دوم ثلاثة ايام حتى لحق بالله عزوجل - رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن كثير -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس هو الأصم أنبا الربيع قال قال انشافعى رحمه الله لما روت عائشة رضى الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنه للدافة ثم قال كلوا وتصدقوا وادخروا - وروى جابر ما ذكرنا كان يجب على من علم الامرين معا ان يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم لمعنى فاذا كان مثله فهو منهى عنه واذا لم يكن مثله لم يكن منهيا عنه او يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم فى وقت ثم ارضخ فيه بعده والآخ من امره ناسخ الاول - قال وقال الشافعى رحمه الله فى موضع آخر يشبه ان يكون نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن امسالك لحوم الضحايا بعد ثلاث اذا كانت الدافة على معنى الاختيار لاعلى معنى الفرض لقول الله تعالى فى البدن (فاذا وجبت جنوبها فكلوا منها وأطعموا) وهذه الآية فى البدن التي يتطوع بها اصحابها -

باب اطعام البائس الفقير واطعام القانع والمعتر وما جاء فى تفسيرهم

قال الله تبارك وتعالى (فكلوا منها وأطعموا البائس الفقير) وقال (وأطعموا القانع والمعتر) قال الشافعى رحمه الله القانع هو السائل والمعتر هو الزائر والمأربلا وقت وقال فى موضع آخر القانع الفقير والمعتر الزائر وقيل الذى يتعرض العطية (٣) منها - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع بن الجراح ثنا طلحة بن عمرو عن عطاء بن قول الله عزوجل (وأطعموا البائس الفقير) قال الذى يسألك -

(١) سقط من مد (٢) كذا (٣) مص - للعطية -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل الصفار ثنا سعدان ثنا وكيع ثنا سفيان عن فرات القزاز عن سعيد بن جبير قال القانع السائل والمعر الذي يعتريك يريدك ولايسالك (وبأسناده) عن سفيان عن منصور عن ابراهيم ومجاهد القانع الجالس في بيته والمعر الذي يعتريك -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا العباس بن الفضل النضروي ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم أنبا يونس ومنصور عن الحسن في قوله (القانع والمعر) قال القانع الذي يقنع لرجل يسأله والمعر الذي يتعرض ولايسأل (قال وحدثناه) سعيد ثنا هشيم أنبا مغيرة عن ابراهيم قال احدهما المار والآخر السائل (قال وحدثنا) سعيد ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال القانع السائل -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد بن علي بن السقاء الاسفرائيني أنبا أبو عبدالله محمد بن احمد بن بطلة الاصبهاني ثنا عبدالله بن محمد بن زكريا ثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الاموي ثنا مسلم بن خالد عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله (فكلوا منها واطعموا البائس الفقير) قال البائس الذي يسأل بيده اذا سأل قال والقانع الطامع الذي بطمع في ذبيحتك من جيرانك قال والمعر الذي يعتريك بنفسه ولايسالك يتعرض لك (وروى) في ذلك عن ابن عباس -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن خميرويه الهروي أنبا احمد بن نجدة ثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا قابوس ابن أبي ظبيان أن اياه حدثه قال قلنا لابن عباس رضى الله عنها رأيت القانع والمعر ما القانع والمعر؟ قال اما القانع فالقانع بما ارسلت اليه في بيته والمعر الذي يعتريك -

باب لا يبيع من اضحيته شيئا ولا يعطى اجر الجازر منها

(حدثنا) أبو جعفر كامل بن احمد المستملي أنبا بشر بن احمد الاسفرائيني ثنا داود بن الحسين البيهقي ثنا يحيى بن يحيى أنبا أبو خيثمة عن عبد الكريم (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا عبدالله بن محمد بن موسى ثنا محمد بن ايوب أنبا مسدد وعبدالله بن أبي شيبه قالانا ثنا سفيان عن عبد الكريم الجزري عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي رضى الله عنه قال أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اتقوم على بدنه وان اقمم جلودها وجلالها وأمرني ان لاعطى الجازر منها شيئا وقال نحن نعطيه من عندنا - وفي رواية أبي خيثمة وان أتصدق بلحمها وجلودها واجاتها وان لاعطى اجر الجازر منها قال نحن نعطيه من عندنا - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وعن أبي بكر بن أبي شيبه وغيره وانخرجه البخاري من وجه آخر عن عبد الكريم -

(أخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا أبو محمد عبدالله بن محمد بن اسحاق العدل ببغداد ثنا يحيى بن جعفر بن الزبير أنبا زيد بن الحباب ثنا عبدالله بن عياش (بن عباس - ١) عن عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من باع جلد اضحيته فلا اضحية له -

باب الاشتراك في الهدى والاضحية

(أخبرنا) أبو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان النيسابوري ثنا أبو عبدالله بن يعقوب ثنا حامد بن أبي حامد (٢) ثنا اسحاق ابن سليمان ثنا مالك بن انس (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن سوار ثنا قتيبة عن (٣) مالك عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله الانصاري رضى الله عنه قال نحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحديبية البدنة عن سبعة - والبقرة عن سبعة - لفظ حديث قتيبة (رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى و قتيبة - ١) بن سعيد -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا محمد بن اسحاق بن ايوب أنبا الحسن بن علي بن زياد ثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا أبو الزبير عن جابر رضى الله عنه قال نحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلين بالحج فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم

ان نترك في الابل والبقر كل سبعة منا في بدنة - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن يونس -

(أخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ أنبا محمد بن يعقوب هو الشيباني ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا يحيى عن ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبدالله رضى الله عنه يقول كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في الحج والعمرة فاشتر كنا في الجزور سبعة فقال له رجل البقرة يشترك فيها؟ قال ما هي الا من البدن وحضر جابر الحد يبية فقال اشتر كنا كل سبعة في بدنة فنحرقنا يومئذ سبعين بدنة - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن يحيى بن سعيد -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضي أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا اسحاق بن الحسن بن ميمون الحربى ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة أنبا قيس بن سعد عن عطاء عن جابر رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال البقرة عن سبعة والبدنة عن سبعة (رواية عطاء عن جابر على ان البدنة عن سبعة - ١) وإجماع هؤلاء الأئمة عن أبي الزبير عن جابر ثم رواية عطاء عن جابر على ان البدنة عن سبعة اولى من رواية الثورى عن أبي الزبير عن جابر رضى الله عنه في البدنة عن عشرة (وروى) عن على وحذيفة وأبي مسعود الانصارى وعائشة رضى الله عنهم انهم قالوا البقرة عن سبعة -

باب الاضحية في السفر

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرني أبو بكر بن عبدالله بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة (ح قال وأخبرني) أبو الوليد ثنا عبدالله بن محمد ثنا محمد بن رافع قال ثنا زيد بن الحباب عن معاوية بن صالح ثنا أبو الزاهرية حدير بن كريب عن جبير بن نفير بن مالك الحضرمي عن ثوبان رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذبح اضحيته (في السفر - ٢) ثم قال يا ثوبان أصلح لحمها فلم ازل أصلحه حتى قد منا المدينة - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة (ومحمد بن رافع - ٢) -

باب من قال الاضحى جائز يوم النحر وایام منى كلها لأنها ایام النسك

(أخبرنا) أبو حامد (احمد بن - ٢) على بن احمد الحافظ الاسفرائيني به أنبا أبو علي زاهر بن احمد ثنا أبو بكر بن زياد النيسابورى ثنا أبو الازهر ثنا أبو المغيرة ثنا سعيد بن عبدالعزيز حدثني سليمان بن موسى عن جبير بن مطعم رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل عرفات موقف وارفعوا عن عمرات وكل مزدلفة موقف وارفعوا عن محسر وكل بفاج منى منحر وكل ایام التشريق ذبح (قال وحدثنا) أبو بكر ثنا احمد بن يوسف ثنا أبو الیمان ثنا سعيد بن عبدالعزيز - فذكره بمثله - هذا هو الصحيح وهو مرسل -

(وقد روى كما أخبرنا) أبو سعد المالبيني أنبا أبو احمد بن عدى الحافظ ثنا احمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي ثنا أبو نصر التمار

(١) من مص (٢) سقط من مد -

(باب الاضحية في السفر)

قال

ذكر فيه حديث ثوبان (انه عليه السلام ذبح اضحيته في السفر) الحديث ثم قال (رواه مسلم في الصحيح) - قلت - لفظ مسلم ذبح اضحيته ثم قال يا ثوبان - وليس فيه قوله في السفر وهذا هو مقصود البيهقي الذي عقد الباب لاجله والمتبادر الى الذهن من قوله (رواه مسلم في الصحيح) ان قوله في السفر في صحيحه وليس الا مر كذا -

قال (باب من قال الاضحى جائز يوم النحر وایام منى)

ثنا سعيد بن عبدالعزيز عن سليمان بن موسى عن عبدالرحمن بن أبي حسين عن جبير بن مطعم رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرفات موقوف وارفعوا عن عرنة وكل مزدلفة موقوف وارفعوا عن محسروكل بفحاج منى منحر وفى كل ايام التشريق ذبح (ورواه) سويد بن عبدالعزيز وهو ضعيف عند بعض اهل النقل عن سعيد -

(كما أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا على بن عمر الحافظ ثنا يحيى بن صاعد (وأخبرنا) أبو حامد الحافظ أنبا زاهر ابن احمد ثنا أبو بكر النيسابورى قالنا ثنا احمد بن منصور ثنا محمد بن بكير الحضرمي ثنا سويد بن عبدالعزيز عن سعيد بن عبدالعزيز التنوخى عن سليمان بن موسى عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابيه رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايام التشريق كلها ذبح -

(وروى من وجه آخر عن سليمان كما أخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا على بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابورى ثنا احمد ابن عيسى الخشاب ثنا عمرو بن أبي سلمة ثنا أبو معبد عن سليمان بن موسى أن عمرو بن دينار حدثه عن جبير بن مطعم رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل ايام التشريق ذبح -

(وأخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا الحارث بن أبي اسامة ثنا روح بن عبادة عن ابن جريج اخبرني عمرو بن دينار أن نافع بن جبير بن مطعم رضى الله عنه اخبره عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قد سماه نافع فنسبته أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل من غفار قم فأذن انه لا يدخل الجنة الا مؤمن وانها ايام أكل وشرب ايام منى - زاد سليمان بن موسى وذبح يقول ايام ذبح ابن جريج يقوله (ورواه) معاوية بن يحيى الصدفي عن الزهرى عن سعيد بن المسيب مرة عن أبي سعيد ومرة عن أبي هريرة رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ايام التشريق كلها ذبح -

(أخبرناه) أبو سعد الماليني أنبا أبو احمد بن عدى الحافظ أنبا عبد الله بن محمد بن مسلم (١) ثنا دحيم ثنا محمد بن شعيب ثنا معاوية بن يحيى - فذكره وقال عن أبي سعيد -

(وأخبرنا) أبو سعد أنبا أبو احمد ثنا جعفر بن احمد بن عاصم ثنا دحيم ثنا محمد بن شعيب عن الصدفي - فذكره وقال عن أبي هريرة رضى الله عنه - قال أبو احمد وهذا سواء قال عن الزهرى عن سعيد عن أبي هريرة رضى الله عنه وسواء قال عن الزهرى عن ابن المسيب عن أبي سعيد جميعا غير محفوظين لايرويهما غير الصدفي (قال الشيخ رحمه الله) والصدفي ضعيف لا يحتج به -

(أخبرنا) أبو حامد احمد بن على الحافظ أنبا زاهر بن احمد ثنا أبو بكر بن زياد النيسابورى ثنا محمد بن يحيى (٢) ثنا أبو داود عن طلحة بن عمرو الحضرمي عن عطاء عن ابن عباس رضى الله عنهما قال الاضحى ثلاثة ايام بعد يوم النحر (قال وحدثنا) محمد بن يحيى أنبا روح ثنا حماد عن مطر أن الحسن وعطاء قالوا يضحى الى آخر ايام التشريق (قال وحدثنا محمد) (بن اسحاق هو الصغاني) ثنا روح قال ابن جريج قال قال عطاء يذبح في ايام التشريق قال وحدثنا محمد - (٣) ثنا أبو داود ثنا شعبة عن قتادة

(١) مص - سالم (٢) مص - محمد بن اسحاق (٣) من مص -

ذكر فيه حديثا من طريق سليمان بن موسى عن جبير بن مطعم - قلت - سليمان هذا متكلم فيه وحديثه هذا اذا طرب اضطرابا كثيرا بينه صاحب الاستدكار وبين البيهقي بعضه في هذا الباب قال (ورواه سويد بن عبدالعزيز وهو ضعيف عند بعض اهل النقل) قلت هو ضعيف عند كلهم او اكثرهم وقد ذكره البيهقي فيما مضى في باب المعتكف يصوم فقال (ضعيف بكرة لا يقبل منه ما يفرده) ثم ذكر (عن ابن عباس قال الاضحى ثلاثة ايام بعد يوم النحر) - قلت - في سنده طلحة بن عمرو الحضرمي ضعفه ابن معين وأبوزرعة والدارقطني وقال احمد متروك ذكره الذهبي في كتاب الضعفاء وقد ذكر الطحاوى في احكام القرآن بسند جيد عن ابن عباس قال الاضحى يومان بعد يوم النحر -

عن

(٧٤)

عن الحسن قال الاضحى ثلاثة ايام بعد يوم النحر (قال وحدثنا) محمد بن اسحاق هو الصغاني ثنا روح قال ابن جريج قال قال عطاء يذبح في ايام منى كلها وفي يوم النحر الآخر (قال وحدثنا) محمد بن اسحاق ثنا هيثم (١) بن خارجة ثنا اسمعيل ابن عياش عن عمرو بن مهاجر أن عمر بن عبد العزيز قال الاضحى يوم النحر وثلاثة ايام بعده (قال وحدثني) ابراهيم بن هانيء ثنا الحكم بن موسى (ثنا يحيى بن حمزة عن النعمان عن سليمان بن موسى - ٢) انه قال النحر ثلاثة ايام فقال مكحول صدق -

باب من قال الاضحى يوم النحر ويومين بعده

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عبد الكريم بن الهيثم (٣) ثنا ابو اليمان أنبا شعيب قال قال نافع قال ابو سلمة عبد الله بن عمر رضى الله عنهما بعد النحر بيوم فقال انى بدالى ان اضحى فقال ابن عمر رضى الله عنهما من شاء فليضح اليوم ثم غدا إن شاء الله -

(أخبرنا) أبو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني أنبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما كان يقول الاضحى يومان بعد يوم الاضحى (قال و ثنا مالك انه بلغه أن على بن ابي طالب رضى الله عنه كان يقول الاضحى يومان بعد يوم الاضحى - - ٤) -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو عمرو بن نجيح أنبا أبو مسلم ثنا عبد الرحمن بن حماد ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس رضى الله عنه قال الذبح بعد الاحر يومان -

باب من قال الضحايا الى آخر الشهر لمن اراد أن يستأنى ذلك

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا على بن عمر الحافظ (ح وأخبرنا) أبو حامد احمد بن على الحافظ أنبا زاهر بن احمد قال ثنا أبو بكر النيسابورى ثنا احمد بن سعيد بن صخر ثنا حبان بن هلال ثنا ابان بن يزيد ثنا يحيى بن أبي كثير عن محمد بن ابراهيم حدثني أبو سلمة وسليمان بن يسار أنه (ه) بلغهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الضحايا الى آخر الشهر لمن اراد أن يستأنى ذلك - لفظ حديث الاصبهاني وفي رواية أبي حامد أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال الضحايا الى هلال المحرم لمن اراد أن يستأنى ذلك - رواه أبو داود في المراسيل عن موسى بن اسمعيل عن ابان -

(أخبرنا) أبو حامد احمد بن على الحافظ أنبا زاهر بن احمد ثنا أبو بكر النيسابورى ثنا محمد بن ابراهيم بن مسلم ثنا معلى بن منصور ثنا عباد بن العوام ثنا يحيى بن سعيد قال سمعت ابا امامة بن سهل بن حنيف يقول ان كان المسلمون ليشتري

(١) مصوف - هشيم وهو خطأ - ح (٢) سقط من مد (٣) زاد في مص - ثنا أبو الهيثم (٤) سقط من مد (ه) مص - انها

قال (باب من قال الاضحى يوم النحر ويومين بعده)

- قلت - لم يصح في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء وقد ذكر البيهقي في هذا الباب عن ثلاثة من الصحابة (أن ايام النحر ثلاثة) وقد تقدم في الباب السابق انه روى عن ابن عباس ايضا وقال الطحاوى في احكام القرآن لم يرو عن احد من الصحابة خلافهم فتعين اتباعهم اذ لا يوجد ذلك الا توقيفا وفي الاستذكار روى ذلك عن على وابن عباس وابن عمر ولم يختلف فيه عن أبي هريرة وأنس وهو الاصح عن ابن عمر وهو مذهب أبي حنيفة والثورى ومالك - وفي نوادر الفقهاء لابن بنت نعيم اجمع الفقهاء أن التضحية في اليوم الثالث عشر غير جائزة الا الشافعى فانه اجازها فيه -

قال (من قال الضحايا الى آخر الشهر)

احد هم الاضحية فيسمنها فيذ مجها بعد الاضحية آخر ذى الحجة - حديث أبي سلمة وسليمان مرسل وحديث أبي امامة حكاية عن لم يسم (وقد قال) أبو اسحاق الروزي رحمه الله في الشرح روى في بعض الاخبار الاضحية الى رأس المحرم فان صح ذلك فالامر يتسع فيه الى غرة المحرم وان لم يصح فالخبر الصحيح ايام منى ايام نحر وعلى هذا بنى الشافعي رحمه الله (قال الشيخ رحمه الله) في كلاهما (١) نظر هذا لإرساله وما مضى لاختلاف الرواة فيه على سليمان بن موسى وحديث سليمان بن موسى اولها ان يقال به والله اعلم -

جماع أبواب العقيقة

باب العقيقة سنة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن محمد بن عبد الله بن سليمان رفته قال مع الغلام عقيقة فاهر يقوا عنه الدم واميطوا عنه الاذى - رواه البخاري في الصحيح عن عارم عن حماد بن زيد ولم يقل رفته قال وقال حجاج ثنا حماد يعني ابن سلمة أنبا ايوب وقتادة وهشام وحبيب عن ابن سيرين عن سلمان رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا حجاج بن منهال ثنا حماد بن سلمة ثنا ايوب وقتادة وحبيب عن محمد (ح وأخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا خلف بن عمرو والكبرى ثنا عبد الاعلى بن حماد ثنا حماد عن يونس وايوب وهشام وحبيب وقتادة في آخرين عن محمد بن سيرين عن سلمان بن عامر الضبي رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الغلام عقيقة فاهر يقوا عنه دما واميطوا عنه الاذى (قال الفقيه رحمه الله وقد روى) عن الثوري عن ايوب كذلك مجودا -

(حدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله املاء أنبا أبو حامد ابن الشرقى ثنا (احمد بن يوسف السلمى ثنا - ٢) أبو حذيفة ثنا سفيان عن ايوب عن ابن سيرين عن سلمان بن عامر الضبي رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الغلام عقيقة فاهر يقوا عنه دما واميطوا عنه الاذى - واستشهد البخاري ايضا برواية جرير بن حازم عن ايوب كذلك مجودا (قال البخاري) ورواه يزيد بن ابراهيم عن ابن سيرين عن سلمان قوله -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا يزيد ابن ابراهيم ثنا ابن سيرين قال قال سلمان العقيقة مع الولد فاهر يقوا عنه الدم واميطوا عنه الاذى - قال محمد حرصت على ان اعلم ما اميطوا عنه الاذى فلم اجد من يخبرني (قال الفقيه) رحمه الله قد روى هشام عن الحسن البصري انه كان يقول اماطة الاذى حلق الرأس -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا يحيى بن خلف ثنا عبد الاعلى ثنا هشام عن الحسن - فذكره (قال البخاري) وقال غير واحد عن عاصم وهشام عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان رضى الله عنه عن

(١) كذا وقد نبه عليه في الجواهر (٢) سقط من مد -

قول في آخره (وفي كلاهما نظر وحديث سليمان بن موسى اولها ان يقال به) - قلت - كذا رأيت في هذه النسخة وفي نسخة اخرى جيدة والصواب ان يقال في كليهما - وقول الصحابة الذين لم يرو عن غيرهم من الصحابة خلافه اولي ان يقال به في هذه المسئلة كما سبق تقريره والله اعلم -

(باب العقيقة سنة)

قال

النبي

النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الحبار السكري ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبأ هشام بن حسان عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان بن عامر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الغلام عقيقة فاهر يقوا عنه دما وأميطوا عنه الاذى -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي أنبأ أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني ثنا إبراهيم بن اسحاق القاضي ثنا جعفر ابن عون عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب رضى الله عنه أن نبى الله صلى الله عليه وسلم قال كل غلام رهينة (١) بعقيقته تذبح عنه يوم سابعه ويحلق رأسه ويسمى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى قالوا ثنا أحمد بن كامل القاضي أبو بكر ثنا عبد الملك بن محمد الرقاشى ثنا قريش بن أنس ثنا حبيب بن الشهيد قال قال لى محمد بن سيرين سل الحسن ممن سمع حديث العقيقة فسأله فقال من سمرة بن جندب رضى الله عنه - رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن أبي الاسود عن قريش -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبأ أبو محمد بن حيان ثنا اسحاق بن أحمد الفارسي ثنا أبو حاتم ثنا سليمان بن شرحبيل ثنا يحيى بن حمزة قال قلت لعطاء الخراساني ما مرتهن بعقيقة قل يحرم شفاعة ولده (قال الشافعي) رحمه الله روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه عقى عن الحسن والحسين وحلق شعورهما وتصدقت فاطمة رضى الله عنها بزنته فضة -

(أخبرناه) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد ثنا محمد بن عبد الله بن عمرو بن عبد بن اسحاق الصغاني ثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو والمنقرى ثنا عبد الوارث ثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عقى عن الحسن كبشا وعن الحسين كبشا - رواه أبو داود فى كتاب السنن عن أبي معمر -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عثمان بن عبدان وأبو صادق محمد بن أحمد العطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا محمد بن يحيى النيسابورى ثنا أحمد بن صالح ثنا ابن وهب عن جرير بن حازم عن قتادة عن أنس رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم عقى عن الحسن والحسين كبشين -

(أخبرنا) أبو أحمد المهرجاني أنبأ أبو بكر بن جعفر المزكى ثنا محمد بن إبراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن محمد بن علي بن حسين انه قال وزنت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شعر حسن وحسين فتصدقت بزنة ذلك فضة (قال وحدثنا) مالك عن يحيى بن سعيد انه عقى عن حسن وحسين ابني علي بن أبي طالب رضى الله عنهم (وقيل) عن ربيعة عن أنس وليس محفوظ -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو عثمان بن عبدان وأبو محمد بن أبي حامد المقرئ قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن سنان القزاز ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير حدثني عبد الله بن لهيعة حدثني عمارة بن غزيرة عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن أنس بن مالك رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر برأس الحسن والحسين ابني علي بن أبي طالب رضى الله عنهم يوم سابعهما فحلقا ثم تصدق بوزنه فضة ولم يجد اويجد ذبحا (وقيل) عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها وليس محفوظ -

(أنبأني أبو عبد الله) اجازة ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم قالوا ثنا عبد الله بن وهب (ح وأخبرنا) أبو سعد المالىنى أنبأ أبو أحمد بن عدى الحافظ أنبأ أحمد بن الحارث بن مسكين ثنا ابن وهب أخبرني محمد بن عمرو يعنى الياقنى عن ابن جريج عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت عقى رسول الله صلى الله

(١) مد - رهين -

ذكرى اوله حديث سلمان وسمرة وظاهرها دليل على وجوبها فهما غير مطابقين مدعا -

عليه وسلم عن الحسن والحسين يوم السابع وسأها وأمر أن يماط عن رأسها الأذى (قال أبو أحمد) لا أعلم يرويه عن ابن جريج بهذا الاسناد غير محمد بن عمرو واليا فمى وعبد المجيد بن عبدالعزيز بن أبي رواد (قال الفقيه رحمه الله) وروى عبدالله بن محرز في عقيقة النبي صلى الله عليه وسلم عن نفسه حديثاً منكراً -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبأ حبيب بن أحمد بن سفيان الطوسي ثنا محمد بن حماد الأيوبي ثنا عبدالرزاق أنبأ عبدالله بن محرز عن قتادة عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم علق عن نفسه بعد النبوة قال عبدالرزاق إنما تركوا عبدالله بن محرز لحال هذا الحديث (قال الفقيه رحمه الله) وقد روى من وجه آخر عن قتادة - ومن وجه آخر عن أنس وليس بشيء -

باب ما يستدل به على أن العقيقة على الاختيار

لا على الوجوب

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا القعنبى ثنا داود بن قيس عن عمرو بن شعيب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (ح وحدثنا) محمد بن سليمان الأنباري ثنا عبد الملك بن عمرو عن داود عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن العقيقة فقال لا يجب الله العقوق - كأنه كره الاسم - وقال من ولد له ولد فأحب أن ينسك عنه فلينسك ، عن الغلام شاتان مكافأتان وعن الجارية شاة -

(أخبرنا) أبو أحمد المهرجاني أنبأ أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن زيد بن اسلم عن رجل من بني ضمرة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن العقيقة فقال لا أحب العقوق - وكأنه إنما كره الاسم - وقال من ولد له ولد فأحب أن ينسك عن ولده فليفعل (١) (قال الشيخ رحمه الله) وهذا إذا انضم إلى الأول قويا وقد علق فيها ذلك بمحبته -

باب ما يعق عن الغلام وما يعق عن الجارية

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا إبراهيم بن بشار ثنا سفيان ثنا عبيد الله بن أبي يزيد عن أبيه عن سباع (٢) بن ثابت عن أم كرز الخزاعية وهي الكعبية رضي الله عنها قالت سمعت

(١) ف - فلينسك (٢) سقط من هنا من مد -

قال (باب ما يستدل به على أنها على الاختيار)

ذكر فيه حديثاً (عن عمرو بن شعيب مرسل أنه عليه السلام قال) ثم ذكره من وجه آخر (عن عمرو بن شعيب عن أبيه أراه عن جده) - قلت - اقتصر على هذين الوجهين وللحديث وجه ثالث اجسن منهما قال ابن أبي شيبة ثنا عبدالله بن نمير ثنا داود بن قيس وقال عبدالرزاق أنا داود بن قيس سمعت عمرو بن شعيب يحدث عن أبيه عن جده قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن العقيقة فقال لا أحب العقوق الحديث وانخرجه النسائي عن أحمد بن سليمان هو الراوى الحافظ عن أبي نعيم عن داود كذا لك -

قال (باب ما يعق عن الغلام والجارية)

ذكر فيه حديث ابن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد عن أبيه عن سباع بن ثابت ثم انخرجه من حديث

رسول الله

(٧٥)

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول في العقيقة عن الغلام شاتان مكافأتان وعن الجارية شاة لا يضركم ذكرانا كن ام انا
كذا قاله سفيان بن عيينة - عن ابيه - وذكر ابيه فيه وهم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن عبيد الله بن أبي يزيد عن سباع بن
ثابت عن ام كرز رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الغلام شاتان مثلان وعن الجارية شاة
(قال أبو داود) هذا هو الحديث وحديث سفيان وهم (قال الفقيه العالم رحمه الله) ورواه المزني في المختصر عن
الشافعي عن سفيان عن عبيد الله بن أبي يزيد عن سباع بن وهب عن ام كرز - والمزني واهم فيه في موضعين احدهما ان
سائر الرواة رووه عن ابن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد عن ابيه عن سباع (١) والآخر أنهم قالوا فيه سباع بن ثابت وقد
رواه الطحاوي عن المزني في كتاب السنن في احد الموضوعين على الصواب كما رواه سائر الناس عن سفيان وبالله التوفيق
(ورواه) ابن جريج عن عبيد الله بن أبي يزيد عن سباع بن ثابت أن محمد بن ثابت بن سباع اخبره ان ام كرز اخبرته
(وروى) ذلك من وجه آخر عن ام كرز -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني اهلاء أنبا أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا الحسن بن محمد
انزعفاني ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن حبيبة بنت ميسرة عن ام كرز رضى الله عنها انها سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول عن الغلام شاتان مكافأتان وعن الجارية شاة -

(أخبرنا) أبو محمد السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا ابن جريج أخبرني عطاء
بهذا الحديث قلت يعني اعطاء وما المكافأتان؟ قال المثلان والضان احب اليه من المعزوذكر انها احب اليه من اناها رأى
منه - قال انسان اعطاء أرأيت ان ذبحت مكانها جزورا؟ قال ابدأ بالذى سمى ثم اذبح بعد ماشئت قلت له والسنة (٢) قال
والسنة -

(حدثنا) أبو جعفر كامل بن احمد المستملى رحمه الله أنبا بشر بن احمد الاسفرائيني ثنا داود بن الحسين البيهقي ثنا يحيى بن يحيى
ثنا عبد الجبار بن ورد قال سمعت ابن أبي مبيكة يقول نفس لعبد الرحمن بن أبي بكر غلام فقيل لعائشة رضى الله عنها
يا ام المؤمنين عني عليه او قال عنه جزورا فقالت معاذ الله ولكن ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شاتان مكافأتان -
(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القنطاري ببغداد أنبا أبو سهل بن زياد القنطاري ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا
بشر بن الفضل أبو اسمعيل عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن يوسف بن ماهك قال دخلنا على حفصة بنت عبد الرحمن فأخبرتنا
أن عائشة رضى الله عنها اخبرتها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عن الغلام شاتان مكافأتان وعن الجارية شاة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا يحيى بن جعفر أنبا الضحاك بن مخلد ثنا

(١) انتهى السقط من مد - (٢) مص - فالسنة -

حماد بن زيد عن عبيد الله عن سباع ثم قال (قال أبو داود حديث سفيان وهم) - قلت - اعترض صاحب التهذيب على
أبي داود فقال لا ادري من اين قال هذا وابن عيينة حافظ وقد زاد في الاسناد وله عن عبيد الله بن أبي يزيد عن ابيه عن
سباع عن ام كرز ثلاثة احاديث ثم قال البيهقي (ورواه المزني عن الشافعي عن سفيان عن عبيد الله عن سباع بن وهب)
ثم قال (والمزني واهم فيه في موضعين احدهما ان سائر الرواة رووه عن ابن عيينة عن عبيد الله عن ابيه والآخر أنهم قالوا
سباع بن ثابت ورواه الطحاوي عن المزني في كتاب السنن في احد الموضوعين على الصواب كما رواه سائر الناس) - قلت -
انخرجه البيهقي في كتاب المعرفة من حديث الطحاوي عن المزني ثنا الشافعي ثنا سفيان عن عبيد الله بن أبي يزيد عن ابيه عن
سباع بن ثابت وكذا رويناها في كتاب السنن المذكور من طريق الطحاوي عن المزني من نسخة جيدة قديمة فظهر بهذا
أن رواية الطحاوي عن المزني على الدواب في الموضوعين معالفا في احدهما كما ذكر البيهقي في هذا الكتاب -

أبو حفص سالم بن تميم عن أبيه عن عبد الرحمن الاعرج عن أبي هريرة رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اليهود تعق عن الغلام ولا تعق عن الجارية فعقوا عن الغلام شائين وعن الجارية شاة -

باب من اقتصر في عقيقة الغلام على شاة واحدة

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا تمام حدثني أبو معمر عبد الله بن عمرو الهذلي المقعد (ح وأخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة أنبا أبو عمرو بن مطر أنبا أبو خليفة ثنا أبو معمر ثنا عبد الوارث ثنا أيوب عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عقى عن الحسن كبشا وعن الحسين كبشا - (أخبرنا) أبو أحمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما انه لم يكن يسأله احد من ولده عقيقة الا اعطاه اياها وكان يعق عن اولاده شاة شاة عن الذكور والانثى - (قال وحدثنا) مالك عن هشام بن عروة أن ابا عروة بن الزبير كان يعق عن بنيه الذكور والاناث شاة شاة -

باب من قال لا تكسر عظام العقيقة ويأكل اهلها

منها ويتصدقون ويهدون

(روى) أبو داود في المراسيل عن محمد بن العلاء عن حفص عن جعفر بن محمد عن ابيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في العقيقة التي عقتها فاطمة عن الحسن والحسين عليهم السلام ان يبعثوا الى القابلة منها برجل وكلوا وأطعموا ولا تكسروا منها عظما -

(أخبرناه) أبو بكر محمد بن محمد أنبا أبو الحسين الداودي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود - فذكره -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا عثمان بن عمر ثنا مسدد ثنا عبد الوارث عن عامر الاحول عن عطاء عن ام كرز رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الغلام شاتان مكافأتان وعن الجارية شاة قال وكان عطاء يقول تقطع جدولا ولا يكسر لها عظم اظنه قال ويطبخ قال وقال عطاء اذا ذبحت فقل بسم الله والله اكبر هذه عقيقة فلان (وفي رواية) ابن جريج عن عطاء انه قال في العقيقة يقطع آرابا آرابا ويطبخ بماء وملح ويهدى في الجيران (وروى) في ذلك عن جابر بن عبد الله من قوله -

باب لايس الصبي بشيء من ذمها

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن محمد بن ثابت ثنا علي بن الحسين ثنا أبي ثنا عبد الله

(١) في مد - يقطع جدولا يكسر لها عظم -

قال (باب من اقتصر في عقيقة الغلام على شاة)

ذكر فيه من حديث أيوب (عن عكرمة عن ابن عباس عقى عليه السلام عن الحسن كبشا وعن الحسين كبشا) - قلت - قد اضطرب فيه على عكرمة من وجهين - احدهما - أن ابا حاتم قال روى عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وهو الاصح - الثاني - أن النسائي اخرج من حديث قتادة عن عكرمة عن ابن عباس انه عليه السلام عقى عن الحسن والحسين بكبشين كبشين -

ابن بريدة (قال سمعت أبي بريدة رضى الله عنه - ١) يقول كنا في الجاهلية اذا ولدنا غلاما ذبح شاة واطبخ رأسه بدمها فلما جاء الله بالاسلام كنا نذبح شاة ونحلق رأسه ونلطفه بزعفران (قال الشيخ رحمه الله) وفي حديث ايوب بن موسى عن يزيد بن عبد الله المزني عن ابيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الابل فرع وفي الغنم فرع ويقع عن الغلام ولا يمسه رأسه بدم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبأ الحسن بن علي بن زياد ثنا أبو حمة محمد بن يوسف أنبأ أبو قررة عن ابن جريج حديثا ذكره عن يحيى بن سعيد (ح وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبأ أبو محمد بن حيان ثنا محمد بن عبد الله بن رسته ثنا محمد بن بكار الصيرفي ثنا عبد المجيد بن عبد العزيز عن ابن جريج عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها في حديث العقيقة قالت وكان اهل الجاهلية يجعلون قطنة في دم العقيقة ويجعلونه على رأس الصبي فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجعل مكان الدم خلوقا (قال الفقيه رحمه الله) وقوله في حديث سلمان بن عامر اميطوا عنه الاذى يحتمل أن يكون المراد به حلق الرأس والنهي عن ان يمسه رأسه بدمها -

(وأما الحديث الذي أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ثنا أبو جعفر الرزاز ثنا جعفر بن محمد بن شاذان ثنا عفان ثنا همام ثنا قتادة (ح وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر القطان أنبأ محمد بن جبابه ثنا أبو عمر حفص بن عمر صاحب الخوض ثنا همام عن قتادة عن الحسن بن سمرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل غلام رهينة بعقيقته يذبح عنه يوم السابع ويحلق رأسه ويدي (زاد الخوضي) في روايته قال وكان قتادة اذا سئل عن الدم كيف يصنع به قال اذا ذبحت العقيقة أخذت صوفة منها فاستقبل بها اوداجها ثم توضع على يافوخ الصبي حتى تسيل مثل الخيط ثم يغسل رأسه ويحلق بعد -

(فقد أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه قال قال أبو داود هذا وهم من همام يدي (أخبرنا) أبو علي أنبأ أبو بكر ابن داسه ثنا أبو داود ثنا ابن المثنى ثنا ابن أبي عدي عن سعيد هو ابن أبي عمرو بن قتادة - فذكره وقال يوم سابعه ويحلق ويسمى (قال أبو داود) ويسمى اصح كذا قال سلام بن أبي مطيع يعني عن قتادة وایاس بن دغفل واشعث عن الحسن -

(١) باب ما جاء في وقت العقيقة وحلق الرأس والتسميته

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا حفص ابن غياث عن هشام عن حفصة عن الرباب بن سلمان بن عامر رضى الله عنه رفعه قال الغلام مرتين بعقيقته يماط عنه الاذى ويراق عنه الدم في اليوم السابع (وقد مضى) في هذا حديث ابن أبي عمرو بن قتادة -

(وأخبرنا) أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد أنبأ الحسين بن يحيى بن عياش القطان ثنا الحسن بن محمد بن الصباح ثنا عبد الوهاب بن عطاء عن اسمعيل بن مسلم عن قتادة عن عبد الله بن بريدة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العقيقة تذبح لسبع ولا ربع عشرة ولا حدى وعشرين -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبأ الحسن بن علي بن زياد ثنا أبو حمة محمد بن يوسف ثنا أبو قررة عن ابن جريج حديثا ذكره عن يحيى بن سعيد (ح وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبأ أبو محمد بن حيان ثنا محمد بن عبد الله بن رسته ثنا محمد بن بكار الصيرفي ثنا عبد المجيد بن عبد العزيز عن ابن جريج عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقع عن الغلام شاتان مكافأتان وعن الجارية شاة - وقال وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحسن والحسين شاتين يوم السابع وأمر أن يماط عن رأسه الاذى وقال اذبحوا

(١) سقط من مص (٢) من هنا يبتدىء المجلد العاشر من النسخة الرامفورية -

على اسمه وقولوا بسم الله والله اكبر اللهم لك واليك هذه عقيقة فلان - لفظ حديث عبد المجيد وفي رواية أبي قره عن الحسن شاتين وعن حسين شاتين ذبجها يوم السابع وسماهما -
(وأخبرنا) أبو محمد السكري ببغداد أنبا اسمعيل الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا ابن جريج ثنا جعفر بن محمد عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سمى الحسن يوم سابعه وانه اشتق من حسن حسيننا وذكر أنه لم يكن بينهما الا الحمل -

باب ماجاء في التصديق بزنة شعرة فضة وماتعطى القابلة

(أخبرنا) أبو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني أنبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن جعفر بن محمد بن علي عن ابيه انه قال وزنت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شعر حسن وحسين وزينب وام كلثوم فتصدقت بزنة ذلك فضة (ورويناه) (عن ربيعة - ١) عن محمد بن علي بن حسين في حسن وحسين عليهما السلام -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر احمد بن اسحاق الفقيه أنبا موسى بن الحسن ثنا القعنبى ثنا سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جده أن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذبحت عن حسن وحسين حين ولدتهما شاة وحلقت شعورهما ثم تصدقت بوزنه فضة -

(وحدثنا) أبو علي الحافظ ثنا الحسين بن علي الحافظ أنبا يحيى بن محمد بن صاعد ثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي (٢) ثنا حسين بن زيد عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جده عن علي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر فاطمة عليها السلام فقال زنى شعر الحسين (٣) وتصدقت بوزنه فضة واعطى القابلة رجل العقيقة - كذا في هذه الرواية (وروى) الحميدى عن الحسين بن زيد عن جعفر بن محمد عن ابيه أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه اعطى القابلة رجل العقيقة (ورواه) حفص بن غياث عن جعفر بن محمد عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل في ان يبعثوا الى القابلة منها برجل (وفي رواية) محمد بن اسحاق عن عبد الله بن أبي بكر عن محمد بن علي بن حسين عن علي رضي الله عنه قال عتق رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحسن بشاة وقال يا فاطمة احلتي رأسه وتصدقت بزنة شعرة فضة فوزناه فكان وزنه درهما وبعض درهم - وهذا ايضا منقطع (وقيل) في روايته عن محمد بن علي بن حسين عن ابيه عن جده عن علي رضي الله عنه ولا ادري محفوظ هو أم لا -

(أخبرنا) الشريف أبو الفتح العمري أنبا عبد الرحمن بن أبي شريح أنبا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا علي بن الجعد أنبا شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابن الحسين (٤) عن أبي رافع قال لما ولدت فاطمة حسنا رضي الله عنهما قالت يا رسول الله ألا اعق عن ابني بدم؟ قال لا ولكن احلتي شعره وتصدقت بوزنه من الورق على الا وفاض او على المساكين قال قال علي قال شريك يعني بالافاض اهل الصفة ففعلت ذلك فلما ولدت حسيننا فعلت مثل ذلك -

(وأخبرنا) أبو سعيد الصيرفي أنبا أبو عبد الله الصفار ثنا محمد بن غالب ثنا سعيد بن اشعث ثنا سعيد بن سلمة وهو ابن أبي الحسام ثنا عبد الله بن محمد بن علي بن الحسين عن أبي رافع أن الحسن بن علي عليهما السلام حين ولدته امه ارادت ان تعق عنه بكبش عظيم فأتمت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لها لا تعق عنه بشيء ولكن احلتي شعرا رأسه ثم تصدقت بوزنه من الورق في سبيل الله عز وجل او على ابن السبيل وولدت الحسين من العام المقبل فصنعت مثل ذلك - تفرده ابن عقيل وهو إن صح فكأنه اراد ان يتولى العقيقة عنها بنفسه كما رويناه فأمرها بغيرها وهو التصديق بوزن شعرها من الورق وبالله التوفيق -

(١) سقط من مد (٢) د - الجمعي (٣) ص - الحسن (٤) مد - عن ابى الحسن - كذا -

باب النهي عن القزح

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عمرو و عثمان بن أحمد الدقاق ببغداد ثنا يحيى بن جعفر بن أبي طالب ثنا شجاع بن الوليد ثنا عبيد الله بن عمر (ح وأخبرنا) أبو عبد الله أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا يحيى وهو ابن سعيد ثنا عبيد الله ثنا عمر بن نافع عن أبيه نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القزح والقزح أن يخلق بعض رأس الصبي ويدع بعضه - لفظ حديث يحيى بن سعيد - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن يحيى و أخرجه البخاري من حديث ابن جريج عن عبيد الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو بكر محمد بن اسحاق الصفاني ثنا شعبة بن سوار ثنا شعبة عن عبيد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القزح -

باب ماجاء في التأذين في أذن الصبي حين يولد

(أخبرنا) أبو منصور الظفر بن محمد بن أحمد العلوي رحمه الله أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا أحمد بن حازم بن أبي غرزة أنبا عبيد الله بن موسى (ح وأخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق قال أنبا سفيان الثوري عن عاصم بن عبيد الله بن عاصم عن عبيد الله (١) بن أبي رافع عن أبيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن في اذن الحسن بن علي رضي الله عنه بالصلاة حين ولدته فاطمة رضي الله عنها -

باب تسمية المولود حين يولد

وما جاء فيها اصح مما مضى

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا أبو عبد الله محمد بن نصر الامام و تميم بن محمد والحسن بن سفيان قالوا ثنا (٢) عبد الاعلى بن حماد الترمسي ثنا حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال ذهبت بعبد الله بن أبي طلحة الانصاري الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ولد و رسول الله صلى الله عليه وسلم في عباءة يهنا بعير له فقال هل معك تمر؟ فقلت نعم فتاولته تمرات فالقاهن في فيه فلا كهن ثم فغرفا الصبي فوجه في فيه فجعل الصبي يتلمظه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حب الانصار التمر و سماء عبد الله - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الاعلى و أخرجه من حديث أنس ابن سيرين عن أنس بن مالك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ و أبو سعيد بن أبي عمرو و قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو اسامة ثنا يزيد (٣) بن عبد الله عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه قال ولد لي غلام فأتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فسماه ابراهيم و حنكه بتمر - رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق بن نصر عن أبي اسامة و زاد فيه و دعاه بالبركة و دفعه

(١) مد - وف - عبد الله - خطأ - ح (٢) مص - أنبا (٣) مد - وف - يزيد بن عبد الله خطأ ح -

قال (باب التأذين في أذن من يولد)

ذكر فيه (انه عليه السلام اذن في أذن الحسن) - قلت - في سننه عاصم بن عبيد الله سكت عنه البيهقي هنا وهو ضعيف عندهم و قد ضعفه البيهقي ايضا في باب استبانة الخطأ -

الى وكان اكبر ولد أبي موسى ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن أبي أسامة -

باب ما يستحب ان يسمى به

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي وعلي بن عبد العزيز البغوي (ح وأخبرنا) أبو محمد بن يوسف الاصبهاني وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي بنيسابور وأبو محمد الحسن بن احمد بن ابراهيم بن فراس بمكة قالوا ثنا أبو حفص عمر بن محمد بن احمد بن عبد الرحمن الجحفي أنبأ أبو الحسن بن عبد العزيز قالوا ثنا ابراهيم بن زياد البغدادي الذي يقال له سبلان ثنا عباد بن عباد حدثني عبيد الله بن عمر واخوه عبد الله بمكة سنة اربع واربعين ومائة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احب اسماءكم الى الله عز وجل عبد الله وعبد الرحمن - لفظ حديث أبي عبد الله وليس في حديث الباقرين الذي يقال له سبلان ولا التاريخ - رواه مسلم في الصحيح عن ابراهيم بن زياد -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل ثنا أبي ثنا هشام يعني ابن سعيد الطالقاني ثنا محمد بن مهاجر حدثني عقيل بن شبيب عن أبي وهب الجشمي رضي الله عنه وكانت له صحبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سموا باسماء الانبياء واحب الاسماء الى الله عبد الله وعبد الرحمن واصدقها حارث وهام واقبحها حرب ومرة -

(أخبرنا) أبو العباس الفضل بن علي بن محمد الاسفرائيني أنبأ أبو سهل بشر بن احمد ثنا ابراهيم بن علي الذهلي ثنا يحيى بن يحيى أنبأ هشيم عن داود بن عمرو عن عبد الله بن أبي زكريا الخزاعي عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم تدعون يوم القيامة باسمائكم واسماء آبائكم فاحسنوا اسماءكم - هذا مرسل ، ابن أبي زكريا لم يسمع من أبي الدرداء -

باب ما يكره ان يسمى به

(أخبرنا) أبو العباس الفضل بن علي أنبأ بشر بن احمد ثنا ابراهيم بن علي الذهلي (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر ابن اسحاق أنبأ اسمعيل بن قتيبة قالوا ثنا يحيى بن يحيى أنبأ معتمر بن سليمان قال سمعت الركين بن الربيع يحدث عن ابيه عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال نهانا نبي الله صلى الله عليه وسلم ان نسمى رقيقنا اربعة اسماء افلح ورباح ويسار ونافعا - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله الشيباني ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا منصور عن هلال بن يساف عن الربيع بن عميلة عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الكلام الى الله عز وجل اربع لاله الا الله والله اكبر وسبحان الله والحمد لله لا يضرك بايهم بدأت لا تسم غلامك يسارا ولا رباحا ولا نجيجا ولا افاح فانك تقول أم هو؟ فلا يكون فيقول لا، انما هي اربع فلا تزيدن علي - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن يونس -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله بن يعقوب ثنا ابراهيم بن اسحاق ثنا هارون بن عبد الله ثنا روح بن عبادة ثنا ابن جريح اخبرني أبو الزبير أنه سمع جابرا رضي الله عنه يقول اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان ينهي عن ان يسمى ببعل وبركة وبافاح ويسار وبنافع ونحو ذلك ثم رأيت سكت بعد عنها فلم يقل شيئا ثم قبض ولم ينه عن ذلك ثم اراد عمر رضي الله عنه ان ينهي عن ذلك ثم تركه - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي خلف عن روح -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن حنبل (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ محمد

ابن

ابن يعقوب ثنا محمد بن محمد بن رجاء ثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال ثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم اخنع اسم عند الله يوم القيامة رجل يسمى ملك الاملاك - لفظ حديث احمد - زاد أبو بكر بن أبي شيبة في روايته لا ملك الا الله - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله عن ابن عيينة ورواه مسلم عن احمد بن حنبل وأبي بكر بن أبي شيبة زاد قال احمد بن حنبل سألت ابا عمر وعن اخنع فقال اوضع -

باب تغيير الاسم القبيح وتحويل الاسم الى ما هو احسن منه

(أخبرنا) أبو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان النيسابوري ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الخافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ اخبرني أبو النضر (١) الفقيه ثنا ابراهيم بن اسمعيل قال ثنا احمد بن حنبل ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم غير اسم عاصية قال انت جميلة - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن حنبل وغيره -

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري بطوس أنبا أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا سعيد ابن أبي مريرم ثنا أبو غسان حدثني أبو حازم عن سهل بن سعد قال أتى بالمنذر بن أبي اسيد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ولد فوضعه على فخذه وأبو اسيد جالس فلهي النبي صلى الله عليه وسلم بشيء بين يديه فأمر أبو اسيد بانه فاحتمل من على فخذه النبي صلى الله عليه وسلم فأقبلوه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اين الصبي؟ قال أبو اسيد اقلبناه يا رسول الله قول ما اسمه؟ قال فلان قال لا ولكن اسمه المنذر فسماه يومئذ المنذر - رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن أبي مريرم ورواه مسلم عن محمد بن سهل وغيره عن سعيد -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبدالرزاق أنبا معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبيه عن جده قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اسمك؟ قال قلت حزن قال بل انت سهل قال لا غير اسما سماه أبي قال ابن المسيب فقينا تلك الحزونة بعد - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله وغيره عن عبدالرزاق -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن عطاء بن أبي ميمونة قال سمعت ابا رافع يحدث عن أبي هريرة رضي الله عنه ان زينب كان اسمها برة فقيل تركي نفسها فسماها رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب - لفظ حديث محمد بن جعفر - رواه البخاري في الصحيح عن صدقة بن الفضل عن محمد ورواه مسلم عن ابن بشار وغيره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو جعفر احمد بن عبد الحميد الخارثي ثنا أبو اسامة عن الوليد بن كثير حدثني محمد بن عمرو بن عطاء قال حدثني زينب بنت ام سلمة قالت كان اسمي برة فسماها رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب ودخلت عليه زينب بنت جحش واسمها برة فسماها زينب - رواه مسلم في الصحيح عن أبي كريب عن أبي اسامة -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو الحسن الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا يحيى بن بكير حدثني الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد الله بن الخارث بن جزء الزبيدي قال توفي صاحب لي غريبا فكنا على قبره انا (وعبد الله بن عمر - ٢) وعبد الله بن عمرو بن العاص وكان اسمي العاص (واسم ابن عمر العاص - ٣) واسم ابن عمرو العاص فقال لنا رسول الله

(١) د - أبو الفضل - كذا - ح (٢) سقط من مص (٣) من ف -

صلى الله عليه وسلم انزلوا واقبروه وانتم عبيد الله قال فزلنا فقبرنا اخانا وصعدنا من القبر وقد ابدلت اسمائنا - وفي هذا الباب اخبار كثيرة فانه غير اسم العاص بن الاسود بمطيع واصرم بزرعة وشهاب بهشام وحرب بسلم والمضطجع بالمنبعث وغير ذلك مما يطول بنقله الكتاب -

باب ما يكره ان يتكنى به

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قراءة وأبو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي أملاء قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو يحيى زكريا بن يحيى بن اسد ثنا سفيان بن عيينة عن ايوب عن محمد بن سيرين (١) قال سمعت ابا هريرة رضى الله عنه يقول قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم تسموا باسمي ولا تكتنوا بكنتي - رواه البخارى في الصحيح عن علي بن عبد الله ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن سفيان -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا شعبة وأبو عوانة عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال سموا باسمي ولا تكتنوا بكنتي - رواه البخارى في الصحيح عن موسى بن اسمعيل عن أبي عوانة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أبو يحيى زكريا بن يحيى بن اسد ثنا سفيان بن عيينة عن ابن المتكدر سمع جابرا رضى الله عنه يقول ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم فقلنا لانكنيك ابا القاسم ولاننعم (٢) عينا فأتينا النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال سم ابنك عبد الرحمن - اخرجاه في الصحيح من حديث ابن عيينة -

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري ثنا أبو بكر محمد بن احمد بن محويه العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم ابن أبي اياس ثنا شعبة عن حصين بن عبد الرحمن عن سالم بن أبي الجعد عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سموا باسمي ولا تكتنوا بكنتي فانما انا قاسم بعثت اقسام بينكم - رواه البخارى في الصحيح عن آدم وانه رجه مسلم من حديث غندر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق أنبا أبو المثنى ثنا مسدد ثنا خالد هو ابن عبد الله ثنا حصين عن سالم بن أبي الجعد عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال ولد لرجل منا غلام فسماه باسم النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا لانكنيه حتى نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فقال سموا باسمي ولا تكتنوا بكنتي - رواه البخارى في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن ربيعة بن المهيم عن خالد وبهذا المعنى رواه عبثر عن حصين -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن محمد بن رجاء ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير (ح) قال وأنبا) أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا جرير عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن جابر رضى الله عنه قال ولد لرجل منا غلام فسماه محمد فقال له قومه لاندعك تسمى باسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلق بابنه حامله على ظهره فأتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ولد لى غلام فسميته محمدا فقال لى قومي لاندعك تسمى باسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسموا باسمي ولا تكتنوا بكنتي فانما انا قاسم اقسام بينكم - رواه مسلم في الصحيح عن عثمان بن أبي شيبة واسحاق بن ابراهيم وانه رجه من حديث شعبة عن منصور -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن هشام بن ملاس النيرى ثنا مروان (٣) بن معاوية الفزارى ثنا حميد قال قال انس نادى رجل بالبقيع يا ابا القاسم فالتفت اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله لم اعنك انما عنيت فلانا فقال سموا باسمي ولا تكتنوا بكنتي - رواه مسلم في الصحيح عن

(١) - عن ايوب ومحمد بن سيرين - كذا - ح (٢) - ولا تنعم (٣) - مد - وف - هارون - كذا - ح -

ابن أبي عمرو وأبي كريب عن مروان -

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري ثنا أبو بكر بن عمويه العسكري ثنا جعفر بن محمد ثنا آدم ثنا شعبة عن حميد الطويل عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في السوق فقال رجل يا أبا القاسم فالتفت إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انما دعوت هذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي - رواه البخاري في الصحيح عن آدم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ قال سمعت أبا العباس محمد بن يعقوب يقول سمعت الربيع بن سليمان يقول سمعت الشافعي رحمه الله يقول لا يحل لأحد أن يكتني بأبي القاسم كان اسمه محمد الوغيره (قال الفقيه رحمه الله) وروينا معنى هذا عن طاوس البجلي رحمه الله -

باب من رأى الكراهة في الجمع بينها

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا هشام عن (ح وأخبرنا) علي بن أحمد بن عبيد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق وأبو مسلم قالنا ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا هشام ثنا أبو الزبير عن جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من تسمى باسمي فلا يكتني بكنيتي ومن تكتني بكنيتي فلا يتسمى باسمي (وروى) ذلك أيضا من وجه آخر عن أبي هريرة رضي الله عنه واختلف عليه فيها واحاديث النهي على الاطلاق اكثر واصح طريقا والله اعلم -

باب ما جاء من الرخصة في الجمع بينها

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان وأبو بكر ابنا أبي شيبة قالنا ثنا أبو اسامة عن فطر عن منذر عن محمد ابن الحنفية قال قال علي رضي الله عنه قلت يا رسول الله ان ولدني من بعدك ولد أسميه باسمك واكنيه بكنيتك؟ قال نعم لم يقل أبو بكر قلت قال قال علي للنبي صلى الله عليه وسلم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر أحمد بن محمد بن السري التيمي الحافظ بالكوفة أنبا أبو محمد الحسن بن علي بن جعفر الصيرفي ثنا أبو نعيم ثنا فطر وهو ابن خليفة عن منذر الثوري قال سمعت ابن الحنفية يقول كانت رخصة لعلي رضي الله عنه قال يا رسول الله ان ولدني بعدك أسميه باسمك واكنيه بكنيتك؟ قال نعم - وروى من وجه آخر ضعيف عن محمد ابن الحنفية والحديث مختلف في وصله -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا النفيلي ثنا محمد بن عمران الحجبي عن جدته صفية بنت شيبة عن

قال (باب ما جاء في الرخصة في الجمع بينهما يعني أبا القاسم ومحمدا)

ذكر فيه حديث علي (ان ولدني بعدك) الحديث ثم قال (مختلف في وصله) - قلت - اخرج الترمذي فقال ثنا محمد بن بشر ثنا يحيى القطان ثنا فطر بن خليفة حدثني منذر الثوري عن ابن الحنفية عن علي الحديث ثم صححه الترمذي والسند الى منذر متصل وصرح البيهقي في روايته بسامع منذر من ابن الحنفية وابن الحنفية سمع عليا فالسند اذا متصل وفطر اخرج له البخاري فيما ذكر صاحب الكمال وأبو الوليد الباجي وباقي السند على شرط الشيخين وإلى جواز التكني بأبي القاسم لمن اسمه محمد ذهب مالك وجمهور السلف وفقهاء الامصار وجمهور العلماء وقد اشتره جماعة تكتنوا بأبي القاسم في العصر الاول وفيما بعد ذلك الى اليوم مع كثرة فاعلى ذلك وعدم الانكار كذا في شرح مسلم للنووي -

عائشة رضي الله عنها قالت جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني قد ولدت غلاما فسميته محمدا وكنيته ابا القاسم فذكر لي انك تكره ذلك فقال ما الذي احل اسمي وحرمت كنيتي او ما الذي حرمت كنيتي واحل اسمي (قال الفقيه رحمه الله) احاديث النهي عن التكني بأبي القاسم على الاطلاق اصح من حديث الحجابي هذا واكثر فالحكم لها دونه وحديث علي رضي الله عنه يدل على انه عرف نبيها حتى سأل الرخصة له وحده وقد يحتمل حديث عائشة رضي الله عنها ان صح طريقه ان يكون نبيه وقع في الابتداء على الكراهية والتزويه لاعلى التحريم فحين توهمت المرأة انه على التحريم بين انه على غير التحريم والاول اظهر والله اعلم - وقد قال حميد بن زنجويه في كتاب الادب سألت ابن أبي اويس ما كان مالك يقول في الرجل يجمع اسم النبي صلى الله عليه وسلم وكنيته فاشار الى شيخ جالس معنا فقال هذا محمدا بن مالك سماه محمدا وكناه ابا القاسم وكان يقول انما نهي عن ذلك في حياة النبي صلى الله عليه وسلم كراهية ان يدعى احدا باسمه او كنيته فيلتفت النبي صلى الله عليه وسلم فاما اليوم فلا بأس بذلك - قال حميد بن زنجويه انما كره ان يدعى احد بكنيته في حياته ولم يكره ان يدعى باسمه لأنه لا يكاد احد يدعو باسمه فلما قبض ذهب ذلك الأثرى انه اذن لعلي رضي الله عنه ان ولد له ابن بعده ان يجمع له الاسم والكنية وان نفر من ابناؤه وجوه الصحابة جمعوا بينهما منهم محمد بن أبي بكر ومحمد بن جعفر بن أبي طالب ومحمد بن سعد بن أبي وقاص ومحمد بن حاطب ومحمد بن المنتشر (قال الشيخ) وهذا التخصيص بحياته والاستدلال لمن جمع بينهما بعد وفاته من النوع الذي كان يقول الشافعي رحمه الله لاحجة في قول احد مع النبي صلى الله عليه وسلم والله اعلم -

باب من تكنى (١) بأبي عيسى

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء ثنا أبي ثنا هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابيه ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه ضرب ابنا له يكنى (٢) ابا عيسى وان المغيرة بن شعبة تكنى بأبي عيسى فقال عمر رضي الله عنه أما يكفيك ان تكنى بأبي عبدالله فقال، رسول الله صلى الله عليه وسلم كئاني فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غفر له ماتقدم من ذنبه وماتا نحر وانا في جليتنا (٣) فلم يزل يكنى بأبي عبدالله حتى ملك -

باب من تكنى وليس لها ولد

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد (ح قال رأخبرني) أبو بكر بن عبدالله أنبا الحسن بن سفيان ثنا شيبان بن فروخ وجعفر بن مهران قالوا ثنا عبد الوارث عن أبي التياح عن أنس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس خلقا كان لي اخ يقال له أبو عمير احسبه قال كان فطما قال فكان اذا جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فراه قال ابا عمير ما فعل النغير قال وكان يلعب به - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن شيبان بن فروخ وعن أبي الربيع -

باب المرأة تكنى وليس لها ولد

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا ابن أبي قحاش ثنا عمرو بن عون عن حماد بن زيد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله كل نسائك لمن كنى غيري قال تكنى بابنك عبد الله بن الزبير فكانت تكنى بام عبدالله حتى ماتت -

(١) مص - كنى (٢) كذا في أبي داود وفي مص - و - ف - ابنا م تكنى وكان كلمة - لم - محرقة والصواب - له - ح (٣) كذا في سنن أبي داود والنهاية وفيها قال ابن تيمية معناه وبقيتنا نحن في عدد من امثالنا من المسلمين لاندرى ما يصنع بدأ وقيل الجاهل في لغة اهل المدينة جباب الماء كأنه يريد تركه في امر ضيق لصيق الجباب انتهى ووقع في مد جليتنا وفي مص - حاجيتنا وفي ف - جاجيتنا -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا (١) أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية عن هشام (ح وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي من أصل سماعه وأبو نصر أحمد بن علي القاسمي في آخرين قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري الكوفي ثنا أبو اسامة عن هشام بن عروة عن عباد بن حمزة ابن عبد الله بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت يا رسول الله ألا تكفيني فكل نسائك لها كنية فقال بلى (٢) اكنني بابنك عبد الله فكانت تكني أم عبد الله - لفظ حديث أبي اسامة تابعه حماد بن سلمة ومسلمة بن قعنب عن هشام -

باب أقرروا الطير على مكاناتها

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن شيبان الرملي ثنا سفيان بن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد عن أبيه عن سباع بن ثابت سمعه من أم كرز الكعبية رضي الله عنها تحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة لا يضركم ذكرانا كن أم اناثا وسمعتة يقول أقرروا الطير على مكاناتها -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو يحيى زكريا بن يحيى بن اسد ثنا سفيان عن عبيد الله بن أبي يزيد عن أبيه عن سباع بن ثابت سمع أم كرز الكعبية رضي الله عنها تقول قال النبي صلى الله عليه وسلم أقرروا الطير على مكاناتها - وقال غيره عن سفيان على مكاناتها وهي بنصب الكاف أيضا جمع مكان كما بلغني -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا (أبو الوليد - ٣) الفقيه ثنا إبراهيم بن محمود قال سأل انسان يونس بن عبد الاعلى عن معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم أقرروا الطير على مكاناتها فقال ان الله يحب الحق ان الشافعي كان صاحب ذا سمعته يقول في تفسير قول النبي صلى الله عليه وسلم أقرروا الطير على مكاناتها فقال كان الرجل في الجاهلية اذا أتى الحاجة أتى الطير في وكره فنفره فان أخذ ذات اليمين مضى لحاجته وان أخذ ذات الشمال رجع فبهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك قال وكان الشافعي رحمه الله نسيج وحده - في هذه المعاني (٤) -

باب ما جاء في الفرع والعتيرة

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد ونصر بن علي عن بشر بن المفضل المعنى - ثنا

(١) مص - انبا (٢) مص - بل (٣) سقط من - مد (٤) مص - في هذا المعنى -

قال (باب أقرروا الطير على اكسانها)

ذكر فيه الحديث بهذا اللفظ ثم قال (وقال غيره عن سفيان على مكاناتها وهي بنصب الكاف أيضا جمع مكان كما بلغني) قلت الوجه ان يقال بفتح الكاف وقد تنبعت كتب اهل الحديث واللغة فلم اجد في شيء منها هذه اللفظة مقيدة بفتح انكاف وليست جمع مكان كما زعم وفي الصحاح المكنة بكسر الكاف واحدة المكن والمكنات وفي الحديث اقرروا الطير على مكاناتها - ومكانتها بالضم وفي الفائق للزمخشري مكانتها وروى مكانتها المكنات بمعنى الا مكنة يقال الناس على مكانتهم وسكانتهم وقيل المكنة من التمكن كاتبعة والطلبة من التمتع والتطلب والمكنات والامكنة أيضا جمع المكنان على مكن ثم على مكنات كقولهم حمرو حمرات وصعدت وصعدت -

قال (باب ما جاء في الفرع والعتيرة)

خالد الخذاء عن أبي قلابة عن أبي المليح قال قال نبيشة نادی رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انا كنا نعتز عتيرة في الجاهلية في رجب فما تأمرنا قال اذبحوا لله في اى شهر كان وبروا الله وأطعموا قال انا كنا نفرع فرعا في الجاهلية فما تأمرنا قال في كل سائمة فرع تغذوه (١) ما شيتك حتى اذا استجمل (٢) ذبحته فتصدقت بلحمه قال خالد احسبه قال علي ابن السبيل فان ذلك خير قال خالد قلت لابي قلابة كم السائمة قال مائة كذا قاله أبو قلابة -

(وقد أخبرنا) أبو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمدى ثنا عبدالرزاق أنبا ابن جريج عن ابن (٣) خثيم عن يوسف بن ماهك عن حفصة بنت عبدالرحمن عن عائشة رضى الله عنها قالت امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفرعة من كل خمسين واحدة - كذا في كتابي وفي رواية حجاج بن محمد وغيره عن ابن جريج في كل خمس واحدة (ورواه) حماد بن سلمة عن عبدالله بن عثمان بن خثيم وقال من كل خمسين شاة شاة - (أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا القعنبى ثنا داود بن قيس عن عمرو بن شعيب أن النبي صلى الله وسلم قال (ح قال وحدثنا) محمد بن سليمان (٤) الانباري ثنا عبدالملك بن عمرو وعن داود عن عمرو بن شعيب عن ابيه اراه عن جده قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن العقيقة - فذكره وقال وسئل عن الفرع قال والفرع حق وان تركه حتى يكون بكر شعوبا (٥) ابن مخاض او ابن لبون فتعطيه ارملة او تحمل عليه او في سبيل الله خير من ان تذبحه فيلزيق لحمه بوبره تكفأ اناءك وتوله ناقتك -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن شيبان ثنا سفيان ثنا زيد بن اسلم عن رجل عن ابيه اوعمه قال شهدت النبي صلى الله عليه وسلم بعرفة وسئل عن العقيقة فقال لا احب العقوق ومن ولد له ولد واحب ان ينسك عنه فاينسك - وسئل عن العتيرة فقال حق - وسئل عن الفرع فقال حق وليس هو أن تذبحه عرارة من عرارة ولكن تمكنه من مالك حتى اذا كان ابن لبون او ابن مخاض زخربا (٦) يعني ذبحته وذلك خير من ان تكفأ اناءك وتوله ناقتك وتذبحه مختلط لحمه بشعره (ورواه) عبد الجبار بن العلاء عن سفيان فقال في الحديث وان تركه تحت امه حتى يكون ابن لبون او ابن مخاض - (أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن عيسى بن أبي قماش ثنا أبو معمر عبدالله بن عمرو عن عبد الوارث بن سعيد عن عتبة بن عبدالملك السهمي ثنا زرارة بن كريم بن الحارث ان الحارث بن عمرو حدثه قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم بعرفات او قال بمنى وقد اطاف به الناس - فذكر الحديث قال فيه وسأله رجل عن العتيرة فقال من شاء عترو من شاء لم يعتر ومن شاء فرع ومن شاء لم يفرع وقال في الغنم اضحيتها ووصف لنا أبو معمر و اشار بالسبابة واحدة -

(أخبرنا) أبو الحسن بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا أبو جعفر محمد بن عبدالله بن مهران الدينورى ثنا خلف بن هشام ثنا أبو عوانة عن يعلى بن عطاء عن وكيع بن عدس قال أخبرني عمي أبو رزبن انه قال يا رسول الله انا كنا نذبح في الجاهلية ذبائح فكل منها ونطعم من جاءنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا بأس بذلك قال وكيع لا ادعها ابدا (ورواه) غيره عن أبي عوانة فقال ذبحنا في رجب -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا الحارث بن أي اسامة ثنا روح ثنا ابن عون ثنا أبو رملة عن

(١) كذا في مد وسنن أبي داود - ووقع في مص - و - ف تعدوه (٢) مد - استجمل وكذا في سنن أبي داود (٣) مد أبي - خطأ - ح (٤) مص - سلیمان (٥) كذا وفي مص شعوبا وفي سنن أبي داود شفريا - ح (٦) مص - زخرقا -

ذكر فيه حديثا في آخره (وتكفأ اناءك) ثم قال في آخر الباب (قال أبو عبيد الفرع اول شيء تنتجه الناقة الى ان قال وتوله خير من ان تكفأ اناءك يقول اذا ذبحته حين تضعه امه بقيت الام بلا ولد ترضعه فانقطع لذلك لبنها يقول فاذا فعلت ذلك فقد كفأت اناءك واهرقته) - قلت - اذا انقطع اللبن اى شيء يبقى منه ولو بقي شيء لماذا يهراق والصواب في معناه

مخنف بن سليم القامدي قال كنا وقوفاً مع النبي صلى الله عليه وسلم بعرفات فسمعتة يقول يا ايها الناس على كل اهل بيت في كل عام اضحية وعتيرة ، هل تدري ما العتيرة ؟ هي التي تسمى الرجبية -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد ثنا يحيى بن يحيى أنبا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا فرعة ولا عتيرة - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله عن سفيان ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(أخبرنا) أبو عمرو و محمد بن عبد الله الأديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن هو ابن سفيان ثنا حبان أنبا عبد الله عن معمر حدثني الزهري عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا فرع ولا عتيرة - قال والفرع اول نتاج كان ينتج لهم كانوا يذبحونه لطواغيتهم والعتيرة في رجب - رواه البخاري في الصحيح عن عبدان عن عبد الله بن المبارك -

(أخبرنا) الفقيه أبو اسحاق ابراهيم بن محمد الاردهوي رحمه الله أنبا شافع بن محمد بن أبي عوانة أنبا أبو جعفر الطحاوي ثنا المزني ثنا الشافعي سمعتة يقول هو تىء كان اهل الجاهلية يطلبون به البركة في اموالهم فكان احدهم يذبح بكر ناقته او شاته فلا يذوه رجاء البركة فيما يأتي بعده فساوا النبي صلى الله عليه وسلم عنه فقال فرعوا ان شئتم اي اذبحوا ان شئتم وكانوا يسأونهم عما كانوا يصنعون في الجاهلية خوفا ان يكره في الاسلام فأعلمهم انه لا مكروه عليهم فيه وأمرهم اختيارا ان يذوه ثم يحوا عليه في سبيل الله (قال الشافعي رحمه الله) أخبرني من سمع زيد بن اسلم يحدث عن رجل من بني ضمرة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الفرعة فقال الفرعة حق وان تغذوه حتى يكون ابن لبون زخرا فتعطيه ارملة او تحمل عليه في سبيل الله خير من ان تكفأ اناءك وتوله ناقتك وتأكله يلصق لحمه بوبره (قال الشافعي رحمه الله) قوله الفرعة حق معناها انها ليست باطل ولكنه كلام عربي يخرج على جواب السائل وقد روى عنه عليه السلام لا فرعة ولا عتيرة وليس هذا باختلاف من الرواية انما هذا لافرعة واجبة ولا عتيرة واجبة والحديث الآخر يدل على معنى ذا (١) انه اباح له الذبح واختار له ان يعطيه ارملة او يحمل عليه في سبيل الله؛ والعتيرة هي الرجبية وهي ذبيحة كان اهل الجاهلية يتبررون بها في رجب فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا عتيرة على معنى لا عتيرة لازمة، وقوله عليه السلام حيث سئل عن العتيرة على معنى اذبحوا لله في اي شهر ما كان اي اذبحوا ان شئتم واجعلوا الذبح لله لا لغيره في اي شهر ما كان لانها في رجب دون ما سواه من الشهور -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبا أبو الحسن الكارزي ثنا علي بن عبد العزيز قال قال أبو عبيد الفرع اول شيء تنتجه الناقة كانوا يذبحونه حين يولد فكره ذلك وقال دعوه حتى يكون ابن مخاض او ابن لبون فيصير له طعام، والزخرب هو الذي قد غاظ جسمه واشتد لحمه، وقوله خير من ان تكفأ اناءك يقول اذا ذبحته حين تضعه امه بقيت الام بلا ولد ترضعه فانقطع لبنها يقول فاذا فعلت ذلك فقد كفأت اناءك وهرقته وقوله توله ناقتك فهو ذبحه ولدها وكل انثى فقدت ولدها فهي واله -

باب ما جاء في معاقررة الاعراب وذبايح الجن

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا هارون بن عبد الله ثنا حماد بن مسعدة عن عوف عن أبي ريمانه عن ابن عباس رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن معاقررة الاعراب قال أبو داود غندر

(١) مص - ذلك -

وما ذكره الخطابي في المعالم فقال وقوله وتكفأ اناءك يريد بالاناء المقلب الذي يحلب فيه يقول اذا ذبحت حوارها انقطعت

أوقفه على ابن عباس - قال أبو داود اسم أبي ریحانة عبد الله بن مطر -

(أخبرنا) أبو حامد أحمد بن الوليد الزوزني أنبأ أبو القاسم الطبراني ثنا اسحاق بن ابراهيم الدبري ثنا عبدالرزاق (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا يحيى بن معين ثنا عبدالرزاق عن معمر عن ثابت عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا عقرب في الاسلام - قال أبو زكريا العقري يعني الاعراب عند الماء يعقر هذا ويعقر هذا فيا يكون لغير الله ورسوله - وقال أبو سليمان الخطابي فيما بلغني عنه معاقره الاعراب ان يتبارى (١) الرجلان كل واحد منهما يجادل صاحبه فيعقر هذا عددا من ابله ويعقر صاحبه فايها كان اكثر عقرا غلب صاحبه وكره لحومها لثلا يكون مما اهل به لغير الله -

(أخبرنا) أبو عبدالرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن الكارزي أنبأ علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد حدثني عمر بن هارون عن يونس بن يزيد الايلي عن الزهري يرفع (٢) الحديث انه نهى عن ذبائح الجن قال واما ذبائح الجن ان تشتري الدار وتستخرج العين وما اشبه ذلك فتذبح لها ذبيحة للطيرة قال أبو عبيد وهذا التفسير في الحديث معناه انهم يتطيرون الى هذا الفعل مخافة انهم ان لم يذبحوا فيطعموا ان يصيبهم فيها شيء من الجن يؤذيهم فأبطل النبي صلى الله عليه وسلم هذا ونهى عنه -

جماع ابواب ما يحل ويحرم من الحيوانات

باب ما يحرم من جهة ما لا تأكل العرب

قل الله تبارك وتعالى (الذين يتبعون الرسول النبي الامي الذي يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة والانجيل يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث) قال الشافعي رحمه الله وانما تكون الطيبات والخبائث عند الآكلين كانوا لها وهم العرب الذين سأوا عن هذا ونزلت فيهم الاحكام قال وسمعت بعض اهل العلم يقولون في قول الله عز وجل (قل لا اجد فيما اوحى الى محرما على طاعم يطعمه) يعني مما كنتم تأكلون (الا ان يكون ميتة) وما ذكر بعدها (قال الشافعي) وهذا اولي معانيه استدلالا بالسنة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب أخبرني مالك بن انس وابن أبي ذئب وعمرو بن الحارث ويونس ابن يزيد وغيرهم ان ابن شهاب حدثهم عن أبي ادريس الخولاني عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك قال وتابعه يونس وجماعة ذكرهم - ورواه مسلم عن أبي الطاهر عن ابن وهب عن مالك وابن أبي ذئب ويونس، وعن هارون الايلي عن ابن وهب عن عمرو -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع

(١) مد - يتبادر (٢) د - رفع -

مادة اللبن فترك الالاء مكفوءه الا يحلب فيه -

قال (باب ما يحرم من جهة ما لا تأكله العرب)

ذكر فيه قوله تعالى (ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ثم قال) قال الشافعي وانما يكون الطيبات والخبائث عند الآكلين كانوا لها وهم العرب الذين سأوا عن هذا وفيهم نزلت الاحكام - قلت - اعترض أبو بكر الرازي في احكام ابن

ابن سليمان أنبا الشافعي أنبا ابن عيينة عن ابن شهاب عن أبي ادريس الخولاني عن أبي ثعلبة الخشني (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق أنبا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان قال سمعت الزهري يقول أخبرني أبو ادريس الخولاني عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع - وفي رواية الحميدي السبع قال الزهري ولم اسمع هذا الحديث حتى أتيت الشام - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره كلهم عن ابن عيينة واخرجه ايضا من حديث معمر ويوسف الما جشون وصالح بن كيسان عن الزهري -!

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك عن اسمعيل بن أبي حكيم عن عبدة بن سفيان الحضرمي عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أكل كل ذي ناب من السباع حرام -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا مالك - فذكره بإسناده الا انه قال كل ذي ناب من السباع فأكله حرام - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن عبد الرحمن بن مهدي -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا أبو عوانة عن الحكم وأبي بشر عن ميمون بن مهران عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن حنبل عن أبي داود واخرجه ايضا من حديث شعبة عن الحكم هكذا مرفوعا ومن حديث هشيم عن أبي بشر -

(كما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد السلام ثنا يحيى بن يحيى أنبا هشيم عن أبي بشر عن ميمون بن مهران عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع وعن كل ذي مخلب من الطير - رواه مسلم عن يحيى بن يحيى (ورواه) علي بن الحكم البجلي عن ميمون بن مهران عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس - (أخبرناه) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو والرزاز ثنا سعدان بن نصر ثنا روح بن عبادة عن سعيد بن أبي عروبة عن علي بن الحكم عن ميمون بن مهران عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع وعن كل ذي مخلب من الطير (وكذلك) رواه ابن أبي عدي عن سعيد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا عبد الله بن وهب أخبرني مالك بن انس وغيره ان نافعا أخبرهم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب ليس على المحرم في قتلهن جناح الغراب والحدأة والفارة والعقرب والكلب - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك -

(وأخبرنا) أبو عبد الله ثنا أبو العباس أنبا محمد بن عبد الله أنبا عبد الله بن وهب أخبرني مالك بن انس عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف

القرآن على الشافعي بما ملخصه انه عليه السلام لم يعتبر هذا بل جعل كونه ذاتا من السباع وذاتا مخلب من الطير علما على التحريم فلا يزداد عليه ولا ينقص منه ولان الخطاب بالتحريم لم يختص بالعرب فاعتبار ما يستقذره لا دليل عليه ثم انه ان اعتبر استقذار جميع العرب بجمعهم لم يستقذروا الحيات والعقارب والاسد والذئب والفار بل الاعراب يستطيعون

عن مالك وانخرجه مسلم من حديث اسمعيل بن جعفر عن عبد الله -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو والرزاز ثنا سعدان بن نصر ثنا سفیان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب لا جناح في قتلهن في الحل والحرم الغراب والفارة والحدأة والعقرب والكلب العقور - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب وغيره عن سفیان -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن عبد الله أنبأ الحسن بن سفیان ثنا محمد بن المنهال ثنا يزيد بن زريع ثنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس فواسق يقتلن في الحرم للعقرب والحدأة والغراب الأبقع والفارة والكلب العقور - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد عن يزيد بن زريع ورواه مسلم عن القواريري عن يزيد الا انها لم يقولا الأبقع -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني محمد بن احمد بن سنان الزاهد ثنا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا بندار وأبو موسى قلا ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم الحية والغراب الأبقع والفارة والكلب العقور والحدأة - رواه مسلم في الصحيح عن بندار وأبي موسى وذكر فيه الأبقع -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو والرزاز ثنا احمد بن الخليل البرجلاني ثنا أبو النضر هاشم ابن القاسم ثنا عبد الرحمن المسعودي عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحية فاسقة والعقرب فاسقة والفارة فاسقة والغراب فاسق يقال انسان للقاسم أيؤكل الغراب؟ قال ومن يأكل الغراب بعد قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسق -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن حنبل ثنا هشيم أنبأ يزيد بن أبي زياد ثنا عبد الرحمن ابن أبي نعم البجلي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عما يقتل المحرم قال الحية والعقرب والفويسقة ويرمي الغراب ولا يقتله والكلب العقور والحدأة والسبع العادي (ورويانا) في الحج حديث ابن المسيب عن النبي صلى الله عليه وسلم في قتل الحية والذئب (ورويانا) حديث سعد بن أبي وقاص وغيره في قتل الوزغ -

(وحدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف املاء أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان أنبأ علي بن الحسن الهلالي ثنا عبيد الله بن موسى أنبأ ابن جريج عن عبد الحميد بن جبير بن شيبه عن سعيد بن المسيب عن ام شريك رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بقتل الاوزاغ وقال انه كان ينفخ على ابراهيم عليه السلام - رواه البخاري في الصحيح عن عبيد الله بن موسى او عن رجل عن عبيد الله وانخرجه مسلم من وجه آخر (١) عن ابن جريج -

(١) مص - اوجه آخر -

هذه الاشياء وان اعتبر بعضهم ففيه امر ان - احدها - ان الخطاب لجميعهم فكيف يعتبر بعضهم - والثاني - لم كان اعتبار البعض المستقدر اولى من اعتبار البعض المستطيب وزعم انه اباح الضبع والثعلب لان العرب كانت تأكله وقد كانت تأكل الغراب والحدأة والاسد ان لم يكن فيهم من يمنع من ذلك واعتباره ما يعد وعلى الناس ان اراد في سائر احواله فذلك لا يوجد في الغراب والحدأة والحية وقد حرمها والاسد قد لا يعدو اذا شبع وان اراد العدو في بعض الاحوال فالجمل الهاج قد يعد وعلى الانسان وكذا الثور ولم يعتبر ذلك هو ولا غيره والسنور لا يعدو ثم ذكر البيهقي حديث ام شريك (امر عليه السلام بقتل الاوزاغ) ثم قال (رواه البخاري في الصحيح عن عبيد الله بن موسى او عن رجل عن عبيد الله) - قلت هذه العبارة موهمة والبخاري اخرج هذا الحديث في صحيحه في احاديث الانبياء فقال ثنا عبيد الله بن موسى او ابن سلام عنه فذكره وانخرجه في بدء الخلق عن صدقة بن الفضل عن ابن عيينة عن عبد الحميد بن جبير -

(أخبرنا)

(٧٩)

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن عبود الدهان ثنا أبو حامد أحمد بن محمد بن يحيى بن بلال البزاز ثنا أبو الأزهري (ح وأخبرنا) أبو سهل المهراني ثنا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي ثنا أبو الوليد بن برد الانطاكي قال ثنا الهيثم بن جميل ثنا شريك عن هشام بن عروة عن أبيه عن ابن عمر رضي الله عنهما قال من يأكل العراب وقد سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسقا والله ما هو من الطيبات - سقط من كتابي عن الدهان عن أبيه وهو فيه -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه الفارسي ثنا يعقوب بن سفيان المارسي ثنا اسمعيل بن أبي اويس حدثني أبي عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن وعن هشام بن عروة عن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اني لأتجيب من يأكل العراب وقد أذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قتله للحرم وسماه فاسقا والله ما هو من الطيبات -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا هشام عن أبيه قال سئل عن العراب من الطيبات هو؟ قال كيف يكون من الطيبات وقد سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم الفاسق - لم يجاوز به عروة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد الصيرفي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا عبد الرحمن بن عبد الرحمن الهاشمي بحلب ثنا آدم بن أبي اياس ثنا شعبة قال سألت الحكم عن أكل العراب فقال أما هذه السود الكبار فاني أكره أكلها وأما تلك الصفاراتي يقال لها الزاغ فلا بأس بأكله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس السيارى ثنا أبو الموجه ثنا صدقة بن الفضل ثنا عبد الرزاق أنبا عمر بن زيد من اهل صنعاء عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل الحرة وأكل ثمنها - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن علي الصنعاني بمكة ثنا اسحاق بن ابراهيم الدبري أنبا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل اربعة من الدواب النملة والنحلة والهدهد والصرد -

(أخبرنا) أبو عبد الله أخبرني اسمعيل بن محمد بن الفضل الشعراي ثنا جدي حدثني أبو ثابت محمد بن عبيد الله ثنا ابراهيم بن سعد عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه - (أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي ثنا أبو العباس دو الاصم ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب قال وسمعت ابن جريج يحدث عن حدثه عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اربعة من الدواب لا يقتلن النملة والنحلة والهدهد والصرد -

(وأخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن حنبل ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال حدثت عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النملة والنحلة والصرد والهدهد - قال يحيى ورأيت في كتاب سفيان عن ابن جريج عن ابن أبي ليبيد عن الزهري يعني هذا الحديث -

(أخبرنا) أبو سعد الماليني أنبا أبو احمد بن عدى الحافظ ثنا ابن قتيبة وعبد الله بن محمد بن نصر الرملي قالوا ثنا وارث بن الفضل ثنا خلف بن ايوب ثنا خارجة هو ابن مصعب عن عبد المجيد بن سهيل عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل الرنجة - لم أكتبه الا بهذا الاسناد وليس بالقوى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصنعاني أنبا علي بن بحر هو القطن أنبا عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي قال سمعت أبي يذكر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى عن قتل الخمسة، عن النملة والنحلة والضفدع والصرد والهدهد - فقد رد به عبد المهيمن بن عباس وهو ضعيف وحديث

عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضى الله عنهما اقوى ما ورد في هذا الباب -

واقوى ما ورد في الضفدع (ما أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب ابن سفيان ثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد عن ابن أبي ذئب عن سعيد بن خالد عن سعيد بن المسيب عن عبد الرحمن بن عثمان رجل من بني تميم قال ذكروا الضفدع عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ادواء فنهى عن قتلها -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو عمرو بن السالك ثنا حنبل بن اسحاق ثنا حسين بن محمد ثنا أبو اويس ثنا عبد الرحمن بن اسحاق عن عبد الرحمن بن معاوية أبي الحويرث المرادى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن قتل الخطاطيف وقال لا تقتلوا هذه العوذ، انها تعوذ بكم من غيركم (ورواه) ابراهيم بن طهمان عن عباد بن اسحاق عن ابيه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخطاطيف عوذ البيوت - وكلاهما منقطع (وقد روى) حمزة النصيبي فيه حديثا مسندا الا انه كان يرمى

بالوضع -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر وقالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب ابن عطاء أنبا حنظلة بن أبي سفيان عن القاسم بن محمد عن عائشة رضى الله عنها انها قالت كانت الا وزاغ يوم احرق بيت المقدس جعلت تنفخ النار بافواهها والوطواط تطفئها باجنحتها - قال أبو نصر يعنى عبد الوهاب بن عطاء هو الخفاش - (وأخبرنا) أبو عبد الله وأبو سعيد بن أبي عمر وقالوا ثنا أبو العباس ثنا يحيى ثنا عبد الوهاب أنبا هشام الدستوائى عن قتادة عن زرارة بن اوفى عن عبد الله بن عمر ورضى الله عنهما قال لا تقتلوا الضفادع فان نقيقتها تسبيح ولا تقتلوا الخفاش فانه لما حرب بيت المقدس قال يارب سلطنى على البحر حتى اغرقهم - فهذان موقوفان فى الخفاش واسنادها صحيح فالذى امر بقتله فى الحل والحرم يحرم أكله اذ لو كان حلالا لما امر بقتله فى الحرم ولا فى الاحرام وقد نهى الله عن قتل الصيد فى الاحرام والذى نهى عن قتله يحرم أكله اذ لو كان حلالا لم يذبحه ولما نهى عنه ولما نهى عن قتله كما لم يذبحه عن قتل ما يحل ذبحه وأكله والله اعلم -

باب ما جاء فى الضبع والثعلب

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضى فى آخرين قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا ابن وهب أنبا ابن جريج عن عبد الله بن عبيد بن عمير اللبثى عن عبد الرحمن بن أبي عمار أنه قال قلت لجابر بن عبد الله رضى الله عنه أكل الضبع؟ قال نعم قلت أصيد هي؟ قال نعم قلت أسمع ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال نعم - (وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الاصح أنبا الربيع ابن سليمان أنبا الشافعى أنبا مسلم وعبد الحميد وعبيد الله بن الحارث عن ابن جريج - فذكره بمعناه زاد أبو سعيد فى روايته قال الشافعى وما يباع لحم الضباع بمكة الا بين الصفا والروة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو الحسن على بن محمد المصرى ثنا عبيد الله بن سعيد بن عفير ثنا عبد الله بن صالح ثنا الليث بن سعد قال حدثنى عبد الله بن وهب عن ابن جريج حدثه (ح وقل وأنبا) على ثنا احمد بن حماد ثنا ابن أبي مريم ثنا يحيى بن ابوب حدثنى اسمعيل بن امية وابن جريج وجرير بن حازم أن عبد الله بن عبيد بن عمير حدثهم أخبرنى

قال (باب ما جاء فى الضبع والثعلب)

ذكر فيه حديث ابن أبي عمار عن جابر - قالت - حديث النهى عن كل ذى ناب من السباع صحيح ثابت مشهور مروى من عدة طرق فلا يعارض به حديث الضبع صيد - لانه انفراد به عبد الرحمن بن أبي عمار و ليس هو بمشهور بنقل العلم

عبد الرحمن

عبد الرحمن بن أبي عمير أنه سأل جابر بن عبد الله رضى الله عنه عن الضبع - فذكره بنحوه -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا حسان بن إبراهيم ثنا إبراهيم الصانع عن عطاء عن جابر رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الضبع صيد وجزاؤها كبش مسن وتؤكل -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القمطاني أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا الحسن بن أبي جعفر ثنا أبو محمد عن عبد الرحمن بن معقل السلمى صاحب الدثنية رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله ما تقول في الضبع؟ فقال لا آكله ولا نهى عنه قل قلت ما تنه عنه فانا آكله - قال قلت يا نبي الله ما تقول في الضب؟ قال لا آكله ولا نهى عنه قل قلت ما تنه عنه فاني آكله - قال قلت يا نبي الله ما تقول في الارنب؟ قال لا آكلها ولا احرمها قل قلت ما تحرمه فاني آكله قال قلت يا نبي الله ما تقول في الذئب؟ قال أويأكل ذلك احد - فقلت يا نبي الله ما تقول في الثعلب؟ قال أويأكل ذلك احد (وروى) عن عبد الكريم بن أبي المخارق عن حبان بن جزء عن اخيه خزيمه رضى الله عنه قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث يوافق السلمى في بعض حديثه ويخالفه في بعضه وفي كلال الاسنادين ضعف (وروينا) في كتاب الحج عن عمر بن الخطاب وعلى بن أبي طالب وعبد الله بن عباس رضى الله عنهم انهم جعلوا في الضبع كبشا اذا احابه المحرم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القمطاني ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبيد الله بن موسى أنبا أبو انبال نصر بن اوس الطائي كوفي ثقة عن عبد الله بن زيد قال سألت ابا هريرة رضى الله عنه عن واد الضبع فقال ذلك اقرعل نعجة من الغنم -

(وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمى أنبا أبو الحسن الكازمي أنبا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد قال ثنا محمد بن ربيعة الرواسي عن نصر بن اوس عن عمه عن أبي هريرة رضى الله عنه انه سئل عن الضبع فقال اقرعل تلك نعجة من الغنم -

ولا ممن يحتج به اذا خالفه من هو اثبت منه كذا قال صاحب التمهيد - فان قيل - فقد رواه البيهقي فيما بعد من طريق عطاء ايضا عن جابر - قلنا - في ذلك الطريق شخصان فيهما كلام وهما حسان بن إبراهيم عن إبراهيم بن ميمون الصانع اما حسان فقد ذكره النسائي في الضعفاء وقال ليس بالقوى واما الصانع فقد ذكره الذهبي في كتابه في الضعفاء وقال قال أبو حاتم لا يحتج به وفي مصنف عبد الرزاق عن الثوري عن سهيل بن أبي صالح قال سأل رجل ابن المسيب عن أكل الضبع فنهاه فقال له ان قومك ياكلونها فقال ان قومي لا يعلمون قال سفيان وهذا القول احب الى قلت لسفيان فابن ماجه عن عمر وعلى وغيرهما فقال ليس قد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن أكل كل ذى ناب من السباع فتركها احب الى وبه يأخذ عبد الرزاق واخرج الدارمي من حديث عبد الله بن يزيد السعدي سألت سعيد بن المسيب عن الضبع فقال ان أكلها لا يصح وهل يأكلها احد فقال شيخ سميت ابا الدرداء يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل ذى نهيبة وعن كل خلصة وعن كل مجثمه وعن كل ذى ناب من السباع - قل صدقت - وفي الاشراف لابن المنذر قال الاوزاعي كان العلماء بالشام يعدون الضبع من السباع ويكرهون أكلها - ثم ذكر البيهقي (عن عبد الرحمن بن معقل السلمى قال قلت يا رسول الله ما تقول في الضبع فقال لا آكله ولا نهى عنه) الحديث ثم قل (روى عن خزيمه بن جزء حديث يوافق حديث السلمى في بعضه ويخالفه في بعضه وفي كلال الاسنادين ضعف) - قلت - ذكر الترمذي حديث خزيمه ونظمه اويأكل الضبع احد - وذكره ابن ماجه ونظمه ومن يأكل الضبع - وكذا ذكره ابن أبي شيبة في كتابه المصنف والمسند وكذا في تاريخ البخاري ومعرفة الصحابة لابن منده فظهر بهذا انه غير موافق لحديث السلمى في الضبع الذي عقد البيهقي

قال أبو عبيد الفرعل عند العرب ولد الضبيغ والذي يراد من هذا الحديث قوله نعجة من الغنم يقول انها حلال بمنزلة الغنم -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو العباس محمد بن أحمد بن محبوب ثنا عبد المجيد بن إبراهيم ثنا سعيد بن منصور ثنا
عبد الرحمن بن زياد عن شعبة عن عبد الملك بن ميسرة عن زيد بن وهب قال اتاهم كتاب عمر بن الخطاب رضى الله عنه
وهم في بعض المغازى بلغنى انكم في ارض تأكلون طعاما يقال له الجبن فانظروا ما حلله من حرامه، وتلبسون الفراء
فانظروا ذكوه من ميتة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو العباس القاسم بن القاسم السيارى ثنا عبد الله بن أحمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد
الدشتكى ثنا أبي ثنا إبراهيم بن طهمان حدثني يونس بن خباب عن أبي عبيد الله عن سلمان رضى الله عنه أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم سئل عن الجبن والسمن والفراء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحلال ما احل الله (١) في القرآن
والحرام ما حرم الله في القرآن وما سكت عنه فقد عفا عنه (ورواه) سيف بن هارون عن التميمي عن أبي عثمان عن سلمان
مرفوعا الا انه قال في كتابه وذلك يرد إن شاء الله -

باب ما جاء في الارنب

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا إبراهيم بن عبد الله أبو مسلم ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة
عن هشام بن زيد بن أنس عن أنس رضى الله عنه قال انفجنا ارنبا بمر الظهران فسمى القوم فلغبوا فأدركتها فأخذتها فذهبت
بها الى أبي طلحة فذبحها وبعث منها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بوركها وفخذها، قل فيخذها لاشك فيه فقبله قلت
وأكل منه؟ قال وأكل منه ثم قال بعد قبله - رواه البخارى في الصحيح عن سليمان بن حرب -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا محمد بن ايوب أخبرني أبو الوليد ثنا شعبة عن هشام بن زيد قال
سمعت أنس بن مالك رضى الله عنه يقول انفجنا ارنبا ونحن بمر الظهران فسمى القوم فلغبوا فأخذتها فجئت بها الى أبي طلحة
فذبحها وبعث بوركها وفخذها (٢) الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبلها - رواه البخارى في الصحيح عن أبي الوليد
واخرجه مسلم من اوجه أخر عن شعبة نحو حديث أبي الوليد (ورواه) عثمان عن شعبة قال فيه قلت أكلتها؟ قال
قبلها -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبد الملك بن مروان ثنا يزيد بن هارون
أنبأ عاصم عن الشعبي عن صفوان بن محمد او محمد بن صفوان رضى الله عنه انه صاد ارنبين فلم يجد حديدة يذكيهما بها فذكاهما
بمروة فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فأمره بأكلهما -

(وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن عاصم قال سمعت الشعبي

(١) زاد في ف - لنا (٢) مد - بوركها وفخذها -

الباب لاجله ثم انه لا ذكر للثعلب في هذا الباب الا في هذين الحديثين وظاهر قوله عليه السلام فيه في حديث السامى
او يأكل ذلك احد - وفي حديث خزيمية ومن يأكل الثعلب - يقتضى حرمة وظاهر عطف البيهقي الثعلب على الضبيغ
يقتضى حله وكذا نقل ابن حزم في المحلى عن الشافعى انه يبيح الثعلب فالحديثان اذا غير مطابقين لمدى البيهقي ثم ذكر
حديث سلمان (الحلال ما احل الله في القرآن والحرام ما حرم الله في القرآن وما سكت عنه فقد عفا عنه) - قلت - هذا
الحديث روى مرفوعا وموقوفا قال الترمذى وكان الموقوف اصح ثم انه لامناسبة لهذا الحديث للباب بخصوصه الا ان
يريد البيهقي اباحة الضبيغ والثعلب لكون القرآن سكت عنهما فان اراد ذلك لزمه اباحة كل ذى ناب من السباع وذى
مخالب من الطير -

يحدث عن محمد بن صفوان رضى الله عنه انه صاد (١) ارنبا وذبحها بمرورة فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فأمره
بأكلها - تابعه داود بن أبي هند عن الشعبي عن محمد بن صفوان -

(أخبرناه) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا الحارث بن أبي اسامة ثنا يزيد بن هارون أنبا داود بن أبي هند عن
الشعبي عن محمد بن صفوان رضى الله عنه انه مر على النبي صلى الله عليه وسلم بارنين فعلقهما وقال يا رسول الله اصطدت هذين
الارنين فلم اجد حديدة اذ كيهما فذبحتهما بمرورة فأكل؟ قال كل (وقيل) عن الشعبي عن جابر بن عبد الله وحديث ابن
صفوان اصح قاله البخارى -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ قراءة وأبو محمد عبيد بن محمد بن محمد بن مهدي القشيري لفظا قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب
ثنا يحيى بن أبي طاب أنبا عبد الوهاب بن عطاه أنبا سعيد هو ابن أبي عروبة عن قتادة عن الشعبي عن جابر بن عبد الله
رضى الله عنه ان غلاما من قومه صاد (١) ارنبا فذبحها بمرورة فتعلقها فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكلها فأمره بأكلها
(ويروى) عن عمر بن عامر عن قتادة بنحوه - وأرسله هام عن قتادة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا عباس الدوري ثنا يزيد بن هارون أنبا سفيان عن جابر عن الشعبي عن جابر
ابن عبد الله رضى الله عنه قال جاء غلام من بني هاشم بارنب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتلها (٢) فقال يا رسول الله إني
دخلت احد فاصطدت هذه الارنب فلم اجد ما اذبحها به فذكيها بمرورة قال أكلها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان
العامري ثنا أبو يحيى الحماني عن أبي حنيفة حدثني موسى بن طلحة عن ابن الحوتكية قال سئل عمر بن الخطاب
رضى الله عنه عن الارنب فقال لولا انى اكره ان ازيد فى هذا الحديث او انقص منه لحدثكم به ولكن سارسل الى من
شهد ذلك فارسل الى عمار بن ياسر رضى الله عنه فقال له حدث هؤلاء حديث الارنب فقال عمار اهدي اعرابى الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم ارنبا مشوية فأمرنا بأكلها ولم يأكل واعتزل رجل فلم يأكل فقالوا له مالك؟ فقال انى صائم
فقال صوم ماذا؟ فقال صوم ثلاثة ايام من كل شهر قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم أفلا جعلتم البيض فقال الاعرابى انى
رأيت بهادها فقال النبي صلى الله عليه وسلم ليس بشيء (قال وحدثنا) أبو يحيى عن طلحة بن يحيى عن موسى مثله الا ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال أفلا جعلتم البيض ثلاث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة -

(وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا المسعودى عن حكيم بن جبير عن
موسى بن طلحة عن ابن الحوتكية قال أتى عمر بن الخطاب رضى الله عنه بارنب - فذكر معنى هذه القصة ولم يذكر المسئلة
عن غير عمار -

(وأخبرنا) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا حسين بن علي
عن زائدة بن قدامة عن حكيم بن جبير عن موسى بن طلحة قال قال عمر لأبى ذر وعمار وأبى الدرداء رضى الله عنهم
أنذرون يوم كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بمكان كذا وكذا فأتاه اعرابى بارنب فقال يا رسول الله انى رأيت بهادها
فأمرنا بأكلها ولم يأكل؟ قالوا نعم ثم قال له ادنه اطعم قال انى صائم - ولم يذكر ابن الحوتكية فى اسناده -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا يحيى بن خلف ثنا روح بن عبادة ثنا محمد بن خالد قال سمعت
أبى خالد بن الحويرث أن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما كان بالصفاح مكان بمكة وان رجلا جاءنا بارنب قد صاها فقال
يا عبد الله بن عمرو ما تقول؟ قال قد جىء بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا جالس فلم يأكلها ولم ينه عن أكلها، وزعم
انها تحيض -

(١) ص - اصناد (٢) د - يشيلها -

باب ما جاء في حمار الوحش وما أكلته

العرب في غير ضرورة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن إبراهيم أنبا جرير عن عبد العزيز بن رفيع عن عبد الله بن أبي قتادة قال كان أبو قتادة في قوم محرمين فعرض لهم حمار وحش فلم يؤذوه حتى أبصره هو فاختلف من رجل منهم سوطا فحمل عليه فصرعه وأتاهم به فأكلوه فلقوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله فقال هل أشار إليه انسان منكم بشيء؟ فقالوا لا فقال كلوا - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن إبراهيم وانحرجه البخاري من أوجه آخر عن عبد الله بن أبي قتادة -

(أخبرنا) عمر بن عبد العزيز بن قتادة أنبا أبو عمرو بن نجيد ثنا محمد بن إبراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد انه قال أخبرني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله عن عمير بن سلمة الضمري انه أخبر عن الهزلي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يريد مكة وهو محرم حتى اذا كان بالروحاء اذا حمار وحشى فقير فذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعوه فانه يوشك ان يأتي صاحبه فجاء الهزلي وهو صاحبه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله شأنكم بهذا الحمار فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا بكر رضى الله عنه فقسمه بين الرفاق -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكيم أنبا ابن وهب أخبرني ابن جريج ان ابا الزبير المسكي أخبره انه سمع جابر بن عبد الله رضى الله عنه يقول أكلنا من خير الخيل وحمار الوحش ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحمار الا هلى - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن ايوب عن أبي قلابة عن زهدم الجرمي أن ابا موسى رضى الله عنه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يأكل الدجاج - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي صمر عن ابن عيينة وانحرجه البخاري من وجه آخر عن ايوب -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا تمام ثنا سليمان بن داود المنقري ثنا ابن أبي فديك أخبرني بريه ابن عمر بن سفينة (ح وأخبرنا) أبو طاهر الحسين بن علي بن الحسن بن محمد بن سلمة الهمداني بها أنبا عمر بن نوح ثنا أبو محمد ثنا توبة بن خالد بن بالويه ثنا النضر بن طاهر أبو الحجاج ثنا بريه بن صمر بن سفينة عن ابيه عن جده قال أكلت مع النبي صلى الله عليه وسلم لحم حبارى - وقد مضت الآثار عن الصحابة والتابعين في جزاء هذه الصيود التي ذكرناها وفي جزاء الوبر واليربوع وغيرهما -

باب ما جاء في الضب

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو اسحاق إبراهيم بن محمد بن علي بن معاوية العطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع ابن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك عن نافع عن ابن صمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الضب فقال لست آكله ولا محرمة - انحرجه مسلم من حديث الليث وعبيد الله بن صمر وايوب وغيرهم عن نافع -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا سفيان عن عبد الله بن دينار (ح وأخبرنا) أبو عبد الله

(باب ما جاء في الضب)

قال

الحافظ

الحافظ ثنا بكير بن محمد الحداد بمكة ثنا يعقوب بن اسحاق البيهقي ثنا عفان ثنا عبدالعزیز بن مسلم عن عبد الله بن دينار عن
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الضب فقال لست بأكله ولا حرمه - رواه البخاري
في الصحيح عن موسى بن اسمعيل عن عبدالعزیز بن مسلم وانخرجه مسلم من وجه آخر عن عبد الله -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي بنيسابور قال أنبأ أبو الحسين أحمد بن عثمان ثنا
أبو قلابة عبد الملك بن محمد ثنا وهب بن جرير عن شعبة عن توبة العنبري قال قال لي الشعبي رأيت الحسن حين يحدث عن
النبي صلى الله عليه وسلم أتى جالست ابن عمر قريبا من سنتين فما سمعته يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم غير أنه قال ذات
يوم كان ناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكلون عنده ضبا فيهم سعد بن مالك فنادتهم امرأة من ازواج
النبي صلى الله عليه وسلم انه ضب فأمسك القوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا فإنه ليس بحرام ولا بأس به ولكنه
ليس من طعام قومي - وفي رواية أبي زكريا اولاباس به - انخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث غندر وغيره
عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك عن ابن شهاب
عن أبي اسحاق بن سهل بن حنيف عن ابن عباس رضي الله عنهما قال الشافعي اشك قال مالك عن ابن عباس عن خالد بن
الوليد او عن ابن عباس وخالد بن الوليد رضي الله عنهم انها دخلت مع النبي صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة فأتى بضب
عخوذ فاهوى اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فقال بعض النسوة اللاتي في بيت ميمونة اخبروا رسول الله صلى الله
عليه وسلم بما يريد أن يأكل فقالوا هو ضب يا رسول الله فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده فقلت أحرام هو؟ فقال
لا ولكنه لم يكن بارض قومي فأجذني اعانه قال خالد فاجترته فأكلته ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر -

(أخبرناه) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا عبد الله بن مسلمة
هو القعني عن مالك عن ابن شهاب عن أبي امامة بن سهل بن حنيف عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن خالد بن
الوليد رضي الله عنه انه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة - فذكر الحديث بمثله - رواه البخاري في الصحيح
عن القعني وكذلك قاله اسمعيل بن أبي اويس عن مالك كما رواه القعني -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو النضر الفقيه ثنا أبو موسى هارون بن موسى بن كثير بن مهران ثنا يحيى بن يحيى
قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن أبي امامة بن سهل بن حنيف عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال دخلت انا
وخالد بن الوليد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة بنت الحارث - وذكر الحديث بمثله - رواه مسلم في
الصحيح عن يحيى بن يحيى (وبمعناه) قاله يحيى بن بكير عن مالك وكان مالك كان يشك فيه والصحيح رواية القعني
ومن تابعه (وقد رواه) يونس بن يزيد ومعمرفي رواية هشام بن يوسف عنه وصالح بن كيسان عن ائزهري نحو رواية
القعني عن مالك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني بشر بن أحمد الاسفرائيني ثنا داود بن الحسين بن عقيل هو الخسر وجردي ثنا عبد الملك
ابن شعيب بن الليث حدثنني أبي عن جدي حدثنني خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن محمد بن المنكدر أن ابا امامة
أخبره عن ابن عباس رضي الله عنهما قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيت ميمونة وعنده خالد بن الوليد بلحم
ضب فقالت ميمونة اخبروا رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هو ، فلما اخبرته ركه فقال خالد يا رسول الله حرام هو؟ قال
لا ولكني اعانه فأخذ خالد يتمشمش عظامه - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الملك بن شعيب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وابو صادق بن أبي الفوارس قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا
اسباط بن محمد عن الشيباني عن يزيد بن الاصم قال دعينا لعرس بالمدينة ف قرب الينا طعام فأكلنا ثم قرب الينا ثلاثة عشر

ضيا من آكل وتارك (فلما أصبحت اتيت ابن عباس فقلت تزوج فلان فقرب الينا طعام فأكلنا ثم قرب الينا ثلاثة عشر ضيا من آكل وتارك - ١) فقال بعض من عند ابن عباس رضي الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا آكله ولا حرمه ولا أمر به ولا أنهى عنه فقال ابن عباس بمس ما تقولون ما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الا محلا ومحرا ما قرب لرسول الله صلى الله عليه وسلم لحم ضيب فديده ليا كلي فقالت له ميمونة يا رسول الله انه لحم ضيب فكف يده وقال هذا لحم لم آكله قط فكلوا قال فأكل الفضل بن عباس وخالد بن الوليد وامرأة كانت معهم وقالت ميمونة لا آكل من طعام لم يأكل منه رسول الله صلى الله عليه وسلم - أخرجه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة عن علي بن مسهر عن الشيباني -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن محوية العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن أبي اياس (ج وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا جعفر بن اياس قال سمعت سعيد بن جبير يحدث عن ابن عباس رضي الله عنهما قال اهدت ام حفيد خالة ابن عباس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اقطا وسمنا وأضيا فأكل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاقط والسمن وترك الاضيب تقذرا قال ابن عباس فأكل علي ما ئدة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو كان حراما ما أكل علي ما ئدته - رواه البخاري في الصحيح عن آدم وأخرجه مسلم من حديث غندر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يزيد بن زريع ثنا حبيب المعلم عن عطاء عن أبي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم أتى بصحفة فيها ضياب فقال كلوا فاني عائف -

(واما الحديث الذي أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر بن عبد الله أنبأ الحسن بن سفيان ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبأ عبد الرزاق عن ابن جريج أخبرني أبو الزبير قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول أتى النبي صلى الله عليه وسلم بضيب فآبى ان يأكله قال أنى لا ادري لعله من القرون الاولى التي مسخت - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم ، فهذا مثل حديث ابن عمر وابن عباس في انه امتنع من اكله وزاد عليهما في حكاية علة الامتناع علة اخرى للامتناع سوى التقذر وزاد عليه ما يدل على الاباحة -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب وأبو عمرو بن أبي جعفر قالوا ثنا عبد الله بن محمد ثنا سلمة ابن شبيب ثنا الحسن بن اعين ثنا معقل عن أبي الزبير قال سألت جابر رضي الله عنه عن الضيب فقال لا تطعموه وقذره وقال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يجرمه ان الله تعالى ينفع به غير واحد فانما طعام عامة الرعاء منه ولو كان عندي طعمته - رواه مسلم في الصحيح عن سلمة بن شبيب (وكذلك رواه) سليمان الشكري عن جابر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه (وعلى هذا) حديث أبي سعيد الخدري -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمر والرزاز ثنا علي بن ابراهيم الواسطي ثنا يزيد ابن هارون أنبأ داود بن أبي هند عن أبي نضرة عن أبي سعيد رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انا بارض مضبة فما تأمرنا ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغني أن امة من بني اسرائيل مسخت دوابا ولا ادري اي الدواب هي فلم يأمره ولم ينه -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله الشيباني حدثني أبي أنبأ محمد بن المثني ثنا ابن أبي عدي عن داود عن أبي نضرة عن أبي سعيد بمعنى هذا الحديث قال أبو سعيد فلما كان بعد ذلك قام عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال ان الله لينفع به غير واحد وانه لطعام عامة هذه الرعاء ولو كان عندي لطعمته انما عافه رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم في الصحيح

عن محمد بن المثني -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة ثنا أبو عقيل بشير بن عقبة ثنا أبو نضرة عن أبي سعيد رضي الله عنه أن اعرابيا سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انى في حائط مضبة وانه عامة طعام اهل فسكت عنه فقلنا عاوده فعاوده فسكت عنه ثم قلنا عاوده فعاوده الثالثة فقال يا اعرابي ان الله عز وجل غضب على سبطين من بنى اسرائيل فسخم دوا با يد يون في الارض فلا ادري لعلها بعضها ولست بنا هيك عنها ولا آمرك بها - اخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن أبي عقيل وقال فليست آكلها ولا انهى عنها -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن اسحاق الصاغانى ثنا يعلى بن عبيد ثنا الاعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن بن حسنة رضي الله عنه قال كنا في سفر فاصابنا جوع فنزلنا منزلا كثيرا كثيرا الضباب فينا القدر تغلى بها اذ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه مسخت امة من بنى اسرائيل واخاف ان تكون هذه فاكفينا القدر (١) - كذا رواه الاعمش عن زيد -

(ورواه الحكم بن عتيبة عن زيد كما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي وأبو الحسن علي بن محمد السبيعي قالوا ثنا أبو العباس هو الاصح ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عبيد الله بن موسى ثنا شعبة (ح وأخبرنا) أبو سعيد (٢) الخليل بن احمد بن محمد القاضي البستي ثنا أبو العباس احمد بن المظفر البكري أنبا ابن أبي خيثمة ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا شعبة عن الحكم بن زيد بن وهب عن البراء بن عازب رضي الله عنه عن ثابت بن وديعة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بضب فقال امة من مسخ والله اعلم - وفي رواية عبيد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم بضب فقال ان امة مسخت والله اعلم - كذا قال الحكم (ورواه) حصين عن زيد بن وهب عن ثابت بن وديعة وقيل ثابت بن يزيد الانصارى ويزيد أبوه ووديعه امة وهونى معنى احاديث من قبله وليس فيه تحريم والله اعلم (قال البخارى) حديث ثابت بن وديعة اصح وفي نفس الحديث نظر -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن سلمة عن حماد عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها قالت اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم ضب فلم يأكله فقلت يا رسول الله ألا تطعمه المساكين فقال لا تطعموهم مالا تاكلون - تفرد به حماد بن أبي سليمان موصولا (وقيل) عنه عن ابراهيم عن عائشة مرسلا - (أخبرناه) ابن بشران أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو ثنا احمد بن الوليد الفحام ثنا أبو احمد الزبيرى ثنا سفيان عن حماد عن ابراهيم عن عائشة رضي الله عنها قالت اهدى لنا ضب فقد منه الى النبي صلى الله عليه وسلم فلم يأكل منه فقلت يا رسول الله

(١) - فا كفيها (٢) - أبو سعد -

ذكر فيه حديث (اسمعيل بن عياش عن ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد عن أبي راشد الخبر انى عن عبد الرحمن بن شبل أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل الضب) ثم قال (تفرد به ابن عياش وليس بحجة) قلت - ضمضم حمصى وابن عياش اذا روى عن الشاميين كان حديثه صحيحا كذا قال ابن معين والبخارى وغيرهما وكذا قال البيهقي فيما مضى في باب ترك الوضوء من الدم ولهذا اخرج أبو داود هذا الحديث وسكت عنه وهو حسن عنده على ما عرف وقد صحح الترمذى لابن عياش عدة احاديث من روايته عن اهل بلده - منها - حديث لا وصية لوارث - اخرجه من حديث ابن عياش عن شريح بن مسلم عن أبي امامة - ومنها - حديث ما ادمى وعاء شراب من بطن - اخرجه من حديث ابن عياش قال حدثني أبو سلمة الحمصى وحبيب بن صالح عن يحيى بن جابر الطائى عن مقدم بن معد يكره وحبيب بن صالح شامى ايضا -

ألا تطعمه السؤال فقال أنا لا نطعمهم مما لا نأكل - وهو إن ثبت في معنى ما تقدم من امتناعه من أكله ثم فيه انه استحب ان لا يطعم المساكين مما لا يأكل والله اعلم وبالله التوفيق -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو اليمان ثنا اسمعيل بن عياش عن ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد عن أبي راشد الخبراني عن عبد الرحمن بن شبل أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل الضب - وهذا ينفرد به اسمعيل بن عياش وليس بحجة وما مضى في اباحتها اصح منه والله اعلم - (أخبرنا) أبو طاهر الفقيه وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالوا أنبا حاجب بن احمد الطوسي ثنا عبد الرحيم بن منيب ثنا الفضل بن موسى ثنا الحسين بن واقد عن ايوب بن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم وددت ان عندنا خبزة بيضاء من برسماء ملىقة بسمن ولبن فقام رجل من القوم فاتخذها بخاء به فسأله في اى شيء كان هذا قال كان في عكة ضب فقال ارفعه - اخرجه أبو داود في السنن وقال هذا حديث منكر -

(أخبرنا) الشيخ أبو الفتح العمري أنبا عبد الرحمن بن أبي شريح ثنا أبو القاسم البغوي ثنا علي بن الجعد ثنا زهير عن أبي اسحاق قال كنت عند عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود بخاء ابن له اراه القاسم قال - (اصبت اليوم من حاجتك شيئاً؟ فقال بعض القوم ما حاجته؟ قال ما رأيت غلاماً آكل لضب منه فقال بعض القوم اولى ببحرام؟ فسأل قال وما حرمه قال ألم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهه قال اولى الرجل يكره الشيء وليس ببحرام قال قال عبد الله أن محرم الحلال كستحل الحرام -

باب ما روى في القنفذ وحشرات الارض

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أبو ثور ابراهيم بن خالد البجلي ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد العزيز بن محمد عن عيسى بن تميلة عن ابيه قال كنت عند ابن عمر رضى الله عنهما فسئل عن أكل القنفذ فتلا (قل لا اجد فيما اوحى الى محرماً) الآية قال شيخ عنده سمعت ابا هريرة رضى الله عنه يقول ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال خبيثة من الخبائث فقال ابن عمر رضى الله عنهما ان كان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا فهو كما قال - هذا حديث لم يرو الا بهذا الاسناد وهو اسناد فيه ضعف -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو ثنا احمد بن زهير ثنا هوزة بن خليفة ثنا عوف ثنا جعفر ابن أبي وحشية عن سعيد بن جبير قال جاءت ام حفيد بضمب وقنفذ الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعت بين يديه فتحاه ولم يأكل - هذا مرسل (وقد روينا) من حديث شعبة عن جعفر أبي بشر موصولاً دون ذكر القنفذ وكذلك رواه أبو عوانة عن أبي بشر موصولاً دون ذكر القنفذ ثم هذا ان صح لم يدل على التحريم وكأنه عافه كما عاف الضب -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا غالب بن حجرة حدثني بمقام بن تلب عن ابيه قال صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم اسمع لحشرة الارض تحريمها - وهذا ان صح لم يدل على الاباحة وما لم يسمعه وسمعه غيره فالحكم للسامع دونه (وقد روينا) عن النبي صلى الله عليه وسلم ما دل على تحريم العقرب والحية فكذلك ما في معناها مما يستخبثه العرب، ولا تأكله في غير الضرورة والله اعلم -

باب أكل لحوم الخيل

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبد ان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل القاضي ثنا سليمان بن حرب ومسدد قالوا

ثنا

(١) سقط من مد -

ثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر الاهلية واذن في لحوم الخيل قال ولم يذكر سليمان في حديثه الاهلية وقال مسدد في حديثه قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب ومسدد ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وغيره عن حماد بن زيد -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال ذبحنا يوم خيبر الخيل والبغال والحمير فنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البغال والحمير ولم ينهانا عن الخيل -
(أخبرنا) أبو علي الروذباري وأبو الحسين بن بشران قالا أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع عن سفيان عن عبد الكريم عن عطاء عن جابر رضي الله عنه قال كنا نأكل لحوم الخيل -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو محمد (١) بن صاعد ثنا احمد بن منصور ثنا محمد بن بكير الحضرمي ثنا شريك عن عبد الكريم عن عطاء عن جابر رضي الله عنه قال سافرنا يعني مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكنا نأكل لحوم الخيل ونشرب البانها -

(وأخبرنا) أبو بكر أنبا علي ثنا أبو محمد بن صاعد ثنا يحيى بن حكيم أبو سعيد ثنا كثير بن هشام ثنا فرات بن سلمان عن عبد الكريم الجزري عن عطاء بن أبي رباح عن جابر رضي الله عنه أنهم كانوا يأكلون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الخيل -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا أبو اسامة عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها قالت أكلنا لحم فرس على عهد النبي صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم في الصحيح عن أبي كريب عن أبي اسامة وخرجه البخاري ومسلم من اوجه عن هشام -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء أنبا جعفر بن عون أنبا هشام - فذكره بمثل حديث أبي اسامة وزاد فيه ونحن بالمدينة وذكره أيضا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالا ثنا أبو العباس هو الاصح أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي أنبا سفيان عن هشام عن فاطمة عن اسماء رضي الله عنها قالت نحرنا فرسا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فأكلناه -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر احمد بن اسحاق الفقيه أنبا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن جدتها اسماء رضي الله عنها قالت نحرنا فرسا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكلناه - رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي وقد اخرجاه من اوجه اخر عن هشام بن عروة -

(أخبرناه) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس هو الاصح أنبا الربيع قال قال الشافعي أنبا سفيان عن عبد الكريم أبي امية قال أكلت فرسا في (٢) عهد ابن الزبير فوجدته حلوا -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع عن شعبة عن يونس عن الحسن قال لا بأس بلحم الفرس -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا ابن فضيل عن اسمعيل بن مسلم عن الحسن قال غزونا مع عبد الرحمن بن سمرة الى سجستان - فذكر الحديث وقال كنا نأكل لحوم الخيل في غزواتنا هذه (ورويتنا) عن ابراهيم عن الاسود انه أكل لحم فرس -

(١) - يحيى بن محمد (٢) - علي

باب بيان ضعف الحديث الذي روى في النهي عن لحوم الخيل

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا محمد بن المصنف ثنا بقية حدثني ثور بن يزيد عن صالح بن يحيى بن المقدم عن أبيه عن جده عن خالد بن الوليد رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الخيل والبغال والحمير وكل ذي ناب من السباع -

(وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث قالا أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابن مبشر ثنا أحمد بن سنان القطان ثنا محمد بن عمر الواقدي ثنا ثور بن يزيد - فذكره بأسناده نحوه إلا أنه قال نهى يوم خيبر (ورواه) محمد بن حمير عن ثور عن صالح أنه سمع جده المقدم ورواه عمر بن هارون البلخي عن ثور عن يحيى بن المقدم عن أبيه عن خالد - فهذا اسناد مضطرب ومع اضطرابه مخالف لحديث الثقات -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي أنبا أبو اسحاق إبراهيم بن عبد الله ثنا محمد بن سليمان بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل البخاري قال، صالح بن يحيى بن المقدم بن معدى كرب الكندي الشامي عن أبيه روى عنه ثور وسليمان بن سليم فيه نظر - (وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث قالا أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو سهل بن زياد قال سمعت موسى ابن هارون يقول لا يعرف صالح بن يحيى ولا أبوه إلا بجده وهذا ضعيف (وزعم) الواقدي أن خالد بن الوليد أسلم بعد فتح خيبر -

قال (باب بيان ضعف الحديث الذي روى)
في النهي عن لحوم الخيل

ذكر فيه حديث بقية (حدثني ثور بن يزيد عن صالح بن يحيى بن المقدم عن أبيه عن جده عن خالد بن الوليد قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الخيل والبغال والحمير) ثم ذكره من طريق آخر من حديث الدارقطني وفيه (نهى يوم خيبر) ثم قال (ورواه محمد بن حمير عن ثور عن صالح سمع جده المقدم ورواه عمر بن هارون البلخي عن ثور عن يحيى بن المقدم عن أبيه عن خالد فهذا اسناد مضطرب) ثم ذكر البيهقي (عن البخاري أنه قال صالح بن يحيى فيه نظر وعن موسى بن هارون قال لا يعرف صالح بن يحيى ولا أبوه إلا بجده وهذا ضعيف قال وزعم الواقدي أن خالد أسلم بعد فتح خيبر) - قلت - هذا الحديث أخرجه أبو داود وسكت عنه فهو حسن عنده وقال النسائي أنا اسحاق بن إبراهيم أخبرني بقية أخبرني ثور بن يزيد عن صالح فذكره بسنده وقد صرح فيه بقية بالتحديث عن ثور وثور حمصي أخرجه له البخاري وغيره وبقية إذا صرح بالتحديث عن ثقة كان السند حجة كذا قال ابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة والنسائي وغيرهم خصوصاً إذا كان الذي حدث عنه بقية شامياً قال ابن عدي صاحب الكامل إذا روى بقية عن أهل الشام فهو ثبت - وصالح ذكره ابن جبان في الثقات وأبوه يحيى ذكره الذهبي في الكاشف وقال وثق وأبوه المقدم بن معد يكرب صحابي فهذا سند جيد كما ترى وقد أخرجه أبو داود من وجه آخر وسكت عنه فقال ثنا عمرو بن عثمان ثنا محمد بن حرب ثنا أبو سلمة يعني سليمان بن سليم عن صالح بن يحيى بن المقدم عن جده المقدم بن معد يكرب عن خالد بن الوليد قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر فأتيت اليهود فشكوا أن الناس قد أسرعوا إلي حياضهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا ليحل أموال المعادين إلا بحقها وحرام عليكم حمر الأهلية وخيلها وبغالها وكل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير - ورجال هذا السند ثقات ولم يذكر البيهقي بسنده إلى محمد بن حمير وعمر بن هارون لينظر فيه على أن عمر

باب ماجاء في اكل لحوم الحمر الاهلية

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى ثنا أبو يحيى الخفاف ومحمد بن عمرو وإبراهيم بن علي وموسى بن محمد قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت علي مالك عن ابن شهاب عن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي عن أبيهما عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن لحوم (١) الحمر الاهلية - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخاري عن عبد الله بن يوسف وغيره عن مالك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا علي بن محمد بن عقبة الشيباني بالكوفة ثنا أبو اسحاق إبراهيم بن أبي العنيس القاضي ثنا محمد بن عبيد عن عبيد الله عن نافع وسالم عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل لحوم الحمر الاهلية - رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق بن نصر عن محمد بن عبيد ورواه مسلم من وجه آخر عن عبيد الله -

(أخبرنا) أبو عمرو ومحمد بن عبد الله الأديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن هو ابن سفيان ثنا ابن نمير ثنا أبي ثنا عبيد الله (ح قال وأخبرني) الحسن حدثني مصرف بن عمرو واليامي ثنا عبدة ثنا عبيد الله عن نافع وسالم عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لحوم (٢) الحمر الاهلية - زاد عبدة يوم خيبر وقال ابن نمير حدثني نافع وسالم - رواه البخاري في الصحيح عن صدقة بن الفضل عن عبدة بن سايان ورواه مسلم عن محمد بن عبد الله بن نمير -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد أنبا اسمعيل القاضي ثنا عارم بن الفضل ثنا حماد بن زيد (ح وقال - ٣) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنبا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر الاهلية واذن في لحوم الخيل - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد عن حماد ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وغيره -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا أبو مسلم ثنا سليمان بن حرب وعمرو بن مرزوق واللفظ لسايان قالنا ثنا شعبة عن عدي بن ثابت عن البراء رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأصبنا حمرا فطبخناها فأمر منا دنيا فنادى (٤) او قال فأمر فتودى ان أكتفوا القدور (قال وحدثنا) أبو مسلم ثنا سايان بن حرب ثنا شعبة عن عدي بن ثابت عن ابن أبي اوفى رضي الله عنه بمثله - أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من اوجه اخر عن شعبة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أحمد بن سلمان الفقيه ثنا الحسن بن سلام وجعفر الصائغ قالنا ثنا عفان ثنا شعبة عن عدي بن ثابت وأبي اسحاق عن البراء وعبد الله بن أبي اوفى رضي الله عنهما انهم اصابوا يوم خيبر حمرا فطبخوها فنادى فنادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أكتفوها - أخرجه مسلم من حديث غندر عن شعبة عن أبي اسحاق عن البراء بن عازب -

(١) مد - وعن أكل لحوم (٢) ر - عن أكل لحوم (٣) مص - ح وأنبا - ف - ح وأخبرني (٤) ر - ينادى -

ابن هارون متروك ومحمد بن حمير ذكره ابن الجوزي في كتاب الضعفاء وقال قال يعقوب بن سفيان ليس بالقوى فكيف توجب رواية مثل هذين اضطررا بالمارواه اسحاق الحنظلي وغيره عن بقية واختلاف في وقت اسلام خالد فليل هاجر بعد الحديبية وقيل بل كان اسلامه بين الحديبية وخيبر وقيل بل كان اسلامه سنة خمس بعد فراغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من بني قريظة وكانت الحديبية في ذي القعدة سنة ست وخيبر بعدها سنة سبع انتهى كلامه وهذا الحديث يدل على انه شهد خيبر ولو سلم انه اسلم بعدها فغاية ما فيه انه ارسل الحديث ومراسيل الصحابة في حكم الموصول المسند لأن روايتهم عن الصحابة كما ذكره ابن الصلاح وغيره -

قال (باب لحوم الحمر الاهلية)

(أخبرنا) أبو عمر والبسطامي أنبا أبو بكر الاسماعيلي ثنا عمران بن موسى ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير عن عاصم الاحول عن عامر عن البراء رضى الله عنه قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نكفيء (١) لحم حمر الالهية نية ونضيجة ثم لم يأمرنا بأكله بعده - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن جرير وانخرجه البخارى من وجه آخر عن عاصم - (أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا احمد بن جعفر ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا صفوان بن عيسى (ح قال وأخبرنا) أنو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا حماد بن مسعدة و صفوان بن عيسى عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الاكوع رضى الله عنه قال لما قدمنا خيبر رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم نيرانا توقد فقال على ماتوقد هذه النيران قالوا على لحوم الحمر الالهية قال كسروا القدور واهر يقوا ما فيها قال فقال رجل من القوم يا رسول الله أنهر يق ما فيها ونفسلها؟ قال اوذاك - لفظ حديث ابن حنبل - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم وانخرجه البخارى من وجه آخر عن يزيد -

(واما الحديث الذى أخبرناه) أبو عبدالله الحافظ ثنا على بن حمشاذ العدل ثنا بشر بن موسى الاسدى ثنا عبدالله بن الزبير الحميدى ثنا سفيان بن عمرو بن دينار قال قلت لجابر بن زيد أنهم يزعمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لحوم الحمر الالهية زمن خيبر قال قد كان يقول ذلك الح-كم بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن أبى ذلك البحر يعنى ابن عباس وقرأ (قل لا اجد فيما اوحى الى محرما) الآية وقد كان اهل الجاهلية يتركون اشياء تقذر افانزل الله تعالى كتابه وبين حلاله وحرامه فما احل فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو ثم تلا هذه الآية (قل لا اجد فيما اوحى الى محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة او دما مسفوحا او لحم خنزير) - فقد انخرج البخارى اوله في الصحيح عن على بن المدبني عن سفيان ولو علم ابن عباس رضى الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم حرمة تحريما لم يصر الى غيره الا انه لم يعلمه -

(وقد أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف ثنا عمر بن حفص بن غياث حدثني أبي عن عاصم عن ابن عباس رضى الله عنها قال لا ادري أنهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم من اجل انه كان جمولة الماس فكره ان تذهب جمواتهم او حرمة في يوم خيبر لحم الحمر الالهية - رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن أبي الحسين عن عمر بن حفص ورواه مسلم عن احمد بن يوسف الازدى -

(وفي مثل هذا الحديث الذى أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا محمد بن أبي بكر (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ اخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عمران بن موسى ثنا أبو كامل قال ثنا عبدالواحد بن زياد ثنا ساجان الشيباني قال سمعت عبدالله بن أبي اوفى رضى الله عنه يقول اصابتنا مجاعة ليلى خيبر قال فلما كان يوم خيبر وقمنا في الحمر الالهية فانتحرناها فلما غات بها القدور نادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم اكفؤا القدور ولا تأكلوا من لحوم الحمر شيئا قل فقال ناس انما نهى عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم لانها لم تخمس وقال الآخرون نهى عنها البتة - لفظ حديث أبي كامل (وفي رواية ابن أبي بكير وقال ناس حرمة البتة - رواه البخارى في الصحيح عن موسى بن اسمعيل عن عبدالواحد ورواه مسلم عن أبي كامل - ٢) -

(١) ف- ناقي وكذا في صحيح مسلم - ح (٢) سقط من ف -

ذكر فيه حديث الحكم وقول جابر أبي ذلك البحر يعنى ابن عباس ثم قال البيهقي (لو علم ابن عباس انه عليه السلام حرمة لم يصر الى غيره الا انه لم يعلمه) - قلت - قدورد عنه ما يدل على انه علمه فاخرج الدارمي بسند على شرط الشيخين من حديث مجاهد عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الحمر الالهية يوم خيبر وقال صاحب التمهيد لاختلاف بين العلماء في تحريم الحمر الانسية الا ابن عباس وعائشة كانا لا يريان بأكلها بأسا على اختلاف في ذلك عن ابن (أخبرنا)

(أخبرنا) أبو عمرو والأديب أنبا أبو بكر الأسماعيلي ثنا محمود بن محمد الواسطي ثنا وهب عن خالد عن الشيباني عن ابن أبي أوفى رضي الله عنه قال أصابتنا مجاعة يوم خيبر - فذكر الحديث قال الشيباني فلقيت سعيد بن جبير فذكرت ذلك له فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها البتة لأنها كانت تأكل العذرة - أخرجه البخاري من حديث عباد بن العوام عن الشيباني وقد علم جماعة من الصحابة رضي الله عنهم أن النهي عن ذلك وقع على التحريم -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى هو ابن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن أبي إدريس عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم لحم الجمر ولحم كل ذي ناب من السباع -

(وأخبرنا) أبو الحسن أنبا أحمد ثنا ابن ملحان ثنا يحيى - فذكره بإسناده نحوه إلا أنه قال عن أبي إدريس الخولاني وقال لحوم في الموضين - أخرجه البخاري في الصحيح من حديث صالح بن كيسان عن ابن شهاب ثم قال تابعه الزبيدي وعقيل عن ابن شهاب -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا يحيى بن حبيب بن عربي ثنا عبد الوهاب الثقفي عن ابوب عن محمد بن سيرين عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم جاءه جاء فقال أكلت الجمر ثم جاءه جاء (فقال أكلت الجمر ثم جاءه جاء - ١) فقال أفنيت الجمر فنادى منادى في الناس أن الله عز وجل ورسوله ينهياكم عن لحوم الجمر الأهلية فإنها نجس قال فأكففت القدور وأنها لتفور باللحم - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن سلام وغيره عن عبد الوهاب -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن نعيم وأحمد بن سهل قال ثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان عن ابوب عن محمد عن أنس رضي الله عنه قال لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر أصبنا حمرا خارجا من القرية قطبخناها فنادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا إن الله ورسوله ينهياكم عنها فإنها رجس من عمل الشيطان فأكفمت القدور بما فيها وأنها لتفور بما فيها - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمر وأخرجه من حديث هشام بن حسان عن محمد بن علي لفظ حديث عبد الوهاب إلا أنه قال فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا طلحة رضي الله عنه فنادى - والتعليل المنقول فيه يدل على التحريم والله اعلم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو وثالثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الحميد (٢) الحارثي ثنا حسين الجعفي عن زائدة عن محمد بن عمرو والليثي عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم يوم خيبر كل ذي ناب من السباع والمجثمة (٣) والجمار الألسي -

(أخبرنا) أبو القاسم علي بن محمد بن علي الأيادي المالكي ببغداد ثنا أبو بكر أحمد بن سلمان بن الحسن ثنا محمد بن اسمعيل السلمي ثنا أبو صالح حدثني معاوية بن صالح حدثني ابن جابر أنه سمع المقدم صاحب النبي صلى الله عليه وسلم يقول حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم أشياء يوم خيبر منها الجمار الأهلي وقال بوشك الرجل متكئ على أريكته يتحدث بحديثي فيقول بيننا وبينكم

(١) من ر - و - ف وهو ثابت في البخاري - ح (٢) ص - عبد الجبار (٣) هاشم ر - يعني إتي تنصب غرضاً ترمى -

عباس والصحيح عنه فيه ما عليه الناس روى عبيد الله بن موسى عن الثوري عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الجمر الألسية - وقال الطحاوي في أحكام القرآن ثنا يونس ثنا ابن وهب حدثني يحيى بن عبد الله بن سالم عن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي عن مجاهد عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن لحوم الجمر الألسية - وأخرج صاحب التهديد من حديث محمد بن الحنفية عن علي أنه مر

كتاب الله فما وجدنا فيه من حلال احللناه ومن حرام حرمناه ألاوان ما حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حرم (١) الله عز وجل - ابن جابر هذا هو الحسن بن جابر رواه عبدالرحمن بن مهدي عن معاوية بن صالح - (وشاهده ما أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن عبد الله الترقفي ثنا محمد بن المبارك حدثني يحيى بن حمزة حدثني محمد بن الوليد الزبيدي عن مروان بن روبة انه حدثه عن عبدالرحمن ابن أبي عوف الجرشي عن المقدم بن معد يكرب الكندي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اوتيت الكتاب وما يعد له - يعني ومثله - يوشك شعبان على ان يكتبه يقول بيننا وبينكم هذا الكتاب فما كان فيه من حلال احللناه وما كان من حرام حرمناه. ألاوانه ليس كذلك ألا لا يحل ذوناب من السباع ولا الحمار الاهلي ولا اللقطة من مال معاهد الا ان يستغنى عنها واما رجل اضاف قوما فلم يقره فان له ان يعقبهم بمثل قراه -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبأ علي بن عمر الجاني ثنا أبو طاحه احمد بن محمد بن عبد الكريم ثنا بندار ثنا عبد الرحمن ثنا اسرائيل عن مجزأة بن زاهر عن ابيه قال وكان بايع النبي صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة انه اشتكى فنتعت له ان يستنقع في الابان الاتن ومرقها فكره ذلك -

(واما الحديث الذي أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عبدالله بن أبي زياد ثنا عبيد الله عن اسرائيل عن منصور عن عبيد أبي الحسن عن عبدالرحمن هو ابن معقل عن غالب بن ابجر قال اصابتنا سنة فلم يكن في مالي شيء اطعم اهلي الا شيء من همر وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم حرم لحوم الحمر الا اهلية فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اصابتنا سنة ولم يكن في مالي ما اطعم اهلي الا سمان همر وانك حرمت لحوم الحمر الا اهلية فقال اطعم اهلك من سمين همر فاما حرمتها من اجل جوالي (٢) القرية فهذا حديث مختلف في اسناده (رواه) شعبة في احدي الروايتين عنه عن عبيد عن عبدالرحمن بن معقل عن عبدالرحمن بن بشر عن ناس من مزينة ان ابجر وأبن ابجر سألا النبي صلى الله عليه وسلم - وفي رواية اخرى عنه عن عبيد الله عن (٣) عبدالله بن معقل عن عبدالله بن بشر (وروي) عن مسعر عن عبيد عن ابن معقل عن رجلين من مزينة احدهما عن الآخر عن عبدالله بن عامر بن لؤي وغالب بن ابجر قال مسعر وأري غالب بن ابجر الذي سأل النبي صلى الله عليه وسلم (وروي) عن أبي العميس عن عبيد بن الحسن عن عبدالله بن معقل عن غالب بن ابجر ومثل هذا لا يعارض به الاحاديث الصحيحة التي قدممت مصرحة بتحريم لحوم الحمر الا اهلية وبالله التوفيق -

باب ما جاء في أكل الجلالة والبانها

وهي الابل التي يكون اكثر علفها العذرة وارواح العذرة توجد في عرقها وجررها - قال الشافعي رحمه الله وفي معنى الابل البقر والغنم وغيرهما مما يؤكل -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا عبدة عن محمد بن اسحاق عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل الجلالة والبانها - خالفه شريك عن ليث (بن أبي سليم) -

- أخبرنا - أبو طاهر الفقيه ثنا احمد بن اسحاق الصيدلاني ثنا احمد بن محمد - بن نصر ثنا أبو نعيم ثنا شريك عن ليث - (٦)

(١) ر - حره (٢) في سنن أبي داود - جوال القرية يعني الجلالة (٣) كذا وفي مص - عبيد الله بن (٤) مص - وجزرها

(٥) ف - احمد بن بشر (٦) سقط من مص -

بابن عباس وهو يفتي في متعة النساء انه لا بأس بها فقال له علي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها وعن لحوم الحمر الا اهلية يوم خيبر - واخرج ايضا عن ابن الحنفية قال تكلم علي وابن عباس في متعة النساء فقال له علي انك امرؤ يائه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن لحوم الحمر الا اهلية -

عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة عن لحوم الجلالة وعن النهبة (وروى) من وجه آخر عن ابن عمر رضي الله عنهما -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد الفقيه ثنا محمد بن نعيم قال ثنا أحمد بن أبي شريح الرازي أخبرني عبد الله بن الجهم ثنا عمرو بن أبي تيس عن أيوب السخيتاني عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجلالة (١) في الأبل أن يركب عليها أو يشرب من البانها (ورواه) عبد الوارث عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى عن ركوب الجلالة (أخبرناه) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا عبد الوارث - فذكره -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي أنا أبو سهل بن زياد القطان ثنا يحيى بن جعفر بن الزبير قال ثنا أبو عامر العقدي ثنا هشام بن أبي عبد الله عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المجثمة وعن لبن الجلالة وأن يشرب من في السقاء - تابعه سعيد بن أبي عمرو بن حماد بن سلمة وعن حماد بن سلمة وعن حماد بن سلمة قال وعن ركوب الجلالة - لم يذكر اللب (أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الصفاني ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة ثنا قتادة - فذكره بمعناه وقال عن ركوب الجلالة (وقد قيل) عن عكرمة عن أبي هريرة رضي الله عنه -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد ثنا اسمعيل القاضي ثنا حجاج ثنا حماد عن أيوب عن عكرمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يشرب من في السقاء والمجثمة والجلالة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا عبيد الله بن سعيد بن كثير بن عفير المصري حدثني أبي حدثني ابن لهيعة عن أبي الزبير عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل لحوم الجلالة والبانها وكان عطاء بن أبي رباح ينهى عن الجلالة من الأبل والغنم أن تؤكل -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا بكر بن محمد الصيرفي بمرو ثنا أحمد بن عبيد الله بن إدريس ثنا أحمد بن اسحاق الحضرمي ثنا وهيب ثنا عبد الله بن طاوس عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن لحوم الجلالة وعن الجلالة عن ركوبها وأكل لحومها - رواه أبو داود في السنن عن سهل بن بكر عن وهيب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن سنان القزاز ثنا أبو علي عبيد الله بن عبد المجيد الحنفى ثنا اسمعيل بن إبراهيم بن مهاجر قال سمعت أبي يحدث عن عبد الله بن باباه عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجلالة (٢) أن يؤكل لحمها ويشرب لبنها ولا يحمل عليها اظنه قال إلا الأدم ولا يركبها الناس حتى تعاف أربعين ليلة - ليس هذا بالقوى وقد أشار إليه الشافعي وزعم أنه أراد تغييرها من الطباع المكرومة إلى الطباع غير المكرومة التي هي فطرة الدواب حتى لا توجد أرواح العذرة في عرقها وجردها (٣) -

باب ما جاء في الدجاج الذي يأكل النتن

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر القطان ثنا أحمد بن يوسف السلمي ثنا محمد بن يوسف الفريابي قال ذكر سفيان (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ثنا ابن أبي مريم ثنا الفريابي ثنا سفيان عن أيوب عن أبي قلابة عن زهدم قال رأيت أبا موسى رضي الله عنه يأكل الدجاج فدعاني فقلت انى رأيتك يأكل

(١) سقط من مد من هنا (٢) انتهى السقط من مد (٣) مص - وجزرها -

نتنا قال ادنه فكل فاني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يأكله - اخرج البخارى في الصحيح من حديث وكيع عن سفيان
واخرجه من اوجه عن ايوب -

باب ماجاء في المصبورة

(قال الشافعي رحمه الله) والمصبورة الشاة تربط ثم ترمى بالنبل - وقال أبو عبيد هو الطائر وغيره من ذوات الروح يصبر
حيا ثم يرمى حتى يقتل وأصل الصبر الحبس -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أبو الوليد الطيالسي ثنا شعبة عن هشام بن زيد قال دخلت مع
أنس رضي الله عنه على الحكم بن ايوب فرأى قتيانا او غلمانا قد نصبوا دجاجة يرمونها فقال أنس رضي الله عنه نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان تصبر البهائم - رواه البخارى في الصحيح عن أبي الوليد واخرجه مسلم من اوجه اخر عن شعبة -
(أخبرنا) أبو بكر بن فورك رحمه الله أنبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا أبو عوانة وهشيم
عن أبي بشر عن سعيد بن جبير قال كنت مع ابن عمر رضي الله عنهما فاذا طيرا ودجاجة يرمونها فلما رأوا ابن عمر رضي الله
عنهما تفرقوا فقال لعن الله من فعل هذا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن من فعل هذا - اخرجه البخارى ومسلم من
حديث أبي عوانة واخرجه مسلم من حديث هشيم -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي وأبو محمد عبدالرحمن بن احمد بن ابراهيم المقرئ وأبو صادق
محمد بن احمد العطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم أبو علي ثنا ابو النضر ثنا اسحاق بن سعيد بن عمرو
ابن سعيد بن العاص عن ابيه قال دخل عبدالله بن عمر رضي الله عنهما على يحيى بن سعيد وهو ابن العاص و غلام من بنيه
رابط دجاجة وهو يرميها فمشى الى الدجاجة فحلمها ثم اقبل بها وبالغلام فقال ليحيى ازجروا غلامكم هذا عن ان يصبر هذا
انظروا على القتل فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان تصبر بهيمة وان اردتم ان تدبحوها فاذبحوها - رواه
البخارى في الصحيح عن احمد بن يعقوب عن اسحاق بن سعيد -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج
أخبرني أبو الزبير انه سمع جابر بن عبدالله رضي الله عنهما يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يقتل شيء من الدواب صبوا -
رواه مسلم عن هارون بن عبدالله عن حجاج بن محمد -

(أخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ أنبا الحسن بن يعقوب العدل ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب بن عطاء أنبا سعيد بن
أبي عروبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبن الجلالة وعن
أكل الجثمة وعن الشرب من في السقاء -

(أخبرنا) أبو سعيد عبدالرحمن بن محمد بن شبابة الشاهد بهمدان أنبا أبو القاسم عبدالرحمن بن الحسن الاسدي ثنا ابراهيم بن
الحسين ثنا عبدالله بن مسلمة القعنبي ثنا أبو اويس ثنا الزهري عن أبي ادريس الخولاني عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخطفة والنهبة والجثمة وعن أكل كل ذي ناب من السباع (قال أبو عبيد)
الجثمة هي المصبورة ايضا ولكنها لا تكون الا في الطير والارانب واشباه ذلك مما يجثم بالارض وغيرها اذا لزمه -

باب ذكاة ما في بطن الذبيحة

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا تمام وابن أبي قماش وابن زوران قالوا ثنا الحسن

(باب ذكاة ما في بطن الذبيحة)

قال

ابن

ابن بشر بن سلم البجلي ثنا زهير عن أبي الزبير عن جابر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكاة الجنين ذكاة امه (وكذلك) رواه عبيد الله بن أبي زياد القداح المكي عن أبي الزبير ومن ذلك الوجه أخرجه أبو داود في كتاب السنن (وكذلك) رواه حماد بن شعيب وابن أبي ليل عن أبي الزبير -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أن أبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا تمام ثنا عبد الله بن مسلمة ثنا ابن المبارك عن مجالد بن سعيد عن أبي الوداك عن أبي سعيد رضى الله عنه قال سألتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجنين فقال كلوه إن شئتم - رواه أبو داود في كتاب السنن عن عبد الله بن مسلمة القعبي -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أن أبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا مسدد ثنا هشيم عن مجالد عن أبي الوداك عن أبي سعيد رضى الله عنه قال قلنا يا رسول الله احذنا ينحر الناقة ويذبح البقرة والشاة وفي بطنها الجنين أيلقيه أم يأكله؟ فقال كلوه إن شئتم فإن ذكاته ذكاة امه - رواه أبو داود في السنن عن مسدد -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أن أبا علي بن عمر الحافظ ثنا يعقوب بن إبراهيم البرزاز ثنا علي بن مسلم ثنا أبو يوسف القاضي ثنا مجالد بن سعيد عن أبي الوداك عن أبي سعيد رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الجنين في البقرة يولد في بطنها الجنين قال إذا سميت على الذبيحة فذكاته ذكاة امه (وروى ذلك) عن أبي عبيدة الخداد عن يونس عن أبي الوداك مختصراً -

وهو فيما (أنبأني) أبو عبد الله الحافظ أن أبا بكر محمد بن جعفر المزكي حدثهم ثنا محمد بن إبراهيم العبدى ثنا أحمد بن حنبل حدثني عبد الواحد بن واصل أبو عبيدة الخداد ثنا يونس بن أبي اسحاق عن أبي الوداك جبر بن نوف عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذكاة الجنين ذكاة امه (وفي الباب) عن علي وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس وأبي أيوب وأبي هريرة وأبي الدرداء وأبي امامة والبراء بن عازب رضى الله عنهم مرفوعاً وفي حديث الزهري عن ابن كعب بن مالك أنه قال كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون في الجنين إذا أشر فذكاته ذكاة امه -

(أخبرنا) أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني أن أبا بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك (عن نافع عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما أنه كان يقول - ح وأخبرنا - أبو بكر بن الحسن وأبو بكر بن أبي اسحاق قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن أبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب حدثني عبد الله بن عمرو والملك - ١) ابن أنس بن لوغير واحد أن نافعاً حدثهم أن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما (كان يقول - ١) إذا نحررت الناقة فذكاة ما في بطنها (في ذكاتها إذا كان قد تم خلقه ونبت شعره وإذا خرج من بطنها - ١) حيا ذبح حتى يخرج الدم من جوفه - لفظ حديث ابن بكير وفي رواية ابن وهب بذكاتها والباقي سواء - هذا هو الصحيح موقوف -

(وقد أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أن أبا محمد بن حمدويه بن سهل المروزي المطوعي ثنا أبو شهاب معمر بن محمد بن معمر العوفي ثنا عصام بن يوسف ثنا المبارك بن مجاهد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الجنين ذكاته ذكاة امه أشعراً ولم يشعر - رواه أبو الحسن علي بن عمر الدار قطنى في كتابه عن محمد بن حمدويه المروزي هذا وعلى بن الفضل بن طاهر -

(أخبرنا) بذلك أبو بكر بن الحارث الأصهباني أن أبا علي بن عمر الحافظ فذكره - وروى من أوجه عن ابن عمر رضى الله عنهما

(١) سقط من مد -

ذكر فيه من طرق حديث (ذكاة الجنين ذكاة امه) - قلت - ذكر عبد الحق في الاحكام ان اسانيدده لا يحتاج بها ولو خرج حيا يجب تذكيته يا تفاق العلماء فقد تركوا صومه ولانه اذا كان حيا ثم مات يموت امه فانه يموت خنثا فهو من

مر فوعا ورفعه عنه ضعيف والصحيح موقوف - وفي حديث الحارث عن علي رضي الله عنه انه قال في ذكاة الجنين ذكاة امه -

(أخبرنا) أبو القاسم عبدالرحمن بن عبيدالله بن عبدالله الحرفي ببغداد ثنا أبو بكر محمد بن عبدالله بن ابراهيم الشافعي املاء ثنا أبو يحيى جعفر بن محمد يعني الرازي ثنا سهل بن عثمان ثنا يحيى بن أبي زائدة عن ادریس عن عطية عن ابن عمر رضي الله عنهما قال بهيمة الانعام احلت لكم وذكاته ذكاة امه - وفي حديث محمد بن مسلم (١) أبي ثمامة البصري سمع حنظلة ابا خلدة قال قال عمار بن ياسر يا حنظلة (احلت لكم بهيمة الانعام) وانما انزلت فيما ابهم عليه الرحم اذا تم خلقه ونبت شعره فذكاته ذكاة امه -

(أخبرناه) أبو بكر محمد بن ابراهيم الفارسي أنبا أبو اسحاق ابراهيم بن عبدالله ثنا محمد بن سليمان بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل البخاري قال قال عبدالله بن رجاء عن محمد بن مسلم -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو منصور النضروي ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا جرير عن منصور عن قابوس قال ذبحت في الحى بقرة فوجدنا في بطنها جنينا فشويناه وقد منا الى أبي ظبيان فتناول لقمة منه فقال هذا الذي حدثنا به ابن عباس رضي الله عنهما انه من بهيمة الانعام (ورواه) ايضا طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما (ورويانا) عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال في بهيمة الانعام هو الجنين ذكاته ذكاة امه -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل أنبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب ثنا آدم ثنا شعبة عن المغيرة عن ابراهيم قال الجنين ذكاته ذكاة امه (قال وحدثنا) أبو نعيم ثنا سفيان عن الزبير بن عدي عن ابراهيم قال ذكاته ذكاة امه (قال وحدثنا) أبو نعيم ثنا سفيان (عن الحسن بن عبيدالله عن ابراهيم قال كان يقال انما هو ركن من اركانها ذكاته ذكاة امه - قال وثنا - أبو نعيم ثنا سفيان - ٢) عن منصور عن ابراهيم قال كله اشعر أولم يشعر إن لم تقدره يعني الجنين قال يعقوب وقد روى عن حماد عن ابراهيم قال لا يكون ذكاة نفس ذكاة نفسين - قال يعقوب حدثنا بعض اصحابنا عن عثمان أنبا البتي قال كان حماد اذا قال برأيه اصاب واذا قال قال ابراهيم اخطأ (ورويانا) عن سعيد بن المسيب والقاسم بن محمد والحسن البصري وعامر الشعبي وعطاء وطاوس ومجاهد ونافع وعبد الرحمن بن أبي ليلى وعكرمة وعمرو بن دينار نحو قولنا -

جماع ابواب كسب الحجام

باب التنزيه عن كسب الحجام

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن محويه ثنا جعفر بن محمد ثنا آدم ثنا شعبة ثنا عون بن أبي جحيفة قال اشترى أبي عبدا حجما ما فأمر بمخارجه فكسرت وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب وكسب البني وثمن الدم ولعن الواشمة والمستوشمة وآكل الربا ومؤكله ولعن المصور - رواه البخاري في الصحيح عن آدم -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو عبدالله اسحاق بن محمد (٣) بن يوسف قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس بن الوليد

(١) ف - مسلمة (٢) سقط من (٣) ر - احمد - كذا -

المنخقة التي ورد النص بتحريمها والى تحريمه ذهب أبو محمد بن حزم ولم يرض بسند الحديث ثم ذكر البيهقي عن جماعة في قوله تعالى (احات لكم بهيمة الانعام - انه الجنين) - قلت - يعكر على هذا التفسير الاستثناء في قوله تعالى الا ما يتلى عليكم اذ ليس في الاجنة شيء يستثنى من الاول وقد جاء عن ابن عباس الا ما يتلى عليكم - الخنزير وعن مجاهد الميتة وما ذكر معها وعن الحسن بهيمة الانعام الشاة والبقرة والبعير -

ابن مزيد اخبرني ابي قال سمعت الاوزاعي قال حدثني يحيى بن ابي كثير قال حدثني ابراهيم بن قارظ حدثني السائب بن يزيد حدثني رافع بن خديج رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كسب الجحام خبيث، ومهر البني خبيث وثن الكلب خبيث - اخرجہ مسلم في الصحيح عن حديث الوليد بن مسلم عن الاوزاعي -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه ثنا محمد بن نصر الامام ثنا ابو قدامة ثنا يحيى القطان ثنا محمد بن يوسف مولى عمرو بن عثمان المدني حدثني السائب بن يزيد عن رافع بن خديج رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال شر الكسب مهر البني وثن الكلب وكسب الجحام - رواه مسلم عن محمد بن حاتم عن يحيى بن سعيد -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق وابوبكر احمد بن الحسن قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي ثنا سفيان عن الزهري عن حرام بن سعد بن محيصة ان محيصة رضى الله عنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن كسب الجحام فنهاه عنه فلم يزل يكلمه حتى قال اطعمه رقيقك واعلفه ناضحك -

(واخبرنا) ابوزكريا وابوبكر قالا ثنا ابو العباس ثنا الربيع ثنا الشافعي ثنا مالك (ح واخبرنا) ابواحمد المهرجاني ثنا ابوبكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ابن شهاب عن ابن محيصة احد بني حارثة عن ابيه انه استاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في اجارة الجحام فنهاه عنها فلم يزل يسأله حتى قال اعلفه ناضحك ورقيقك -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي عفير الانصاري عن محمد بن سهل بن ابي حثمة عن محيصة بن مسعود الانصاري رضى الله عنه انه كان له غلام حجام يقال له نافع فانطلق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأله عن خراجه فقال لا تقربه فرده على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اعلف به الناضح واجعله في كرشه -

باب الرخصة في كسب الجحام

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه ثنا ابوطاهر محمد بن الحسن المحمدابادي ثنا ابراهيم بن عبد الله السعدي ثنا يزيد بن هارون ثنا حميد الطويل عن انس بن مالك رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حجه ابو طيبة (١) فامر له بصاعين من طعام وكلم مواليه فخففوا عنه من ضريته وقال خير ما تداوون به الجحامة واقسط البحرى ولا تعذبوا صبيا نكم بالغمز من العذرة - اخرجہ البخارى ومسلم في الصحيح من اوجه عن حميد -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق وابوبكر بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي ثنا مالك عن حميد عن انس رضى الله عنه قال حجه ابو طيبة (١) رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر له بصاع من تمر وامر اهله ان يخففوا عنه من خراجه - رواه البخارى في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك -

(واخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر بن محمويه العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن ابي اياس ثنا شعبة عن حميد الطويل قال سمعت انس بن مالك رضى الله عنه يقول دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم غلاما لحجه وامر له بصاع او صاعين او مد او مدين وكلم فيه فخفف من ضريته - رواه البخارى في الصحيح عن آدم وخرجہ مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري وابو الحسين بن بشران قالا ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا محمد بن عبيد عن مسعر عن عمرو بن عامر عن انس بن مالك رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتجم ولا يظلم اجدا اجره - اخرجہ مسلم في الصحيح من وجه آخر عن مسعر بن كدام -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابوبكر بن اسحاق الفقيه وابوبكر بن بالويه قالا ثنا اسحاق بن الحسن ثنا عفان (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابوبكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا موسى بن الحسن بن عباد ثنا معلى بن اسد العمى قالا ثنا وهيب

عن عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم واعطى الحجام اجره واستعط - رواه البخارى عن معلى بن اسد ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عفان -
(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا عبد الرزاق أنبا معمر عن عاصم بن سليمان عن الشعبي عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حجه عبد لبنى بياضة فأعطاه اجره ولو كان حراما لم يعطه وأمر مواليه ان يخففوا عنه من خراجه - رواه مسلم فى الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم -
(أخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضى ثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم واعطى الحجام اجره ولو علمه خبيثا لم يعطه - رواه البخارى فى الصحيح عن مسدد -

(وأخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضى ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عبد الوهاب الثقفى ثنا خالد عن عكرمة ومحمد عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم واعطى الحجام اجره ولو كان خبيثا لم يعطه (ورواه) أيضا ايوب عن محمد بن سيرين عن ابن عباس ورواية محمد بن سيرين عن ابن عباس مرسله -

(أخبرناه) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالا ثنا أبو العباس هو الأصم أبا الربيع أنبا الشافى أنبا عبد الوهاب عن ايوب (ح وأنبا) على بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن محمد بن سيرين عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وأجره ولو كان حراما لم يعطه -

(أخبرنا) على بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا حجاج وسليمان قالا ثنا يزيد بن ابراهيم ثنا محمد بن سيرين قال انبثت أن ابن عباس رضى الله عنهما قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأجره ولو رأى به بأسا لم يعطه -

(أخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر قالا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافى أنبا سفيان أخبرنى ابراهيم بن ميسرة عن طاوس احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال للحاجم اشكموه -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا ورقاء عن عبد الاعلى عن أبي جميلة عن على رضى الله عنه قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وأمرنى فأعطيت الحجام اجره - وهذا اولى واشبه بما مضى مما روى عن عطاء الخراسانى عن عبد الله بن ضمرة عن على رضى الله عنه كسب الحجام من السحت -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس هو الأصم أنبا الربيع قال قال الشافى وقد روى أن رجلا ذاق رابة لعثمان رضى الله عنه قدم عليه فسأله عن معاشه فذكر له غلة حمام وكسب حمام او حجامين فقال ان كسبكم لوسخ او قال لدنس اولدى أو كلمة تشبهها -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرنى عبد الرحمن بن أبي الزناد عن ابيه انه قال اخبرنا الثقة أن قريشا كانت تتكرم فى الجاهلية عن كسب الحجام ولو كان حراما لم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نصارى اجعله فى علف اليتيم -

باب ما جاء فى فضل الحجامة على طريق الاختصار

حديث انس بن مالك قد مضى

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن

نصر

نصر ثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث أن بكير حدثه أن عاصم بن صمر بن قتادة حدثه أن جابر بن عبد الله رضي الله عنه عاد المقنع ثم قال لا أبرح حتى يحتجم فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان فيه شفاء - رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن تليد ورواه مسلم عن هارون بن معروف وأبي الظاهر كلهم عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا عبد الله بن بكر السهمي ثنا حميد بن أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان امثل ماتدا و يتم به او خير ما تداو و يتم به بالحجامة و القسط البحري و لاتعذبوا صبيا نكم بالغمز - اخرجاه في الصحيح كما مضى -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا احمد بن الهيثم الشعراني ثنا احمد بن يونس ثنا حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن ابا هند حجم النبي صلى الله عليه وسلم في يافوخه من وجع كان به وقال وان كان في شيء شفاء مما تداوون به بالحجامة -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضي أنبا حاجب بن احمد بن سفيان ثنا عبد الرحيم بن منيب (١) ثنا جرير عن عبد الملك هو ابن عمير عن حصين بن أبي حمر (٢) عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال كنت قاعدا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فدعا الحجام فحجم عليه محجم قرون ثم شرطه بشفرة فدخل عليه اعرابي من بني فزارة فقال يا رسول الله ما هذا يقطع جلدك؟ قال هذا الحجم قال وما الحجم؟ قال من خير دواء يتداوى به الناس -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن الوزير الدمشقي ثنا يحيى بن حسان ثنا عبد الرحمن بن أبي الموالى ثنا فائد مولى عبيد الله بن علي بن أبي رافع عن مولاة عبيد الله بن علي بن أبي رافع عن جدته سلمى رضي الله عنها خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ما كان احد يشتكي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجع في رأسه الا قال احتجم ولا وجع في رجله الا قال اخضبها -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو طاهر محمد بن الحسن المحمدي ثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي البصري ببغداد ثنا أبو عامر ثنا عبد الرحمن بن أبي الموالى عن ايوب بن حسن عن جدته سلمى قالت ما سمعت احدا يشكو الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجع رأسه الا أمره بالحجامة ولا وجع رجله الا أمره ان يخضبها بالحناء - ايوب بن حسن هو ابن علي بن أبي رافع وقد اختلف فيه علي بن أبي الموالى -

باب موضع الحجامة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الله التاجر ثنا أبو حاتم محمد بن ادريس الرازي ثنا الانصاري ثنا هشام بن حسان قال اخبرني عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم في رأسه من صداع كان به او وثي واحتجم في ماء يقال له لحي جمل - رواه البخاري في الصحيح عن الانصاري وخرجه ايضا من حديث عبد الله بن بجمينة رضي الله عنه بمعناه وقد مضى في كتاب الحج -

(حدثنا) السيد أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبا أبو بكر محمد بن الحسين بن الحسن القطان ثنا أبو الازهر السليطي ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن قتادة عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم على ظهر قدمه وهو محرم - كذا في هذه الرواية على ظهر قدمه وفي رواية ابن بجمينة وابن عباس رضي الله عنهما في رأسه والعداوى بالحفظ من الواحد الا ان يكون فعل ذلك مرتين وهو محرم والله اعلم -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق وأبو مسلم قالا ثنا مسلم ثنا هشام عن أبي الزبير

(١) د - مالك - خطأ - ح (٢) سقطت كلمة حر من ف - و وقع في د - أبي حسن - ح -

عن جابر رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم على ورکه من وثى كان به - كذا قال مسلم بن ابراهيم على ورکه -
(وقد أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا هشام عن أبي الزبير عن جابر
ابن عبد الله رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم من وثى كان بورکه او قال بظهره - فكأنه صلى الله
عليه وسلم احتجم في رأسه وهو محرم من وثى كان به او صداع كما روينا في حديث ابن عباس رضى الله عنهما -

(أخبرنا) أبو الخير جامع بن احمد بن محمد الوكيل أنبا أبو طاهر محمد بن الحسن المحمدا باندی (ح وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي
اسحاق المزكى أنبا أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس العزى قال لا ثنا عثمان بن سعيد ثنا على بن عثمان اللاحتى ثنا جرير
وهو ابن حازم عن قتادة عن أنس رضى الله عنه قال كان يحتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثا اثنين في الاخذ عين
وواحدا في الكاهل -

(أخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن الفضل حدثني ابن مصفى ثنا الوليد هو ابن مسلم حدثني ابن
ثوبان عن ابيه عن أبي كبشة الانبارى رضى الله عنه انه حدثه أن نبى الله صلى الله عليه وسلم كان يحتجم على هامته وبين كتفيه
ويقول من اهرق من هذه الدماء فلا يضره ان لا يتداوى بشيء أظنه قال لشيء -

باب ما جاء في وقت الحجامة

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أبو توبة الربيع بن نافع ثنا سعيد بن عبد الرحمن الجمحى عن
سهيل عن ابيه عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احتجم لسبع عشرة وتسع عشرة
واحدى وعشرين كان شفاء من كل داء -

(وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسى ثنا عباد بن منصور عن
عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير ما تحتجمون فيه سبع عشرة وتسع عشرة
واحدى وعشرين (ورواه) أيضا الزهرى عن النبي صلى الله عليه وسلم برسلا (وروى) سلام بن سلم الطويل وهو متروك
عن زيد العمى عن معاوية بن قره عن معقل بن يسار رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من احتجم يوم الثلاثاء
لسبع عشرة من الشهر كان دواء لداة السنة -

(أخبرنا) أبو سعد المالينى أنبا أبو احمد بن عدى الحافظ ثنا أبو خليفة ثنا أبو الربيع الزهرانى ثنا سلام الطويل - فذكره -
(وروى عن زيد كما أخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا احمد بن يحيى الخلوانى ثنا أبو معمر ثنا هشيم عن زيد
العمى عن معاوية بن قره عن أنس رفعه (١) قال من احتجم يوم الثلاثاء لسبع عشرة خلت من الشهر اخرج الله منه داء
سنة (ورواه) أبو جري نصر بن طريف باسنادين له عن أبي هريرة رضى الله عنه مرفوعا وهو متروك لا ينبغي ذكره -

(أخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا تمام ثنا أبو سلمة (قال وحدثنا) هشام بن على السيرافى
ثنا أبو سلمة المنقرى (ح وأخبرنا) ابو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل وهو أبو سلمة
أخبرني أبو بكر بن بكار بن عبد العزيز اخبرني عمتي وهى كبشة بنت أبي بكر أن اباها كان ينهى اهله عن الحجامة يوم الثلاثاء
ويزعم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يوم الثلاثاء يوم الدم وفيه ساعة لا يرقأ - لفظ حديث أبي داود ورواية
ابن عبدان بمعناه - النهى الذى فيه موقوف غير مرفوع واسناده ليس بالقوى والله اعلم -

(حدثنا) أبو عبد الرحمن السلمى املاء أنبا عبد الله بن ابراهيم بن ايوب بن ماسى أنبا أبو مسلم الكجى ثنا حجاج بن منهال
أنبا حماد بن سلمة عن سليمان بن ارقم عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من احتجم يوم الاربعاء ويوم السبت فرأى وضحا فلا يلو من الانفسه ، سليمان بن ارقم ضعيف

وردى عن ابن سمان وسليمان بن يزيد عن الزهرى كذلك ايضا موصولا وهو ايضا ضعيف (وردى) عن الحسن بن الصلت عن ابن المسيب عن ابي هريرة رضى الله عنه مرفوعا وهو ايضا ضعيف - والمحفوظ عن الزهرى عن النبي صلى الله عليه وسلم منقطعاً والله اعلم -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى رحمه الله أنبا أبو نصر محمد بن حمدويه بن سهل المروزى ثنا عبد الله بن جواد الأملى (١) ثنا عبد الله بن صالح ثنا عطاء بن خالد (عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في الجمعة ساعة لا يجمع فيها محتجم الا عرض له داء لا يشفى منه - عطاء بن خالد - ٢) ضعيف - وردى يحيى بن العلاء الرازى وهو متروك باسناد له عن الحسين بن على فيه حديثا مرفوعا وليس بشيء -

باب ما جاء في استحباب ترك الاكثواء والاسترقاء

(أخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا الباغدى ثنا أبو نعيم ثنا عبد الرحمن بن الغسيل ابن حنظلة بن الراهب عن عاصم بن عمر بن قتادة قال سمعت جابر بن عبد الله رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان كان في شيء من ادويتكم خير ففى شرطة الحجامه او شربة عسل اولذعة بنار وما احب ان اکتوى - رواه البخارى فى الصحيح عن ابي نعيم -

(وأخبرنا) على أنبا احمد ثنا عباس بن الفضل ثنا أبو الوليد ثنا عبد الرحمن بن سليمان بن الغسيل ثنا عاصم بن عمر بن قتادة قال اتانا جابر رضى الله عنه الى بيتنا فحدثنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان كان في ادويتكم او ماتداوون به خير فشرطة حجام او شربة عسل اولذعة بنار توافى داء وما احب ان اکتوى - رواه البخارى فى الصحيح عن ابي الوليد واخرجه مسلم من وجه آخر عن عبد الرحمن -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثنى أبو الحسن على بن عمر الحافظ ثنا أبو حامد محمد بن هارون الحضرمى ثنا أبو يحيى محمد بن عبد الرحيم ثنا سريج بن يونس عن مروان بن شجاع عن سالم الافطس عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشفاء فى ثلاثة فى شرطة محجم او شربة عسل او كية بنار وانها نهى اتي عن الكى - رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن عبد الرحيم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن احمد الصفار الاصبهانى املاء ثنا أبو يحيى احمد بن عصام بن عبد المجيد الانصارى الاصبهانى ثنا روح بن عبادة القيسى ثنا شعبة قال سمعت حصين بن عبد الرحمن قال كنت قاعدا عند سعيد بن جبيرة فقال اية ساعة البارحة كان كذا وكذا؟ فقلت كذا وكذا فظننته ظن انى كنت اصلى فقلت انى لدغت البارحة فقال ألا استرقت؟ فقلت انى سمعت الشعبي يحدث عن بريدة بن حصيب انه قال لارقية الامن عين او حمة فقال سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يدخل الجنة من امتى سبعون الفا غير حساب قال قلت من هم؟ قال هم الذين لا يسترقون ولا يتطيرون ولا يعتافون وعلى ربهم يتوكلون - رواه البخارى فى الصحيح عن اسحاق عن روح واخرجه مسلم من وجه آخر عن حصين -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا الثورى حدثنى منصور بن المعتمر عن مجاهد عن عقار (٣) بن المغيرة بن شعبة عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اکتوى او استرقى فقد برئ من التوكل (وقيل) عنه عن مجاهد عن حسان بن أبى وجزة عن عقار (٣) وقد سمع مجاهد الحديث عن عقار (٣) الا انه لم يحفظه فأمر حسانا لحفظه له قاله جرير عن منصور -

(١) مص - الا بلى - كذا - ح (٢) سقط من (٣) مص - ومد - عفان - خطأ - ح

(حد ثنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك رحمه الله أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن مطرف عن عمران بن حصين رضى الله عنه قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكى فاكثونيا فما افلحننا ولا انجحنا -

باب ماجاء فى اباحت قطع العروق والكى عند الحاجة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق قال أنبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنبا أبو معاوية عن الاعمش عن أبي سفيان عن جابر رضى الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أبى بن كعب طبيبا فقطع منه عرقا ثم كواه عليه (١) رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو ثنا عباس بن محمد ثنا يعلى بن عبيد ثنا الاعمش عن أبي سفيان عن جابر رضى الله عنه قال مرض أبى بن كعب رضى الله عنه مرضا فبعث اليه النبي صلى الله عليه وسلم طبيبا فكواه على الكله - أخرجه مسلم فى الصحيح من اوجه عن الاعمش -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو بكر بن اسحاق أنبا محمد بن ايوب أنبا احمد بن يونس ثنا زهير (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو النضر الفقيه ثنا محمد بن نصر الامام ثنا يحيى بن يحيى أنبا أبو خيثمة عن أبى الزبير عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال رمى سعد بن معاذ فى الكله فحسمه النبي صلى الله عليه وسلم بيده ثم ودمت فحسمه الثانية - لفظ حديث يحيى - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى واحمد بن يونس -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة وأبو بكر محمد بن ابراهيم الفارسى قال أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن على ثنا يحيى بن يحيى أنبا يزيد بن زريع عن معمر عن الزهرى عن أنس بن مالك رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كوى اسعد ابن زرارة من الشوكة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن أبى اسحاق عن أبى الأحوص عن ابن مسعود رضى الله عنه قال جاء نفر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ان صاحبنا اشتكى أفنكويه ؟ قال فسكت ساعة ثم قال ان شئتم فاكوه وان شئتم فارضفوه يعنى بالحجارة (ورواه) الثورى عن أبى اسحاق بمعناه وقال فارضفوه بالرضف -

(أخبرنا) أبو منصور الظفر بن محمد بن احمد العلوى رحمه الله أنبا أبو جعفر بن دحيم ثنا احمد بن حازم ثنا قبيصة ثنا سفيان (عن أبى اسحاق - ٢) عن أبى الأحوص عن عبد الله رضى الله عنه قال اشتكى رجل من الانصار فاشتد وجعه فنعت له (٣) الكى فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأوه فسكت ثلاثا فقال ان شئتم وان شئتم فارضفوه بالرضف -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا بكر بن محمد الصيرفى ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضى ثنا على بن عبد الله ثنا ريجان بن سعيد ثنا عباد بن منصور عن ايوب عن أبى قلابة عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال أذن رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل بيت من الانصار يرقوا من الحمة وأذن برقية العين والنفس وقال أنس كويت من ذات الجنب ورسول الله صلى الله عليه

(١) مص - كوا عليه (٢) سقط من مد (٣) مص - اليه -

قال (باب اباحت قطع العروق والكى)

ذكر فيه حديث معمر (عن الزهرى عن أنس انه عليه السلام كوى اسعد بن زرارة) قلت ذكر أبو عمر فى الاستذكار أن حديث اسعد بن زرارة قد روى عن ابن شهاب باسنادين - احدهما - رواه معمر عن ابن شهاب عن أنس ولم يروه عن وسلم

وسلم حى وشهدنى أبو طلحة وأنس بن النضر وزيد بن ثابت، وأبو طلحة كوفى (قال البخارى) وقال عباد بن منصور وساق هذا الحديث بعد حديث عارم عن حماد عن ايوب عن أبي قلابة عن أنس أن ابا طلحة وأنس بن النضر كوياه كواه أبو طلحة بيده -

(وأخبرنا) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن عبيد ثنا حماد بن زيد قال قرأ برير (١) كتابا لابي قلابة قال ايوب قد سمعته من أبي قلابة عن أنس رضى الله عنه قال كويت من ذات الجنب فشهدنى أنس بن النضر وأبو طلحة كوفى -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى عن سالم أن ابن عمر رضى الله عنه اکتوى من اللقوة وكوى ابنه واقدا -

(وأخبرنا) ابن بشران أنبا اسمعيل الصفار ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا عبدالله بن نعيم عن عبيدالله (٢) بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما انه اکتوى من اللقوة واسترقى من العقرب -

باب ماجاء فى اباحة التداوى

(أنبا) أبو الحسن على بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا محمد بن أبى بكر ثنا أبو احمد الزبيرى عن عمر بن سعيد عن عطاء بن أبى رباح عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قالى ان الله لم ينزل داء الا انزل له شفاء - رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن المثنى عن أبى احمد -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن وأبوزكريا بن أبى اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب اخبرنى عمرو بن الحارث عن عبد ربه بن سعيد عن أبى الزبير عن جابر رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لكل داء دواء فاذا اصاب دواء الداء برأ باذن الله عزوجل - رواه مسلم فى الصحيح عن هارون بن معروف وغيره عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو القاسم عبدالرحمن بن عبيدالله بن عبدالله الحر فى ببغداد أنبا احمد بن سلمان الفقيه ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن زياد بن علاقة عن اسامة بن شريك رضى الله عنه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه كأنما على رؤسهم الطير فسلمت ثم قعدت بغاء الاعراب من ههنا وههنا فقالوا يا رسول الله نتداوى؟ قال تداووا فان الله عزوجل لم يضع داء الا وضع له دواء غير واحد، الهرم قال وسألوه عن اشياء لا بأس بها علينا حرج فى كذا وعلينا حرج فى كذا؟ قال عباد الله وضع الله الحرج الا من اقترض امرا (٣) ظلها فذلك الذى حرج وهلك قالوا يا رسول الله ما خير ما اعطى الناس قال خلق حسن - رواه أبو داود فى كتاب السنن عن حفص بن عمر الى قوله الهرم -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن شيبان ثنا سفيان بن عيينة عن عطاء بن السائب عن أبى عبدالرحمن عن ابن مسعود رضى الله عنه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم ما انزل الله من داء الا وانزل له شفاء علمه من علمه وجهله من جهله -

(١) مد - أبو حريز - كذا (٢) ف - عبدالله كذا (٣) كذا ولعله امرء فقد روى أبو داود الشق الثانى من الحديث فى الناسك وفيه - اقترض عرض رجل مسلم وهو ظالم - ح

ابن شهاب غير معمر وهو عند اهل العلم بالحديث مما اخطأ فيه معمر بالبصرة فيما املاه من حفظه هنالك والآخر رواه ابن جريج ويونس بن يزيد عن ابن شهاب عن أبى امامة بن سهل بن حنيف وهو اولى بالصواب عندهم فى الاسناد انتهى كلامه ولم يذكر البيهقى الاسناد الثانى -

باب ما جاء في الاحتماء

(حدثنا) أبو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني املاء أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا زيد بن الحباب ثنا فليح بن سليمان المدني اخبرني ايوب بن عبد الرحمن الانصاري عن يعقوب بن أبي يعقوب عن ام مبشر الانصارية وكانت بعض خالات رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه علي ابن أبي طالب رضي الله عنه ناقة من المرض وفي البيت عذقي معلق فقام النبي صلى الله عليه وسلم (فتناول منه فاقبل على يتناول منه فقال دعه فانه لا يوافقك انك ناقة قال فقمت الى شعير وسلق وطبخته فحمت به النبي صلى الله عليه وسلم - ١) فقال كل من هذا فانه انفع لك - كذا قال ام مبشر وكذلك قاله اسحاق الحنظلي عن زيد بن الحباب -

(وقد اخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا احمد بن جعفر القطيعي ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا أبو عامر ثنا فليح عن ايوب بن عبد الرحمن بن صعصعة عن يعقوب بن أبي يعقوب عن ام المنذر بنت قيس الانصارية قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه علي رضي الله عنه - فذكر معناه (وكذلك) قاله أبو داود وسريج بن النعمان عن فليح (وكذلك) المعافى بن سليمان عن فليح وفي رواية زيد بن الحباب وهم -

(اخبرنا) أبو حامد احمد بن أبي خلف بن احمد الصوفي الاسفرائيني بها ثنا أبو بكر محمد بن يزداد بن مسعود ثنا محمد بن ايوب أنبا سهل بن عثمان ثنا عبدالله بن المبارك عن عبد الحميد بن زياد بن صهيب (عن ابيه عن جده صهيب - ١) قال قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم مهاجرا وبين يديه التمر فقال تعال كل قال ففعلت آكل التمر قال تأكل التمر وبك رمد؟ قال قلت إني امضغه من ناحية اخرى قال فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم -

باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم سوى

بما مضى في الباب قبله

(اخبرنا) أبو عمر والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي اخبرني عمران بن موسى ثنا محمد بن المثني ومحمد بن بشار قالا ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن قتادة عن أبي المتوكل عن أبي سعيد أن رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان بطن انجي قد استطلق فقال اسقه العسل فسقاه فقال قد سقيته فلم يزد الا استطلاقا فقال اسقه عسلا في الثالثة او الرابعة قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق الله وكذب بطن اخيك اسقه عسلا فسقاه فبرأ - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن بشار ورواه مسلم عن محمد بن مثني ومحمد بن بشار -

(اخبرنا) أبو عبدالله الحافظ اخبرني أبو بكر محمد بن عبدالله الحفيد ثنا ابراهيم بن محمد بن سفيان ثنا علي بن سلمة اللبقي ثنا زيد بن الحباب ثنا سفيان الثوري عن أبي اسحاق عن أبي الاحوص عن عبدالله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالشفائين العسل والقرآن - رفعه غير معروف والصحيح موقوف ورواه وكيع عن سفيان موقوفا -

(١) سقط من مد -

(باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم)

قال

ذكر فيه من حديث زيد بن الحباب (ثنا سفيان الثوري عن أبي اسحاق عن أبي الاحوص عن عبدالله قال عليه السلام عليكم بالشفائين العسل والقرآن ثم قال رفعه غير معروف والصحيح موقوف) الى آخره - قلت - زيد بن الحباب وثقه ابن

(اخبرنا)

(١٦)

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبأ حمزة بن محمد بن العباس بن الفضل (ح وأبنا) أبو علي الحسن بن اسحاق بن إبراهيم بن شاذان ببغداد أنبأ حمزة بن محمد بن العباس ثنا العباس الدوري ثنا عبيد الله هو ابن موسى أنبأ اسراييل عن أبي اسحاق عن أبي الاحوص عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه في القرآن شفاء أن القرآن والعسل، القرآن شفاء لما في الصدور والعسل شفاء من كل داء - هذا هو الصحيح موثوق (ورواه) أيضا الأعمش عن خيثمة والاسود عن عبد الله موثوقا - (أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين بن الحسن القطان ثنا أبو بكر احمد بن يوسف المسلمي ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر بن راشد عن الزهري أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول للشونيز عليكم بهذه الحبة السوداء فان فيها شفاء من كل شيء اوداء الا السام - يريد به الموت - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق وانخرجه البخاري من وجه آخر عن الزهري -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكفاة من المن وماؤها شفاء للعين - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمر عن سفيان وانخرجه من اوجه اخر عن عبد الملك -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو علي اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبيد الله المنادي ثنا أبو بدر شجاع بن الوليد ثنا هاشم بن هاشم عن عامر بن سعد أن سعد رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصبغ بسبع تمرات من عجوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن راهويه عن أبي بدر وانخرجه من اوجه اخر عن هاشم (ورواه) أبو طوالة عبد الله بن عبد الرحمن عن عامر بن سعد عن ابيه سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أكل سبع تمرات مما بين لابتيها حين يصبح لم يضره شيء (١) حتى يمسي -

(أخبرناه) أبو زكريا بن أبي اسحاق (٢) أنبأ أبو اسحاق إبراهيم بن محمد الديلمي بمكة ثنا محمد بن علي بن زيد الصائغ ثنا عبد الله ابن مسلمة القعنبي ثنا سليمان بن بلال عن عبد الله بن عبد الرحمن - فذكره - رواه مسلم عن القعنبي -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف املاء أنبأ أبو محمد عبد الله بن اسحاق الفاكهي بمكة ثنا أبو يحيى بن أبي مسرة ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ ثنا المسعودي عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل لم ينزل داء الاوضع (٣) له شفاء الا السام فعليكم بالبان البقر فانها ترم من كل شجر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا أبو النضر ثنا أبو خيثمة عن امرأة من اهله عن مليكة بنت عمرو الجعفية انها قالت لها عليك بسمن البقر من الذبحة او من القرحتين فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان ألبانها اولبنا شفاء وسمها دواء ولحمها ولحومها داء -

(أخبرنا) أبو عمرو الاديبي أنبأ أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الهيثم بن خلف الدوري وعبد الله بن صالح قالنا ثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق قال سمعت أبي يقول أنبأ عبد الله بن المبارك عن يونس عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضى الله عنها انها كانت تأمر بالتلبينة للمريض والمخزون على الهالك وتقول اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول التلبينة تجم فؤاد المريض وتذهب بعض الحزن - رواه البخاري في الصحيح عن حبان عن ابن المبارك هكذا وانخرجه من حديث الليث عن عقيل وقد مضى في كتاب الجنائز -

(١) مص - ف - سم - وكذا في صحيح مسلم (٢) مد - أبو بكر بن اسحاق - ف - أبو بكر بن أبي اسحاق (٣) ر - انزل -

المدني وابن معين وغيرهما وقد زاد الرفع فوجب قبوله وقد جاء من وجه آخر مر فوعا انخرجه صاحب المستدرک من

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا عبد الملك بن عبد الحميد اليموني ثنا روح بن عبادة ثنا أيمن بن نابل حدثني فاطمة بنت أبي ليث عن أم كلثوم بنت عمرو بن أبي عقرب قالت سمعت عائشة رضي الله عنها تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عليك بالتلبين البغيض النافع والذي نفسي بيده انه يغسل بطن احدكم كما يغسل احدكم وجهه بالماء من الوسخ - وقالت كان اذا اشتكى احد من اهله شيئاً لا تزال البرمة على النار حتى يأتي على احد طرفيه -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله ابن عبدالله عن أم قيس بنت محصن أخت عكاشة بن محصن ، الاسدية قالت دخلت بابن لي على النبي صلى الله عليه وسلم قد اعقلت عليه او قال عنه من العذرة قال على ما تدغرن اولادكن بهذا العلاق؟ عليك بهذا العود الهندي فان فيه شفاء من سبعة اشفية يسعط به من العذرة ويلد به من ذات الجنب - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبدالله ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وابن أبي عمير وغيرهما عن سفيان (قال فيه) ابن أبي عمير يعني القسط -

(وذلك فيما أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا علي بن عيسى ثنا ابراهيم بن أبي طالب ثنا ابن أبي عمير ثنا سفيان - فذكره وقال ان فيه اشفية -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد المقرئ ابن الجمالي ثنا احمد بن سلمان ثنا الحسن بن مكرم ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا شعبة عن خالد الحذاء عن ميمون أبي عبدالله عن زيد بن ارقم رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تداواوا من ذات الجنب بالزيت والقسط البحري (ورواه) عبد الرحمن بن ميمون عن ابيه عن زيد بن ارقم رضي الله عنه قال نعت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات الجنب ورسا وزيتا وقسطا -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب حدثني الليث عن الحسن بن (١) ثوبان الهمداني عن قيس بن رافع الاشجعي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما ذا في الامر من الشفاء الصبر والثفاء (٢) اورده أبو داود في المراسيل -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو جعفر الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله بن يزيد ثنا اسحاق الازرق ثنا زكريا عن الشعبي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الدواء السعوط واللذود والحجامة والمشى والعلق - هذا مرسل اورده أبو داود في المراسيل (ورواه) عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير ما تداوون به السعوط واللذود والحجامة والمشى (ورويانا) فيما مضى عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال عليكم بالاثمد فانه يجلو البصر وينبت الشعر -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا أبو بكر الحنفي ثنا عبد الحميد بن جعفر عن عتبة بن عبدالله التيمي عن اسماء بنت عميس رضي الله عنها قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم بماذا تستمشين؟ قلت بالاشبرم قال حار قالت ثم قلت استمشيت بالسنا قال ان كان في شيء شفاء من الموت لكان في السنا - هكذا رواه أبو بكر الحنفي عن عبد الحميد بن جعفر وخالفه أبو اسامة عن عبد الحميد في اسناده فقال عن زرعة ابن عبدالله البياضي الانصاري وقيل ابن عبدالرحمن عن مولى لمعمر التيمي عن اسماء بنت عميس -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو زرعة الدمشقي حدثني عبدالرحمن بن ابراهيم حدثني

(١) ف - عن - خطأ - ح (٢) الثفاء كقراء الخردل والحرف واحذته بهاء - قاموس -

حديث عبدالله بن محمد بن اسحاق عن أبي الاحوص عن عبدالله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالشفائين الحديث ثم قال صحيح على شرط الشيخين -

عبد الله بن مروان بن معاوية الفزاري قال سمعت شداد بن عبدالرحمن من ولد شداد بن اوس حدثني ابراهيم بن ابي عبله قال انطلقت مع ابن الديلمي حتى دخلنا على ابي ابي الانصاري رضى الله عنه فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول السنن والسنوات فيها دواء من كل داء قال فقول لابراهيم وما السنن فقال اما سمعت قول الشاعر -

هم السمن بالسنوات لا الس فيهم
وهم يمنعون الجار ان يتقردا

(ورواه) عمرو بن بكر بن تميم عن ابراهيم بن ابي عبله وزاد فيه الا السام وفسر عمر والسنوات في هذا الحديث بالاعسل واما في غريب كلام العرب فهو رب عكة السمن يخرج خططا سودا على السمن ثم ذكر الشعر وفسر قوله لا الس فيهم قال لا عش فيهم وقوله ان يتقردا اي لا يستذل جارهم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن عبد الحميد الصنعاني ثنا اسحاق بن ابراهيم الدبري أنبا عبد الرزاق عن معمر بن يحيى بن عبد الله يعني ابن بجير بن ريسان قال أخبرني من سمع فروة بن مسيك رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله ان ارضا عندنا يقال لها ارض ايبين وهي ارض ريعنا وميرتنا وهي وبيئة او قال وباؤها شديد قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعها عنك فان من القرف التلف (قال ائقبي) القرف مدااة الوباء والمرض قال أبو سليمان وهذا من باب الطب لأن فساد الأهواء من اضر الاشياء واسرها الى اسقام البدن عند الاطباء (قال الشيخ رحمه الله تعالى) وهذا نظير قوله صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم به في ارض فلا تقدموا عليه وكل ذلك بمشيئة الله واذنه ولا حول ولا قوة الا بالله -

باب لا تكرهوا مرضاكم على الطعام والشراب

(أخبرنا) أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ ثنا يحيى بن منصور القاضي ثنا ابراهيم بن ابي طالب (ح وأخبرنا) أبو نصر ابن قتادة أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا أبو عبد الله محمد بن زياد بقرية حدادة قال ثنا أبو كريب ثنا بكر بن يونس عن موسى بن علي بن رباح عن ابيه عن عقبة بن عامر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكرهوا مرضاكم على الطعام والشراب فان الله يطعمهم ويسقيهم - لفظ حديث أبي نصر اسنادا ومثنا - تفرد به بكر بن يونس بن بكير عن موسى بن علي وهو منكر الحديث قاله البخاري (ورواه) علي بن قتيبة الرفاعي ومحمد بن الوايد اليشكري عن مالك عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما مرفوعا وهو باطل لا اصل له من حديث مالك -

باب اباحت الرقية بكتاب الله عز وجل

وبما يعرف من ذكر الله

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن ابي بكر ثنا عبد الواحد بن زياد أنبا سليمان الشيباني عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه انه قال سألت عائشة رضى الله عنها عن الرقية من الحمة فقالت رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرقية من كل ذي حمة - رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل عن عبد الواحد وانحرجه مسلم من وجه آخر عن الشيباني -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبا أبو المثني أنبا محمد بن كثير أنبا سفهان بن سعيد حدثني محمد بن خالد عن عبد الله بن شداد عن عائشة رضى الله عنها قالت أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أسترقى من العين - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن كثير وانحرجه مسلم من وجه آخر عن سفیان -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا محمد بن وهب ثنا محمد بن حرب

ثنا الزبيدي عن الزهري عن عروة بن الزبير عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى في بيتها جارية في وجهها سفعة فقال لو استرقوا لها فان بها نظرة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه ثنا أبو عبد الله محمد بن بشر بن مروان ثنا أبو الربيع سليمان ابن داود ثنا محمد بن حرب حدثني محمد بن الوليد الزبيدي بمثل اسناده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بلجارية في بيت أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم رأى بوجهها سفعة فقال بها نظرة فاسترقوا لها - يعني بوجهها سفرة - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن خالد عن محمد بن وهب بن عطية الدمشقي ورواه مسلم عن أبي الربيع -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري وأبو الحسين بن بشران قالا ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن أيوب عن عمرو بن دينار عن عروة بن عامر عن عبيد بن رفاعة عن أسماء بنت عميس رضي الله عنها قالت قلت أي رسول الله ان بنى جعفر تصيبهم العين أفاسترقى لهم؟ قال نعم ولو كان شيء يسبق القدر لسبقته العين (وحدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي املاء أنبا أبو نصر محمد بن حمدويه بن سهل المروزي ثنا محمود بن آدم المروزي ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عروة بن عامر عن عبيد بن رفاعة الزرقاني ان أسماء بنت عميس رضي الله عنها قالت يا رسول الله.. فذكره بنحوه الا انه قال القضاء بدل القدر -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا أحمد بن يحيى الخواني ثنا ابن الصباح ثنا اسمعيل بن زكريا عن حصين (ح وأخبرنا) أبو سعيد الصيرفي وأبو عبد الله السوسي قالا ثنا أبو العباس الاصم ثنا أحمد بن عبد الحميد (١) ثنا طلق بن غنم حدثني مالك بن مغول عن حصين عن الشعبي عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا رقية الا من عين او حمة (قال الشيخ) يعني والله اعلم هما اولى بالرقى لما فيها من زيادة الضرر، والحمة سم ذوات السموم -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ثنا ابن أبي مريم ثنا الفريابي ثنا سفيان عن عاصم عن يوسف بن عبد الله بن الحارث عن انس بن مالك رضي الله عنه قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرقية من اللقوة والتملة والحمة - كذا في كتابي اللقوة -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو بكر بن عبد الله أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان - فذكره باسناده وقال من العين بدل اللقوة - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة - وقال أبو عبيد قال الاصمعي التملة هي قروح تخرج في الجنب وغيره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء أنبا ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم لبني عمرو بن حزم في رقية الحية - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب (ح وأخبرنا) أبو سهل محمد بن نصرويه المروزي ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن خنبل أنبا أبو بكر يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب أنبا ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأساء ما لي ادى اجسام بني اثنى ضارعة أنصيبهم حاجة؟ قالت لا ولكن العين تسرع اليهم أفا رقيهم؟ قال وبماذا؟ فعرضت عليه كلاما لا بأس به فقال نعم ارقبهم - رواه مسلم في الصحيح مدرجا في الاول من حديث أبي عاصم عن ابن جريج -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق الفقيه وأبو العباس النضروي قالا أنبا الحارث بن أبي اسامة ثنا روح بن عبادة ثنا ابن جريج اخبرني أبو الزبير أنه سمع جابرا رضي الله عنه يقول لدغ رجلا منا عقرب ونحن جلوس مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال رجل يا رسول الله ارقيه؟ فقال من استطاع منكم ان ينفع اخاه فلينفعه - رواه مسلم في الصحيح

عن محمد بن حاتم عن روح -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أن أبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفیان عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال قال نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرقي وكان عند آل عمرو بن حزم رقية يرقون بها من العرق فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله انك نهيت عن الرقي وكانت عندنا رقية رقي بها من العرق قال فاعرضها على فعرضها عليه فقال ما ادى بأسا من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعله - رواه مسلم في الصحيح عن أبي كريب عن أبي معاوية -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن رجاء ثنا أحمد بن عيسى أن أبا ابن وهب عن معاوية ابن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه عن عوف بن مالك رضى الله عنه قال كنا نرقى في الجاهلية فقلنا يا رسول الله ما تقول في ذلك؟ فقال اعرضوا على رقاكم لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة وأبو بكر محمد بن إبراهيم المشاط قالوا أن أبا عمرو بن مطر ثنا إبراهيم ابن علي ثنا يحيى بن يحيى أن أبا معاوية عن عبد العزيز بن عمرو بن عبد العزيز عن صالح بن كيسان عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حشمة عن الشفاء رضى الله عنها قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على حفصة وأنا عندها فقال لي ألا تعلميها رقية الحمل كما علمتها الكتابة -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث ويونس بن يزيد عن ابن شهاب أن أبا خزامة حدثه أن أباه حدثه أنه قال يا رسول الله أرأيت دواء نتداوى به ورق نسترقى بها وأتقاء نتقيها هل يرد ذلك من قدر الله من شيء؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه من قدر الله -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أن أبا عبد الله بن جعفر الفارسي ثنا يعقوب بن سفیان ثنا أبو صالح حدثني الليث حدثني يونس عن ابن شهاب حدثني أبو خزامة أحد بني الحارث بن سعد أن أباه أخبره أنه سأل فذكره بمثله قال يعقوب أبو خزامة بن معمر السعدي سعد هذيم قضاعي -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران أن أبا عمرو بن السباك ثنا حنبل بن اسحاق ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الأنصاري القاضي ثنا طلحة بن يحيى عن يونس عن ابن شهاب عن أبي خزامة زيد بن الحارث عن أبيه أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا قال والأول اصح والله اعلم (قال الشيخ) وروى عن معمر وعبد الرحمن بن اسحاق عن الزهري عن ابن أبي خزامة عن أبيه والأول اصح -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أن أبا بكر القطان ثنا أحمد بن يوسف السلمي ثنا محمد بن يوسف قال ذكر سفیان عن يحيى ابن سعيد عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت دخل أبو بكر رضى الله عنه عليها وعندها يهودية ترقىها فقال ارقيها بكتاب الله عز وجل -

(وأخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أن أبا الربيع قال سألت الشافعي عن الرقية فقال لا بأس ان يرقى الرجل بكتاب الله وما يعرف من ذكر الله فقلت أرقى أهل الكتاب المسلمين؟ فقال نعم اذا رقوا بما يعرف من كتاب الله وذكر الله فقلت وما الحجة في ذلك؟ فقال غير حجة واما رواية صاحبنا وصاحبك فان ما لكما أخبرنا عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن أن أبا بكر رضى الله عنه (دخل على عائشة وهي تشتكي ويهودية ترقىها) قال ارقيها بكتاب الله (قال الشيخ رحمه الله) والأخبار في رقية به النبي صلى الله عليه وسلم ورقى به وفيما تدأوى به وأمر بالتداوى به كثيرة

(١) سقط من مد -

قد اخرجت بعض ماورد في الرقي في كتاب الدعوات وبالله التوفيق -

باب التهايم

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن العلاء ثنا أبو معاوية ثنا الأعمش عن عمرو بن مرة عن يحيى بن الجزار عن ابن أخي زينب امرأة عبد الله يعني ابن مسعود عن زينب امرأة عبد الله عن عبد الله رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الرقي والتهايم والتولة شرك قالت قلت لم تقول هذا؟ والله لقد كانت عيني تقذف فكنت اختلف الى فلان اليهودي يرقيني فاذا رقاني سكنت فقال عبد الله (انما كان ذلك عمل الشيطان كان ينخسها بيده فاذا رقاها كف عنها - ١) انما كان يكفيك ان تقولي كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذهب البأس رب الناس اشف انت الشافي لاشفاء الاشفاؤك شفاء لا يغادر سقما -

(أنبا) أبو نصر بن قنادة وأبو بكر محمد بن ابراهيم الفارسي قال أنبا أبو عمرو بن مطر قال حدثنا ابراهيم بن علي الذهلي ثنا يحيى بن يحيى أنبا جرير عن الركين بن الربيع بن عميلة عن القاسم بن حسان عن عمه عبد الرحمن بن حرمة عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره عشر خلال، تختم الذهب وجر الإزار والصفرة يعني الخلق وتغيير الشيب والرقي الا بالمعوذات وعقد التهايم والضرب بالكعاب والتبرج بالزينة تغير محلها وعزل الماء عن محله وافساد الصبي غير محرمة - قال أبو عبيد اما التولة فهي بكسر التاء وهو الذي يحب المرأة الى زوجها هو من السحر وذلك لا يجوز واما الرقي والتهايم فانما اراد عبد الله ما كان بغير لسان العربية مما لا يدري ما هو (قال الشيخ) والتميمة يقال انها خرزة كانوا يتعلقونها يرون انها تدفع عنهم الآفات ويقال قلادة تعاق فيها العوذ -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر احمد بن الحسن قال أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب أخبرني حيوة بن شريح أن خالد بن عبيد المعافري حدثه عن أبي المصعب مشرح بن هاعان انه سمعه يقول سمعت عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من علق تميمة فلا اتم الله له ومن علق ودعة فلا ودع الله له (قال الشيخ) وهذا ايضا يرجع معناه الى ما قال أبو عبيد وقد يحتمل ان يكون ذلك وما اشبهه من النهي والكراهية فيمن تعلقها وهو يرى تمام العافية وزوال العلة منها - الى ما كان اهل الجاهلية يصنعون فاما من تعلقها وتبركها بذكر الله تعالى فيها وهو يعلم ان لا كاشف الا الله ولا دافع عنه سواه فلا بأس بها ان شاء الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبد الرحمن ابن مهدي عن عبد الله بن المبارك عن طاححة بن أبي سعيد عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها قالت ليس التيممة ما يعلق قبل البلاء انما التيممة ما يعلق بعد البلاء ليدفع به المقادير (٢) (ورواه) عبدان عن ابن المبارك وقال في متنه انها قالت التهايم ما يعلق قبل نزول البلاء وما يعلق بعد نزول البلاء فليس بتميمة (أنبا نيه) أبو عبد الله اجازة أخبرني الحسن بن حليم أنبا أبو الموجه أنبا عبدان أنبا عبد الله فذكره وهذا اصح -

(أخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر بن الحسن قال أنبا أبو العباس الأصم ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن بكير بن عبد الله عن القاسم بن محمد عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت ليست بتميمة ما يعلق بعدان يقع البلاء - وهذا يدل على صحة رواية عبدان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الرحمن السلمي من اصله وأبو بكر القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن سنان ثنا عثمان بن عمر أنبا أبو عامر الخراز عن الحسن بن عمران بن حصين رضي الله عنه انه دخل

(١) سقط من مد (٢) زاد في مد - و - ف بعده - وقال ذلك عمل الشيطان كان ينخسها بيده فاذا رقاها كف عنها - كذا - ح

على

على النبي صلى الله عليه وسلم وفي عنقه حلقة من صفر فقال ما هذه؟ قال من الواهنة قال أيسرك ان توكل اليها انبذها عنك -
(أخبرنا) الفقيه أبو اسحاق إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الطوسي ثنا أبو الوليد حسان بن محمد الفقيه ثنا إبراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى أنها وكيع عن ابن أبي ليلى عن أخيه عن عبد الله بن عكيم رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعلق علاقة وكل اليها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس ثنا هارون ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة عن قتادة عن واقع بن مهران عن اسير بن جابر قال قال عبد الله رضى الله عنه من تعلق شيئاً وكل اليه (قال وحد ثنا) عبد الرحمن بن مهدي عن جرير بن حازم قال سمعت الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعلق شيئاً وكل اليه (قال وحد ثنا) عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة عن الحجاج عن فضيل أن سعيد بن جبير كان يكتب لابنه المعاذة قال وسألت عطاء فقال ما كنا نكرها الا شيئاً جاءنا من قبلكم -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس الأصم ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب أخبرني نافع ابن يزيد انه سأل يحيى بن سعيد عن الرقى وتعليق الكتب فقال كان سعيد بن المسيب يأمر بتعليق القرآن وقال لا بأس به (قال الشيخ رحمه الله) وهذا كله يرجع الى ما قلنا من انه ان رقى بما لا يعرف او على ما كان من اهل الجاهلية من اضافة العافية الى الرقى لم يجوز ان رقى بكتاب الله او بما يعرف من ذكر الله متبركاً به وهو يرى نزول الشفاء من الله تعالى فلا بأس به وبالله التوفيق -

باب النشرة

قال أبو سليمان النشرة ضرب من الرقية والعلاج يعالج به من كان يظن مس الجن وقيل سميت نشرة لأنه ينشرها عنه اي يحل عنه ما خامرته من الداء -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن حنبل ثنا عبد الرزاق ثنا عقيل بن معقل قال سمعت وهب بن منبه يحدث عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النشرة فقال هو من عمل الشيطان (قال الشيخ) وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل وهو مع ارساله اصح والقول فيما يكره من النشرة وفيما لا يكره كالتقول في الرقية وقد ذكرناه -

باب الاستغسال للمعين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا علي بن عبد العزيز (ح قال وأنبا) أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان ابن سعيد الدارمي قال ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا وهيب عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العين حق ولو كان شيء سابق القدر سبقته العين واذا استغسلتم فاغسلوا - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي وحجاج بن الشاعر واحمد بن نراش عن مسلم بن إبراهيم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضى الله عنها قالت كان يؤمر العائن فيتوضأ ثم يغتسل منه المعين -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد ثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن أبي امامة بن سهل بن حنيف قال مر عامر بن ربيعة على سهل بن حنيف وهو يغتسل فقال لم اركا ليوم ولا جلد محبأة فما لبث ان لبط به فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقيل له ادرك سهلاً صريعاً فقال من تهمون به؟ قالوا عامر بن ربيعة فقال على ما يقتل احدكم اخاه اذ رأى ما يعجبه فليدع بالبركة وأمره ان يتوضأ ويغسل وجهه ويديه

(ح وأخبرنا) أبو بكر أحمد بن محمد بن غالب الخوارزمي ببغداد ثنا أبو العباس محمد بن أحمد بن حمدان النيسابوري ثنا محمد بن أيوب أنبا ابن أبي أويس حدثني مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس عن ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن فأرة سقطت في سمن فماتت فقال النبي صلى الله عليه وسلم خذوها وما حولها وكلوا سمنكم - لفظ حديث محمد وفي رواية القاضي خذوها وما حولها من السمن فاطر حوه رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن أبي أويس -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما عن ميمونة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن فأرة وقعت في سمن فماتت فيه فقال ألقوها وما حولها وكلوه -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا الزهري أنبا عبيد الله ابن عبد الله انه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يحدث عن ميمونة رضي الله عنها ان فأرة وقعت في سمن فماتت فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها فقال ألقوها وما حولها وكلوا - فقيل لسفيان فان معمر يحدثه عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سفيان ما سمعت الزهري يحدثه الا عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم ولقد سمعته منه مرارا - رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ثنا أبو سهل بن زياد القطان ثنا اسمعيل القاضي ثنا محمد بن عبد الملك (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن صالح والحسن بن علي واللفظ للحسن قالوا ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وقعت الفأرة في السمن فان كان جامدا فلقوها وما حولها وان كان مائعا فلا تقر به - قال الحسن قال عبد الرزاق وربما حدث به معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال محمد بن عبد الملك قال عبد الرزاق أخبرني عبد الرحمن بن عمر أن معمر اكان يرويه ايضا عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما عن ميمونة رضي الله عنها -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا مسدد ثنا عبد الواحد هو ابن زياد ثنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فأرة وقعت في سمن فقال ان كان جامدا اخذت وما حولها فلقيت وان كان ذائبا او مائعا لم يؤكل -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبا أبو الحسن الكارزي أنبا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا هشيم عن معمر بن ابان عن راشد مولى قريش عن ابن عمر رضي الله عنهما انه سئل عن فأرة وقعت في سمن فقال ان كان مائعا فلقه كله وان كان جامدا فلق الفأرة وما حولها وكل ما بقي - قال أبو عبيد جامسا يعني جامدا -

باب من قال لا يجوز بيع ما نجس منه

استدل لا بقوله ألقوها وما حولها وقوله وان كان مائعا فلا تقر به

(وأخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا ابن منبهال ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد الخذاء عن بركة أبي الوليد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد فرغ بصره الى السماء فحسب وقال لعن الله اليهود لعن الله اليهود (لعن الله اليهود - ١) ان الله حرم عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا اثمها ان الله اذا حرم على قوم أكل شيء حرم عليهم ثمنه -

باب من اباح الاستصباح به

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن وغيرهم قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عبد الجبار بن عمر عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن فأرة وقعت في سمن فقال ألقوها وما حولها وكلوا ما بقي فقاوا (١) يا نبي الله أفرأيت إن كان السمن ما ثمنا؟ قال انتفعوا به ولا تأكلوه - عبد الجبار بن عمر غير محتج به (وروى) عن ابن جريج عن ابن شهاب هكذا والطريق إليه غير قوى -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا بكر بن سهل ثنا شعيب بن يحيى ثنا يحيى بن أيوب عن ابن جريج عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر رضى الله عنهما قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفأرة تقع في السمن أو الودك فقال اطرحوها وما حولها إن كان جامدا فقاوا يا رسول الله فإن كان ما ثمنا؟ قال فانتفعوا به ولا تأكلوه - والنصح عن ابن عمر من قوله موثوقا عليه غير مرفوع -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصرى ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان الثوري عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما في فأرة وقعت في زيت قال استصحبوا به وادهنوا به أدهم -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الأصماني أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا عمر بن محمد بن القاسم النيسابوري ثنا محمد بن أحمد بن راشد الأصماني ثنا محمد بن عبد الرحيم البرقي ثنا عمرو بن أبي سلمة عن سعيد بن بشير عن أبي هارون عن أبي سعيد رضى الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفأرة تقع في السمن والزيت قال استصحبوا به ولا تأكلوه ونحو ذلك - قال علي ورواه الثوري عن أبي هارون موثوقا على أبي سعيد -

(أخبرنا) أبو بكر أنبا علي أنبا عبد الله بن أبي داود ثنا يونس بن حبيب وأسيد بن عاصم قالوا ثنا الحسين بن حفص ثنا سفيان الثوري عن أبي هارون العبدى عن أبي سعيد رضى الله عنه أنه قال في الفأرة تقع في السمن أو الزيت استصحبوا به ولا تأكلوه - قال الشيخ هذا هو المحفوظ موثوق -

باب من منع الانتفاع به

(استدلا لا بما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن يزيد

(١) مد - ف - فقيل -

(باب من اباح الاستصباح به)

قال

أي بائزيت النجس - ذكر فيه حديث (انتفعوا به ولا تأكلوه) ثم قال (وروى عن ابن جريج عن ابن شهاب والطريق إليه غير قوى) ثم ذكره من رواية يحيى بن أيوب عن ابن جريج - قلت - ذكره عبد الحق في أحكامه وعلاه يحيى هذا فقال لا يحتج به والظاهر أن البيهقي لأجله جعل هذا الطريق غير قوى وهو ممن احتج بهم الشيخان في صحيحهما ويعرف بالغاقي المصري وقد جاء لهذا السند شاهد بسند رجاله ثقات فقال الطحاوى في كتابه المشكل واختلاف العلماء ثنا فهد ابن سايان ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الواحد بن زياد عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن فأرة وقعت في سمن فقال إن كان جامدا فخذوها وما حولها فلقوه وإن كان ذا ثبا أو ما ثمنا فاستصحبوا به أو فاستنفعوا به وذكر هذا الحديث صاحب التمهيد أيضا وقد ذكر نافي ابواب البيع القائلين بجواز بيع الزيت النجس والانتفاع به -

هو ابن أبي حبيب عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح وهو بمكة ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام فقيل يا رسول الله أرأيت شحوم الميتة فإنه يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس فقال لا هو حرام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك قاتل الله اليهود ان الله لما حرم عليهم شحومهما اجملاه ثم باعوه - رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أخبرني ابن وهب أخبرني أسامة بن زيد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح وهو بمكة ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام فقيل له عند ذلك يا رسول الله أرأيت شحوم الميتة فإنه يدهن بها السفاء والجلود ويستصبح بها الناس؟ قال لا هي حرام ثم قال عند ذلك قاتل الله اليهود إن الله لما حرم عليهم شحومها اجملاه ثم باعوه فأكلوا ثمنه (قال الشيخ) ومن العلماء من فرق بين الميتة وبين ما نجس بوقوع نجاسة فيه فباح الانتفاع بما نجس حادثا دون الميتة اتباعا للآثار فيهما وبأن نجاسة الميتة اغلظ ونجاسة ازيت اخف وبالله التوفيق -

باب تحريم أكل السم القاتل

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر الاصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الأعمش عن ذكوان عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قتل نفسه بخير فخره في يوم القيامة في يده يجابها بطنه في نار جهنم خالدًا مخلدا فيها ابدا (ومن قتل نفسه بسم فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدًا مخلدا فيها ابدا -) (ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى في نار جهنم خالدًا مخلدا فيها ابدا - ٢) أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من وجه آخر عن شعبة -

باب ما جاء في أكل الترياق

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ثنا عبد الله بن يزيد ثنا سعيد بن أبي ايوب ثنا شرحبيل بن يزيد المعافري عن عبد الرحمن بن رافع الثنوني قال سمعت عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما ابالي ما أتيت ان انا شربت ترياقا او تعلقت تميمة او قلت الشعر من قبل نفسي (وروينا) عن ابن سيرين انه كان يكره الترياق لانه يصنع فيه الحية (قال الامام احمد) ولهذا المعنى كرهه الشافعي فقال لا يجوز أكل الترياق المعمول بلحوم الحيات الا ان يكون في حال الضرورة حيث تجوز الميتة -

باب ما يحل من الميتة بالضرورة

قال الله تبارك وتعالى (وقد فصل لكم ما حرم عليكم الا ما اضطررتم عليه) وقال (انما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل به لغير الله فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه) قال مجاهد (غير باغ ولا عاد) يقول غير قاطع السبيل

(١) سقط من نص - (٢) سقط من مد -

(باب ما يحل من الميتة)

قال

ذكر فيه قوله تعالى (انما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل به لغير الله فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه -)

ولامفارق الأئمة ولا خارج في معصية الله جل جلاله -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ أبو عمرو بن السباك ثنا محمد بن الفرغ الأزرق ثنا مسدد ثنا أبو عوانة عن سماك عن جابر بن سمرة رضى الله عنه قال مات بغل أو قال ناقة عند رجل فأتى النبي صلى الله عليه وسلم ليستفتيه فزعم جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لصاحبها أمالك ما يغنيك عنها؟ قال لا قال اذهب كلها -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد هو ابن سلمة عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة رضى الله عنه أن رجلاً نزل الحرة ومعه أهله وولده فقال رجل إن ناقة لي قد ضلت فإن وجدتها فأمسكها فوجدتها فلم يجد صاحبها فرضت فقالت امرأته انحرها فأبى فنفتت فقالت اسلخها حتى نقدد شحمها ولحمها ونأكله فقال حتى أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتاه فسأله فقال هل عندك غنى يغنيك؟ قال لا قال فكلوها قال بغاء صاحبها فأخبره الخبر فقال هلا كنت نحرتها قال استحيت منك - تابعها شريك بن عبد الله عن سماك بن حرب (وفيما روى) اسحاق بن إبراهيم الحنظلي عن الوليد بن مسلم عن الأوزاعي قال حدثني حسان بن عطية عن ابن مرثد أو أبي مرثد عن أبي واقد الليثي رضى الله عنه أنهم قالوا يا رسول الله انا بارض تصيبنا بها (١) الخمصة فما يحل لنا من الميتة؟ فقال إذا لم تصطبحوها أو لم تغتبقوها أو لم تحتفتوها بقلانكم بها (أخبرني) أبو عبد الرحمن السلمي اجازة ان ابا الحسن بن صبيح اخبرهم أنبأ عبد الله بن شيرويه أنبأ اسحاق - فذكره -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أحمد بن شعيب بن هارون انزاهد ثنا سهل بن عمار العتكي ثنا محمد بن القاسم الاسدي ثنا الأوزاعي عن حسان بن عطية عن أبي واقد الليثي رضى الله عنه قال قلنا يا رسول الله انا تصيبنا خمصة فما يصلح لنا من الميتة؟ قال إذا لم تصطبحوها أو تغتبقوها أو تحتفتوها بقلانكم بها -

(وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزي ثنا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا محمد بن كثير عن الأوزاعي عن حسان بن عطية عن أبي واقد الليثي رضى الله عنه أن رجلاً قال يا رسول الله انا نكون بالارض فتصيبنا بها الخمصة فمتى تحل لنا الميتة؟ فقال ما لم تصطبحوها أو تغتبقوها أو تحتفتوها بقلانكم بها (قال أبو عبيد) قال أبو عبيدة هو من الحفأ وهو مهموز مقصور وهو اصل البردى الأبيض الرطب منه وهو يؤكل فتأوله في قوله تحتفتوها يقول ما لم تقتلوهوا هذا بعينه فتأكلوه قال أبو عبيد (واما قوله ما لم تصطبحوها وتغتبقوها فانه يقول انما لكم منها الصبوح وهو الغداء والغبوق وهو العشاء يقول فليس لكم ان تجعوهما من الميتة قال أبو عبيد-٢) حدثنا معاذ عن ابن عون قال رأيت عند الحسن كتب سمرة لبنيه انه يجزى من الاضطرار او الضارورة صبوح او غبوق (قال الشيخ رحمه الله) هذا التفسير الذي فسره أبو عبيد رحمه الله صحيح لما حدث عن كتاب سمرة فاما الخبر المرفوع فقد قيل يحتمل انه انما قصد به والله اعلم احلال الميتة لهم متى ما لم يكن لهم من الحلال صبوح او غبوق او بقله يعيشون بأكلها وهذا هو الذي يليق بسؤالهم في رواية أبي عبيد متى تحل لنا الميتة وبقوله او تحتفتوها بقلانكم -

(١) مص - فيها (٢) سقط من مص -

قال مجاهد غير باغ ولا عاد يقول غير قاطع للسبيل ولا مفارق الأئمة ولا خارج في معصية الله تعالى) - قلت - هذا التفسير يقتضى أن العاصي لا يأكل الميتة حال الخمصة وليس كذلك على ما قدمنا في باب لا تخفيف عن كان سفره في معصية وقد بسطنا الكلام على هذه الآية هناك وذكرنا من خالف مجاهداً في تفسيرها ثم ذكر البيهقي حديث أبي واقد ان رجلاً قال يا رسول الله انا نكون بالارض فتصيبنا بها الخمصة فمتى تحل لنا الميتة فقال ما لم تصطبحوها أو تغتبقوها أو تحتفتوها بقلانكم بها (قال أبو عبيد) قال أبو عبيدة هو من الحفأ وهو مهموز مقصور وهو اصل البردى الأبيض الرطب وهو يؤكل فتأوله تحتفتوها يقول ما لم تقتلوهوا هذا بعينه فتأكلوه) - قلت - ذكر الهروي في الغريبين هذا القول ثم قال قال أبو سعيد صوابه تحتفتوها بقلانكم وقد

(وقد حدثنا) أبو جعفر كامل بن أحمد المستمل أنبا بشر بن أحمد المهر جاني ثنا داود بن الحسين البيهقي ثنا يحيى بن يحيى أنبا خارجة عن ثور عن راشد بن سعد وأعطاني كتابا عن سمرة بن جندب رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا أرويت اهلك من اللبن غبوقا فاجتنب ما نأك الله عنه من الميتة - وهذا يؤكد ما قبل والله اعلم - وما فسره به ابو عبيد اشهر عند اهل العلم واليق بقوله فما يحل لنا من الميتة في رواية الوليد بن مسلم وذكره أبو عبدالله الخليلي رحمه الله في كتابه وقال فأبان أنهم اذا لم يأكلوها اكل الطعام المباح فلا اثم عليهم فيها فأكل الطعام المباح ان لا يتعين له حال ضرورة يخاف منها على النفس لكن الواجد يصطبح بشيء فيستغنى به عما سواه الى الليل يريد به ان يكون ابلغ الى حوائجه فاذا امسى تناول منه ما تركه بالنهار وان لم تكن به ضرورة شديدة، وقد يضم اليه البقل وغيره إما مزدادا من الطعام وإما مستطيبا له وليس هذا سبيل الميتة انما اذن منها فيما يمكس منه الرمق، والضرورة الداعية اليها لا تنفق في وقت بعينه من صباح او مساء ولا تؤكل استطابة فيضم اليها بقل او نحوه فيمن النبي صلى الله عليه وسلم انهم اذا لم يأكلوها كما يأكلون الطعام المباح فلا اثم عليهم فيها والله اعلم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا هارون بن عبدالله ثنا الفضل بن دكين ثنا عقبة بن وهب ابن عقبة العامري قال سمعت أبي يحدث عن الفجيج العامري رضى الله عنه انه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما يحل لنا من الميتة؟ قال ما طعامكم؟ (١) قلنا نغتبق ونصطبح قال أبو نعيم فسره لي عقبة قدح بكرة (٢) وقدح عشية قال ذلك وأبى الجوع فأحل لهم الميتة على هذه الحال (قال أبو داود) الغبوق من آخر النهار (ورواه) غيره عن أبي نعيم فقال ذلك دار الجوع - وفي هذا انه اباح لهم تناول الميتة مع تناول ما يمكس الرمق ويقيم النفس صبوحا وغبوقا اذا كانا لا يغذوان البدن ولا يشبعان الشبع التام والله اعلم - وفي ثبوت هذه الاحاديث نظر وحديث جابر بن سمرة اصحها -

(أخبرنا) أبو عبدالله الخافظ ثنا أبو سعيد اسمعيل بن أحمد الجرجاني أنبا محمد بن الحسن المسقلاني ثنا حرملة بن يحيى أنبا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال عن عتبة وهو ابن أبي حكيم عن نافع بن جبير عن عبدالله بن عباس انه قيل لعمر بن الخطاب رضى الله عنهم حدثنا حديثا عن شأن ساعة العسرة فقال عمر نخرجنا الى تبوك في قيظ شديد فزلنا منزلا اصابنا فيه عطش حتى ظننا ان رقابنا ستقطع (حتى ان كان الرجل يذهب يلتمس الماء فلا يرجع حتى يظن ان رقبته ستقطع - ٣) حتى ان الرجل لينحز بعيره فيعصر فرثه فيشربه فيجعل ما بقى على كبده فقال أبو بكر الصديق رضى الله عنه يا رسول الله ان الله قد عودك في الدعاء خيرا فادع لنا فقال أتحب ذلك؟ قال نعم فرفع يديه فلم يرجعهما حتى قالت السماء فأظلت (٤) ثم سكبت فملئوها معهم ثم ذهبنا ننظر فلم نجد لها جازت العسكر -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشر ان أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبدالرزاق عن معمر عن الاعمش عن أبي المصعب عن مسروق قال من اضطر الى الميتة والدم ولحم الخنزير فلم يأكل ولم يشرب حتى يموت دخل النار وعن

(١) ر - ما يحل طعامكم - ولعله - ما جل طعامكم - ح (٢) مص - ف - غدوة (٣) من مد - و - ر (٤) مص - فأظلمت -

بقلا مخفف القاء وكل شيء استؤصل فقد احتفى ومنه احفاء الشعر ويقال احتفى الرجل يحتفى اذا أخذ من وجه الارض باطراف اصابعه ومن قال تحتفوا بالهمز من الحفا فباطل لأن البردى ليس من البقل والبقول ما ينبت من العشب على وجه الارض مما لا عرق له ولا بردى في بلاد العرب - وذكر الزمخشري في الفائق الحديث ثم قال الاحتفاء اقتلاع الحفا وهو البردى وقيل اصله، فاستعير لاقتلاع البقل وروى تحتفوا من احتفى القوم المرعى اذا رعوه وقلعوه وروى تحتفوا من احتفاف النبات وهو جزه وحفت المرأة وجهها واحتفت وروى تحتفوا بالجيم من اجتفأت الشيء اذا قلعته ورميت به ومنه الحفاء وروى تحتفوا بالحفاء من اختفيت الشيء اذا انرجته والمختفى النباش -

معمّر عن قتادة قال يأكل من الميتة ما يبالغه ولا يتضلع منها قال معمّر ولم اسمع في الحجر رخصة -

باب تحريم أكل مال الغير بغير اذنه

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا القعني فيما قرأ علي مالك (ح) قال وأخبرني أبو نصر عمر ثنا محمد بن عمرو والحري ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت علي مالك - (١) عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحلبن احد ما شية احد الا باذنه أي يجب احدكم ان تؤتى مشربته فتكسر خزانته فينتقل طعامه فانما يخزن لهم ضرورع مواشيهم اطعمتهم فلا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه - لفظ حديث يحيى وفي رواية القعني فينتقل - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو محمد الحسن بن علي بن عفان العامري الكوفي ثنا أبو اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تحتلب المواشي الا باذن اهليها قال يجب احدكم ان تؤتى مشربته التي فيها طعامه فينتقل ما فيها فانما ضرورع مواشيهم مثل ما في مشاربهم - اخرج مسلم في الصحيح من حديث عبيد الله بن عمر - وخرج ايضا من حديث الليث وايبوب وموسى بن عقبة واسماعيل بن امية كلهم عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو القاسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن أنبا أبو بكر محمد بن احمد بن خنبل ثنا أبو اسمعيل محمد بن اسمعيل الترمذي ثنا ايوب بن سليمان بن بلال حدثنى أبو بكر بن أبي اويس عن سليمان بن بلال عن سهيل بن أبي صالح عن عبد الرحمن بن سعيد (٢) عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحلب لامرئ ان يأخذ عصا اخيه بغير طيب نفسه وذلك لشدة ما حرم الله مال المسلم على المسلم (ورواه) ابن وهب عن سليمان بن بلال عن سهيل عن عبد الرحمن بن سعد عن أبي حميد (ورواه) عبد الملك بن الحسن عن عبد الرحمن بن أبي سعيد عن عمارة بن حارثة الضمري عن عمرو بن يثرب الضمري عن النبي صلى الله عليه وسلم (وقد مضى) في كتاب النصب وهو عبد الرحمن بن سعد بن مالك وهو ابن أبي سعيد الخدري قاله البخاري -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو عبد الله الصفار ثنا احمد بن محمد البرقي ثنا أبو حذيفة ثنا عكرمة هو ابن عمار عن يحيى قال حدثني دولى لسعد بن أبي وقاص قال كنا مع سعد رضي الله عنه فأتينا على واد فيه نخل قد ادرك فاعطاني (٣) درهمين فقال اشتر لنا علفا وتمر فذهبت فلم اجد في النخل احدا فرجعت اليه فاخبرته فقال لي ان سرك ان تكون مؤمنا حقا فلا تأكل من النخل ثمرة فبات وبانت حمارتنا جائعين -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عتبة ثنا بقرية عن شعبة عن ايوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه سئل عما يسقط من النخلة انا كل منه؟ قال لا ولا ثمرة واحدة -

باب ما جاء فيهن من بحائط انسان او ماشيته

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس الاصح أنبا الربيع قال قال الشافعي رحمه الله من مر لرجل بزرع او ماشية او غير ذلك من ماله لم يكن له اخذ شيء منه الا باذنه لأن هذا مما لم يأت فيه كتاب ولا سنة ثابتة باباحته فهو ممنوع

(١) سقط من مد (٢) كذا في النسخ وكأزه خطأ من الراوي كما سينبه عليه المؤلف - ح (٣) د - فاعطاني سعد -

قال (باب ما جاء فيهن من بحائط انسان)

لما لكة الاباذنه والله اعلم - قال وقد قيل من مربحائط فليأكل ولا يتخذ خبنة (وروي) فيه حديث لو كان يثبت مثله عندنا لم نخافه والكتاب والحديث الثابت انه لا يجوز أكل مال احد الاباذنه (قال الشيخ) اما قائل هذا القول فعمر بن الخطاب رضي الله عنه -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن ابراهيم الاردستاني أنبا أبو نصر احمد بن عمر والعراق ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان ثنا منصور عن مجاهد عن أبي عياض أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال من مر منكم بحائط فليأكل في بطنه ولا يتخذ خبنة -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري وأبو الحسين بن بشران قال أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن زيد بن وهب قال قال عمر رضي الله عنه اذا كنتم ثلاثة فأمرؤا عليكم واجدا منكم فاذا مررتم راعى الابل فنادوا يا راعى الابل! فان اجابكم فاستسقوه وان لم يجيبكم فأتوها فخلوها واشربوا ثم صروها - هذا عن عمر رضي الله عنه صحيح باسناديه جميعا وهو عندنا محمول على حال الضرورة والله اعلم -

(واما الحديث) الذي روى قتيبا رواه يحيى بن سليم عن عبيد الله بن عمر رضي الله عنه عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من دخل حائطا فليأكل ولا يتخذ خبنة (أخبرناه) عمر بن احمد أنبا أبو عمر والسلمي (١) ثنا أبو جعفر محمد بن موسى الخلواني ثنا محمد بن منصور الجواز المكي ثنا يحيى بن سليم - فذكره -

(وقد أخبرنا) أبو محمد السكري أنبا أبو بكر الشافعي ثنا جعفر بن محمد بن الازهر ثنا المفضل بن غسان قال وذكر لابي زكريا يحيى بن معين حديث يحيى بن سليم الطائفي عن عبيد الله في الرجل يمر بالحائط فيأكل منه قال هذا غلط - وقال أبو عيسى انه مذى سألت محمد بن اسمعيل عن هذا الحديث فقال يحيى بن سليم يروي احاديث عن عبيد الله يهيم فيها (قال الشيخ) وقد روى من اوجه اخر ليست بقوية -

(فمنها ما أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الحميد الخارثي ثنا أبو اسامة عن الوليد بن كثير حدثني عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال سمعت رجلا من مزينة سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اسمع عن الضالة - فذكر الحديث قال ثم سأله عن الثمار يصيبه الرجل قال ما اخذ في اكمامه يعني رؤس النخل فاجتمعه فتمنه ومثله معه وضرب نكال، وما كان في اجراه فأخذ فففيه القطع اذا بلغ ذلك ثمن الحن، وان أكل بفيه ولم يأخذ فيتخذ خبنة فليس عليه شيء - وهذا ان صح فمحمول على ان ليس عليه فيه قطع حين لم يخرج من الحرز -

(ومنها ما أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عياض بن الوليد الرقام ثنا عبد الاعلى ثنا سعيد عن قتادة عن الحسن بن سمرة بن جندب رضي الله عنه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال اذا أتى احدكم على ماشية فان كان فيها صاحبها فليستأذنه فان اذن له فليحلب وليشرب وان لم يكن فيها فليصوت ثلاثا فان اجابه فليستأذنه والافليحلب (٢) وليشرب ولا يحمل (قال الشيخ) احاديث الحسن بن سمرة لا يثبتها بعض الحفاظ ويؤمن انها من كتاب غير حديث العقيقة الذي قد ذكر فيه السماع وان صح فهو محمول على حال الضرورة -

(ومنها أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبد الصفار ثنا الخارث بن أبي اسامة ثنا زيد بن هارون أنبا الحريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدرى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا أتى احدكم على فليناد

(١) - أبو عمرو والمستعمل السلمي (٢) - ص - فليحلب -

ذكر فيه (ان الشافعي قال روى فيه حديث لو كان يثبت مثله عندنا لم نخافه) ثم ذكره البيهقي وتكلم عليه ثم قال (وقد روى من اوجه اخر ليست بقوية) ثم ذكر منها حديثا عن الحسن بن سمرة ثم قال (احاديث الحسن بن سمرة لا يثبتها بعض الحفاظ) - قلت - قد قدمنا في باب النهي عن بيع الحيوان بالحيوان ما على هذا ثم ذكر البيهقي من حديث

ياراعى الابل ! ثلاثا فان اجابه والافليحلب (١) ويشرب ولا يحملن واذا اتى احدكم على حائط فليناد ثلاثا يا صاحب الحائط فان اجابه والافلياكل (٢) ولا يحملن - تفرد به سعيد بن اياس الجريري وهو من الثقات الا انه اختلط في آخر عمره وسماع يزيد ابن هارون عنه بعد اختلاطه (ورواه) ايضا حماد بن سلمة عن الجريري وليس بالقوى - وقد روى عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف ذلك -

(أخبرناه) أبو عبد الرحمن السلمي أنبا أبو الحسن الكارزي أنبا على بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا شريك عن عبد الله بن عاصم قال سمعت ابا سعيد الخدري رضى الله عنه يقول لا يحمل لا يحمل صرارة ناقة الابدان اهلها فان خاتم اهلها عليها فليل لشريك ارفعه؟ قال نعم (قال الشيخ) وهذا يوافق الحديث الثابت عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم في النهي عن ذلك وقد مضى في الباب قبله -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبا أبو الحسن الكارزي أنبا على بن عبد العزيز قال قال أبو عبيد وانما يوجه هذا الحديث يعنى حديث عمر بن الخطاب رضى الله عنه ثم حديث عمرو بن شعيب في الرخصة انه رخص فيه للجائع المضطر الذى لاشيء معه يشتري به وهو مفسر في حديث آخر حدثناه الانصارى محمد بن عبد الله عن ابن جريج عن عطاء قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم للجائع المضطر اذا مر بالحائط ان يأكل منه ولا يتخذ خبنة (قال أبو عبيد) ومما بين ذلك حديث عمر رضى الله عنه في الانصار الذى (٣) مروا بحى (٤) من العرب فسألوهم القرى فأبوا فسألوهم الشرى فأبوا فضبطوهم فأصابوا منهم فأتوا عمر رضى الله عنه فذكروا ذلك له فهم بالاعراب وقال ابن السبيل احق بالماء من التانى عليه (قال أبو عبيد حدثناه) حجاج عن شعبة عن محمد بن عبيد الله الثقفى عن عبد الرحمن بن أبي ايلي عن عمر قال أبو عبيد فهذا مفسر إنما هولن لم يقدر على قرى ولا شرى (وكذلك) قال في الحديث الاول ليصوت ياراعى الابل! ثلاثا ليكون طلب القرى قبل -

(قال الشيخ) وفي مثل هذا ما أخبرنا على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا تمام ثنا محمد بن عباد المكي ثنا محمد بن سليمان الخزومي قال سمعت القاسم بن مخول البهزى يقول سمعت أبي يقول قلت يا رسول الله الابل نلقاها ونحن محتاجون وهى مصراة قال تنادى يا صاحب الابل! ثلاثا فان اجابك والافاحلب ثم دع للبن دواعيه - زاد فيه غيره واحلب ثم صروبق للبن دواعيه -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا عبد الرحمن بن محمد بن منصور ثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن الحجاج بن ارطاة عن سابط بن عبد الله التميمى عن ذهيل بن عوف بن شماخ عن أبي هريرة رضى الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فاذا ابل مصرورة (ه) بعضاه الشجر فانطلق ناس ليحتلبوا فدعاهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال أرأيتم لو أن ناسا عمدوا الى منراودكم فيها ازودتكم فأخذوا ما فيها لكانوا غدروكم؟ قالوا نعم قال هـ هذه لاهل بيت من المسلمين ان مافى ضروعها مثل مافى ازودتكم قالوا يا رسول الله فإيحل للرجل من مال اخيه؟ قال ان يأكل

(١) ف - فايحلب (٢) د - فلياكل (٣) كذا (٤) مص - بقوم (ه) مص - مصرورة -

يزيد بن هارون عن الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد ثم علله بان (يزيد روى عن الجريري بعد اختلاطه) ثم قال (ورواه حماد بن سلمة عن الجريري وليس بالقوى) - قلت - هذا الحديث أخرجه ابن حبان في صحيحه من طريق يزيد بن هارون وكذا أخرجه ابن ماجه في سننه وحماد بن سلمة أخرجه له مسلم وذكره أبو الوليد الباسجى في رجال البخارى وقد قدمنا في باب من صلى وفي ثوبه او نعله اذى ثناء العلماء عليه وقال العجلي روى عن الجريري في الاختلاط يزيد بن هارون وابن المبارك وابن أبي عدى وكل ما روى عنه مثل هؤلاء الصغار فهو مختلط وانما الصحيح حماد بن سلمة وابن علية وعبد الاعلى من اصحابهم سماعا منه -

ولا يحمل ويشرب ولا يحمل - هذا اسناد مجهول لا تقوم بمثله الحججة والحجاج بن ارطاة غير محتج به (وقد روى) من وجه آخر عن الحجاج ما دل انه في المضطر -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عمر بن علي عن الحجاج عن سليط بن عبد الله عن ذهيل بن عوف بن ثماخ قال حدثنا أبو هريرة رضي الله عنه قال بينا نحن مع النبي صلى الله عليه وسلم اذ رأينا ابلا مصرورة بهضاه الشجر - قال وذكر الحديث قال فقلنا أفرايت ان احتجنا الى الطعام والشراب؟ فقال كل ولا تحمل واشرب ولا تحمل (ورواه) شريك القاضي عن الحجاج فخالف في اسناده من مضى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عبد الله احمد بن يحيى الحجري الكوفي ثنا أبي ثنا شريك عن حجاج بن ارطاة عن سليط التميمي عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عما يحمل للرجل من اهل اخيه قال يأكل حتى يشبع اذا كان جائعا ويشرب حتى يروي -

في خاتمة هذا المجلد من النسخة المدرسية

آخر الجزء الثاني والثمانين بعد المائة من اصل الحافظ الصابر رحمه الله وهو آخر المجلد التاسع من هذه النسخة ويتلوه في العاشر منه الجزء الثالث والثمانون بعد المائة اوله (باب ما يحمل للمضطر من مال الغير) والحمد لله رب العالمين حق حمده واتفق القراغ من تحصيل هذا الجزء نهار الأربعاء من شهر شعبان الكريم من شهر سنة اثنين وسبعين والالف من الهجرة النبوية على مشرفها افضل الصلاة والتسليم والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم -

في خاتمة من النسخة النصيفية

(ذكر مثل ما في المدرسية الى قوله - حق حمده - ثم قال)

وكان فراغ هذا الكتاب نهار السبت المبارك سادس عشر شهر جمادى الاول احد شهر سنة ثلاثة وخمسين والالف سنة وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم -

فأما النسختان المصرية والرافدية فان المجلد التاسع مفقود منها الا ان قطعة كبيرة من آخره توجد في اول المجلد العاشر منها كما سيأتي في بيان النسخ -



بيان النسخ الخطية لهذا المجلد

الاولى - النسخة المدرسية لصاحب العلم والفضل مولانا المفتي محمد سعيد المدرسي طاب ثراه وهي جيدة من حيث الصحة والكتابة وهي أتم النسخ التي ظفرنا بها واشرنا اليها بعلامة - مد -

الثانية - النسخة الزينية نسخة حديثة بقلم مولانا السيد زين العابدين البهاري رحمه الله -

الثالثة - النسخة المصرية للخزانة الخديوية تفضلت الحكومة المصرية الجليلة شكر الله فضائها وأتم نعمته عليها برسالة فتوغرافات متقنة مأخوذة من النسخة المذكورة ورمزنا لها بعلامة مص والموجود منها في هذا المجلد من (باب النسيكة يذبحها غير ما لكها) كما اشرنا اليه في هامش صفحة ٢٨٤ - واننا نحمد د شكرنا للحكومة المصرية غلى ما تبذله من الامدادات العلمية ونسأل الله تبارك وتعالى ان يمدها بتأييده التام ويديم لها توفيقه الى رفع منار العلم وخدمة الاسلام -

الرابعة - النسخة الرامفورية وهي نسخة محفوظة في مكتبة رياسة رامفور بالهند بغاية الجودة كما يعلم من خاتمة المجلد العاشر ورمزنا لها بعلامة ر - والموجود منها في هذا المجلد من (باب ما جاء في وقت العقيقة الخ) كما اشرنا اليه في هامش صفحة ٣٠٣ -

الخامسة - النسخة النصيفية تفضل علينا الفاضل الشهير الشيخ محمد نصيف بأرسال مجلد يشتمل على المجلدين التاسع والعاشر وقد سقط منه اوراق من اول التاسع ورمزنا لها بعلامة - ف - والموجود منه من اوائل (باب ما يبدأ به من سده اطراف المسلمين بالرجال) كما اشرنا له في هامش صفحة ٣٨ -

السادسة - النسخة السندية لصاحب العلم والعرفان مولانا الحافظ السيد الشاه احسان الله المعروف بصاحب اللواء الخامس دامت فيوضه -

السابعة - النسخة المحمدية وهي نسخة محفوظة بمكتبة المدرسة المحمدية بجامع مسجد في بومباي ورمزنا لها بعلامة - م - والمجلد التاسع في هاتين النسختين ينحط حديث ويظهر أنه منقول عن النسخة المدرسية فلذلك لم نستفد منها فائدة تذكر وبالجملة فالعمدة من اول هذا المجلد الى صفحة ٣٨ على النسخة المدرسية وحدها ولكننا بذلنا غاية الوسع في التصحيح ومراجعة المظان من كتب الحديث والرجال ونهنا على بعض المهمات في الحواشي ومن الله تعالى نستمد التوفيق -



فهرست الكتب المذكورة

في المجلد التاسع من السنن الكبرى

للإمام البيهقي رحمه الله تعالى

من صفحة ١	الى صفحة ١٨٢	١ - كتاب السير
من صفحة ١٨٢	الى صفحة ٢٣٥	٢ - كتاب الجزية
من صفحة ٢٣٥	الى صفحة ٢٥٨	٣ - كتاب الصيد والذبائح
من صفحة ٢٥٩	الى صفحة ٣٦١	٤ - كتاب الضحايا



﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

فهرس اسماء الصحابة والتابعين واتباعهم رضوان الله تعالى عليهم اجمعين مع مسانيدهم وآثارهم ومروياتهم تحت الابواب المذكورة في المجلد التاسع من السنن الكبرى للبيهقي .

قدرت بهذا القهرس على ترتيب حروف الهجاء ليكون سهل التناول لمن اراد ان يستخرج المسانيد والآثار والمرويات من هذا المجلد ورمزنا للفروع (مر) وللرسل (م) وللنقطع (ق) وللآثار الموقوفة على الصحابة (ث) وللقطوع (ط) ثم خصصنا لفظة « حدث » لتحديث الصحابة ولفظة « روى » لرواية التابعين واتباعهم .

وكل ما أتى به البيهقي من الاحاديث والمرويات تحت الابواب وان كان بعضها مخالفا للترجمة سلكنا فيه على تبويبه .
وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين .

فهرس اسماء الصحابة والتابعين مع مسانيدهم ومروياتهم للمجلد التاسع من السنن الكبرى

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
			حرف الالف
١٧٤	في باب البشارة في الفتوح (مر)		(١ - ابراهيم النخعي من ائمة التابعين رحمه الله تعالى)
	(٥ - اسامة بن شريك صحابي رضي الله عنه)	٢٧	روى في باب ما جاء في كراهية أخذ الجعائل الخ (ط)
٣٤٣	حدث في باب ما جاء في اباحة التداوي (مر)	٣٣٦	في باب الذكاة ما في بطن الذبيحة (ط)
	(٦ - اسمعيل بن ابراهيم بن عتبة رحمه الله تعالى)		(٢ - ابي بن كعب من فضلاء الصحابة)
٣١	روى في باب من ليس للامام ان يغزوه بحال (ق)		رضي الله عنه
	(٧ - الاسود بن سريع صحابي رضي الله عنه)	١٧	حدث في باب دعاء من لم تبلغه الدعوة من المشركين وجوبا (مر)
٧٧	حدث في باب النهي عن قصد النساء والولدان بالقتل (مر)		(٣ - ارفع بن الحارث الكندي كانت له صحبة)
١٣٠	في باب الولد تبع لابويه (مر)		رضي الله عنه
	(٨ - اسود بن قيس عن ابيه رحمه الله تعالى)	٢٠	حدث في باب يشترط عليهم ان لا يذكروا رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بما هو اهله (ث)
١٣٤	روى في باب السواد (ط)		(٤ - اسامة بن زيد صحابي مشهور رضي الله عنه)
	(٩ - الاصمعي رحمه الله تعالى)	١٠	حدث في باب مبتدأ الاذن بالقتال (مر)
٢٠٩	روى في باب ما جاء في تفسير ارض الحجاز وجزيرة العرب (ط)	٨٣	في باب قطع الشجر وحرق المنازل (مر)
	(١٠ - اكثم بن جيون الخزاعي صحابي رضي الله عنه)		

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
وجوب الخ (مر)	حدث في باب ما يستحب من الجيوش والسرايا (مر)
في باب الاحتياط في التبييت والاغارة (مر)	۱۰۷
في باب وطأ السبايا بالملك الخ (مر)	۱۰۸
في باب الاسير يستطاع منه خبر المشركين (مر)	۱۲۵
في باب بعث العيون والطلائع من المسلمين (مر)	۱۴۸
في باب بعث العيون والطلائع من المسلمين (مر)	»
في باب من اراد غزوة فوري بغيرها (مر)	۱۵۱
في باب التبيك عن الحرب (مر)	۱۵۳
في باب الغزوة مع ائمة الجور (مر)	۱۵۶
في باب فضل من رمى بسهم في سبيل الله عزوجل (مر)	۱۶۲
في باب فضل الشهادة في سبيل الله عزوجل (مر)	۱۶۳
في باب فضل من مات في سبيل الله عزوجل (مر)	۱۶۵
في باب من اتاه سهم غرب فقتله (مر)	۱۶۷
في باب الشجاعة والجن (مر)	۱۷۰
في باب من قال تؤخذ منه الجزية عربا كانوا او عجميا (مر)	۱۸۶
في باب الحرب اذا جأ الى الحرم وكذلك من وجب عليه حد (مر)	۲۱۲
في باب ماجاء في هدايا المشركين الامام (مر)	۲۱۵
في باب نزول سورة الفتح على رسول الله صلى الله عليه وسلم (مر)	۲۲۲
في باب لا خير في ان يعطيهم المسلمون شيئا على ان يكفوا عنهم (مر)	۲۲۵
في باب الهدنة على ان يرد الامام من جاء بلده مسلما من المشركين (مر)	۲۲۶
في باب الوفاء بالعهد اذا كان العقد مباحا الخ (مر)	۲۳۱
في باب الارسال على الصيد يتواري عنك ثم تجده مقتولا (مر)	۲۴۳
في باب ماجاء في اكل الجراد (مر)	۲۵۸
	حدث في باب ما يستحب من الجيوش والسرايا (مر)
	(۱۱) - انس بن مالك رضي الله عنه خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم
	حدث في باب مبتدأ الخلق (مر)
	في باب اصل فرض الجهاد (مر)
	في باب ماجاء في تجهيز الغازي واجرا الجائل (مر)
	في باب مشهود من لا فرض عليه القتال (مر)
	في باب ما يفعله الامام من الحصون والخصايق (مر)
	في باب من تبرع بالتعرض للقتل رجاء احدى الحسينيين (مر)
	» » » (مر)
	في باب قسمة الغنيمة في دار الحرب (مر)
	» » » (مر)
	في باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم (مر)
	في باب قتل المشركين بعد الاسار (مر)
	» » » (مر)
	في باب قتل النساء والصبيان في التبييت والاغارة (مر)
	» » » (مر)
	في باب تحريم قتل ماله روح (مر)
	في باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان (مر)
	في باب قتل من لا قتال فيه من الكفار جائز (مر)
	في باب الكافر الحر يقتل مسلما ثم يسلم (مر)
	في باب جواز انفراد الرجل والرجال بالغزوة في بلاد العدو (مر)
	في باب دعاء من لم تبلغه الدعوة من المشركين (مر)

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
	(١٢- اياس بن سلمة عن ابيه وسلمة بن عمرو)	٢٥٩	في كتاب الضحايا (مر)
	ابن الاكوع صحابي رضي الله عنه	٢٦٢	في باب الاضحية سنة نحب لزومها ونكره
٧٩	حدث في باب قتل النساء والصبيان في التبييت والغارة (مر)		تركها (مر)
٨٨	في باب الرخصة في عقردابة من يقتله حال القتال (مر)	٢٧٣	في باب ما يستحب ان يضحى به من الغنم (مر)
	حرف الباء	٢٧٧	في باب وقت الاضحية (مر)
(١٣- البراء بن عازب صحابي رضي الله عنه)		٢٧٩	في باب الذبح في الغنم والبقر والفرس والظائر والنحر في الابل (مر)
١٠	حدث في باب الاذن بالهجرة (مر)	٢٨٣	في باب ما يستحب للره من ان يتولى ذبح نسكه او يشهده (مر)
٢٣	في باب من اعتذر بالضعف والمرض والزمانة (مر)	٢٨٥	في باب التسمية على الذبيحة (مر)
٤٥	في باب ماجاء في قول الله عزوجل وانفقوا في سبيل الله ولا تاتموا بايديكم الى التهلكة (ث)	٢٩٧	في باب من قال الاصحى يوم النحر ويومين بعده (ث)
٨٠	في باب قتل النساء والصبيان في التبييت والغارة (مر)	٢٩٩	في باب العقيقة سنة (مر)
٨١	» » » (مر)	٣٠٠	» » (مر)
١٥٤	في باب الرخصة في الرجاء عند الحرب (مر)	٣٠٥	في باب تسمية الموالود حين يولد (مر)
١٥٥	في باب الرجل عند مدة اياس (مر)	٣٠٨	في باب ما يكره ان يتكنى به (مر)
١٦٧	في باب من يسله فيقتل مكانه في سبيل الله (مر)	٣٠٩	» » (مر)
٢٢٣	في باب نزول سورة الفتح على رسول الله صلى الله عليه وسلم (مر)	٣١٠	في باب من تكنى وليس له ولد (مر)
٢٢٦	في باب الهداية على ان يرد الامام من جاءه بدنه مسامحة من المشركين (مر)	٣١٤	في باب ماجاء في معاقرة الاعراب وذباح الجن (مر)
٢٦٢	في باب الاضحية سنة نحب لزومها ونكره تركها (مر)	٣٢	في باب ماجاء في الارنب (مر)
٢٦٩	في باب لايجزى الجذع الامن الغضائف وحدث الخ (مر)	٣٣٠	في باب ماجاء في اكل لحوم الحمر الالهية (مر)
٢٧٤	في باب ما ورد النهي عن التضعية به (مر)	٣٣٤	في باب ماجاء في المصبورة (مر)
٢٧٦	في باب وقت الاضحية (مر)	٣٣٥	في باب الرخصة في كسب الحجامة (مر)
٢٧٧	» » (مر)	٣٣٥	في باب ماجاء في نضل الحجامة الخ (مر)
		٣٤٠	في باب موضع الحجامة (مر)
		٣٤٠	» » (مر)
		٣٤٢	في باب ماجاء في وقت الحجامة (مر)
		٣٤٢	في باب ماجاء ابعد قطع المروق والكي (مر)
		٣٤٤	» » في آثار الصحابة (مر)
		٣٤٨	في باب اباحة الرقية الخ (مر)

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
	(١٧ - بلال بن رباح رضي الله عنه مؤذن)	٣٢٩	في باب ماجاء في أكل لحوم الحجر الاهلية (مر)
	رسول الله صلى الله عليه وسلم	٣٣٠	» » (مر)
٢١٥	حدث في باب ماجاء في هدايا المشركين للإمام (مر)	(١٤ - البراء بن مالك صحابي رضي الله عنه)	
	(١٨ - بهز بن حكيم بن معاوية القشيري)	٤٤	حدث في باب من تبرع بالتعرض للقتل رجاء احدى الحسين (ث)
	عن ابيه عن جده	٦٢	في باب الرخصة في استعماله في حال الضرورة (ث)
	وجده معاوية بن حيدة صحابي رضي الله عنه	(١٥ - بريدة الاسلمى صحابي رضي الله عنه)	
	حدث في باب مبتدأ الخلق (مر)	١٥	حدث في باب الرخصة في الاقامة بدار الشرك لمن لا يخاف الفتنة (مر)
	(١٩ - البهزي صحابي قيل اسمه زيد بن كعب)	٤٩	في باب السيرة في اهل الكتاب (مر)
	رضي الله عنه	٦٩	في باب قتل المشركين بعد الاسار الخ (مر)
٣٢٢	حدث في باب ماجاء في حمار الوحش (مر)	٩٧	في باب نزول اهل الحصن او بعضهم على حكم الامام الخ (مر)
	حرف التاء	١١٣	في باب من اسلم على شئ فهو له (مر)
	(٢٠ - التلب بن ثعلبة صحابي رضي الله عنه)	١٣٢	في باب المبارزة (مر)
	رواه عنه ابنه ملقاه	١٧٣	في باب ماجاء في حرمة نساء المجاهدين (مر)
٣٢٦	حدث في باب ماروى في القنفذ وحشرات الارض (مر)	١٨٤	في باب من يؤخذ عنه الجزية من اهل الكتاب الخ (مر)
	(٢١ - تميم بن طرفة الطائي تابعي رحمه الله تعالى)	١٨٥	» » » (مر)
١١١	روى في باب من فرق بين وجوده قبل القسم وبين وجوده بعده الخ (م)	٢٣١	في باب الوفاء بالعهد اذا كان العقد مباحا (مر)
١١٢	» » » » » (م)	٢٩١	في باب الرخصة في الأكل من لحوم الضحايا والاطعام والادخال (مر)
	(٢٢ - تميم الداري صحابي رضي الله عنه)	٢٩٢	» » » (مر)
١٨١	حدث في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم على الاديان (مر)	٣٠٣	في باب لا يمس الصبي لثى من دمها (مر)
	حرف الشاء	»	في باب ماجاء في وقت العقبة الخ (مر)
	(٢٣ - ثابت بن قيس بن شماس من كبار الصحابة رضي الله عنه	(١٦ - بسر بن ارطاة من صغار الصحابة)	
	رضي الله عنه	١٠٤	حدث في باب من زعم لا تقام الحدود في ارض الحرب حتى يرجع (م)
	في	(١)	

الاسماء والابواب	الرقم	الاسماء والابواب	الرقم
في باب مبتدأ البعث والتنزيل (مر)	٦	حدث في باب ما جاء في فضل قتال	١٧٥
في باب الاذن بالهجرة (مر)	٩	الروم و قتال اليهود (١) (مر)	
في باب من اعتذر بالضعف والمرض والزمانة (مر)	٢٤	(٢٤) - ثابت بن وديعة صحابي جليل رضي الله عنه	
في باب شهود من لا فرض عليه القتال (ث)	٣١	حدث في باب ما جاء في الضب (مر)	٣٢٥
في باب من ليس للامام ان يغزوه بحال (مر)	٣٢	(٢٥) - ثوبان مولى رسول الله صلى الله	
في باب ما يجب على الامام من الغزو بنفسه	٣٩	عليه وسلم	
اوبسراياه في كل عام (مر)		حدث في باب الغلول قليله وكثيره	١٠١
في باب من تبرع بالتعرض للقتل رجاء	٤٣	حرام (مر)	
احدى الحسين (مر)		في باب ما جاء في قتال الهند (مر)	١٧٦
في باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم (مر)	٦٧	في باب اظها ردين النبي صلى الله عليه وسلم	١٨١
في باب قتل النساء والصبيان في التبييت	٨١	على الاديان (مر)	
والغارة في قتل كعب بن الاشرف (مر)		في باب لاخير في ان يعطيهم المسلمون شيئا	٢٢٦
في باب المرأة تقاتل فتقتل (مر)	٨٢	على ان يكفوا عنهم (مر)	
في باب تحريم قتل اله روح الخ (مر)	٨٦	في باب الرخصة في الأكل من لحوم	٢٩١
في باب ترك قتل من لا قتال فيه من	٩١	الضحايا والاطعام والادخال (مر)	
الرهبان (ث)		في باب الاضحية في السفر (مر)	٢٩٥
في باب جواز انفراد الرجل والرجال	٩٩	(٢٦) - ثور بن زيد الدبلي تابعي	
بالغزو في بلاد العدو (مر)		رحمه الله تعالى	
في باب بيع الدرهم بالدرهمين في ارض	١٠٦	روي في باب ما قسم من الدور والاراضي	١٢٢
الحرب (مر)		في الجاهلية (مر)	
في باب فتح مكة حرسها الله تعالى (مر)	١٢١		
في باب ترك أخذ المشركين بما اصابوا (مر)	١٢٢		
في باب المبارزة (مر)	١٣١		
في باب الاسير يؤ من فلا يكون له ان	١٤٣		
يفتالهم في اموالهم وانفسهم (مر)			
في باب بعث العيون والطلائع من	١٤٨		
المسلمين (مر)			
في باب صلاة الحرس (مر)	١٥٠		
في باب من اراد غزوة فوري بغيرها (مر)	»		
في باب فضل المشي في سبيل الله (مر)	١٦٢		

(١) رواه في السنن عن عبد الخبير بن ثابت بن قيس بن شماس عن ابيه عن جده وهو عبد الخبير بن قيس بن ثابت ابن قيس - ح .

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب	الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
في باب ما يكره ان يسمى به (مر)	٣٠٦	في باب فضل الاتفاق في سبيل الله	١٧٢
في باب ما يكره ان يتكفى به (مر)	٣٠٨	عز وجل (مر)	
في باب من رأى الكراهة في الجمع بينها (مر)	٣٠٩	في باب الصلاة اذا قدم من سفر (مر)	١٧٥
في باب ما يحرم من جهة مالنا تاكل العرب (مر)	٣١٧	في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم	١٨٠
في باب ماجاء في الضيع والثعلب (مر)	٣١٨	من الاديان (ث)	
» » » (مر)	٣١٩	» » (مر)	
في باب ماجاء في الارنب (مر)	٣٢١	في باب ما يستدل به على انه انما اعتقهم	٢٣٠
في باب ماجاء في الضب (مر)	٣٢٤	بالاسلام والخروج من بلاد منسوب	
» » » (ث)		عليها الحرب (مر)	
في باب أسن لحوم الخيل (مر)	٣٢٧	في باب ماجاء في صيد المجمومي (مر)	٢٤٥
في باب ماجاء في أكل لحوم الجر الاهلية (مر)	٣٢٩	في باب ماجاء في ذكاة مالا يقدر على	٣٤٦
في باب ماجاء في المصبورة (مر)	٣٣٤	ذبحه الا برمي او سلاح (مر)	
في باب الذكاة مافي بطن الذبيحة (مر)	٣٣٥	في باب الحيتان وميتة البحر (مر)	٢٥١
في باب ماجاء في فضل الحجامة (مر)	٣٣٩	في باب مالفظ البحر وطفما من ميتة	٢٥٢
في باب موضع الحجامة (مر)	٣٤٠	» » (مر)	٢٥٣
في باب ماجاء في استحباب ترك الاكتواء	٣٤١	في باب من كره أكل الطافي (ث)	٢٥٥
والاسترخاء (مر)		» » (مر)	
باب ماجاء في اباحة قطع العروق والكي	٣٤٢	» » (مر)	٢٥٦
عند الحاجة (مر)		في باب الاضحية سنة نحب لزومها ونكره	٢٦٤
باب ماجاء في اباحة التداوى (مر)	٣٤٣	تركها (مر)	
في باب اباحة الرقية بكتاب الله عز وجل	٣٤٨	في باب الرجل يضحى عن نفسه وعن اهل بيته (مر)	٢٦٨
الخ (مر)		في باب لايجزى الجذع الا من الضأن الخ (مر)	٢٦٩
» » (مر)	٣٤٩	في باب الذبح في الغنم والبقر والفرس	٢٧٩
في باب النشرة (مر)	٣٥١	والطائر والنحر في الابل (مر)	
في باب من منع الانتفاع به (مر)	٣٥٥	في باب ماجاء في ذبيحة من اطاق الذبح (مر)	٢٨٣
(٢٩ - جابر بن عتيك صحابي جليل رضي الله عنه)		في باب النسيكة يذبحها غير مالكمها (مر)	٢٨٤
حدث في باب الخيلاء في الحرب (مر)	١٥٦	في باب قول المضحى اللهم منك واليك	٢٨٧
(٣٠ - جاهمة صحابي رضي الله عنه)		فتقبل مني الخ (مر)	
حدث في باب الرجل يكون له ابوان	٢٦	في باب الرخصة في الأكل من لحوم	٢٩١
مسلمان او احدهما فلا يفز والاباذن اهله (مر)		الضحايا والاطعام والادخال (مر)	
جبير		في باب الاشتراك في الهدى والاضحية (مر)	٢٩٤
		» » (مر)	٢٩٥

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
١٩٨ في باب ماجاء في ضيافة من نزل به (ث)	(٣١ - جبير بن مطعم صحابي رضي الله عنه)
(٣٧ - جندب بن مكيث له صحبة رضي الله عنه)	١٧ حدث في باب الرخصة في الاقامة بدار
٨٨ حدث في باب الاسير يوثق (مر)	الشرك لمن لا يخاف الفتنة (مر)
حرف الحاء	٦٧ في باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم (مر)
(٣٨ - حارث بن عبد الله بن ابي رييمة تابعي)	٢٩٥ في باب من قال الاضحى جائز يوم النحر
رحمه الله تعالى	وايام منى كلها (مر)
٢٢ روى في باب من لا يجب عليه الجهاد (م)	٢٩٦ " " (مر)
(٣٩ - الحارث بن عمرو صحابي رضي الله عنه)	(٣٢ - جبير بن نفير عن ابيه)
٣١٢ حدث في باب ماجاء في الفرع والعتيرة (مر)	٢٧ حدث في باب ماجاء في كراهية اخذ الجمائل (مر)
(٤٠ - الحارث بن مالك بن برصاه صحابي)	(٣٣ - جرير بن عبد الله البجلي صحابي)
رضى الله عنه	مشهور رضي الله عنه
٢١٤ حدث في باب الحربى اذا جال الى	١٣ حدث في باب فرض الهجرة (مر)
الحرم الخ (مر)	٤١ في باب ماعلى الوالى من امر الجيش (مر)
(٤١ - حبيب بن مسلمة مختلف في صحته)	١٤٢ في باب الاسير يؤخذ عليه العهد ان لا يهرب (مر)
رضى الله عنه	١٧٤ في باب البشارة في الفتوح (مر)
٥١ حدث في باب تفضيل الخيل (مر)	(٣٤ - جعفر بن ابي طالب الصحابي)
(٤٢ - حذيفة بن اسيد صحابي من اصحاب الشجرة)	الجليل رضي الله عنه
رضى الله عنه	٨٧ حدث في باب تحريم قتل ماله روح (ث)
٢٦٩ حدث في باب الرجل يضحى عن نفسه	١٥٤ في باب الرخصة في الرجز عند الحرب (ث)
وعن اهل بيته (مر)	(٣٥ - جندب بن سفيان صحابي رضي الله عنه)
(٤٣ - حذيفة بن اليمان صحابي جليل رضي الله عنه)	٢٦٢ حدث في باب الاضحية سنة نخب لزومها
٢٢٣ حدث في باب من ليس للامام ان يغزو	ونكره تركها (مر)
به بحال (مر)	٢٧٧ في باب وقت الاضحية (مر)
٣٦ " " (ث)	(٣٦ - جندب بن عبد الله له صحبة رضي الله عنه)
٤٥ في باب ماجاء في قول الله عز وجل وانفقوا	١١ حدث في باب ماجاء في نسخ العقود عن
في سبيل الله ولا تلقوا ابايكم الى التهلكة (ث)	المشركين (مر)

الاسماء والابواب	الترتيب	الاسماء والابواب	الترتيب
في باب التضحية في الليل من ايام منى (ق)	٢٩٠	في باب السواد (ث)	١٣٤
في باب اطعام البائس الفقير الخ (ط)	٢٩٤	في باب الاسير يؤخذ عليه ان يبعث اليهم	١٤٥
في باب من قال الاضحى جائز يوم النحر	٢٩٦	بفداء او يهود في اسارهم (مر)	
وايام النى كلها (ط)		في باب بئث الديون وانطلاق من	١٤٨
» (ط)	٢٩٧	المسلمين (مر)	
في باب أكل لحوم الخيل (ط)	٣٢٧	في باب من رمى صيدا او طعنه او ارسل كلبا	٢٤٥
في باب التامم (م)	٣٥١	فقطعتن الخ (مر)	
(٤٩ - الحسين بن علي بن ابي طالب)		في باب الحيتان وبيتة البحر (مر)	٢٥٢
رضي الله عنه سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم		(٤٤ - حرام بن ملحان صحابي رضي الله عنه)	
حدث في باب تفريق بين المرأة وولدها (م)	١٢٦	حدث في باب لا خير في ان يعطيهم	٢٢٥
في من رخص في شراء ارض الخراج (ث)	١٤٠	المسلمون شيئا على ان يكفوا عنهم (ث)	
(٥٠ - الحكم بن عتيبة من فقهاء التابعين)		(٤٥ - الحسن بن صالح فقيه مشهور)	
رحمه الله تعالى		رحمه الله تعالى	
حدث في باب السواد (ط)	١٣٤	روى في باب السواد (ط)	١٣٣
في باب كم الجزية (م)	١٩٤	(٤٦ - الحسن بن علي رضي الله عنه)	
في باب ما يحرم من جهة مالا تاكن	٣١٧	سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم	
العرب (ط)		حدث في باب من رخص في شراء ارض	١٤٠
(٥١ - حكيم بن حزام صحابي رضي الله عنه)		الخراج (ث)	
حدث في باب ترك أخذ المشركين	١٢٣	(٤٧ - الحسن بن محمد بن علي تابعي)	
بما احلوا (مر)		رحمه الله تعالى	
(٥٢ - حمزة بن عمرو الاسدي)		روى في باب الفرق بين نكاح نساء من	١٠٢
صحابي جليل رضي الله عنه		يؤخذ منه الجزية وذبايحهم (م)	
حدث في باب المنع من احراق المشركين	٧٢	في باب ما جاء في ذبيحة الجوس (م)	٢١٥
بالتار بعد الاسار (مر)		(٤٨ - الحسن البصري من ائمة التابعين)	
حرف الخاء		رحمه الله تعالى	
(٥٣ - خالد بن معدان تابعي رحمه الله تعالى)		روى في باب بيع الصبي من اهل الشرك (ط)	١٢١
روى في باب العبيد والنساء والصبيان (م)	٥٣	في باب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه	٢١٦
(٥٤ - خالد بن الوليد سيف الله رضي الله عنه)		وسلم عند الذبيحة (ط)	
حدث		(٢)	

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٢٤٦ في باب ما جاء في ذكاة ما لا يقدر ذبحه الابرمي او سلاح (مر)	١٨٧ حدث في باب من قال تؤخذ منهم الجزية عربا كانوا او عجميا (ث)
٢٤٧ في باب ما يذكي به (مر)	٢٢٣ في باب ما جاء في الضب (مر)
٢٨١ في باب الذكاة بما انهر الدم الخ (مر)	٢٢٨ في باب بيان ضعف الحديث الذي روى في النهي عن لحوم الخيل (مر)
٣٣٧ في باب التنزيه عن كسب الخمام (مر)	(٥٥ - خباب بن الارت من السابقين) الى الاسلام رضي الله عنه
(٦٠ - الرباح بن ربيع صحابي رضي الله عنه)	حدث في باب مبتدأ الخلق (مر)
٨٢ حدث في باب المرأة تقاتل فتقتل (مر)	(٥٦ - خبيب بن عبد الرحمن عن ابيه) عن جده - ١
٩١ في باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان والكبير وغيرهما (مر)	٣٧ حدث في باب ما جاء في الاستعانة بالمشركين (مر)
(٦١ - ربيعة بن عباد الدولي صحابي) رضي الله عنه	حرف الذال (٥٧ - ذوالجوشن رجل من الضباب صحابي) رضي الله عنه
٧ حدث في باب مبتدأ الفرض على النبي صلى الله عليه وسلم الخ (مر)	١٠٨ حدث في باب حمل السلاح الى ارض العدو (مر)
(٦٢ - رويغ بن ثابت الانصاري صحابي) رضي الله عنه	(٥٨ - ذونخير رجل من اصحاب رسول الله) صلى الله عليه وسلم
٦٢ حدث في باب اخذ السلاح وغيره بغير اذن الامام (مر)	٢٢٣ حدث في باب مهادنة الائمة بعد رسول رب الغزة (مر)
حرف الزاء (٦٣ - زاهر صحابي رضي الله عنه)	حرف الراء (٥٩ - رافع بن خديج صحابي جليل) رضي الله عنه
٣٣٢ حدث في باب ما جاء في اكل لحوم الحجر الاهلية (ث)	٦١ حدث في باب النهي عن نهب الطعام (مر)
(٦٤ - الزبير بن العوام حواري رسول الله) صلى الله عليه وسلم	
٤٦ حدث في باب الاختيار في التحرز (مر)	
١٤٥ في باب ما يجوز للاسير او من قدم ليقتل والرجل بين الصفين في ماله (ث)	
(٦٥ - زرعة بن سيف بن ذي يزن - ٢) حدث	

(١) وجده خبيب بن يساف ويقال اساف له صحبة - ح (٢) هو من ابناء الملوك كتب اليه النبي صلى الله عليه وسلم ذكره
صاحب الاصابة في القسم الثالث - ح .

الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح
في باب ما لفظ البحر وطفا من ميتة (ث)	٢٥٤	حدث في باب كم الجزية (مر)	١٩٥
(٧١ - زيد بن جارية يقال له صحبة رضي الله عنه)		(٦٦ - زياد بن حدير ثقة رحمه الله تعالى)	
حدث في باب من لا يجب عليه الجهاد (مر)	٢٢	روى في باب ما يؤخذ من الذي اذا اتجر في غير بلده الخ (ط)	٢١١
(٧٢ - زيد بن خالد الجهني صحابي مشهور)		(٦٧ - زياد بن ضميرة بن سعد السلمى عن)	
رضي الله عنه		ايه وجدته ولايه وجدته صحبة رضي الله عنهما	
حدث في باب ما جاء في تجهيز الغازی	٢٨	حدث في باب المشركين يسهون قبل	١١٦
واجرا الجائل (مر)		الاسرا الخ (مر)	
في باب النفي وما يستدل به على ان الجهاد	٤٧	(٦٨ - زيد بن ارقم من فضلاء الصحابة)	
فرض الكفاية (مر)		رضي الله عنه	
في باب الغلول قليله وكثيره حرام (مر)	١٠١	حدث في باب من ليس للامام ان يغزوه	٣٢
في باب فضل الانفاق في سبيل الله	١٧٢	بجال (مر)	
عز وجل (مر)		في كتاب الضحايا (مر)	٢٦١
في باب لا يجزى الجذع الا من الضمان الخ (مر)	٢٧٠	في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم (مر)	٣٤٦
(٧٣ - زيد العمى رحمه الله تعالى)		(٦٩ - زيد بن اسلم تابعي جليل رحمه الله تعالى)	
روى في باب الصلاة على رسول الله صلى الله	٢٨٦	روى في باب فضل الانفاق في سبيل الله	١٧٢
عليه وسلم عند الذبيحة (ق)		عز وجل (م)	
حرف السين		(٧٠ - زيد بن ثابت من فقهاء الصحابة)	
(٧٤ - سالم بن عبد الله بن عمر من الفقهاء السبعة)		رضي الله عنه	
رحمه الله تعالى		حدث في باب من اعتذر بالضعف والمرض	٢٣
روى في باب لا يقطع من غل في الغنيمة (ط)	١٠٣	والزمانة (مر)	
(٧٥ - السائب بن يزيد صحابي صغير)		في باب من ليس للامام ان يغزوه بجال (مر)	٣١
رضي الله عنه		في باب من فرق بين وجوده قبل القسم	١١٣
حدث في باب الاختيار في التحرز (مر)	٤٦	وبين وجوده بعده الخ (ث)	
في باب استقبال الغزاة (مر)	١٧٥	في باب ما جاء في البيمة تريدان تموت	٢٥٠
(٧٦ - سعد بن مالك احد المشرة رضي الله عنه)		فتسبح (ث)	
حدث في باب من كره ان يموت بالارض	١٨	(مر)	
التي			

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
(٨٠ - سعيد بن المسيب من فقهاء السبعة)	التي هاجر منها (مر)
رحم الله تعالى	» » » (مر)
روى في باب ما جاء في نسخ العفو عن	في باب الرجل يكون له ابوان مسلمان
المشركين النخ (ط)	او احدهما فلا ينفذ والاباذن اهله (ث)
في باب ما يفعله بالرجال البائعين منهم (م)	في باب ما جاء في الاستعانة بالمشركين (ث)
في باب من رأى قسمة الاراضى المغنومة	في باب الامام يفتى من اهل دار من
ومن لم يراها (م)	المسلمين النخ (مر)
في باب ما يجوز الاسير او من قدم ليقتل (ط)	في باب ما يفعله بذرارى من ظهر عليه (مر)
والرجل بين الصفتين في ماله	في باب ما احرزه المشركون على المسلمين (ث)
في باب المجوس اهل كتاب والجزية	في باب فضل من رمى بسهم في سبيل الله
تؤخذ منه (م)	عز وجل (مر)
روى في باب تغيير الاسم القبيح (١) (مر)	في باب الحربى اذ الجأ الى الحرم النخ (مر)
في باب التمام (ط)	في باب المعلم يأكل من الصيد الذى قد قتل (ث)
(٨١ - سعيد بن يربوع الخزومى صحابى)	في باب ادوية النبى صلى الله عليه وسلم (مر)
رضى الله عنه	في تحريم أكل مال الغير بغير اذنه (ث)
حدث في باب فتح مكة حرسها الله تعالى (مر)	(٧٧ - سعيد بن زيد بن عمرو بن فضيل احد)
(٨٢ - سفينة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم)	المشرة رضى الله عنه
حدث في باب ما جاء في حمار الوحش النخ (مر)	حدث في باب ادوية النبى صلى الله عليه وسلم (مر)
(٨٣ - سفيان الثورى امام مشهور رحمه الله تعالى)	(٧٨ - سعيد بن جبير تابعى معروف)
روى في باب ما جاء في نسخ العفو عن	رحم الله تعالى
المشركين النخ (ط)	روى في باب من خرج من بيته مهاجرا
في باب ما لفظ البحر وطفان مية (ط)	فأدركه انوت في طريقه (م)
(٨٤ - سلمان بن عامر الضبي صحابى رضى الله عنه)	في باب من لحق باهل الككتاب قبل
حدث في باب العقبة سنة (مر)	زول الفرقان (م)
» » » (ث)	في باب اطعام البائس الفقير النخ (ط)
» » » (مر)	في باب ما روى في القنفذ وحشرات العرض (م)
في باب ما جاء في وقت العقبة (مر)	(٧٩ - سعيد بن عبد العزيز من خيار التابعين)
(٨٥ - سليمان الهارسي صحابى جليل رضى الله عنه)	رحم الله تعالى
	روى في باب ما جاء في تفسير ارض الخجاز
	وجزيرة العرب (ط)

الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح
حدث في باب من ليس الامام ان يغزوه	٣٦	في باب الاسير يؤخذ عليه العهدة	١٤٢
بجال	(ث)	لا يهرب	(مر)
في باب ما يبدأ به من سداطراف المسلمين	٣٨	في باب العقيقة سنة	٢٩٩
وبالرجال	(مر)	في باب لا يمس الصبي بشئ من دمه	٣٠٣
في باب السرية تأخذ العاف والطعام	٦٠	في باب ما بكره ان سمي به	٣٠٦
في باب المعلم يأكل من الصيد الذي	٢٣٧	في باب ما جاء في فضل الحجامة	٣٣٩
قر قتل	(ث)	في باب ما يحل من الميتة بالضرورة	٣٥٧
في باب ما جاء في أكل الجراد	(مر)	في باب ما جاء فيمن مربحاً نط انسان	٣٥٩
في باب ما جاء في الضبع والثعلب	(مر)	او ماشيته	(مر)
(٨٦- سلمة بن الاكوع صحابي رضي الله عنه)		(٨٩- سنان بن سلمة واد يوم حنين فله رؤية)	
حدث في باب ما جاء في الرخصة فيه	١٩	رضي الله عنه	
في الفتنة وما في معناها	(مر)	حدث في باب ما يستحب ان يضحى به	٢٧٣
»	(ث)	من الغنم	(مر)
في باب ما على الوالي من امر الجيش	(مر)	(٩٠- سهل بن ابي حشمة صحابي صغير)	
»	(مر)	رضي الله عنه	
في باب جواز ترك دعاء من بلغته الدعوة	(مر)	حدث في باب ما يفعله بالرجال البالغين	٦٤
في باب بيع السبي من اهل الشرك	(مر)	منهم	(مر)
في باب المبارزة	(مر)	(٩١- سهل ابن الخنظلية صحابي رضي الله عنه)	
في باب الجاسوس من اهل الحرب	(مر)	حدث في باب الحرس في سبيل الله	١٤٩
في باب الرخصة في الرجز عند الحرب	(مر)	(٩٢- سهل بن الخفيف صحابي رضي الله عنه)	
في باب الرخصة في الأكل من لحوم	٢٩٢	حدث في باب فضل الشهادة في سبيل الله	١٦٣
الضحايا والاطعام وللادخار	(مر)	تعالى عز وجل	(مر)
في باب ما جاء في أكل لحوم الجمر الاهلية	(مر)	في باب تمني الشهادة ومسألتها	١٧٠
(٨٧- سليمان بن يسار من فقهاء السبعة)		في باب نزول سورة الفتح على رسول الله	٢٢٢
رحمه الله تعالى		صلى الله عليه وسلم	(مر)
في باب من قال الضحايا الى آخر الشهر	(مر)	(٩٣- سهل بن سعد له ولايته صحبة رضي الله عنهما)	
(٨٨- سمرة بن جندب صحابي رضي الله عنه)		حدث في باب شهود من لا فرض عليه	٣٠
حدث في باب من لا يجب عليه الجهاد	(مر)	القتال	(مر)
في باب قتل من لا قتال فيه من الكفار	٩٢		
جائز	(مر)		

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
حدث في باب الاختيار في التحرز (مر)	(٩٩ - صخر الغامدي صحابي رضي الله عنه)
٤٦	١٥١ حدث في باب الابتكار في السفر (مر)
حرف العين	(١٠٠ - الصعب بن جثاته صحابي رضي الله عنه)
(١٠٨ - عاصم بن عمر بن قتادة)	٧٨ حدث في باب قتل النساء والصبيان
عالم بالمغازي رحمه الله تعالى	في التبييت والغارة الخ (مر)
روى في باب جواز افراد الرجل والرجال	(١٠١ - صفوان بن محمد صحابي رضي الله عنه)
٩٩ في الغزوي بلاد العدو (ق)	٣٢٠ حدث في باب ماجاء في الارنب (مر)
(١٠٩ - عباد بن تميم قيل له روية)	(١٠٢ - الصلت السدوسي تابعي رحمه الله تعالى)
رضي الله عنه	٢٢٠ روى في باب من ترك التسمية وهو ممن
حدث في باب الاضية سنة نحب لزومها	٢٦٣ ونكره تركها (م)
(١١٠ - عبادة بن الصامت احد النقباء)	(١٠٣ - صهيب الرومي صحابي شهير)
رضي الله عنه	رضي الله عنه
حدث في باب اصل فرض الجهاد (مر)	١٥٣ حدث في باب كراهية تمنى لقاء العدو (مر)
(٢٠ - في باب قسمة الغنيمة في دار الحرب (مر)	٢٥٨ في باب ماجاء في اكل الجراد (ث)
٥٧ في باب اقامة الحدود في ارض الحرب (مر)	٣٤٤ في باب ماجاء في الاحتماء (مر)
١٠٤ في باب الوقت الذي يجوز فيه التفريق (مر)	حرف الضاد
١٢٨ (١١١ - عباس بن المطلب عم النبي صلي الله)	(١٠٤ - ضميرة صحابي رضي الله عنه)
عليه وسلم رضي الله عنه	١٢٦ حدث في باب التفريق بين المرأة وولدها (مر)
حدث في باب الرخصة في الاقامة بدار	حرف الطاء
١٥ الشرك لمن لا يخاف الفتنة (ث)	(١٠٥ - طاوس من فقهاء التابعين رحمه الله تعالى)
(١١٢ - عبد الله بن ابي اوفى صحابي)	٣٣٨ روى في باب الرخصة في كسب الحجام (م)
رضي الله عنه	(١٠٦ - طلحة بن البراء صحابي رضي الله عنه)
حدث في باب السرية تأخذ العلف	٢٦ حدث في باب المسلم يتوقى في الحرب قتل
٦٠ والطعام (مر)	ابيه واوقته لم يكن به بأس (مر)
٧٦ في باب تحريم الفرار من الزحف الخ (مر)	(١٠٧ - طلحة بن عبيد الله احد العشرة)
١٥٢ في باب كراهية تمنى لقاء العدو الخ (مر)	رضي الله عنه

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
(١١٩ - عبد الله بن حوالة صاحب النبي صلى الله عليه وسلم	٢٥٧ في باب ما جاء في أكل الجراد (مر)
١٦٩ حدث في باب بيان النية التي يقابل عليها	٣٢٩ في باب ما جاء في أكل لحوم الحمر الاهلية (مر)
ليكون في سبيل الله عزوجل (مر)	٣٣٠ " " " (مر)
١٧٩ في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم	٣٣١ " " " (مر)
على الاديان (مر)	(١١٣ - عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن)
(١٢٠ - عبد الله بن رواحة صحابي جليل)	عمر و بن حزم ثقة رحمه الله تعالى
رضي الله عنه	١٤٣ حدث في باب الاسير يوم من فلا يكون له
١٥٤ حدث في باب الرخصة في الرجز عند الحرب (ث)	ان يقتلهم في اموالهم وانفسهم (ق)
(١٢١ - عبد الله بن الزبير صحابي مشهور)	١٨٣ روى في باب من لا تؤخذ منه الجزية من
رضي الله عنه	اهل الاديان (ق)
٢٧ حدث في باب ما جاء في كراهية أخذ	١٨٧ في باب من قال تؤخذ منه الجزية عربا
الجعائل الخ (ث)	كانوا او عجماء (ق)
٥٢ في باب سهام الخيل (مر)	١٩٤ في باب كم الجزية (ق)
٩٣ في باب قتل من لا قتال فيه من الكفار	(١١٤ - عبد الله بن انيس صحابي رضي الله عنه)
جائز (ث)	٣٨ حدث في باب من يبدأ بجهاده من
٢٨٩ في باب الرجل اشترى اضية وهي تامة (ث)	المشركين (مر)
(١٢٢ - عبد الله بن السمدي صحابي رضي الله عنه)	(١١٥ - عبد الله بن بسر صاحب رسول الله)
١٧ حدث في باب الرخصة في الاقامة بدار	صلي لله عليه وسلم
الشرك لمن لا يخاف العقبة (مر)	٢٧٧ حدث في باب وقت الاضية (ث)
(١١٣ - عبد الله بن سلام صحابي مشهور)	(١١٦ - عبد الله بن بكر صحابي رضي الله عنه)
رضي الله عنه	٣٥٩ في باب ما جاء فيمن مر بمحاطة انسان
١٥٩ حدث في باب فضل الجهاد في سبيل الله (مر)	او ماشيته (مر)
١٦٠ " " (مر)	(١١٧ - عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي)
(١٢٤ - عبد الله بن عباس جبر الامامة)	صحابي رضي الله عنه
رضي الله عنه	٣٠٧ حدث في باب تغيير الاسم القبيح الخ (مر)
٣ حدث في باب مبدء التلويح (ث)	(١١٨ - عبد الله بن حبشي صحابي رضي الله عنه)
" " (مر)	١٦٤ حدث في باب فضل الشهادة في سبيل الله
	عزوجل (مر)

الاسماء والابواب	الترتيب	الاسماء والابواب	الترتيب
في باب قسمة الغنيمة في دارالحرب (مر)	٥٤	في باب مبتدأ الفرض على النبي صلى الله عليه	٧
» » (ث)	٥٨	وسلم الخ (مر)	٨
في باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم (مر)	٦٨	» » (مر)	٩
في باب المنع من صبر الكافر بعد الاسار (مر)	٧٠	في باب الاذن بالهجرة (مر)	١١
في باب المنع من احراق المشركين بالنار	٧١	في باب متبداً الاذن بالقتال (مر)	»
بعد الاسار (مر)		في باب ما جاء في نسخ العفو عن المشركين	الخ (مر)
في باب تحريم الفرار من الزحف (ث)	٧٦	في باب فرض الهجرة (مر)	١٢
في باب ترك قتل من لا قتال فيه من	٩٠	في باب ما جاء في عذر المستضعفين (ث)	١٣
الرهبان الخ (مر)		» » (ث)	١٤
في باب الكافر الحربى يقتل مسلماً ثم	٩٨	في باب الرخصة في الاقامة بدار الشرك	١٦
يسلم الخ (مر)		لمن لا يخاف الفتنة (مر)	
في باب الرجل يسرق من المغنم وقد حضر	١٠٠	في باب من لا يجب عليه الجهاد (مر)	٢٢
القتال (مر)		في باب من اعتذر بالضعف والمرض	٢٤
في باب دعاء من لم تبليغه الدعوة من	١٠٧	والزمانة (مر)	
المشركين وجوبا الخ (مر)		في باب ما جاء في كراهية أخذ الجعائل الخ (ث)	٢٧
في باب من فرق بين وجوده قبل القسم	١١١	في باب الشهود من لا فرض عليه القتال (مر)	٢٩
وبين وجوده بعده (مر)		» » (ث)	٣٠
في باب المشركين يسلمون قبل الاسار (مر)	١١٥	في باب الامام يغزى من اهل دار من	٤٠
في باب فتح مكة حرسها الله تعالى (مر)	١١٨	المسلمين بعضهم الخ (مر)	
» » (مر)	١١٩	في باب ما جاء في قول الله عز وجل	٤٥
في باب ما قسم من الدور والاراضى	١٢٢	وانفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بايديكم	
في الجاهلية ثم اسلم عليها اهلها (مر)		الى التهلكة (ث)	
في باب بيع السبي وغيره في دارالحرب (مر)	١٢٥	في باب الاختيار في التحرز (مر)	٤٦
في باب لاتباع جيفة مشرك (مر)	١٣٣	في باب انفير وما يستدل به على ان الجهاد	٤٧
في باب الارض اذا كانت صلحاً رفاها	١٣٩	فرض على الكفاية (مر)	
لاهلها الخ (ث)		» » (مر)	٤٨
في باب ما يستحب من الجيوش والسرايا (مر)	١٥٦	في باب العبيد والنساء والصبيان يحذرون	٥٣
في باب فضل الشهادة في سبيل الله	١٦٣	الوقعة (مر)	
عز وجل (مر)		في باب الرضخ لمن يستعان به من اهل	»
في باب المختار دين النبي صلى الله عليه وسلم	١٧٧	الذمة على قتال المشركين (مر)	
على الاديان (مر)			
في			

الإسماء و الأبواب	٢٣٥	الإسماء و الأبواب	٢٣٥
في كتاب الصيد و الذبائح (ث)	٢٣٥	في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم	١٨٢
في باب الأكل مما أمسك عليك المعلم	٢٣٦	على الأديان (ث)	
وان قتل (ث)		في باب من لا تؤخذ منه الجزية من اهل	١٨٣
في باب المعلم يأكل من الصيد الذي قد قتل (ث)	٢٣٧	الأوثان (مر)	
في باب البراة العلهة اذا أكلت (ت)	٢٣٨	في باب من لحق باهل الكتاب قبل نزول	١٨٦
في باب من ترك التسمية بمن تحل ذبيحته (مر)	٢٣٩	القرآن (مر)	
» » » (ث)		في باب من قال تؤخذ منه الجزية عربا	١٨٧
» » » (ث)	٢٤٠	كانوا أو عجماء (مر)	
في باب سبب نزول قول الله عز وجل		في باب من زعم انما تؤخذ الجزية من العجم (مر)	١٨٨
ولانا كلوا مما لم يذكر اسم الله عليه (مر)		في باب المجوس اهل كتاب و الجزية	١٩٠
» » » (ث)	٢٤١	تؤخذ منه (مر)	
في باب الارسال على الصيد يتوارى عندك		» » (ث)	١٩٢
ثم تجده مقتولا (ث)		في باب كم الجزية (مر)	١٩٤
في باب ما جاء في صيد المجوسى (ت)	٢٤٥	» » (مر)	١٩٥
في باب ما جاء في ذكاة ما لا يقدر على	٢٤٦	في باب ما جاء في ضيافة من نزل به (ث)	١٩٨
ذبحه الا برمى او سلاح (ت)		في باب الذي يسلم فيرفع عنه الجزية الخ (مر)	١٩٩
في باب تفسير قوله عز وجل حرمت	٢٤٩	في باب تشترط عليهم ان لا يحدثوا في	٢٠١
عليكم الميتة الآية (ث)		امصار المسلمين كنيسة الخ (ث)	
في السمك يصطاده يهودى او نصرانى	٢٥٣	في باب لا تهدم له كنيسة ولا بيعة (مر)	٢٠٢
او مجوسى او وثنى (ث)		في باب النهى عن التشديد في جباية الجزية (ث)	٢٠٥
في باب ما لفظ البحر و طفا من ميتة (ث)	٢٥٤	في باب لا يسكن ارض الحجاز مشرك (مر)	٢٠٧
» » » (ت)	٢٥٥	» » » (مر)	٢٠٨
في كتاب الضحايا (ث)	٢٥٩	في باب الحربى اذا جلا الى الحرم الخ (ث)	٢١٤
» » » (مر)	٢٦١	في باب ما جاء في ذبائح نصارى بنى تغلب (مر)	٢١٧
في باب الاصحية سنة نوح ابراهيم و نوحه	٢٦٤	» » » (ث)	
تركها (مر)		في باب مهادنة من يقوى على قتاله (مر)	٢٢٤
» » » (ت)	٢٦٥	في باب من جاء من عند اهل الهدنة	٢٢٩
في باب لا تجزى الجذع الا من	٢٧٢	مسلم (ث)	
انضأ الخ (مر)		في باب من جاء من عبيد اهل الحرب	
في باب ما جاء في افضل الضحايا (ث)		مسلم (مر)	
في باب ما جاء في صغيرة الاذن (ث)	٢٧٥	» » » (مر)	٢٣٠

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
٢٧٨	في باب الزكاة في المقدور عليه الخ (ث)	٢٧٨	في باب الزكاة في المقدور عليه الخ (ث)
»	» » » (مر)	»	» » » (مر)
٢٨٠	في باب كراهية النخ والفرس (مر)	٢٨٠	في باب كراهية النخ والفرس (مر)
»	في باب الزكاة بالحديد الخ (مر)	»	في باب الزكاة بالحديد الخ (مر)
٢٨٢	في باب الزكاة بما انخر الدم الخ (مر)	٢٨٢	في باب الزكاة بما انخر الدم الخ (مر)
»	في باب ما جاء في طعام اهل الكتاب (ث)	»	في باب ما جاء في طعام اهل الكتاب (ث)
»	في باب ما جاء في طعامهم وان كانوا حربا (ث)	»	في باب ما جاء في طعامهم وان كانوا حربا (ث)
٢٨٤	في باب النسيكه يذبحها غير مالكتها (مر)	٢٨٤	في باب النسيكه يذبحها غير مالكتها (مر)
»	» » (ث)	»	» » (ث)
٢٨٧	في باب قول المضحى اللهم منك واليك فتقبل مني الخ (ث)	٢٨٧	في باب قول المضحى اللهم منك واليك فتقبل مني الخ (ث)
٢٨٩	في باب الرجل يشتري ضحية فتموت (ث)	٢٨٩	في باب الرجل يشتري ضحية فتموت (ث)
٢٩٤	في باب اطعام البائس الفقير الخ (ث)	٢٩٤	في باب اطعام البائس الفقير الخ (ث)
٢٩٦	في باب من قال الاضحى جائز يوم النحر وايام المنى كلها الخ (ث)	٢٩٦	في باب من قال الاضحى جائز يوم النحر وايام المنى كلها الخ (ث)
٢٩٩	في باب العقيقة سنة (مر)	٢٩٩	في باب العقيقة سنة (مر)
٣٠٢	في باب من اقتصر في عقيقة الغلام على شاة واحدة (مر)	٣٠٢	في باب من اقتصر في عقيقة الغلام على شاة واحدة (مر)
٣١٣	في باب ما جاء في معاقره الاعراب وذبايح الجن (مر)	٣١٣	في باب ما جاء في معاقره الاعراب وذبايح الجن (مر)
٣١٥	في باب ما يحرم من جهة ما لا تاكل العرب (مر)	٣١٥	في باب ما يحرم من جهة ما لا تاكل العرب (مر)
٣١٧	» » (مر)	٣١٧	» » (مر)
٣٢٢	في باب ما جاء في الضب (مر)	٣٢٢	في باب ما جاء في الضب (مر)
٣٢٤	» » (مر)	٣٢٤	» » (مر)
٣٣٠	في باب ما جاء في أكل لحوم الحمر الالهية (مر)	٣٣٠	في باب ما جاء في أكل لحوم الحمر الالهية (مر)
٣٣٣	في باب ما جاء في أكل الجلالة البانها (مر)	٣٣٣	في باب ما جاء في أكل الجلالة البانها (مر)
٣٣٤	في باب ما جاء في المصبورة (مر)	٣٣٤	في باب ما جاء في المصبورة (مر)
٣٣٦	في باب الزكاة ما في بطن الذبيحة (ث)	٣٣٦	في باب الزكاة ما في بطن الذبيحة (ث)
٣٣٨	في باب الرخصة في كسب الحجام (مر)	٣٣٨	في باب الرخصة في كسب الحجام (مر)
٣٣٩	في باب موضع الحجامة (مر)	٣٣٩	في باب موضع الحجامة (مر)
٣٤٠	في باب ما جاء في وقت الحجامة (مر)	٣٤٠	في باب ما جاء في وقت الحجامة (مر)
٣٤١	في باب ما جاء في استحباب ترك الاكتواء والاسترقاء (مر)	٣٤١	في باب ما جاء في استحباب ترك الاكتواء والاسترقاء (مر)
٣٥١	في باب الاستغسال للعين (مر)	٣٥١	في باب الاستغسال للعين (مر)
٣٥٣	في باب من قال لا يجوز بيع ما نجس عنه (مر)	٣٥٣	في باب من قال لا يجوز بيع ما نجس عنه (مر)
(١٢٥ - عبد الله بن عتيك صحابي مشهور)		(١٢٥ - عبد الله بن عتيك صحابي مشهور)	
رضي الله عنه		رضي الله عنه	
١٦٦	حدث في باب فضل من مات في سبيل الله (مر)	١٦٦	حدث في باب فضل من مات في سبيل الله (مر)
(١٢٦ - عبد الله بن عكيم صحابي رضي الله عنه)		(١٢٦ - عبد الله بن عكيم صحابي رضي الله عنه)	
٣٥١	حدث في باب التائم (مر)	٣٥١	حدث في باب التائم (مر)
(١٢٧ - عبد الله بن عمر من فقهاء الصحابة)		(١٢٧ - عبد الله بن عمر من فقهاء الصحابة)	
رضي الله تعالى عنه		رضي الله تعالى عنه	
١٩	حدث في باب من كره ان يموت بالارض التي هاجر منها (مر)	١٩	حدث في باب من كره ان يموت بالارض التي هاجر منها (مر)
٢١	حدث في باب من لا يجب عليه الجهاد (مر)	٢١	حدث في باب من لا يجب عليه الجهاد (مر)
٢٢	» » (مر)	٢٢	» » (مر)
٢٧	في باب ما جاء في كراهية اخذ الجعائل الخ (ث)	٢٧	في باب ما جاء في كراهية اخذ الجعائل الخ (ث)
٤٨	في باب النفير وما يستدل به على ان الجهاد فرض على الكفاية (ث)	٤٨	في باب النفير وما يستدل به على ان الجهاد فرض على الكفاية (ث)
٥١	في باب سهم الفارس والراجل (مر)	٥١	في باب سهم الفارس والراجل (مر)
٥٩	في باب السرية تأخذ العلف والطعام (ث)	٥٩	في باب السرية تأخذ العلف والطعام (ث)
»	» » (مر)	»	» » (مر)
٦٣	في باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم (مر)	٦٣	في باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم (مر)
٦٤	» » (مر)	٦٤	» » (مر)
٧٠	في باب المنع من صبر الكافر بعد الاسار الخ (مر)	٧٠	في باب المنع من صبر الكافر بعد الاسار الخ (مر)
٧١	» » (مر)	٧١	» » (مر)

الاسماء والابواب	الترتيب	الاسماء والابواب	الترتيب
في باب الوفاء بالعهد اذا كان المقدم	٢٣٠	في باب من تولى متحرفا لقتال الخ	٧٦
في باب نقض اهل النهر او بعضهم العهود	٢٣٣	في باب النهي عن قصد النساء والولدان	٧٧
في باب الصيد مرمى بخر او بدقه	٢٤٩	لقتل	(مر)
في باب ما ذبح لغير الله تعالى	٢٥٠	في باب قتل النساء والصبيان في التبييت	٧٩
في باب ما لفظ البحر وطفلا من بيته	٢٥٣	والقارة الخ	(مر)
في باب ما جاء في اكل الجراد	٢٥٧	في باب قطع الشجر وحرق المنازل	٨٣
في باب ما جاء في اكل الجراد	٢٥٨	في باب تحريم قتل ماله روح الخ	٨٧
في باب الاضحية سنة نحب لزومها	٢٦٥	في باب جواز ترك دعاء من بلغته الدعوة	١٠٧
ونكره تركها	(ث)	في باب النهي عن السفر بالقرآن الى ارض	١٠٨
في باب لا يجزى الجذع الا عن الضمان الخ	٢٧٢	العدو	(مر)
في باب من شاء من الائمة ضحى الخ	٢٧٨	في باب ما احرزه المشركون على المسلمين	١١٠
في باب ما جاء في حلاق الشعر بعد ذبح	٢٧٨	في باب الحربى يدخل بامان وله مال في	١١٣
في باب الذكاة بالحديد وما يكون اخف	٢٨٠	ذات الحرب الخ	(مر)
على الذكى الخ	(مر)	في باب المشركين يسلمون قبل الاسرا الخ	١١٥
في باب السنة في ان يسقى بالذبيحة	٢٨٥	في باب الرجل من المسلمين قد شهد	١٢٤
في باب قول المضحى اللهم منك وانك الخ	٢٨٨	الحرب يقع على الجارية من السبي قبل	القسم
في باب ما جاء في حلاق الشعر بعد ذبح	٢٨٨	في باب التفريق بين المرأة وولدها	١٢٧
الاضحية	(ث)	في باب من رأى قسمة الاراضى	١٣٧
في باب الرجل يشتري ضحية فتموت الخ	٢٨٩	المغنومة ومن لم يرها	(مر)
في باب النهي عن اكل لحوم الضحايا	٢٩٠	في باب الارض اذا كانت صلحا	١٣٩
بعد ثلاث	(مر)	رقابها لاهلها الخ	(ث)
في باب من قال الاضحى يوم النحر	٢٩٧	في باب من كره شراء ارض الخراج	(ث)
ويومين بعده	(ث)	في باب فضل الحرس في سبيل الله	١٤٩
في باب من اتصرف في عقيقة العلام على	٣٠٢	في باب تشييع الغازى وتوديعه	١٧٣
شاة واحدة	(ث)	في باب الاذن بالقفول وكراهية الطرق	١٧٤
في باب النهي عن القزح	٣٠٥	في باب قتال اليهود	١٧٥
في باب ما يستحب ان يسمى	٣٠٦	في باب يشترط عليهم ان يفر قوايين	٢٠٣
في باب تمييز الاسم القبيح الخ	٣٠٧	هيآتهم وهيئة المسلمين	(مر)
في باب ما يحرم من جهة ما لا تاكل	٣١٥	في باب المهادنة الى غير مدة	٢٢٤
العرب	(مر)		

الاصناف	الاسماء والابواب	الاصناف	الاسماء والابواب
(مر)	في باب قسمة الغنيمة في دار الحرب	(مر)	»
(مر)	في باب ما فضل في يده في الطعام والعلف	(مر)	»
(مر)	في دار الحرب	(مر)	في باب ما جاء في الضب
(مر)	في باب تحريم قتل ماله روح الخ	(مر)	»
(مر)	في باب الغلول قليله وكثيره حرام	(مر)	»
(مر)	في باب لا يقطع من غل في الغنيمة	(مر)	في باب ما جاء في أكل لحوم الجر الاهلية (مر)
(مر)	في باب الصمت عند اللقاء	(مر)	في باب ما جاء في أكل الجلالة والبانها (مر)
(مر)	في باب الثية التي يقاتل عليها ليكون في	(مر)	في باب ما جاء في المصبورة
(مر)	سبيل الله عز وجل	(ث)	في باب ذكاة ما في بطن الذبيحة
(مر)	في باب ما جاء في السرية مخفق الخ	(مر)	»
(مر)	في باب ما جاء في النهي عن تهيج	(ث)	»
(مر)	الترك والحشبة	(مر)	في باب ما جاء في وقت الحجامة
(مر)	في باب لا يأخذ المسلمون من ثمار اهل	(ث)	في باب ما جاء في اباحة قطع العروق الخ
(مر)	الذمة ولا اموالهم شيئاً بغير امرهم الخ	(مر)	في باب السمن او الزيت تموت فيه قارة
(مر)	في باب الوفاء بالعهد اذا كان العقد	(مر)	في باب من اباح الاستصباح به
(مر)	هباح الخ	(مر)	في باب تحريم أكل مال الغير بغير اذنه
(مر)	في باب كراهية الدخول على اهل الذمة في	(مر)	في باب ما جاء في دن مربيحائط انسان
(ث)	كنا تسهم	(مر)	او ماشيته
(مر)	في باب الاضحية سنة نحب لزومها	(١٢٨ - عبد الله بن عمرو بن العاص)	
(مر)	ونكره تركها	من عباد الصحابة رضي الله عنه	
(مر)	في باب الذبح في الغنم والبقر والفرس	(مر)	حدث في باب مبتدأ الخلق
(مر)	والطائر والنحر في الابل	(مر)	في باب مبتدأ الفرض على النبي صلى الله
(مر)	في باب ما يحرم من جهة الا تاكل	(مر)	عليه وسلم
(ث)	العرب	(مر)	حدث في باب الرجل يكون عليه دين
(مر)	في باب ما جاء في الارنب	(مر)	فلا ينفروا الا باذن اهل الدين
(مر)	في باب ما جاء في أكل الجلالة والبانها	(مر)	في باب الرجل يكون له ابوان مسلمان
(مر)	في باب ما جاء في أكل الترياق	(مر)	او احدهما فلا ينفروا الا باذن اهله
(١٢٩ - عبد الله بن كعب بن مالك الانصاري)		(مر)	»
يقال له روية رضي الله عنه		(مر)	في باب ما جاء في تجهيز الغازي
(مر)	حدث في باب الامام لا يجمر بالغازي	(مر)	واجرا لجا عل
(مر)	في باب ما اعلى الوالى من امر الجيش	(مر)	في باب ما اعلى الوالى من امر الجيش

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
عز وجل (ث)	١٨٣ في باب من لا تؤخذ منه الهزبة من اهل الاوتان (م)
(مر) ١٦٣	(١٣٠ - عبد الله بن مسعود من كبار العلماء من)
(مر) ١٦٤	الصحابة رضي الله عنه
(مر) ٢١١ في باب السنة ان لا يقتل الرسل	٩ حدث في باب مبتدأ الخلق (ث)
(مر) ٢١٢	٧ في باب مبتدأ الفرض على النبي صلى الله عليه وسلم
٢٤٧ في باب ما جاء في ذكاة ما لا يقدر على ذبحه الابرمي او سلاح	١٩ في باب ما جاء في التفريغ بعد الهجرة
(ث) ٢٤٨ في باب الصيد يرمى فيقع على الارض	٢٥ في باب الرجل لا يجد ما ينفق
(ث) ٢٤٨ في باب الصيد يرمى فيقع على جبل ثم يتردى منه او يقع في الماء	٤٣ في باب ما على الوالى من امر الحبش
(ث) ٣٤٢ في باب ما جاء في اباحة قطع العروق والكي عند الحاجة	٤٦ في باب ما جاء في قول الله عز وجل وانفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة
(مر) ٣٤٣ في باب ما جاء في اباحة التداوى	٦٢ في باب الرخصة في استعماله في حال الضرورة
(مر) ٣٤٤ في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم	٦٥ في باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم
(مر) ٣٤٥	٧١ في باب المنع من صبر الكافر بعد الاسار الخ
(مر) ٣٥٠ في باب التائم	٩٢ في باب قتل من لا قتال فيه من الكفار جائز الخ
(١٣١ - عبد الله بن معقل تآبى رحمه الله تعالى)	١٢٣ في باب ترك اخذ المشركين بما اصابوا
١٣٣ روى في باب السواد (ط)	١٢٨ في باب من قال لا يفرق بين الاخوين في البيع
(١٣٢ - عبد الله بن مغفل صحابي رضي الله عنه)	١٤٠ في باب الارض اذا كانت صلحا رقابها لاهلها الخ
٥٩ حدث في باب السرية تأخذ العلف والطعام	في باب من رخص في شراء اهل الخراج
(مر) ٧٥ في باب من يجرى عليه الرق	١٤٢ في باب الاسير يؤمن فلا يكون له ان يغتلم في اموالهم وانفسهم
(مر) ٢٤٨ في باب الصيد يرمى بحجر او بندقة	١٦٣ في باب فضل الشهادة في سبيل الله
(مر) ٢٨٢ في باب ما جاء في طعامهم وان كانوا حربا	
(١٣٣ - عبد الله بن المكدم الثقفي)	
رحمه الله تعالى	
٢٢٩ روى في باب من جاء من عبيد اهل الحرب مسلما	
(م)	
(١٣٤ - عبد الله بن هشام وقد ادرك النبي صلى الله عليه وسلم)	

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
والعلف في دار الحرب (ث)	٢٦٨ حدث في باب الرجل يضحى عن نفسه
٣٢٧ حدث في باب أكل لحوم الخيل (ث)	الخ (ث)
(١٤٢ - عبد الرحمن بن شبل أحد النقباء)	(١٣٥ - عبد الله بن يزيد صحابي رضي الله عنه)
المدني رضي الله عنه	٤١ حدث في باب ما على الوالي من
٣٢٦ حدث في باب ما جاء في الضب (مر)	امر الجيش (مر)
(١٤٣ - عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود تابعي)	٦٩ في باب قتل المشركين بعد الاسار (مر)
رحمه الله تعالى	(١٣٦ - عبد الحميد بن جعفر عن ابيه عن جده ا)
٣٢٦ روى في باب ما جاء في الضب (ط)	١٠٣ حدث في باب اقامة الحدود في ارض الحرب (م)
(١٤٤ - عبد الرحمن بن عثمان رجل من بني)	(١٣٧ - عبد الرحمن بن الازهر الزهري صحابي)
تيم صحابي رضي الله عنه	صغير رضي الله عنه
٣١٨ حدث في باب ما يحرم من جهة مالنا تاكل	١٠٣ حدث في باب اقامة الحدود في ارض
العرب (مر)	الحرب (مر)
(١٤٥ - عبد الرحمن بن عوف أحد العشرة)	(٢٣٨ - عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق صحابي)
رضي الله عنه	رضي الله عنهما
١٨٩ حدث في باب المجوس اهل كتاب	٢١٥ حدث في باب ما جاء في هدايا المشركين
(مر)	الامام (مر)
والجزية تؤخذ منهم	(١٣١ - عبد الرحمن بن حسنة)
في باب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه	صحابي رضي الله عنه
٤٨٥ وسلم عند الذبيحة (مر)	٣٢٥ حدث في باب ما جاء في الضب (مر)
(١٤٦ - عبد الرحمن بن معاوية أبو الحويرث)	(١٤٠ - عبد الرحمن بن سعيد الخزاعي)
صحابي رضي الله عنه	رحمه الله تعالى
٣١٨ حدث في باب ما يحرم من جهة مالنا تاكل	٢١٢ روى في باب الحرب اذا جأ الى الحرم
العرب (مر)	الخ (ق)
(١٤٧ - عبد الرحمن بن مقل صاحب الدثنية)	(١٤١ - عبد الرحمن بن سمرة صحابي)
٣١٩ حدث في باب ما جاء في الضب والتملب (مر)	رضي الله عنه
(١٤٨ - عبد الرحمن الاعرج)	حدث في باب ما فضل في يده من الطعام
رحمه الله تعالى	٦١

روى

(١) وجده عبد الله بن حكم بن رافع الانصاري - ح -

الاسماء والابواب	الصفحة	الاسماء والابواب	الصفحة
في باب المعلم يأكل من الصيد الذي قد قتل (مر)	٢٣٦	١٩ روى في باب من كره ان يموت بالارض	
" " " (مر)	٢٣٧	التي هاجر منها (م)	
في باب البزاة المعلمة اذا اكلت (مر)	٢٣٨	(١٤٩ - عبد الواحد بن ابي عون تابعي)	
في باب تسمية الله عند الارسال (مر)	"	رحمه الله تعالى	
في باب الارسال على الصيد يتوارى عنك	٢٤٢	٢١٣ روى في باب الحرب اذا لجأ الى الحرم (ق)	
ثم تجده مقتولا (مر)		(١٥٠ - عتبة بن عبد السلمي كانت له صحبة)	
في باب الرجل يدرك صيده حيا (مر)	٢٤٤	رضي الله عنه	
في باب المسلم يرسل كلبه المعلم على صيده	"	١٦٤ حدث في باب فضل الشهادة في سبيل الله	
فخاطبه ما لم يرسله مسلم (مر)		عز وجل (مر)	
في باب الصيد يرمى فيقع على جبل ثم	٢٤٨	٢٧٥ في باب ما ورد النهي عن التضحية به (مر)	
يتردى منه او يقع في الماء (مر)		(١٥١ - عثمان بن ابي حازم عن ابيه عن)	
في باب صيد المعراض (مر)	٢٤٩	جده صخر - ١)	
في باب الذكاة بما انهر الدم الخ (مر)	٢٨١	١١٤ حدث في باب الحرب يدخل بامان وله مال	
(١٥٤ - العرباض بن سارية صحابي رضي الله عنه)		في دار الحرب ثم يسلم الخ (مر)	
حدث في باب لا يأخذ المسلمون من ثمار اهل	٢٠٤	(١٥٢ - امير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه)	
الذمة ولا اموالهم شيئا بغير امرهم اذا		حدث في باب ما يبدأ به من سد اطراف	
اعطوا ما عليهم الخ (مر)		المسلمين بالرجال (مر)	
(١٥٥ - عروة (٢) بن الحارث الكندي كانت		١٢٦ في باب التفريق بين المرأة ووالدها (ث)	
له صحبة رضي الله عنه		١٣٠ في باب الجميل لا يورث (ث)	
حدث في باب يشترط عليهم ان لا يذكروا	٢٠٠	١٦١ في باب فضل الجهاد في سبيل الله (مر)	
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الا بتأهوا		٣٣٨ في باب الرخصة في كسب الخمام (ث)	
اهله (ث)		(١٥٣ - عدي بن حاتم صحابي مشهور رضي الله عنه)	
(١٥٦ - عروة بن ابي الجمعد البارق صحابي)		حدث في باب السواد (مر)	
رضي الله عنه		١٧٧ في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم	
حدث في باب تفضيل الخيل (مر)	٥٢	على الاديان (مر)	
في باب النزوم مع ائمة الجور (مر)	١٥٦	٢٣٥ في كتاب الصيد والذباح (مر)	
(١٥٧ - عروة بن الزبير احدا الفقهاء السبعة)		في باب الأكل مما امسك عليك المعلم	
رحمه الله تعالى		وان تمل (مر)	

(١) وصحرف بن العلاء صحابي قليل الحديث - تق (٢) سبق في صفحة واحد من فهرست بـ٠٠٠ م ارفع خطأ - ح

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
(١٥٩ - عطاء الخراساني تابعي رحمه الله تعالى)	١٢ روى في باب ما جاء في نسح الغفو
٢٩٩ روى في باب العقيدة سنة (ط)	عن المشركين الخ (م)
(١٦٠ - عطية القرظي صحابي رضي الله عنه)	٣١ في باب من ليس للإمام ان يفزوه بحال (م)
٣٦ حدث في باب ما يفعله بذراى من ظهور عليه (مر)	٣٢ " " " (م)
(١٦١ - عقبه بن عامر الجهني صحابي رضي الله عنه)	٣٣ " " " (م)
١٩٧ حدث في باب ما جاء في ضيافة من نزل به (مر)	٥٨ في باب قسمة الغنيمة في دار الحرب (م)
٢٠٣ في باب يثرت عليهم ان يفرقوا بين هيتهم وهيئة المسلمين (ث)	٦٦ في باب ما يفعله بالرجال الباطنين منهم (م)
٢٤٥ في باب من رمى صيدا او طعنه او ارسل كلبا فقطه قطعتين (مر)	٨٤ في باب قطع الشجرة وحرق المنازل (م)
٢٦٩ في باب لا يجزى الجذع الا من الضان (مر)	١٢٠ في باب فتح مكة حرسها الله تعالى (م)
٢٧٠ " " " (مر)	١٣١ في باب المبارزة (م)
٣٤٧ في باب لا تكرر مرضاكم على الطعام والشراب (مر)	١٩٤ في باب كم الجزية (م)
٣٥٠ في باب التائم (مر)	٢٢٨ في باب نقض الصلح فيما لا يجوز الخ (م)
(١٦٢ - عقبه بن مالك صحابي رضي الله عنه)	٢٣٩ في باب من ترك التسمية وهو ممن تحل ذبيحته (م)
١١٦ حدث في باب المشركين يسلمون قبل الاسر الخ (مر)	٣٠٢ في باب من اقتصر في عقيدة الغلام على شاة واحدة (ط)
(١٦٣ - عكرمة مولى ابن عباس من علماء التابعين رحمه الله تعالى)	٣١٧ في باب ما يحرم من جهة ما لا تأكل العرب (م)
١٤ روى في باب ما جاء في عذر المستضعفين (م)	(١٥٨ - عطاء بن ابي رباح من ائمة التابعين رحمه الله تعالى)
٨٢ في باب المرأه تقاتل فتقتل (م)	٢٣٨ روى في باب البزاة المعلمة اذا أكلت (ط)
٢٣٨ في باب البزاة المعلمة اذا أكلت (ط)	٢٩٣ في باب اطعام البائس الفقير الخ (ط)
(١٦٤ - عكرمة بن ابي جهل صحابي رضي الله عنه)	٢٩٦ في باب من قال الاضحى جائز يوم النحر وايام المنى كلها (ط)
٤٤ حدث في باب من تبرع بالتعرض للقتل وجاء احدى الحسينين (ث)	٢٩٧ " " " (ط)
(١٦٥ - امير)	٣٠١ في باب ما يعق عن الغلام وما يعق عن الجارية (م)
	٣٥١ في باب التائم (م)
	٣٦٠ في باب ما جاء فيمن مربحائط انسان وما شيتته (مر)

الاسماء والابواب	رقم	الاسماء والابواب	رقم
الجزية		(١٦٥- امير المؤمنين على بن ابي طالب)	
في باب لا يقرب المسجد الحرام وهو	٢٠٧	رضي الله عنه	
الحرم كله مشرك		٧ حدث في باب مبتدا الفرض على النبي	
في باب ما جاء في هدايا المشركين	٢١٥	صلى الله عليه وسلم الخ (مر)	
للامام		٤٨ في باب النفي وما يستدل به على ان الجهاد	
في باب ما جاء في ذبايح نصارى بني	٢١٧	فرض على الكفاية (مر)	
تعاب		٥١ في باب الغنيمة لمن شهد الواقعة (ث)	
في باب الرخصة في الاعطاء في	٢٢٦	٦٨ في باب ما يفعله بالرجال الباقين منهم (مر)	
الفداء الخ		٨٤ في باب قطع الشجر وحرق المنازل (مر)	
في باب من جاء من عبيد اهل	٢٢٩	٩٠ في باب ترك قتل من لا قتال فيه الخ (مر)	
الحرب مسلما		٩٤ في باب امان العبد (مر)	
في باب كراهية الدخول على اهل الذمة	٢٣٥	١٢٦ في باب التفريق بين المرأة ولدها (مر)	
في كنائسهم الخ		١٢٧ في باب من قال لا يفرق بين الاخوين في	
في باب ما جاء في ذكاة ما لا يقدر على ذبحه	٢٤٦	البيع (مر)	
الابرمي اوسلاح		١٣١ في باب المبارزة (مر)	
في باب ما ذبح لغير الله	٢٥٠	١٣٢ » (مر)	
في باب ما لفظ البحر وطفًا من ميتته	٢٥٤	١٣٥ في باب السواد (ث)	
في كتاب الضحايا	٢٦٢	١٤٠ في باب من كره شراء ارض الخراج (ث)	
في باب ما يستحب ان يضحي به من الغنم	٢٧٣	١٤١ في باب الارض اذا اخذت عنوة الخ (ث)	
في باب ما ورد النهي عن التضحية به	٢٧٥	١٤٢ » (ث)	
في باب ما يستحب للمرء من يتولى ذبح	٢٨٣	١٤٦ في باب المسلم يدل المشركين على عورة	
نسكه او يشهده		المسلمين (مر)	
في باب النسيكة يذبحها غير الكها	٢٨٤	١٤٧ » (مر)	
في باب ذبايح نصارى العرب	٢٨٤	١٦٢ في باب فضل من رمى بسهم في سبل الله	
في باب ما جاء في ذبيحة الجوس	٢٨٥	عز وجل (مر)	
في باب قول المضحي اللهم منك	٢٨٧	١٨٩ في باب الجوس اهل كتاب والجزية	
واليك فتقبل مني الخ		تؤخذ منهم (مر)	
» » »	٢٨٨	٢٠٠ في باب يشترط عليهم ان لا يذكروا	
في باب ما جاء في ولد الاضحية وابنها		رسول الله صلى الله عليه وسلم الاجما هو	
في باب النهي عن أكل لحوم الضحايا	٢٩٠	اهله (مر)	
بعد ثلاث		٢٠٥ في باب النهي عن التشديد في جباية	
» » »			

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
(ث)	في باب من تولى متحرفا قتال النخ	٧٧	في باب لا يبيع من اضمحنته شيئا (مر)
(ث)	في باب قطع الشجر وحرق المنازل	٨٤	في باب ما جاء في التصديق بزنة
(ث)	في باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان	٩١	(مر)
(ث)	في باب امان العبد	٩٤	شعره فضة
(ث)	في باب كيف الامان	٩٦	في باب ما جاء من الرخصة في الجمع بينهما (مر)
(ث)	في باب الكافر الحربى يقتل مسلما ثم يسلم (ث)	٩٨	في باب ما جاء في اكل لحوم الحجر
(ث)	» » »	٩٩	الاهلية
(مر)	في باب الغلول قليله وكثيره حرام (مر)	١٠١	في باب الرخصة في كسب الحجام (مر)
(مر)	في باب لا يقطع من غل في الغنيمة النخ (مر)	١٠٣	(١٦٦ -- علي بن الحسين بن علي عليهم السلام)
(ث)	في باب اقامة الحدود في ارض الحرب (ث)	١٠٤	في باب قتل المشركين بعد الاسار (م)
(ث)	في باب من زعم لا تقام الحدود في ارض الحرب حتى يرجع	١٠٥	في باب تضحيتته في الليل من ايام منى (م)
(ث)	في باب من فرق بين وجوده قبل القسم وبين وجوده بعده	١١٢	(١٦٧ -- عمار بن ياسر صحابي رضي الله عنه)
(ث)	في باب التفريق بين المرأة وولدها	١٢٦	حدث في باب ما جاء في الارنب (مر)
(ث)	في باب من قال لا يفرق بين الاخوين في البيع	١٢٨	(١٦٨ - امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه)
(مر)	في باب بيع السبي من اهل الشرك	١٢٩	حدث في ما جاء في عذر المستضعفين (مر)
(ث)	في باب الحميل لا يورث النخ	١٣٠	في باب الامام لا يجمر بالغزى (ث)
(ث)	في باب السواد	١٣٤	في باب من ليس للامام ان يغزوه بحال (ث)
(ث)	» » »	١٣٥	في باب ما على الوالى من امر الجيش (ث)
(ث)	في باب قدر الخراج الذي وضع على السواد (ث)	١٣٦	» » »
(ث)	» » »	١٣٧	في باب ما جاء في قول الله عز وجل وانفقوا
(مر)	في باب من رأى قسمة الاراضى مغنومة ومن لم يرها	١٣٨	في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة (ث)
(ث)	في باب من كره شراء ارض الخراج (ث)	١٤٠	في باب الغنيمة لمن شهد الواقعة (ث)
(ث)	في باب الارض اذا اخذت عنوة فوقف النخ	١٤١	في باب تفضيل الخيل (ث)
(ث)	» » »	١٤٢	في باب قسمة الغنيمة في دار الحرب (مر)
(ث)	في باب بيان النية التي يقاتل عليها	١٦٨	في باب بيع الطعام في دار الحرب (ث)
(مر)	في سبيل الله عز وجل		في باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم (مر)
في			» » »
			في باب من يجرى عليه الرق (ث)
			» » »

الاسماء والابواب	الترقيم	الاسماء والابواب	الترقيم
في باب الذمي يموت بالخجاز الخ (ث)	»	في باب الشجاعة والجن (ث)	۱۷۰
في باب ما يؤخذ من الذمي اذا اتجر في	۲۱۰	في باب فضل الاتفاق في سبيل الله	۱۷۲
غير بلده الخ (ث)	»	عز وجل	(مر)
في باب لا يؤخذ منهم ذلك في السنة	۲۱۱	في باب من قال تؤخذ منه الجزية	۱۸۷
الامرأة واحدة (ث)	»	عربا كانوا وعجماء	(مر)
في باب نصارى العرب تضعف عليهم	۲۱۶	في باب المجوس اهل كتاب والجزية	۱۸۹
الصدقة (ث)	»	تؤخذ منهم	(ث)
في باب ما جاء في ذبائح نصارى بنى	»	»	۱۹۱
تغلب الخ (ث)	»	في باب الزيادة على الدينار بالصلح	۱۹۵
في باب اجاء في تعشير اموان بنى تغلب (ث)	۲۱۸	»	۱۹۶
في باب المهادنة على غير المدة (مر)	۲۲۴	في باب الضيافة في الصلح	»
في باب كراهية الدخول على اهل الذمة في	۲۳۴	في باب ما جاء في ضيافة من نزل به	۱۹۸
كنائسهم والتشبه بهم يوم نيروزهم الخ (ث)	»	في باب من يرفع عنه الجزية	(ث)
في باب ما لفظ البحر وطفاء من ميتة (ث)	۲۵۴	في باب الذمي يسلم فيرفع عنه الجزية الخ (ث)	۱۹۹
في باب ما جاء في أكل الجراد (ث)	۲۵۸	في باب يشترط عليهم ان احدا من رجالهم	۲۰۱
في باب الاضحية سنة نحب لزومها ونكره	۲۶۵	ان اصاب مسلمة بزنا فقد تقض	
تركها (ث)	»	عهده	(ث)
في باب كراهية النخع والفرس (ث)	۲۸۰	في باب يشترط عليهم ان لا يحدثوا في	۲۱۰
في باب الذكاة بالحديد الخ (ث)	»	امصار المسلمين كنيسة الخ	(ث)
»	۲۸۱	في باب الامام يكتب كتاب الصلح على	۲۰۲
في باب ذبائح نصارى العرب (ث)	۲۸۴	الجزية	(ث)
في باب من تكنى بابي عيسى (ث)	۳۱۰	في باب يشترط عليهم ان يفرقوا بين	»
في باب ما جاء في الضبع والثعلب (ث)	۳۲۰	هيئتهم وهيئة المسلمين	(ث)
في باب ما جاء في الارنب (مر)	۳۲۱	في باب لا يدخلون مسجدا بغير اذن	۲۰۴
»	۳۲۴	في باب لا ياخذ منهم في الجزية نحرا	۲۰۶
في باب ما يحل من الميتة بالضرورة (مر)	۳۵۷	ولا خنزيرا	(مر)
في باب ما جاء فيمن مر بجائط انسان	۳۵۹	في باب الوصاة باهل الذمة	(ث)
او ماشيته (ث)	»	في باب لا يسكن ارض الخجاز مشرك	۲۰۷
(۱۶۹ - عمر بن عبد العزيز الامام العادل)	»	»	۲۰۸
رضى الله عنه	»	في باب اجاء في تفسير ارض الخجاز	۲۰۹
روى في باب امان العبد (ط)	۹۴	وجزيرة العرب	(مر)

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
(مر)	مسلمها ثم يسلم	١٠٣	في باب لا يقطع من غل في الغنيمة (ط)
(مر)	١٢٣ في باب ترك أخذ المشركين بما اصابوا	١٣٤	في باب السواد (ط)
(مر)	(١٧٤- عمرو بن عبسة صحابي رضي الله عنه)	١٤١	في باب من اسلم من اهل الصلح سقط
٢٣١	حدث في باب الوفاء بالعهد اذا كان	(ط)	الخراج عن ارضه
(مر)	العقد مباح الخ	١٤٥	في باب ما يجوز للاسيروا من قدم
(مر)	(١٧٥- عمرو بن عوف شهد بدر رضي الله عنه)	(ط)	ليقتل الخ
١٩٠	حدث في باب المجوس اهل كتاب	(م)	في باب كم الجزية
(مر)	والجزية تؤخذ منهم	(م)	في باب لا يسكن ارض الخازم شرك
(مر)	(١٧٦- عمرو والقاري صحابي رضي الله عنه)	٢١١	في باب لا يؤخذ منهم ذلك في السنة
١٨	حدث في باب من كره ان يموت بالارض	(ط)	الامرة واحدة
(مر)	التي هاجر منها	٢٩٧	في باب من قال الاضحى جائز يوم
(مر)	(١٧٧- عمير مولى آبي اللحم له صحبة)	(ط)	التحروا يوم المنى كلها
رضي الله عنه		(١٧٠- عمرو بن تغلب صحابي رضي الله عنه)	
٣٠	حدث في باب مشهود من لا فرض	١٧٦	حدث في باب ما جاء في قتال الذين
(مر)	عليه القتل	(مر)	يتتعلون الشعر وقاتل الترك
٥٣	في باب العبيد والنساء والصبيان	(مر)	(١٧١- عمرو بن الحمق صحابي رضي الله عنه)
يحضرون الواقعة		١٤٢	حدث في باب الاسير يومن فلا يكون له
(مر)	(١٧٨- عمير بن اسحاق رحمه الله تعالى)	(مر)	ان يفتلهم في اموالهم وانفسهم
١٧٩	روى في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه	(مر)	»
(ق)	وسلم	(مر)	(١٧٢- عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده- ١)
(مر)	(١٧٩- عمير بن سلمة الضمري له صحبة)	٥١	حدث في باب الجيش في دار الحرب
رضي الله عنه		٧٥	في باب من يجرى عليه الرق
٢٤٣	حدث في باب الارسال على الصيد يتوارى	١٠٢	في باب لا يقطع من غل في الغنيمة الخ
(مر)	عنك ثم تجده مقتولا	١٩٤	في باب كم الجزية
(مر)	(١٨٠- عمران بن حصين صحابي جليل رضي الله عنه)	٣٠٠	في باب ما يستدل به على ان العقيقه على
٢	حدث في باب مبتدأ الخلق	(مر)	الاختيار لاعلى الوجوب
٦٧	في باب ما يحمله بالرجال البالغين منهم	٣١٢	في باب ما جاء في الفرع والعتيرة
(مر)	في باب قتل المشركين بعد الاسار الخ	٣٥٥	في باب من منع الانتفاع به
٦٩		(مر)	(١٧٣- عمرو بن العاص صحابي رضي الله عنه)
		٩٨	حدث في باب الكافر الحربى يقتل

الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح
الاهية (مر)		في باب جريان الرق على الاسير وان	٧٢
حرف الفاء		اسلم الخ (مر)	
(١٨٤) .. الفجيع العامري صحابي رضي الله عنه		في باب ما احرزه المشركون على المسلمين (مر)	١٠٩
٣٥٧ حدث في باب ما يحل من الميتة بالضرورة (مر)		في باب من قال لا يفرق بين الاخوان	١٢٨
(١٨٥) - فديك صحابي رضي الله عنه		في البيع (مر)	
١٧ حدث في باب الرخصة في الاقامة		في باب فضل الجهاد في سبيل الله (مر)	١٦١
بدار الشرك لمن لا يخاف الفتنة (مر)		في باب الرخصة في الاعطاء في الفداء (مر)	٢٢٦
(١٨٦) - فرات بن حيان صحابي رضي الله عنه		في باب لا يجزي الخذع الامن الضان (ث)	٢٧١
١٤٧ حدث في باب الجاسوس من اهل		في باب ما يستحب ان يضى به من الغنم (مر)	٢٧٣
الحرب (مر)		في باب ما يستحب للرء من ان يتولى ذبح	٢٨٣
(١٨٧) - فروة بن مسيك صحابي رضي الله عنه		نسكه او يشهده (مر)	
٣٤٧ حدث في باب ادوية النبي صلى الله عليه		في باب ما جاء في استيجاب ترك الاكتواء	٣٤١
وآله وسلم (مر)		والاسترقاء (مر)	
(١٨٨) - فضالة بن عبيد صحابي رضي الله عنه		في باب اباحة الرقية بكتاب الله عز وجل	٣٤٨
٦٠ حدث في باب بيع الطعام في دار الحرب (ث)		الخ (مر)	
حرف القاف		في باب التائم (مر)	٣٥٠
(١٨٩) .. القاسم بن محمد احد الفقهاء السبعة		(١٨١) - عوف بن مالك الاشجعي صحابي	
رحمه الله تعالى		رضي الله عنه	
١٧٢ روى في باب فضل الانفاق في سبيل الله		حدث في باب مهادنة الائمة بعد رسول	٢٢٣
عز وجل (م)		رب العزة الخ (مر)	
(١٩٠) - قتادة من ائمة التابعين رحمه الله تعالى		في باب اباحة الرقية بكتاب الله عز وجل	٣٤٩
٢٣٥ روى في كتاب الصيد والذباح (ط)		الخ (مر)	
(١٩١) - قتادة بن النعمان صحابي بدري		(١٨٢) - عياض بن حمار المجاشعي صحابي	
رضي الله عنه		رضي الله عنه	
٢٩٢ حدث في باب الرخصة في الأكل في		حدث في باب اصل فرض الجهاد (مر)	٢٠
لحوم الضحايا ولادخال والادخار (مر)		في باب ما جاء في هدايا المشركين للإمام (مر)	٢١٦
		حرف الغين	
		(١٨٣) - غالب بن ابجر له صحبة رضي الله عنه	
		حدث في باب ما جاء في أكل لحوم الحمر	٣٣٢

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
	حرف الميم		(۱۹۲ - قيس بن الحارث صحابي رضي الله عنه)
	(۱۹۸ - مالك بن انس الامام المشهور)	۱۴۹	حدث في باب فضل الحرس في سبيل الله (مر)
	رحمه الله تعالى		(۱۹۳ - قيس بن رافع الاشجعي تابعي)
	۱۹۷ روى في باب ما جاء في الضيافة ثلاثة (ط)		رحمه الله تعالى
	۲۰۹ في باب ما جاء في تفسير ارض الحجاز	۳۴۶	روى في باب ادوية النبي صلى الله
	وجزيرة العرب (ط)		عليه وسلم (م)
	(۱۹۹ - مالك بن عمير مخضرم رحمه الله تعالى)		(۱۹۴ - قيس بن عباد مخضرم رحمه الله تعالى)
	۲۷ روى في باب المسلم يتوقى في الحرب قتل	۱۵۳	روى في باب الصمت عند اللقاء (م)
	ابيه ولو قتله لم يكن به بأس (م)		حرف الكاف
	(۲۰۰ - مجاشع بن مسعود السلمى صحابي)		(۱۹۵ - كعب بن مالك صحابي مشهور)
	رضي الله عنه		رضي الله عنه
	۱۶ حدث في باب الرخصة في الاقامة بدار	۳۳	حدث في باب من ليس للامام ان يغزو
	الشرك لمن لا يخاف الفتنة (مر)		به بحال (مر)
	۲۷۰ في باب لا يجزى الجذع الا من الضان (مر)	۱۵۰	في باب من اراد غزوة فوري بغيرها (مر)
	(۲۰۱ - مجالد بن سعيد رحمه الله تعالى)	۱۵۱	في باب الخروج يوم الخميس (مر)
	۱۳۴ روى في باب السواد (ط)	۱۷۴	في باب اءطاء البشراء (مر)
	(۲۰۲ - مجاهد من ائمة التابعين رحمه الله تعالى)	۲۸۱	في باب الذكاة بما انهر الدم النخ (مر)
	۱۴ روى في باب ما جاء في عذر	۲۸۲	في باب ما جاء في ذبيحة من اطاق الذبح
	المستضعفين (م)		من امرأة اوصبي من المسلمين او من اهل
	۵۵ في باب قسمة الغنيمة في دار الحرب (م)		الكتاب (مر)
	۱۰۰ في باب جواز انفراد الرجل والرجل		(۱۹۶ - كعب بن مرة صحابي رضي الله عنه)
	بالغزو في بلاد العدو (م)	۱۶۲	حدث في باب فضل من رمى بسهم
	۱۸۰ في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم		في سبيل الله عز وجل (مر)
	على الاديان (ط)		حرف اللام
	۱۸۵ في باب من يؤخذ منه الجزية من اهل		(۱۹۷ - الليث بن سعد امام مشهور)
	الكتاب النخ (ق)		رحمه الله تعالى
	۱۸۶ في " " " (ط)	۱۰۶	روى في باب من زعم لا تقام الحدود
	۲۰۵ في باب كتاب الصيد والذبايح (ط)		في ارض الحرب حتى يرجع (ط)

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٣٢٠ حدث في باب ما جاء في الارنب (ق)	٢٨٦ في باب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه
٣٢١ " " " (مر)	وسلم عند الذبيحة (ط)
(٢٠٧ - محمد الباقر ائمة اهل البيت عليهم السلام)	٢٩٤ في باب اطعام البائس الفقير (ط)
٣٠٢ روى في باب من قال لا تكسر عظام	(٢٠٣ - محمد بن اسحاق امام الفارسي)
العتيقة وياكل اهلها منها الخ (ق)	رحمه الله تعالى
٣٠٤ في باب ما جاء في وقت العقيقة (ق)	٣٢ روى في باب من ايس الامام ان
(٢٠٨ - محمد بن عمر الوقيصي صاحب المنازى)	يفزوه بحال (ق)
رحمه الله تعالى	٣٧ في باب من يردأ بجواده من المشركين (ق)
٨٢ روى في باب المرأة تقاثل فتقتل (ق)	٥٦ في باب قسمة الغنيمة في دار الحرب (ق)
٨٨ في باب الرخصة في عقر دابة من يقاثلها	٦٨ في باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم (ق)
حال القتال (ق)	٧٩ في باب قتل النساء والصبيان في التبييت
(٢٠٩ - محمد بن المنكدر من خيار التابعين)	والغارة الخ (ق)
رحمه الله تعالى	٩٢ في باب قتل من لا قتال فيه من الكفار
١٧٢ روى في باب فضل الاتقاق في سبيل الله	جائز الخ (ق)
عز وجل (م)	١٢٩ في باب بيع السبي من اهل الشرك (ق)
(٢١٠ - محيصة صحابي رضي الله عنه)	١٣٢ في باب المبارزة (ق)
٣٣٧ حدث في باب التنزيه عن كسب	١٨٥ في باب من يؤخذ منه الجزية من
الجحام (مر)	اهل الكتاب الخ (ق)
(٢١١ - مخنف بن سالم صحابي رضي الله عنه)	(٢٠٤ - محمد بن سيرين من ائمة التابعين)
٢٦٠ حدث في كتاب الضحايا (مر)	رحمه الله تعالى
٣١٣ في باب ما جاء في الفرع والعترة (مر)	١٣٣ روى في باب السواد (ط)
(٢١٢ - مخلول البهزي صحابي رضي الله عنه)	(٢٠٥ - محمد بن كعب القرظي من علماء التابعين)
٣٦٠ حدث في باب ما جاء فيمن مر بجائط انسان	رحمه الله تعالى
او ماشيته (مر)	٢٣٢ روى في باب نقض اهل العهد
(٢١٣ - مروان الامير المشهور)	او بعضهم على العهد
٦٤ روى في باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم (م)	(٢٠٦ - محمد بن صفوان صحابي - ١)
	رضي الله عنه

(١) محمد بن صفوان الانصاري ابو مرحب صحابي وقيل فيه صفوان بن محمد والاول اصوب وله حديث في الارنب - تقى ورواه البيهقي عن صفوان بن محمد او محمد بن صفوان ح -

الاسماء والابواب	الاصناف	الاسماء والابواب	الاصناف
في باب تحريم قتل ماله روح (ث)	۸۶	(۲۱۲ -- مسروق من ائمة التابعين رحمه الله تعالى)	
في باب الارض اذا كانت صلحا رقابها	۱۳۹	۳۵۷ روى في باب ما يحل من الميتة بالضرورة (ط)	
لاهاها الخ (مر)		(۲۱۵ -- مسور بن مخرمة صحابي رضي الله عنه)	
في باب فضل من مات في سبيل الله (مر)	۱۶۶	۶۴ حدث في باب ما يفعله بالرجال البالغين	
في باب تمنى الشهادة ومسالتها (مر)	۱۷۰	منهم (مر)	
في باب من قال تؤخذ منه الجزية عربيا	۱۸۷	۱۱۳ في باب من اسلم على شيء فهو له (مر)	
كانوا وعجبا (مر)		۱۴۴ في باب الاسير يؤخذ عليه ان يبعث اليهم	
في باب كم الجزية (مر)	۱۹۳	بفدائهم او يعود في اسارهم (مر)	
(۲۱۹ -- معاذ بن سعد صحابي رضي الله عنه)		۲۱۸ في باب المهادنة على النظر للمسلمين (مر)	
حدث في باب ما جاء في ذبيحة من اطاق	۲۸۳	۲۲۱ في باب ما جاء في مدة الهدنة (مر)	
الذبح من امرأة وصى (مر)		۲۲۳ في باب نزول سورة الفتح على	
(۲۲۰ -- معاوية كاتب وحي رسول الله)		رسول الله صلى الله عليه وسلم (مر)	
صلى الله عليه وسلم		۲۲۷ في باب الهدنة على ان يرد الامام من حاء	
حدث في باب الرخصة في الاقامة	۱۷	بلده مسلما من المشركين (مر)	
بدار الشرك لمن لا يخاف الفتنة (مر)		۲۲۸ في باب نقض الصلح الخ (مر)	
(۲۲۱ -- معقل بن يسار صحابي رضي الله عنه)		۲۳۳ في باب نقص اهل العهد وبعضهم العهد (مر)	
حدث في باب ما على الوالى من	۴۱	(۲۱۶ -- مطرف بن مازن رحمه الله تعالى)	
امر الجيش (مر)		۱۹۳ روى في باب كم الجزية (ق)	
(۲۲۲ -- مغيرة بن شعبه صحابي مشهور)		(۲۱۷ -- معاذ بن انس الجهني صحابي رضي الله عنه)	
رضى الله عنه		۱۵۲ حدث في باب ما يؤمر به من انضمام	
حدث في باب ما جاء في استحباب ترك	۳۴۱	العسكر (مر)	
الاكتواء والاسترقاء (مر)		۱۷۲ في باب فضل الذكر في سبيل الله	
(۲۲۳ -- مقداد بن الاسود صحابي مشهور)		عز وجل (مر)	
رضى الله عنه		۱۷۳ في باب تشييع الغازي وتوديعه (مر)	
حدث في باب اصل فرض الجهاد (ث)	۲۱	(۲۱۸ -- معاذ بن جبل من كبار الصحابة)	
في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم	۱۸۱	رضى الله عنه	
على الاديان (مر)		۲۰ حدث في باب اصل فرض الجهاد (مر)	
مقداد		۶۰ في باب ما فضل في يده من الطعام والعلف	
(۸)		في دار الحرب (مر)	

الاہماء والابواب	الاہماء والابواب
(۲۳۰ - نعمان بن بشیر له صحبة رضي الله عنه)	(۷۲۶ - مقداد بن سويد صحابي مشهور)
۴۵ حدث في باب ما جاء في قول الله عز وجل وانفقوا في سبيل الله ولا تلقوا ابايكم الى التهلكة (ث)	رضي الله عنه
۱۵۸ في باب فضل الجهاد في سبيل الله (مر)	۲۵۸ حدث في باب ما جاء في اكل الجراد (ث)
(۲۳۱ - نعمان بن مقرن صحابي مشهور رضي الله عنه)	(۲۲۵ - مقدام بن معدى كرب صحابي مشهور)
۱۵۳ حدث في باب اي وقت يستحب اللقاء (مر)	رضي الله عنه
(۲۳۲ - نعيم بن مسعود صحابي رضي الله عنه)	۳۳۱ حدث في باب ما جاء في اكل لحوم الحمر الاملية (مر)
۲۱۱ حدث في باب السنة ان لا يقتل الرسل (مر)	۳۳۲ " " " (مر)
حرف الواو	(۲۲۶ - مكحول التابعي رحمه الله تعالى)
(۲۳۳ - واثة بن الاسقع صحابي مشهور)	۵۳ روى في باب العبيد والنساء والصبيان يحضرون الوقعة (ق)
رضي الله عنه	۲۹۷ في باب الاضحي جاز يوم النحر ويوم النى كلها الخ (ط)
۲۸ حدث في باب ما جاء في تجهيز الغازي واجر الجاعل (مر)	(۲۲۷ - موسى بن عقبة من ائمة الغازي) رحمه الله تعالى
۱۸۸ في باب ذكر كتب انزلها الله قبل نزول القرآن (مر)	۸۴ روى في باب قطع الشجر وحرق المنازل (ق)
(۲۳۴ - وحشى له صحبة)	۲۲۱ في باب المهادنة على النظر للمسلمين (ق)
۹۷ حدث في باب الكافر الحربى يقتل مسلما ثم يسلم لم يكن عليه قود (مر)	۲۲۸ في باب الهدنة على ان يرد الامام من جاء بلده مسلما من المشركين (ق)
(۲۳۵ - الوليد بن عقبة له صحبة رضي الله عنه)	۲۳۴ في باب تقض اهل العهد وبعضهم العهد (ق)
۵۵ حدث في باب قسمة الغنيمة في دار الحرب (مر)	حرف النون
(۲۳۶ - الوليد بن هشام رحمه الله تعالى)	(۲۲۸ - نافع من اجلة التابعين رحمه الله تعالى)
۱۰۳ روى في باب لا يقطع من غل في الغنيمة (ط)	۳۸ روى في باب من يبدأ بجهاده من المشركين (م)
حرف الهاء	۵۴ في باب قسمة الغنيمة في دار الحرب (م)
(۲۳۷ - هشام بن حكيم صحابي رضي الله عنه)	(۲۲۹ - نبيشة الخير صحابي رضي الله عنه)
۲۰۵ حدث في باب النهي عن التشديد في جباية الجزية (مر)	۲۹۲ حدث في باب الرخصة في الأكل في لحوم الضحايا والادخال والادخار (مر)
	۳۱۲ في باب ما جاء في الفرع والعتيرة (مر)

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
	(۲۴۶) ابوالاشدويقال ابوالاسود السلمي عن ابيه عن جده (۱)	(۲۳۸) هشام بن عروة عن ابيه رحمه الله تعالى ۱۱۹ روى في باب فتح مكة حرسها الله (م)	
۲۶۸	حدث في باب الرجل يضحى عن نفسه وعن اهل بيته (مر)	(۲۳۹) هشام بن يوسف رحمه الله تعالى ۱۹۳ روى في باب كم الجزية (ق)	
۲۷۲	في باب ماجاء في افضل الضحايا (مر)	(۲۴۰) هنيذة رجل من خزاعة صحابي رضي الله عنه	
	(۲۴۷) ابو اسيد صحابي رضي الله عنه ۱۰۰ حدث في باب الصف عند القتال (مر)	حدث في باب الرخصة في الرجز عند الحرب (مر)	
	(۲۴۸) ابو امامة بن سهل له رؤية رضي الله عنه ۲۹۷ حدث في باب من قال الضحايا الى آخر الشهر النخ (ث)	حرف الياء (۲۴۱) يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن ۸۹ حدث في باب الاسير يوثق (م)	
۳۰۱	في باب الاستغسال للعين (م)	(۲۴۲) يزيد بن رومان تابعي رحمه الله تعالى ۹۰ روى في باب امان المرأة (م)	
۳۰۲	» » (م)	۱۸۷ في باب من قال تؤخذ منه الجزية عربا كانوا اوعجا (ق)	
	(۲۴۹) ابو امامة الباهلي صحابي رضي الله عنه ۴۸ حدث في باب التغير وما يستدل به على ان الجهاد فرض على الكفاية (مر)	(۲۴۳) يزيد بن هرم ثقة رحمه الله تعالى ۵۳ حدث في باب العبيد والنساء والصبيان يحضرون الوقعة (ط)	
۸۶	في باب تحريم قتل ماله روح (ث)	(۲۴۴) يعلى بن منية صحابي رضي الله عنه ۱۶ حدث في باب الرخصة في الاقامة بدار الشرك لمن لا يخاف الفتنة (مر)	
۱۶۱	في باب فضل الجهاد في سبيل الله (مر)	۲۹ في باب من استاجر انسانا للخدمة في القزو (مر)	
۱۶۶	في باب فضل من مات في سبيل الله (مر)		
۲۵۸	في باب ماجاء في اكل الجراد (مر)		
۲۷۳	في باب ما يستحب ان يضحى به من الغنم (مر)		
۲۷۸	في باب الذكاة في المقدور عليه ما بين اللبنة والحلق (مر)		
	(۱۵۰) ابوايوب الانصاري من كبار الصحابة رضي الله عنه		
۲۷	حدث في باب ماجاء في كراهية اخذ الجمائل وما جاء في الرخصة فيه من السلطان (مر)		
۴۵	في باب ماجاء في قول الله عز وجل وانفقوا في سبيل الله ولا تلقوا ابديكم الى التهلكة (ث)		
۷۱	في باب المنع من صبر الكافر بعد الاسار الخ (مر)		
		(۲۴۵) ابوايوب الانصاري صحابي رضي الله عنه ۳۴۷ حدث في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم (مر)	

الاصناف	الاسماء والابواب	الاصناف	الاسماء والابواب
۹۱	فی باب ترک قتل من لا قتال فیہ من الرهبان الخ (۱) (مر)	۱۷۹	فی باب اظہار دین النبی صلی اللہ علیہ وسلم علی الادیان (ث)
۹۹	فی باب جواز انفراد الرجل والرجال بالغزو فی بلاد العدو (ث)	۱۸۵	فی باب من یؤخذ منه الجزیة من اهل الكتاب (مر)
۱۲۶	فی باب التفریق بین المرأة وولدها (مر)	۲۰۶	فی باب لا یقرب المسجد الحرام وهو الحرم کله مشرک (ث)
۲۵۴	فی باب ما لفظ البحر وطفًا من متیة (ث)	۲۵۲	فی باب الحیتان ومیتة البحر (ث)
۲۶۸	فی باب الرجل یضحی عن نفسه الخ (ث)	۲۵۳	» » » (ث)
	(۲۵۱ - ابوبردة بن ابی موسیٰ تابعی) رحمه الله تعالى	۲۶۵	فی باب ما لفظ البحر وطفًا من میتة فی باب الاضحیة سنة نحب لزومها ونکره ترکها (ث)
۱۹	روی فی باب من کره ان یموت بالارض التي هاجر منها (م)	۳۴۹	فی باب اباحة الرقية بکتاب الله عز وجل (ث)
	(۲۵۲ - ابوبرزة الاسلمی صحابی رضی اللہ عنہ) حدث فی باب السرية تأخذ العلف والطعام (ث)		(۲۵۴ - ابوبکره صحابی رضی اللہ عنہ) حدث فی باب لا یأخذ المسلمون من ثمار اهل الذمة ولا اموالهم شیئا بغير امرهم اذا اعطوا اما علیهم (مر)
۲۰	حدث فی باب السرية تأخذ العلف والطعام (ث)	۲۳۱	فی باب الوفاء بالعهد اذا کان العقد مباحا الخ (مر)
	(۲۵۳ - ابوبکر الصدیق رضی اللہ عنہ) خليفة رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم حدث فی باب الغنیمة لمن شهد الوقعة (ث)		(۲۵۵ - ابو ثعلبة الخشنی صحابی رضی اللہ عنہ) حدث فی باب ما یؤمر به من انضمام العسکر (مر)
۵۰	حدث فی باب الغنیمة لمن شهد الوقعة (ث)	۲۳۷	فی باب المعلم یا کل من الصيد الذی قد قتل (مر)
۸۵	فی باب قطع الشجر وحرق المنازل (ث)	۲۴۲	فی باب الا رسال علی الصيد یتوارى عنک ثم تجده مقتولا (مر)
»	فی باب من اختار الکف عن القطع والتحریق الخ (ث)	۲۴۴	فی باب غیر المعلم اذ اصاب صیدا (مر)
۸۶	فی باب تحريم قتل ماله روح (ث)	۲۴۵	فی باب من رمی صیدا او طعنه او ارسل کلبا فقطعه قطعتین (مر)
۸۹	فی باب ترک قتل من لا قتال فیہ من الرهبان الخ (ث)	۲۴۸	فی باب الصيد یرمی فیقع علی الارض (مر)
۹۰	» » (ث)		
۹۸	فی باب الکافر الحربی یقتل مسلما ثم یسلم (ث)		
۱۱۲	فی باب ما احرزہ المشرکون علی المسلمین (ث)		
۱۳۴	فی باب ما جاء فی قتل الرؤس (ث)		
۱۳۴	فی باب السواد (ث)		
۱۷۳	فی باب تشیع الغازی وتودیعه (ث)		

الاسماء والابواب

الاصحاح

الاسماء والابواب

الاصحاح

(۲۶۲ - ابو الدرداء صحابي جليل رضي الله عنه)

حدث في باب الارض اذا كانت

(مر) صلحاً رقبها لاهلها الخ

۱۳۹ في باب الشهيد يشفع (مر)

۲۷۲ في باب لايجزى الجزع الامن الضان (مر)

۳۰۶ في باب ما يستحب ان يسمى به (مر)

(۲۶۳ - ابوذر الغفاري الصحابي المشهور)

رضي الله عنه

حدث في باب مبتدأ الخاق

۴ (مر) في باب المبارزة (ث)

۱۳۰ في باب فضل الجهاد في سبيل الله (مر)

۱۶۰ في باب فضل الاتفاق في سبيل الله (مر)

۱۷۱ عن وجل (مر)

۲۰۶ في باب الوصاة باهل الذمة (مر)

۲۷۳ في باب ما جاء في افضل الضحايا (مر)

(۲۶۴ - ابو رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم)

حدث في باب الاسير يؤخذ عليه ان يبعث

اليهم بفداء او يعود في اسارهم (مر)

۲۳۵ في باب الصيد والذباح (مر)

۲۵۹ في باب الضحايا (مر)

۲۶۸ في باب الرجل يضحى عن نفسه الخ (مر)

۳۰۴ في باب ما جاء في التصديق بزنة شعره

فضة (مر)

۳۰۵ في باب ما جاء في التاذين في اذن العبي (مر)

(۲۶۵ - ابو رزين الغفيلي صحابي رضي الله عنه)

حدث في باب ما جاء في الفرع والعتيرة (مر)

(۲۶۶ - ابو رزين مسعود مولى شقيق بن سلمة)

رحمه الله تعالى

۳۱۴ في باب ما يحرم من جهة الا تأكل

(مر) العرب

۳۱۵ " " " (مر)

۳۳۱ في باب ما جاء في أكل لحوم الجمر

(مر) الاهلية

۳۳۴ في باب ما جاء في المصورة (مر)

(۲۵۶ - ابو جحيفة صحابي معروف)

رضي الله عنه

حدث في باب التنزيه عن كسب الخمام (مر)

(۲۵۷ - ابو حرد صدق صحابي رضي الله عنه)

حدث في باب المشركين يسلموا قبل

(مر) الاسر

۱۱۶ " " " (ث)

(۲۵۸ - ابو حمدة رحمه الله تعالى)

روي في باب ما يؤخذ من الذمي اذا

اتجر في غير بلده

(۲۵۹ - ابو حميد الساعدي صحابي مشهور)

رضي الله عنه

حدث في باب ما جاء في الاستعانة

(مر) بالمشركين

۲۱۵ في باب ما جاء في هدايا المشركين للامام (مر)

۳۵۸ في باب تحريم أكل مال الغير بغير اذنه (مر)

(۲۶۰ - ابو الحويرث رحمه الله تعالى)

روي في باب كم الجزية (م)

(۲۶۱ - ابو خزامة زيد بن الحارث عن ابيه)

رضي الله عنه

حدث في باب اباحة الرقبة بكتاب

(مر) الله عز وجل

(۹)

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
١٥٩	٢٤١
(ص)	في باب الادرسال على الصديقيتواري عنك
١٦٠	تم تجده مقتولا (م)
(ص)	(٢٦٧- ابو رويغ صحابي رضي الله عنه)
١٧٣	١٢٤ حدث في باب المرأة تسي مع زوجها (ص)
(ص)	(٢٦٨- ابو رهم السماعي صاحب النبي)
١٩٧	١٤٩ حدث في باب فضل الحرس في سبيل الله (ص)
(ص)	(٢٧٠- ابو سعيد الخدري له ولايه صحبة)
٢٥٨	صلى الله عليه وسلم
(ث)	٨٧ حدث في باب تحريم قتل ماله روح (ص)
٢٧٣	(٢٦٩- ابورحانة صحابي رضي الله عنه)
في باب ما يستحب ان يضحى به من	١٤٩ حدث في باب فضل الحرس في سبيل الله (ص)
الغنم	(٢٧٠- ابو سعيد الخدري له ولايه صحبة)
(ص)	رضى الله عنهما
٢٨١	١٥ حدث في باب الرخصة في الاقامة
(ص)	بدارالشرك لمن لا يخاف الفتنة (ص)
٢٨٩	٢٦ في باب الرجل تكون له ابوان مسلمان
في باب الرجل يشتري اضية وهي تامة	او احدهما فلا يفرز والابا ذن اهله (ص)
ثم عرض لها نقص	٣٦ في باب من ليس للامام ان يفزوه بحال (ص)
(ص)	٤٠ في باب الامام يفزى من اهل داره من
٢٩٢	المسلمين الخ (ص)
في باب الرخصة في الأكل من لحوم	٤٨ في باب النفير وما يستدل به على ان الجهاد
الضحايا والاطعام والادخار	فرض على الكفاية (ص)
(ص)	٥٤ في باب قسمة الغنيمة في دار الحرب (ص)
٣١٦	٦٣ في باب ما يفعله بذراري من ظهر عليه (ص)
في باب ما يحرم من جهه تالا تا كل	٧٤ في باب من يجرى عليه الرق (ص)
العرب	٩٧ في باب نزول اهل الحصن او بعضهم على
(ص)	حكم الامام الخ (ص)
٣٢٤	١٢٤ في باب المرأة تسي مع زوجها (ص)
(ص)	١٢٥ في باب وطأ السبايا بالملك (ص)
٣٢٥	١٥٨ في باب فضل الجهاد في سبيل الله (ص)
(ص)	
٣٣٥	
في باب ذكاة ما في بطن الذبيحة	
(ص)	
٣٤٤	
في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم (ص)	
٣٥٤	
في باب من اباح الاستصباح به (ص)	
٣٥٩	
في باب ما جاء فيمن مر بجائط انسان	
او ماشيته (ص)	
٣٦٠	
(ث)	
(٢٧١- ابوسلمة بن عبد الرحمن بن عوف)	
رحمه الله تعالى	
٢٩٧	
روي في باب من قال الضحايا الى آخر	
الشهر الخ (م)	
(٢٧٢- ابوشريح العدوي صحابي)	
رضى الله عنه	
١٩٧	
حدث في باب ما جاء في الضيافة ثلاثة (ص)	
٢١٢	
في باب الجربي اذ الجيا الى الحرم الخ (ص)	

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
(ط)	الحجاز وجزيرة العرب	(٢٧٣ - ابو طلحة الانصاري من كبار الصحابة)	
(٢٧١ - ابو عثمان النهدي رحمه الله تعالى)		رضي الله عنه	
٢٥٧	روى في باب ما جاء في أكل الجراد (م)	٢١ حدث في باب اصل فرض الجهاد (ث)	
(٢٨٠ - ابو العشاء الدارمي عن ابيه)		٢٢ في باب الامام اذا ظهر على قوم اقام بمرصتهم ثلاثا (مر)	
ولا ييه صحبة رضي الله عنه		(٢٧٤ - ابو العالية تابعي مشهور رحمه الله تعالى)	
٢٤٦	حدث في باب ما جاء في ذكاة مالا يقدر على ذبحه الا برمي او سلاح (مر)	٨ روى في باب مبتدأ الفرض على النبي صلى الله عليه وسلم (م)	
(٢٨١ - ابو قتادة صحابي مشهور رضي الله عنه)		(٢٧٥ - ابو عبد الرحمن المقرئ رحمه الله تعالى)	
٢٥	حدث في باب الرجل يكون عليه دين فلا يفر ولا ياذن اهل الدين (مر)	٢٠٩ روى في باب ما جاء في تفسير ارض الحجاز وجزيرة العرب (ط)	
٤٨	في باب النغير وما يستدل به على ان الجهاد فرض على الكفاية (مر)	(٢٧٦ - ابو عبيس صحابي رضي الله عنه)	
٥٠	في باب السلب للقاتل (مر)	١٦٢ حدث في باب فضل المشي في سبيل الله (مر)	
٢٦٨	في باب الرجل يضحى عن نفسه (ث)	(٢٧٧ - ابو عبيدة بن الجراح امين الامة)	
٣٢٢	في باب ما جاء في حمار الوحش (مر)	رضي الله عنه	
(٢٨٢ - ابو كبشة الانباري صحابي رضي الله عنه)		٣٧ حدث في باب المسلم توقي في الحرب قتل ابيه ولو قتله لم يكن به باس (ث)	
٣٤٠	حدث في باب موضع الحجامة (مر)	٤٧ في باب قطع الشجر وحرق المنازل في باب فضل الانفاق في سبيل الله (مر)	
(٢٨٣ - ابو كريمة مقدم بن معدى كرب وكان له صحبة رضي الله عنه)		عز وجل (مر)	
٢٩٧	حدث في باب ما جاء في ضيافة من نزل به (مر)	٣٠٨ في باب لا يسكن ارض الحجاز مشرك في باب الحيتان وميتة البحر (ث)	
(٢٨٤ - ابو مالك الاشعري صحابي رضي الله عنه)		٢٥١ في باب الحيتان وميتة البحر » » » (مر)	
١٦٢	حدث في باب فضل من مات في سبيل الله (مر)	(٢٧٨ - ابو عبيدة معمر بن المثنى)	
(٢٨٥ - ابو مسعود الانصاري عقبه بن عمرو صحابي رضي الله عنه)		اللازوي رحمه الله تعالى	
٢٨	حدث في باب ما جاء في تجهيز الغازي واجرا الجاعل (مر)	٣٠٨ روى في باب ما جاء في تفسير ارض	

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
(٢٨٩- ابو واقد الليثي صحابي رضى الله عنه	١٧٢ في باب فضل الانفاق في سبيل الله
٢٤٥ حدث في باب ما قطع من الحى فهو	عز وجل (مر)
ميتة (مر)	٢١٥ في باب الاضحية سنة نحب لزومها
٣٥٦ في باب ما يحل من الميتة بالضرورة (مر)	ونكره تركها (ث)
(٢٩٠- ابو وهب الجشمي وكانت)	(٢٨٦- ابو نجيج عمرو بن عبسة السلمى صحابي)
له صحبة رضى الله عنه	رضي الله عنه
٣٠٦ حدث في باب ما يستحب ان يسمى به (مر)	١٦١ حدث في باب فضل من رمى بسهم
(٢٩١- ابو هريرة حافظ الصحابة رضى الله عنه)	في سبيل الله عز وجل (مر)
٣ حدث في باب مبتدأ الخلق (مر)	١٦٢ " " (مر)
٤ " " (مر)	(٢٨٧- ابو ليلى صحابي رضى الله عنه)
٥ " " (مر)	١٦٨ حدث في باب ما جاء في ضيافة من نزل به (مر)
١٤ في باب ما جاء في عذر المستضعفين (مر)	(٢٨٨- ابو موسى الاشعري صحابي)
١٥ في باب الرخصة في الاقامة بدار الشرك	مشهور رضى الله عنه
لمن لا يخاف الفتنة (مر)	٣ حدث في باب مبتدأ الخلق (مر)
١٧ " " (مر)	٤٤ في باب من تبرع للتعرض بالقتل وجاء
٢٣ في باب من اعتذر بالضعف والمرض	احدى الحسينين (مر)
والزمانة (مر)	٥١ في باب الجيش في دار الحرب الخ (مر)
٢٤ في باب الرجل لا يجد ما ينفق (مر)	٩١ في باب قتل من لا قتال فيه من الكفار
٢٥ " " (مر)	جائز
٣٦ في باب ليس للامام ان يغزوه بحال (مر)	١٢٨ في باب من قال لا يفرق بين الاخوين
٣٩ في باب ما يجب على الامام من الغزو	في البيع (مر)
بنفسه او بسرياه في كل عام (مر)	٢٥٢ في باب كراهية تمنى لقاء العدو (مر)
٤٠ في باب الامام يغزى من اهل دار من	١٦٧ في باب بيان النية التي يقاتل عليها
المسلمين الخ (مر)	ليكون في سبيل الله عز وجل
٤٨ في باب النقيير وما يستدل به على ان الجهاد	" " (مر)
فرض على الكفاية (مر)	١٦٨ " " (مر)
٤٩ في باب السيرة في المشركين عبدة	٢٢٦ في باب الرخصة في الاعطاء في الفداء (مر)
الاوثان الخ (مر)	٣٠٥ في باب تسمية المولود حين يولد (مر)
٦٥ في باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم (مر)	٢٢٢ في باب ما جاء في حمار الوحش (مر)
٦٦ " " (مر)	٢٢٣ في باب ما جاء في الدجاج الذي يأكل النتن (مر)

الاسماء والابواب	الترتيب	الاسماء والابواب	الترتيب
فيدخلان الجنة (مر)		في باب المنع من احراق المشركين بعد الاسار (مر)	٧١
في باب من يسلم فيقتل مكانه (مر)	١٦٧	في باب من يجرى عليه الرق (مر)	٧٥
في سبيل الله (مر)		في باب تحريم الفرار من الزحف (مر)	٧٦
في باب بيان النية التي يقاتل عليها ليكون (مر)	١٦٨	في باب الاسير يوثق (مر)	٨٨
في سبيل الله عز وجل (مر)		في باب امان العبد (مر)	٩٤
» (مر)	١٦٩	في باب التول قليله وكثيره حرام (مر)	١٠٠
في باب تمنى الشهادة ومسألتها (مر)	»	» (مر)	١٠١
في باب الشجاعة والجبين (مر)	١٧٠	في باب من اسلم على شئ فهو له (مر)	١١٣
في باب فضل الانفاق في سبيل الله (مر)	١٧١	في باب فتح مكة حرسها الله تعالى (مر)	١١٧
في باب ما جاء في قتال الذين ينتعلون الشعر (مر)	١٧٥	» (مر)	١١٨
» (مر)		في باب قدر الخراج الذي وضع على السواد (مر)	»
في باب ما جاء في قتال الهند (مر)	١٧٦	في باب من رأى قسمة الاراضي المغنومة (مر)	١٣٧
في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم على الاديان (مر)	١٧٧	ومن لم يراها (مر)	»
» (مر)		» (مر)	١٣٩
في باب من لا تؤخذ منه الجزية من اهل الاوثان (مر)	١٨٠	في باب صلاة الاسير اذا قدم ليقتل (مر)	١٤٥
» (مر)	١٨٢	» (مر)	١٤٦
في باب ما جاء في الضيافة ثلاثة (مر)	١٩٧	في باب من اراد غزوة فوردى بغيرها (مر)	١٥٠
في باب يشترط عليهم ان يفرقوا بين هياتهم وهيئة المسلمين (مر)	٢٠٣	في باب كراهية تمنى لقاء العدو (مر)	١٥٢
في باب لا يأخذون على المسلمين سروات الطرق الخ (مر)	»	في باب فضل الجهاد في سبيل الله (مر)	١٥٧
» (مر)		» (مر)	١٥٨
» (مر)	٢٠٤	» (مر)	١٥٩
في باب لا يسكن ارض الحجاز مشرك (مر)	٢٠٨	» (مر)	١٦٠
في باب ما جاء في تفسير ارض الحجاز وجزيرة العرب (مر)	٢٠٩	» (مر)	١٦١
في باب مهادنة الائمة بعد رسول رب العزة الخ (مر)	٢٢٣	في باب فضل الشهادة في سبيل الله عز وجل (مر)	١٦٤
في باب المهادنة على من يقوى على قتاله (مر)	٢٢٥	في باب فضل من يجرح في سبيل الله (مر)	»
في باب لا يوفى من اليهود بما يكون معصية (مر)	٢٣٢	» (مر)	١٦٥
في (١٠)		في باب فضل من قتل كافرا (مر)	»
		في باب الرجلين يقتل احدهما صاحبه (مر)	»

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٣١٩ في باب ماجاء في الضبيع والثعلب (ث)	٢٤٠ في باب من ترك التسمية وهو ممن تحل ذبيحته (مر)
١٢٤ في باب ماجاء في الضب (مر)	٢٥٠ في باب ماجاء في البهيمة تريد أن تموت فقط فتذبح (ث)
٣٢٦ في باب ما روى في القنفذ الخ (مر)	٢٥٧ في باب الحيتان وميتة البحر (مر)
٣٣١ في باب ماجاء في أكل لحوم الجمر الاهلية (مر)	٢٥٤ في باب ما لفظ البحر وطفًا من ميتة (ث)
٣٣٩ في باب ماجاء في فضل الحجامة (مر)	٢٥٥ " " " (ث)
٣٤٠ في باب ماجاء في وقت الحجامة (مر)	٢٦٠ في كتاب الضحايا (مر)
٣٤٣ في باب ماجاء في اباحة التداوي (مر)	٢٦٧ في باب الرجل يضحى عن نفسه وعن اهل بيته (مر)
٣٤٥ في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم (مر)	٢٦٩ " " " (ث)
٣٥٣ في باب السمن او الزيت نموت فيه قارة (مر)	٢٧١ في باب لا يجزى الجذع الا من الضان الخ (مر)
٣٥٥ في باب تحريم أكل السم القاتل (مر)	٢٧٣ في باب ما يستحب ان يضحى به من الغنم (مر)
٣٦٠ في باب ماجاء فيمن مريحائط انسان او ماشيته (مر)	٢٧٨ في باب الزكاة في المقدور عليه ما بين اللبة والحلق (مر)
٣٦١ " " (مر)	٢٨٦ في باب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الذبيحة (مر)
الابناء	
(٢٩٢ - ابن الخصاصة صحابي رضي الله عنه)	٢٨٧ في باب قول المضحى اللهم منك واليك فتقبل مني الخ (مر)
٢٠ حدث في باب اصل فرض الجهاد (مر)	٢٩٤ في باب لا يبيع من اضحيتته شيئًا (مر)
(٢٩٣ - ابن شهاب الزهري الامام المشهور)	٢٩٦ في باب الاضحى جاز يوم النحر وايام منى كلها (مر)
رحمه الله تعالى	
٣١ روى في باب من ليس الامام ان يغزبه بحال (م)	٣٠٢ في باب ما يعق عن الغلام وما يعق عن الجارية (مر)
٥٣ في باب الرضخ لمن يستعان من به اهل الذمة على قتال اهل المشركين (م)	٣٠٧ في باب ما يكره ان يسمى به (مر)
٥٤ في باب قسمة الغنيمة في دار الحرب (م)	" في باب تغيير الاسم القبيح الخ (مر)
١٣١ في باب المبارزة (م)	٣٠٨ في باب ما يكره ان يتكفى به (مر)
١٣٢ في باب ماجاء في نقل الرأس (م)	٣١٣ في باب ماجاء في الفرع والعتيرة (مر)
١٩٠ في باب المجوس اهل كتاب والحزبية تؤخذ منهم (م)	٣١٥ في باب ما يحرم من جهة ما لا تأكل العرب (مر)
٢٠٠ في باب يشترط عليهم ان احدا من رجالهم ان اصاب مسلمة بزنا... فقد نقض عهده (م)	

الاسماء والابواب	الاصناف	الاسماء والابواب	الاصناف
حدثت في باب تغيير الاسم القبيح (مر)	٣٠٧	في باب نقض الصلح الخ (م)	٢٢٨
(٣٠٠.. سلمى خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم)		في باب ما جاء في معاقره الاعراب	٣١٤
رضي الله عنها		وذبايح الجن (م)	
حدثت في باب ما جاء في فضل الحجامه (مر)	٣٣٩	(٢٩٤ - ابن كعب بن مالك عن عمه)	
(٣٠١.. الشفاء صحايبه رضي الله عنها)		حدث في باب النهي عن قصد النساء	٧٧
حدثت في باب اباحه الرقيه بكتاب	٣٤٩	والولدان بالقتل (مر)	
الله عزوجل (مر)		في باب قتل النساء والصبيان في التبييت	٧٨
(٣٠٢.. عائشه ام المؤمنين رضي الله عنها)		والغارة من غير قصد (مر)	
حدثت في باب مبتدأ الخلق (مر)	٣	النساء	
في باب مبتدأ البعث والتزويل (مر)	٦	(٢٩٥ - اسماء بنت ابي بكر الصديق صحايبه)	
»	»	رضي الله عنها	
في باب مبتدأ الفرض على النبي صلى الله	٨	حدثت في باب فتح مكة حرمها الله تعالى (مر)	١٢١
عليه وسلم الخ (مر)		في باب بيع الصبي من اهل الشرك (مر)	١٢٩
في باب الاذن بالمجرة (مر)	٩	في باب الذبح في النعم والبقر والفرس	٢٧٩
في باب الرخصة في الاقامة بدار الشرك	١٧	والطائر والنحر في الابل (مر)	
لمن لا يخاف الفتنة (مر)		في باب جواز النحر فيما يذبح والذبح	»
في باب من لا يجب عليه الجهاد (مر)	٢١	فيما ينحر (مر)	
في باب ما جاء في الاستعانة بالمشركين (مر)	٣٧	في باب أكل لحوم الخيل (مر)	٣٢٧
باب في ما على الوالي من امر الجيش (مر)	٤٣	(٢٩٦ - اسماء بنت عميس صحايبه رضي الله عنها)	
في باب تفضيل الخيل (مر)	٥٢	حدثت في باب ادوية النبي صلى الله عليه	٣٤٦
في باب من يجرى عليه الرق (مر)	٧٤	وسلم (مر)	
في باب المرأة تقاتل فتقتل (مر)	٨٢	في باب اباحه الرقيه بكتاب الله عزوجل (مر)	٣٤٨
في باب الاسير يوثق (مر)	٨٩	(٢٩٧ - زينب ام المؤمنين رضي الله عنها)	
في باب امان المرأة (ث)	٩٥	حدث في باب ما جاء في أكل الجراد (ث)	٢٥٨
في باب نزول اهل الحصن وبعضهم على	٩٧	(٢٩٨ - زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم)	
حكم الامام الخ (مر)		حدثت في باب امان المرأة (مر)	٩٥
في باب الرجل من المسلمين قد شهد	١٢٣	(٢٩٩ - زينب بنت ام سلمة رضي الله عنها ربيبة)	
الحرب يقع على الجارية من الصبي قبل القسم (مر)		النبي صلى الله عليه وسلم	
في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم	١٨١		
على الاديان (مر)			
في			

الاسماء والابواب	الترتيب	الاسماء والابواب	الترتيب
في باب ما جاء في وقت العقيقة الخ (مر)	٣٠٣	في باب يشترط عليهم ان يفرقوا بين هيتهم وهيئة المسلمين (مر)	٢٠٣
في باب ما جاء من الرخصة في الجمع بينهما (مر)	٣١٠	في باب لاخير في ان يعطيهم المسلمون شيئا على ان يكفوا عنهم (مر)	٢٢٥
في باب المرأة تكنى وليس لها ولد (مر)	»	في باب لا يوفى من اليهود بما يكون معصية (مر)	٢٣١
في باب ما جاء في الفرع والعتيرة (مر)	٣١١	في باب ترك التسمية وهو ممن تحل ذبيحته (مر)	٢٣٩
في باب ما يحرم من جهة ما لا تأكل العرب (مر)	٣١٢	في باب ما جاء في البهيمة تريد ان تموت فتذبح (مر)	٢٥٠
في باب ما يحرم من جهة ما لا تأكل العرب (مر)	٣١٦	في كتاب الضحايا (مر)	٢٦١
في باب ما جاء في الضب (مر)	٣١٧	في باب ما يستحب ان يضحي به من الغنم (مر)	٢٦٢
في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم (مر)	٣١٨	في باب السنة لمن اراد ان يضحي ان لا يأخذ من شعره ولا من ظفره الخ (مر)	٢٦٧
في باب اباحة الرقية بكتاب الله عز وجل (مر)	٣٢٥	في باب الرجل يضحي عن نفسه وعن اهل بيته (مر)	٢٧٢
في باب التائم (ث)	٣٤٥	في باب ما يستحب ان يضحي به من الغنم (مر)	٢٧٣
(٣٠٣- فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه)	٣٤٦	في باب النسيسة يذبحها غير ما لكها (مر)	٢٨٤
وآله وسلم	٣٤٧	في باب قول المضحى اللهم منك واليك الخ (مر)	٢٨٦
حدثت في باب العقيقة سنة (ث)	٣٤٧	في باب الرجل يشتري ضحية فتموت الخ (ث)	٢٨٧
في باب ما جاء في التصديق بزنة شعره فضة (ث)	٣٥٠	في باب الرخصة في الأكل من لحوم الضحايا والاطعام والادخار (مر)	٢٨٩
(٣٠٤- مليكة بنت عمر ويقال لها صجبة) رضى الله عنها	٣٥٠	في باب العقيقة سنة (مر)	٢٩٩
حدثت في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم (مر)	٣٤٥	في باب ما يعق عن الغلام وما يعق عن الجارية (مر)	٣٠١
(٣٠٥- ام المؤمن ميمونة بنت الحارث) رضى الله عنها	٣٥٣	في باب لا يمس الصبي بشيء من دمه (مر)	٣٠٣
حدثت في باب السمن او الزيت تموت فيه فارة (مر)	٣٥٣		

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
عن الجارية (مر)	الكنى من النساء
٣٠١ " " (مر)	(٣٠٦ -- ام بلال امرأة من اسلم صحابية)
٣٠٢ في باب من قال لا تكسر عظام العقيقة	رضي الله عنها
ويا كل اهلها الخ (مر)	٢٧١ حدث في باب لا يجزى الجزع الا من
٣١١ في باب اقروا الطير على مكاناتها (مر)	الضأن (مر)
(٣١٢ - ام كلثوم بنت عقبة صحابية رضي الله عنها)	(٣٠٧) ام حرام بنت ملحان صحابية رضي الله عنها
٢٢٩ حدث في باب تقض الصلح الخ (مر)	١٦٦ حدثت في باب فضل من مات في
(٣١٣ -- ام مبشر الانصارية صحابية رضي الله عنها)	سبيل الله (مر)
٣٤٤ حدثت في باب ما جاء في الاحتماء (مر)	(٣٠٨ -- ام المؤمنين ام سلمة رضي الله عنها)
(٣١٤ - ام المنذر بنت قيس الانصارية صحابية)	٩ حدثت في باب الاذن بالهجرة (مر)
رضي الله عنها	٢١ في باب من لا يجب عليه الجهاد (مر)
٣٤٤ حدثت في باب ما جاء في الاحتماء (مر)	٥٠ في باب امان المرأة (مر)
(٣١٥ - ام هاني بنت ابي طالب رضي الله عنها)	١٤٤ في باب الاسير يستعين به المشركون على
٩٤ حدثت في باب امان المرأة (مر)	قتال المشركين (مر)
٩٥ " " (مر)	٢٦٦ في باب السنة لمن اراد ان يضحى ان لا يأخذ
المبهيات	من شعره ولا من ظفره الخ (مر)
١٣ عن اعرابي	٣٤٨ في باب اباحة الرقية بكتاب الله عز وجل (مر)
في باب فرض الهجرة (مر)	(٣٠٩ -- ام شريك صحابية رضي الله عنها)
٦١ عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم	٣١٦ حدثت في باب ما يحرم من جهة مالا
في باب ما فضل في يده من الطعام	تأكل العرب (مر)
والعلم في دار الحرب (مر)	(٣١٠ -- ام قيس بنت محصن صحابية رضي الله عنها)
٦١ عن رجل من الانصار	٣٦٤ حدثت في باب ادوية النبي صلى الله عليه
في باب النهي عن نهب الطعام (مر)	وسلم (مر)
٦٢ عن رجل من بلقين	(٣١١ -- ام كرز الخزاعية وهي الكمية صحابية)
في باب أخذ السلاح وغيره بغير اذن	رضي الله عنها
الامام (مر)	٣٠٠ حدثت في باب ما يقع عن الغلام وما يقع
٦٤ عن اهل العلم بالمغازي	
في باب ما يفعل بالرجال البالغين منهم (ق)	
٩١ عن رجل عن ابيه	
فم	(١١)

الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح
في باب الذي يسلم في رفع عنه الجزية (مر)		في باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان	
عن رجل من جهينة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم	٢٠٤	عن رجل من مزينة يقال له ابن عصام	١٠٨
في باب لا يأخذ المسلمون من ثمار اهل الذمة		عن ابيه	
ولا اموالهم شيئاً بغير امرهم اذا انطوا (مر)		في باب الاحتياط في التبييت والاغارة (مر)	
ما عليهم		عن شيخ من قريظة	١١٤
عن ثلاثين من ابناء اصحاب رسول الله	٢٠٥	في باب الحرب يدخل بامان وله مال (مر)	
صلى الله عليه وسلم عن آبائهم		في دار الحرب الخ	
في باب لا يأخذ المسلمون من ثمار اهل الذمة		عن بشير بن يسار انه سمع نفا من اصحاب	١٣٨
ولا اموالهم بغير امرهم اذا اعطوا ما عليهم (مر)		رسول الله صلى الله عليه وسلم	
عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم	٢٣٢	في باب من رأى قسمة الاراض	
في باب نقص اهل العهد او بعضهم العهد (مر)		المغنومة	(مر)
عن الفقهاء الذين ينتهي الى قولهم من اهل	٢٣٨	عن الزهري عن اهل العلم	١٤٥
المدينة		في باب ما يجوز للاسير ومن قدم	
في باب البزاة المعلمة اذا اكلت (ط)		ليقتل	(مر)
عن الهزلي	٢٤٣	حسنة بنت معاوية عن عمها	١٦٣
في باب الارسال على الصيد يتوارى عنك ثم		في باب فضل الشهادة في سبيل الله	
تجده مقتولا (مر)		عز وجل	(مر)
عن زرين حبيش عن رجل (١)	٢٤٨	عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه	١٧٦
في باب الصيد يرمى بحجر او ببندقية		وسلم	
عن رجل من بني حارثة	٢٥٠	في باب ما جاء النهي عن تهيبج الترك	
في باب ما جاء في البهيمة تريدان		والحبشة	(مر)
تموت فتذبح		عن ابن عصام عن ابيه	١٨٢
عن وفد غامد	٢٦٠	في باب من لا تؤخذ منه الجزية من	
في كتاب الضحايا		اهل الاوثان	(?)
عن رجل من جهينة	٢٧٠	محمد بن خالد وعبد الله بن عمرو بن مسلم	١٩٤
في باب لا يجزى الجذع الا من		وعدد من علماء اهل اليمن الخ	
الضأن الخ (مر)		في باب كم الجزية	(ق)
عن رجل من اصحاب رسول الله صلى الله		عن حرب بن عبيد الله عن جده ابي امه	١٩٩
عليه وآله وسلم		عن ابيه	
في باب لا يجزى الجذع الا من الضأن (مر)		في باب الذي يسلم في رفع عنه الجزية	(?)
		عن رجل من بكر بن وائل عن خاله	د

الصفحة	الاسماء والابواب	الاسماء والابواب	الصفحة
٢٧١	عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم	في باب الاضحية جائز يوم النحر وايام منى كلها (مر)	٣٠٠
٢٨١	في باب لايجزى الجذع الامن الضامن عن بعض ازواج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم	عن رجل من بني حارثة في باب ما جاء في الفرع والعتيره (مر)	٣١٢
٢٩٦	في باب لايجزى الجذع الامن الضامن عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم	في باب ما جاء فيمن مربحائط انسان او ما شيته	

الابواب	الترتيب	الابواب	الترتيب
في الرخصة فيه من السلطان		كتاب السير	٧ -
باب ما جاء في تجهيز الغازي واجر الجاعل	٢٨	باب مبتدأ الخلق	٢
باب من استأجر انسانا للخدمة في الغزو	٢٩	باب مبتدأ البعث والتزويل	٥
باب الامام لا يجمر بالغزى	»	باب مبتدأ الفرض على النبي صلى الله عليه وسلم ثم	٧
باب شهود من لا فرض عليه القتال	»	على الناس وما لقى النبي صلى الله عليه وسلم من	
باب من ليس للامام ان يغزوه بحال	٣١	أذى قومه في تبليغ الرسالة ، على وجه الاختصار	
باب ما جاء في الاستعانة بالمشركين	٣٦	باب الاذن بالهجرة	٩
باب من يبدأ بجهاده من المشركين	٣٧	باب مبتدأ الاذن بالقتال	١٠
باب ما يبدأ به من سدا طرف المسلمين بارجال	٣٨	باب ما جاء في نسخ العفو عن المشركين ونسخ	١١
باب ما يفعله الامام من الحصون والحنادق وكل	٣٩	النهي عن القتال حتى يقاتلوا والنهي عن القتال	
امر دفع العدو قبل انتيابه		في الشهر الحرام	
باب ما يجب على الامام من الغزو بنفسه	»	باب فرض الهجرة	١٢
او بسر اياه في كل عام الخ		باب ما جاء في عذر المستضعفين	١٣
باب الامام يغزى من اهل دار من المسلمين	٤٠	باب من خرج من بيته مهاجرا فادره الموت	١٤
بعضهم ويخلف منهم في دارهم من يمنح دارهم		في طريقه	
باب ما على الولي من امر الجيش	»	باب الرخصة في الاقامة بدار الشرك لمن	١٥
باب من تبرع بالتعرض للقتل رجاء احدى	٤٣	لا يخاف الفتنة	
الحسنين		باب من كره ان يموت بالارض التي هاجر منها	١٨
باب ما جاء في قول الله عز وجل (وأنفقوا	٤٥	باب ما جاء في التغرب بعد الهجرة	١٩
في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة)		باب ما جاء في الرخصة فيه في الفتنة وما في معناها	»
باب الاختيار في التحرز	٤٦	باب اصل فرض الجهاد	٢٠
باب البغير وما يستدل به على ان الجهاد فرض	٤٧	باب من لا يجب عليه الجهاد	٢١
على الكفاية		باب من اعتذر بالضعف والمرض والزمانة الخ	٢٣
جماع ابواب السير	٤٩ -	باب الرجل لا يجدر ما ينفق	٢٤
باب السيرة في المشركين عبدة الاوثان	٤٩	باب الرجل يكون عليه دين فلا يغزو الا باذن	٢٥
باب السيرة في اهل الكتاب	»	اهل الدين	
باب السلب للقاتل	٥٠	باب الرجل يكون له ابوان مسلمان او أحدهما	»
باب الغنيمة لمن شهد الواقعة	»	فلا يغزو الا باذن اهله	
باب الجيش في دار الحرب يخرج منهم السرية	٥١	باب المسلم يتوقى في الحرب قتل ابيه ولو قتله	٢٦
الى بعض النواحي فتغنم ويقسم الجيش		لم يكن به بأس	
باب سهم الفارس والراجل	»	باب ما جاء في كراهية اخذ الجمائل وما جاء	٢٧

الابواب	الصفحة	الابواب	الصفحة
باب قطع الشجر وحرق المنازل	٨٣	باب تفضيل الخيل	٥١
باب من اختار الكف عن القطع والتحريق اذا كان الاغلب أنها ستصير دار اسلام او دار عهد	٨٥	باب سهران الخيل	٥٢
باب تحريم قتل ماله روح الابان يذبح فيؤكله	٨٦	باب العبيد والنساء والصبيان يحضرون الوقعة	٥٣
باب الرخصة في عقر دابة من يقاتله حال القتال	٨٧	باب الرضخ لمن يستعان به من اهل الذمة على قتال المشركين	»
باب الاسير يوثق	٨٨	باب قسمة الغنيمة في دار الحرب	٥٤
باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان والكبير وغيرها	٨٩	باب اسرية تأخذ العلف والطعام	٥٩
باب قتل من لا قتال فيه من الكفار جائز وان كان الاشتغال بغيره اولى	٩١	باب بيع الطعام في دار الحرب	٦٠
باب امان العبد	٩٣	باب ما فضل في يده من الطعام والعلف في دار الحرب	»
باب امان المرأة	٩٤	باب النهي عن نهب الطعام	٦١
باب كيف الامان	٩٦	باب أخذ السلاح وغيره بغير اذن الامام	٦٢
باب نزول اهل الحصن او بعضهم على حكم الامام او غير الامام اذا كان المنزول على حكمه مأمونا	»	باب الرخصة في استعماله في حال الضرورة	»
باب الكافر الحربى يقتل مسلما ثم يسلم لم يكن عليه قود	٩٧	باب الامام اذا ظهر على قوم اقام بعرضتهم ثلاثا	»
باب جواز انفراد الرجل والرجال بالغزو في بلاد العدو	٩٩	باب ما يفعله بذراعى من ظهر عليه	٦٣
باب الرجل يسرق من المغنم وقد حضر القتال	١٠٠	باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم	»
باب الغلول قليله وكثيره حرام	»	باب قتل المشركين بعد الاسار بضرب الاعناق دون المثلة	٦٨
باب لا يقطع من غل في الغنيمة ولا يحرق متاعه ومن قال يحرق	١٠٢	باب المنع من صبرا لكافر بعد الاسار بان يتخذ غرضا	٧٠
باب اقامة الحدود في ارض الحرب	١٠٣	باب المنع من احراق المشركين بالنار بعد الاسار	٧١
باب من زعم لا تقام الحدود في ارض الحرب حتى يرجع	١٠٤	باب جريان الرق على الاسيروان اسلم اذا كان اسلامه بعد الاسر	٧٢
باب بيع الدرهم بالدرهمين في ارض الحرب	١٠٦	باب من يجرى عليه الرق	٧٣
باب دعاء من لم تبلغه الدعوة من المشركين وجوبا ودعاء من بلغته نظرا	»	باب تحريم الفرار من الزحف وصبر الواحد مع الاثنين	٧٥
باب جواز ترك دعاء من بلغته الدعوة	١٠٧	باب من تولى متحرفا لقتال او متحيزا الى فئة	٧٦
باب		باب النهي عن قصد النساء والوالدان بالقتل	٧٧
		باب قتل النساء والصبيان في التبييت والغارة من غير قصد وما ورد في اباحة التبييت	٧٨
		باب المرأة تقاتل فتقتل	٨٢

الرقم	الابواب	الرقم	الابواب
١٠٧	باب الاحتياط في التبييت والاغارة كيلا يصيب مسلمين بجهالة	١٣٢	باب ماجاء في نقل الرأس
١٠٨	باب النهي عن السفر بالقرآن الى ارض العدو	١٣٣	باب لا تباع جيفة مشرك
»	باب حمل السلاح الى ارض العدو	»	باب السواد
١٠٩	باب ما حرزه المشركون على المسلمين	١٣٦	باب قدر الخراج الذي وضع على السواد
١١١	باب من فرق بين وجوده قبل القسم وبين وجوده بعده وما جاء فيما اشترى من ايدي العدو	١٣٧	باب من رأى قسمة الاراضي المغنومة ومن لم يرها
١١٣	باب من اسلم على شيء فهو له	٢٣٩	باب الارض اذا كانت صلحا رقابها لاهلها وعايها نراج يؤدونه فاخذها منهم مسلم بكراه
»	باب الحربى يدخل بأمان وله مال في دار الحرب ثم يسلم او يسلم في دار الحرب	١٤٠	باب من كره شراء ارض الخراج
١١٥	باب المشركين يسلمون قبل الاسر وما على الامام وغيره من التثبيت اذا تكلموا بما يشبه الاقرار بالاسلام ويشبه غيره	»	باب من رخص في شراء ارض الخراج
١١٧	باب فتح مكة حرسها الله تعالى	١٤١	باب من اسلم من اهل الصالح سقط الخراج عن ارضه
١٢٢	باب ما قسم من الدور والاراضي في الجاهلية ثم اسلم اهلها عليها	»	باب الارض اذا اخذت عنوة فوقت للمسلمين بطيب انفس الغنائم لم يجز بيعها واذا اسلم من هي في يده لم يسقط خراجها
»	باب ترك أخذ المشركين بما اصابوا	١٤٢	باب الاسير يؤخذ عليه العهد أن لا يهرب
١٢٣	باب الرجل من المسلمين قد شهد الحرب يقع على الجارية من السبي قبل القسم	»	باب الاسير يؤمن فلا يكون له ان يفتاهم في اموالهم وانفسهم
١٢٤	باب المرأة تسبي مع زوجها	١٤٣	باب الاسير يستعين به المشركون على قتال المشركين
١٢٥	باب وطاء السبا بالملك قبل الخروج من دار الحرب	١٤٤	باب الاسير يؤخذ عليه ان يبعث اليهم بقدام او يعود في اسارهم -
»	باب بيع السبي وغيره في دار الحرب	١٤٥	باب ما يجوز للاسير او من قدم ليقتل والرجل بين الصفيين في ماله
١٢٦	باب التفريق بين المرأة وولدها	»	باب صلاة الاسير اذا قدم ليقتل
١٢٧	باب من قال لا يفرق بين الاخوين في البيع	١٤٦	باب المسلم يدل المشركين على عورة المسلمين
١٢٨	باب الوقت الذي يجوز فيه التفريق	١٤٧	باب الجاسوس من اهل الحرب
»	باب بيع السبي من اهل الشرك	»	باب الاسير يستطلع منه خبر المشركين
١٣٠	باب الولد تبع لابويه حتى يعرب عنه اللسان	١٤٨	باب بعث العيون والطلائع من المسلمين
»	باب الحميل لا يورث اذا عتق حتى تقوم بنسبه بينة من المسلمين	١٤٩	باب فضل الحرس في سبيل الله
»	باب المبارزة	١٥٠	باب صلاة الحرس

الصفحة	الابواب	الابواب	الصفحة
١٥٠	باب من اراد غزوة فوري بغيرها	باب تمنى الشهادة ومسئلتها	١٦٩
١٥١	باب الخروج يوم الخميس	باب الشجاعة والجن	١٧٠
»	باب الابتكار في السفر	باب فضل الانفاق في سبيل الله عزوجل	١٧١
١٥٢	باب ما يؤمر به من انضمام العسكر	باب فضل الذكر في سبيل الله عزوجل	١٧٢
»	باب كراهية تمنى لقاء العدو وما يفعل وما يقول عند اللقاء	باب فضل الصوم في سبيل الله	١٧٣
١٥٣	باب اي وقت يستحب اللقاء	باب تشييع الغازي وتوديعه	»
»	باب الصمت عند اللقاء	باب ما جاء في حرمة نساء المجاهدين	»
»	باب التكبير عند الحرب	باب الاستئذان في القبول بعد النهي	»
١٥٤	باب الرخصة في الرجز عند الحرب	باب الاذن بالقبول وكراهية الطرق	١٧٤
١٥٥	باب الصف عند القتال	باب البشارة في الفتوح	»
»	باب سل السيوف عند اللقاء	باب ما جاء في اعطاء البشراء	»
»	باب الرجل عند شدة البأس	باب استقبال الغزاة	١٧٥
١٥٦	باب الخيلاء في الحرب	باب الصلاة اذا قدم من سفر	»
»	باب الغزو مع ائمة الجور	باب قتال اليهود	»
»	باب ما يستحب من الجيوش والمرايا	باب ما جاء في فضل قتال لروم و قتال اليهود	»
١٥٧	باب في فضل الجهاد في سبيل الله	باب ما جاء في قتال الذين يتعلون الشعر و قتال الترك	»
١٦١	باب فضل من رمى بسهم في سبيل الله عزوجل	باب ما جاء في النهي عن تهيج الترك والحبشة	١٧٦
١٦٢	باب فضل المشي في سبيل الله	باب ما جاء في قتال الهند	»
١٦٣	باب فضل الشهادة في سبيل الله عزوجل	باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم على الاديان	١٧٧
١٦٤	باب الشهيد يشفع	كتاب الجزية	١٨٢
»	باب فضل من يجرح في سبيل الله	باب من لا تؤخذ منه الجزية من اهل الاوثان	»
١٦٥	باب باب فضل من قتل كافرا	باب من يؤخذ منه الجزية من اهل الكتاب وهم اليهود والنصارى	١٨٤
»	باب الرجلين يقتل احدهما صاحبه فيدخلان الجنة	باب من لحق باهل الكتاب قبل نزول الفرقان	١٨٦
»	باب فضل من مات في سبيل الله	باب من قال تؤخذ منهم الجزية عربا كانوا او عجماء	»
١٦٧	باب من اتاه سهم غرب فقتله	باب من زعم انما تؤخذ الجزية من العجم	١٨٨
»	باب من يسلم فيقتل مكانه في سبيل الله	باب ذكر كتب انزلها الله قبل نزول القرآن	»
»	باب بيان النية التي يقاتل عليها ليكون في سبيل الله عزوجل	باب المجوس اهل كتاب والجزية تؤخذ منهم	»
١٦٩	باب ما جاء في السرية تخفق ، وهو أن تغزو فلا تغنم شيئا	باب الفرق بين نكاح نساء من يؤخذ منه الجزية وذبايحهم	١٩٢
		باب	(١)

الابواب	٢٠٦	الابواب	١٩٣
باب لا يقرب المسجد الحرام وهو الحرم كله مشرك	٢٠٦	باب كم الجزية	١٩٣
باب لا يسكن ارض الجحاز مشرك	٢٠٧	باب الزيادة على الدينار بالصلح	١٩٥
باب ما جاء في تفسير ارض الجحاز وجزيرة العرب	٢٠٨	باب الضيافة في الصلح	١٩٦
باب الذي يمر بالجحاز مارا لا يقيم بهلد منها اكثر من ثلاث ليال	٢٠٩	باب ما جاء في الضيافة ثلاثة	»
باب ما يؤخذ من الذمي اذا اتجر في غير بلده والحربي اذا دخل بلاد الاسلام بأمان	»	باب ما جاء في ضيافة من نزل به	١٩٧
باب لا يؤخذ منهم ذلك في السنة الامرة واحدة الا ان يقع الصلح على اكثر منها	٢١١	باب من يرفع عنه الجزية	١٩٨
باب السنة ان لا يقتل الرسل	»	باب الذي يسلم فيرفع عنه الجزية ولا يعثر ماله اذا اختلف بالتجارة	»
باب الحربي اذا لجأ الى الحرم وكذلك من وجب عليه حد	٢١٢	جماع ابواب الشرائط التي يأخذها الامام على اهل الذمة وما يكون منهم نقضا للعهد	٢٠٠
باب ما جاء في هدايا المشركين للامام	٢١٥	باب يشترط عليهم ان لا يذكر وارسول الله صلى الله عليه وسلم الا بما هو اهله	»
باب نصارى العرب تضعف عليهم الصدقة	٢١٦	باب يشترط عليهم أن احدا من رجالهم إن اصاب مسلمة زنا او اسم نكاح او قطع الطريق	»
باب ما جاء في ذبائح نصارى بني تغلب	»	باب يشترط عليهم ان لا يحد ثوا في امصار المسلمين كنيسة ولا يجمعوا لصلاتهم الخ	٢٠١
باب ما جاء في تعشير اموال بني تغلب اذا اختلفوا بالتجارة	٢١٨	باب يشترط عليهم ان لا يحد ثوا في امصار المسلمين فقد نقض عهده	»
باب المهادنة على النظر للمسلمين	»	باب لا يهدم لهم كنيسة ولا بيعة	٢٠٢
باب ما جاء في مدة الهدنة	٢٢١	باب الامام يكتب كتاب الصلح على الجزية	»
باب نزول سورة الفتح على رسول الله صلى الله عليه وسلم مرجعه من الحديبية	٢٢٢	باب يشترط عليهم ان يفرقوا بين هياتهم وهيات المسلمين	»
باب مهادنة الائمة بعد رسول رب العزة اذا نزلت بالمسلمين نازلة	٢٢٣	باب لا يأخذون على المسلمين سروات الطرق ولا المجالس في الاسواق	٢٠٣
باب المهادنة الى غير مدة	٢٢٤	باب لا يدخلون مسجدا بغير اذن	٢٠٤
باب مهادنة من يقوى على قتاله	»	باب لا يأخذ المسلمون من ثمار اهل الذمة ولا اموالهم شيئا بغير امرهم اذا اعطوا ما عليهم وما ورد من التشديد في ظلمهم وقتلهم	»
باب لا خير في ان يعطيهم المسلمون شيئا على ان يكفوا عنهم	٢٢٥	باب النهي عن التشديد في جباية الجزية	٢٠٥
باب الرخصة في الاعطاء في الفداء ونحوه للضرورة	٢٢٦	باب لا يأخذ منهم في الجزية نحررا ولا خنزيرا	»
باب الهدنة على ان يرد الامام من جاء بلده مسلما	»	باب الوصاة باهل الذمة	٢٠٦

الابواب	الاصحاح	الابواب	الاصحاح
باب ما جاء في صيد الجوسى	٢٤٥	من المشركين	
باب ما جاء في ذكاة مالا يقدر على ذبحه	»	باب نقض الصالح فيما لا يجوز وهو ترك رد النساء	٢٢٨
الابرى او سلاح		ان كن دخان في الصالح	
باب ما يذكى به	٢٤٧	باب من جاء من عند اهل الهدنة مسالما	٢٢٩
باب الصيد يرمى فيقع على الارض	»	باب من جاء من عبيد اهل الحرب مسلما	»
باب الصيد يرمى فيقع على جبل ثم يتردى منه او يقع في الماء	٢٤٨	باب ما يستدل به على انه انما اعتقهم بالاسلام	٢٣٠
باب الصيد يرمى بحجر او بندقة	»	والخروج من بلاد منصوب عليها الحرب	
باب صيد المعراض	٢٤٩	باب الوفاء بالعهد اذا كان العقد مباحا وما ورد	»
باب تفسير قوله عز وجل (حرمت عليكم الميتة الخ	»	من التشديد في نقضه	
باب ما ذبح لغير الله	»	باب لا يوفى من العهود بما يكون معصية	٢٣١
باب ما جاء في البهيمة تريد أن تموت فتذبح	٢٥٠	باب نقض اهل العهد وبعضهم العهد	٢٣٢
باب الحيتان وميتة البحر	٢٥١	باب كراهية الدخول على اهل الذمة في	٢٣٤
باب السمك يصطاده يهودى او نصرانى او مجوسى	٢٥٣	كنائسهم والتشبه بهم يوم نيروزهم	
او وثى		ومهرجانهم	
باب ما لفظ البحر وطفان ميتة	»	كتاب الصيد والذبايح	٢٣٥
باب من كره أكل الطافي	٢٥٥	باب الأكل مما امسك عليك المعلم وان قتل	»
باب ما جاء في أكل الجراد	٢٥٦	باب المعلم يأكل من الصيد الذى قد قتل	٢٣٦
باب ما جاء في الضفدع	٢٥٨	باب البزاة المعلمة اذا أكلت	٢٣٨
كتاب الضحايا	٢٥٩	باب تسمية الله عند الارسال	»
باب الاضحية سنة نحب لزومها ونكره تركها	٢٦٢	باب من ترك التسمية وهو ممن تحل ذبيحته	٢٣٩
باب سنة لمن اراد أن يضحي ألا يأخذ من شعرة الخ	٢٦٦	باب سبب نزول قول الله عز وجل	٢٤٠
باب الرجل يضحي عن نفسه وعن اهل بيته	٢٦٧	ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه	
باب لا يجزى الجذع الا من الضان وحدها ويجزى	٢٦٩	باب الارسال على الصيد يتوارى عنك	٢٤١
الثنى من المعز والابل والبقر		ثم تجده مقتولا	
باب ما جاء في افضل الضحايا	٢٧٢	باب الرجل يدرك صيده حيا	٢٤٣
باب ما يستحب ان يضحي به من الغنم	»	باب غير المعلم اذا اصاب صيدا	٢٤٤
باب ما ورد النهى عن التضحية به	٢٧٣	باب المسلم يرسل كلبه المعلم على صيد فخالطه	»
باب ما جاء في الصغيرة الاذن	٢٧٥	مالم يرسله مسلم	
باب وقت الاضحية	٢٧٦	باب من رمى صيدا او طعنه او ارسل كلبا	»
باب من شاء من الائمة ضحى في مصلاه ومن	٢٧٧	فقطعه قطعتين او قطع رأسه او بطنه او صاحبه	
شاء		باب ما قطع من الحى فهو ميتة	٢٤٥

الابواب	الابواب
لها نقص وبلغت المنسك	شاء في منزله
باب الرجل يشتري ضحية فتموت او تسرق	باب الذكاة في المقدور عليه ما بين الالبه والحلق
او تضل	باب الذبح في النعم والبقر والفرس والطارق،
باب التضحية في الليل من ايام منى	والنحر في الابل
باب النهي عن اكل لحوم الضحايا بعد ثلاث	باب جواز النحر فيما يذبح والذبح فيما ينحر
باب الرخصة في الأكل من لحوم الضحايا	باب كراهة النخع والفرس
والاطعام والادخار	باب الذكاة بالحديد وبما يكون اخف على المذكي
باب اطعام البائس الفقير واطعام القانع والمعتر	وما يستحب من حد الشغار ومواراته عن البيهمة
وما جاء في تفسيرهم	واراحة
باب لا يبيع من اضحيته شيئاً ولا يعطى اجر	باب الذكاة بما انهر الدم وفري الاوداج والمذبح
الجازر منها	ولم يترد، الا الظفر والسن
باب الاشتراك في الهدى والاضحية	باب ما جاء في طعام اهل الكتاب
باب الاضحية في السفر	باب ما جاء في طعامهم وان كانوا حرباً
باب من قال الاضحية جائز يوم النحر وايام منى	باب ما جاء في ذبيحة من اطاق الذبح من امرأة
كلها لأنها ايام المنسك	وصبي من المسلمين او من اهل الكتاب
باب من قال الاضحية يوم النحر ويومين بعده	باب ما يستحب للرء من ان يتولى ذبح نسكه
باب من قال الضحايا الى آخر الشهر لمن اراد ان	او يشهد
يستأني ذلك	باب النسيكة يذبحها غير مال كها
جماع ابواب العقيقة	باب ذبائح نصارى العرب
باب العقيقة سنة	باب ما جاء في ذبيحة الجوس
باب ما يستدل به على أن العقيقة على الاختيار	باب السنة في ان يستقبل بالذبيحة القبلة
لا على الوجوب	باب التسمية على الذبيحة
باب ما يعق عن الغلام وما يعق عن الجارية	باب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم
باب من اقتصر في عقيقة الغلام على شاة واحدة	عند الذبيحة
باب من قال لا تكسر عظام العقيقة وياكل اهلها	باب قول المضحي اللهم منك واليك فتقبل مني
منها ويتصدقون ويهدون	وقول المضحي عن غيره اللهم تقبل من فلان
باب لا يمس الصبي بشيء من دمها	باب ما جاء في حلاق الشعر بعد ذبح الاضحية
باب ما جاء في وقت العقيقة وحلق الرأس	باب الرجل يوجب شاة اضحية لم يكن له أن يدها
والتسمية	بخير ولا شر منها
باب ما جاء في التصديق بزنة شعره فضة وما تعطى	باب ما جاء في ولد الاضحية (وابنها)
القابلة	باب الرجل يشتري اضحية وهي تامة ثم عرض

الاصحاح	الابواب	الاصحاح	الابواب
٣٣٤	باب ذكاة ما في بطن الذبيحة	٣٠٥	باب النهي عن القزع
٣٣٦	جماع ابواب كسب الحجام	»	باب ما جاء في التأذين في أذن الصبي حين يولد
»	باب التنزيه عن كسب الحجام	»	باب تسمية المولود حين يولد
٣٣٧	باب الرخصة في كسب الحجام	٣٠٦	باب ما يستحب ان يسمى به
٣٣٨	باب ما جاء في فضل الحجامة على طريق الاختصار	»	باب ما يكره ان يسمى به
٣٣٩	باب موضع الحجامة	٣٠٧	باب تغيير الاسم القبيح وتحويل الاسم الى ماهو احسن منه
٣٤٠	باب ما جاء في وقت الحجامة	٣٠٨	باب ما يكره ان يتكنى به
٣٤١	باب ما جاء في استحباب ترك الاكتواء والاسترقاء	٣٠٩	باب من رأى الكراهة في الجمع بينهما
٣٤٢	باب ما جاء في اباحة قطع العروق والكي عند الحاجة	»	باب ما جاء من الرخصة في الجمع بينهما
٣٤٣	باب ما جاء في اباحة التداوى	٣١٢	باب من تكنى بأبي عيسى
٣٤٤	باب ما جاء في الاحتماء	»	باب من تكنى وليس له ولد
»	باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم سوى ما مضى في الباب قبله	»	باب المرأة تكنى وليس لها ولد
٣٤٧	باب لا تكرر هو امرضاكم على الطعام والشراب	٣١١	باب أقرؤوا الطير على مكائباتها
»	باب اباحة الرقية بكتاب الله عز وجل	»	باب ما جاء في الفرع والعتيرة
٣٥٠	باب التأمم	٣١٣	باب ما جاء في معاقرة الاعراب وذبائح الجن
٣٥١	باب النشرة	٣١٤	جماع ابواب ما يحل ويحرم من الحيوانات
»	باب الاستفسال للعين	»	باب ما يحرم من جهة ما لا تأكل العرب
٣٥٢	جماع ابواب ما لا يحل أكله وما يجوز للضطر من الميتة وغير ذلك	٣١٨	باب ما جاء في الضبع والتعلب
»	باب السمن او الزيت تموت فيه فارة	٣٢٠	باب ما جاء في الارنب
٣٥٣	باب من قال لا يجوز بيع ما نجس منه	٣٢٢	باب ما جاء في حمار الوحش وما أكلته العرب في غير ضرورة
٣٥٤	باب من اباح الاستصباح به	»	باب ما جاء في الضب
»	باب من منع الانتفاع به	٣٢٦	باب ما روى في القنفذ وحشرات الارض
٣٥٥	باب تحريم أكل السم القاتل	»	باب أكل لحوم الخيل
»	باب ما جاء في أكل الترياق	٣٢٨	باب بيان ضعف الحديث الذي روى في النهي عن لحوم الخيل
»	باب ما يحل من الميتة بالضرورة	٣٢٩	باب ما جاء في أكل لحوم الحجر الاهلية
٣٥٨	باب تحريم أكل مال الغير بغير اذنه	٣٣٢	باب ما جاء في أكل الجلالة والبانها
»	باب ما جاء فيمن مربحائط انسان او ماشيته	٣٣٣	باب ما جاء في الدجاج الذي يأكل النتن
		٣٣٤	باب ما جاء في المصبورة

